

مختصر

إِتِّخَافُ السَّالِكِ الْمُهَلِّئِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَائِدِ الْحَشِيَّةِ

تأليف

الإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل
الكناني الشافعي الشهير بالبوصيري
المتوفى سنة ١١٤٠ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

المجلد الأول

٢-١

توزيع مكتبة

عبدالله بن أحمد بن البنت

مكتبة الضربة

مختصر

إِتِّخَافُ النَّسَائِلِ الْمَلَكَةِ بِرِوَايَةِ الْمُسَانِيدِ الْعَسِيَّةِ

تأليف

الإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل
الكناني الشافعي الشهير بالبوصيري
المتوفى سنة ١٨٤ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

المجلد الأول

٢-١

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright ©
All rights reserved

Exclusive rights by DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

البيروت : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلون وفاكس : ٣٦٤٢٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00(961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 9424 Beirut - Lebanon

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

إلى : ابني خالد الذي كنت قد فقدت فيه الأمل فأحياه الله بحفظ القرآن بعد موات .
إلى : كل من حاد عن طريق الحق ثم عاد .
إلى : كل وقاف لا يقدم بين يدي الله ورسوله .
إلى : كل طالبي سبيل النجاة مما نحن فيه من محن .
إلى : كل من مد لي يد العون لإخراج هذا العمل .
أهدي هذا الكتاب .

سيد كسروي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المحقق

الحمد لله .. ثم الحمد لله .. ثم الحمد لله جامع الشمل، ومخفف الحمل، ومؤلف القلوب، وكاشف الكروب، ومريح البال برفع ثقل الأوزار والأثقال، ورافع الذكر، وناشر الخير، وميسر العسر، أحمده وأشكره، وأتوب إليه وأستغفره.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له موفق العبد إلى قصده، ومعينه إلى بلوغ غرضه، ومؤجره على حسن سعيه.

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا ﷺ ألف بين القلوب بإذن ربه بعد شتات، وأحيأها بعونه بعد موت، ومَحَى عبادة العزى واللآت، وبلغ عن ربه أتم وخاتم الرسالات، فصلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد: فإن الله تبارك وتعالى قد حبي سيدنا أبا بكر، وشاركه من بعده سيدنا عثمان رضي الله عنهما في جمع القرآن الكريم من صدور الرجال وتدوينه، ثم إنه امتن أيضًا على سيدنا عمر بن عبد العزيز رحمه الله بالإشارة إلى جمع السنة المطهرة من صدور الرجال ومن مدوناتهم وتدوينها، فقد كتب إلى عامله على المدينة أبي بكر بن محمد بن حزم:

«أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنته أو حديث عمر أو نحو هذا فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء».

وكتب أيضًا إلى أهل الأمصار بنحو ذلك، وكان من بينهم ابن شهاب الزهري، إلا أن المنية وافت عمر بن عبد العزيز دون أن يصل إليه شيء من ذلك التدوين، واهتم ابن شهاب الزهري بذلك اهتمامًا شديدًا فجمع من ذلك شيئًا ليس بالقليل، فيعد هو أول من دون هذا العلم بأمر من الخليفة عمر بن عبد العزيز، وقد قال هو عن ذلك: لم يدون أحد هذا العلم قبل تدويني.

ثم شاع تدوين السنة بعد ذلك وكان من بين دواوينها أشهرها وهي الكتب الستة .
فكان من بينها المسانيد، والموطآت، والمستدركات، والمصنفات، والسنن . . إلى
آخره .

فقام العلماء بعد تلك الحقبة من زمن التدوين بعدة أعمال في تلك المدونات، منها
الترتيب، والفهرسة، والشروح، والتذييل، ثم جاء عصر الزوائد ويعتبر الإمام العراقي هو
الرائد في ذلك حيث أشار إلى تلاميذه بأفضلية تخريج الزوائد على الستة المشهورة من
تلك الدواوين وقد كان في تلك النصيحة خير كثير، إذ فقد كثير من تلك الدواوين فحفظ
الله لنا زوائدها بتلك الجوامع والمؤلفات التي كان من بينها (إتحاف السادة المهرة بزوائد
المسانيد العشرة، ومختصره هذا) فجزى الله الإمام العراقي خيراً على تلك النصيحة فقد
حياه الله تعالى بنخبة من الطلاب الأفذاذ الذين صاروا منارات للعلم فقاموا بتنفيذ تلك
النصيحة على الوجه الأمثل والأكمل وهم: الهيثمي، وابن حجر، والبوصيري فأخرجوا
لنا تلك الزوائد الفريدة والمفيدة التي أفادت كل طالب، وجمعت كل شتات، وقد عقدت
العزم على أن أمتطي سفينتهم وأنهل من مشاربهم وأرتوي من علومهم وألبي نصيحة
الإمام العراقي بإخراج زوائد النسائي الكبرى على الخمسة وقد قطعت فيه مرحلة طيبة
وأسميته (إسعاد الرائي بزوائد النسائي) والله أسأل أن يعينني على إتمامه على الوجه الذي
يرضيه بكرمه أمين لتمام الفائدة وتعم المنفعة .

ثم إني أسأل الله العلي القدير أن يسبل علينا ستره فوق الأرض وتحت الأرض
ويوم العرض، وأن يزيدنا من نعمه، وأن يفرج عنا ما نحن فيه من محن، وأن يفك أسر
إخواننا في كل مكان، وأن يعيد كل شريد وطريد من إخواننا إلى داره وأهله، وأن يجنبنا
سائر الابتلاءات، وأن يعيد المسجد الأقصى إلى أيدي المسلمين .

كما أسأله سبحانه وتعالى الهدى والرشاد والقبول والسداد والعفو عن السيئات
والزلل وأن يعافينا من المحن، وأن يختم لنا بخير الأعمال عند الممات وأن يرحم
والدينا، وأن يهدي أبناءنا وأن يغفر لأزواجنا وسائر إخواننا، وأن يرحم سائر أمواتنا، وأن
يحشرنا تحت لواء نبينا وأن يدخلنا معه الفردوس الأعلى، إنه سميع قريب مجيب
الدعوات، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . آمين . .
آمين . . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه:

أبو خالد: سيد بن كسروي بن حسن

غرة شعبان سنة ١٤١٦ هجرية

القاهرة - الزاوية الحمراء في يوم السبت ١٢/٢٣ سنة ١٩٩٥ ميلادية

كتب الزوائد

كتب الزوائد هي الكتب التي أراد بها مؤلفوها أفراد الأحاديث الزائدة على كتاب أو كتب معينة، كالزيادات على الستة أو غيرها من الكتب، ويبيّن ذلك مؤلف الكتاب عادة في عنوانه فضلاً عن تقديمه لمؤلفه، كما هو الحال في كتابنا هذا أو كتاب مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة له أيضاً، أي ما زاده ابن ماجة على الخمسة، وما عدا ذلك فهو عندهم.

وسأذكر قائمة بأسماء كتب الزوائد بذيل تلك الكلمة. وقد عقدت العزم مستعيناً بالله تعالى على استخراج زوائد النسائي الكبرى وأسميته: (إسعاد الرائي بزوائد النسائي) وقد قطعت فيه مرحلة طيبة فالله أسأل أن يعين على التمام وأن يحسن لي ولوالدي ولسائر المسلمين الختام بالموت على دين الإسلام.

ومن الواضح أن كلاً من الهيثمي والبوصيري رحمهما الله قد عقدا العزم ونذرا حياتهما لذلك العلم، فإنك بمجرد إلقاء نظرة على القائمة التي سأذكرها لأسماء كتب الزوائد تجد أنهما استحوذا على القدر الأكبر منها، وكانت كل مصنفتهم في هذا الفن، وهذا النوع من التأليف يتطلب همماً عالية وجَلدًا وصبرًا ومكابدة فإنه جمع لشتات ولمتشابهات في المتون والأسانيد من كتب الأمهات.

وأحسب أن كلاً من الهيثمي والبوصيري قد أخذوا على نفسيهما عهدًا براحة من يأتي بعدهما من طلبة العلم، لعلمهما بمدى ما يتكبده الباحث من التعب إذا أراد استخراج حديث من كتاب ما ولم يكن له فهرست، أو مرتبًا ترتيبًا موضوعيًا معينًا يُسهّل به مؤلفه على الباحث سرعة حصوله على مراده منه، فما بالكم بمن يقارن بين المتون والأسانيد ليستخرج ما تفرد به راوٍ عن غيره، والكثير يعلم قدر الجهد الذي يبذله من يقوم بفهرسة

كتاب معين أو ترتيبه، فما بالكم بذلك. فلنا ولهم نسأل الله العون والقبول والفوز برؤية الرب والرسول فهذا هو غاية المأمول.

والآن أذكر ما ورد في الرسالة المستطرفة من كتب الزوائد التي ذكرها الكتاني علينا وعليه رحمة الله:

- ١ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة للشهاب البوصيري.
- ٢ - المنتقى لزوائد البيهقي للشهاب البوصيري.
- ٣ - إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري.
- ٤ - مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للشهاب البوصيري (وهو كتابنا هذا) ولم يذكره الكتاني.
- ٥ - زوائد نوادير الأصول للحكيم الترمذي للبوصيري، ونسبه الكتاني للسيوطي.
- ٦ - تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب للبوصيري (ولم يبيضه).
- ٧ - المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر.
- ٨ - زوائد مسند البزار على مسند أحمد والكتب الستة لابن حجر (لخصها من مجمع الزوائد).
- ٩ - زوائد مسند الفردوس لابن حجر، ولم أقف عليه، والذي أعلمه أن ابن حجر اختصر مسند الفردوس في كتاب: تسديد القوس.
- ١٠ - غاية المقصد في زوائد المسند لأحمد (أي مسند أحمد) للحافظ الهيثمي.
- ١١ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي.
- ١٢ - زوائد مسند البزار (البحر الزخار في زوائد مسند البزار) مجلد ضخيم للهيثمي.
- ١٣ - زوائد مسند أبي يعلى الموصلي (وهو: المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي للهيثمي وقد وفقني الله عز وجل على تحقيقه وطبع بحمد الله بدار الكتب العلمية ببيروت).
- ١٤ - زوائد المعجم الكبير للطبراني (البدر المنير في زوائد المعجم الكبير) للهيثمي.
- ١٥ - زوائد المعجم الأوسط والصغير (مجمع البحرين في زوائد المعجمين) للهيثمي.
- ١٦ - بغية الرائد في الذيل على مجمع الزوائد للسيوطي (لم يتم).

١٧ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان للهيثمي.

١٨ - زوائد الحارث بن محمد بن أبي أسامة (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث) للهيثمي.

١٩ - زوائد الحلبة لأبي نعيم، للهيثمي. كذا قال الكتاني رحمه الله تعالى. وإنما هو: تقريب البغية في ترتيب الحلبة. والمذكور في مؤلفاته في حاشية ديوان الإسلام بتحقيقي، بل هو ترتيب للحلبة وليس جمعًا لزوائدها.

٢٠ - زوائد فوائد تمام للهيثمي.

٢١ - زوائد سنن الدارقطني للهيثمي. نسبه الكتاني لقاسم بن قطلوبغا، وقد ذكر ابن حجر والسخاوي أن مؤلفه الهيثمي، وأحسب أنهما أدري بذلك والله أعلم.

٢٢ - زوائد شعب الإيمان للبيهقي، للسيوطي.

ويُعد مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي أجمع هذه الكتب وأفضلها بشهادة كثير من العلماء والباحثين.

بين يدي الكتاب

يتميز هذا الكتاب عن كتابي المطالب العالية ومجمع الزوائد بكونه جمع بين الزوائد، والشواهد، والفوائد وهي نكات وتعليقات يذكرها المؤلف عن نفسه أو عن بعض الشيوخ زائدة على شرط الكتاب.

وقد اشترك مع الهيثمي في كونه يذكر في الغالب علل الأحاديث التي يوردها.

وهذا الكتاب اختصار لكتاب «إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة»، وقد اختصره مؤلفه رحمه الله تعالى كما هو مدون بأصل الكتاب بنهاية كل جزء من أجزاءه الثلاثة.

واختصار الكتاب لم يكن في أحاديثه أو أبوابه أو كتبه أو تعليقاته، وإنما كان عبارة عن تعليق الأحاديث الواردة فيه فقط أي بحذف أسانيد الأحاديث والاقتصار فيها على الصحابي أو التابعي في الآثار أو الأحاديث المرسلة. ومن عنوان الكتاب: «مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» يتضح مضمونه، وقد ذكر المؤلف رحمة الله وإياه أسماء العشرة المشار إليهم في مقدمة الكتاب، وذكر إسناده إليهم في خاتمة وهم على حسب وفياتهم:

١ - أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت ٢٠٤).

٢ - أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩).

٣ - مسدد بن مسرهد الأسدي البصري (ت ٢٢٨).

٤ - أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة (ت ٢٣٥).

٥ - إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨).

٦ - محمد بن يحيى بن أبي عمر (ت ٢٤٣).

٧ - أحمد بن منيع (ت ٢٤٤).

٨ - عبد بن حميد (ت ٢٤٩).

٩ - الحارث بن محمد بن أبي أسامة (ت ٢٨٢).

١٠ - أبو يعلى أحمد بن علي المثنى الموصلبي (ت ٣٠٧).

وقد ترجم لهم المؤلف في مقدمة الكتاب ترجمة موجزة أغنت عن ترجمتهم هنا.

وقد قسم المؤلف رحمتنا الله وإياه كتابه إلى: مقدمة، وموضوع، وخاتمة.

أما المقدمة:

فتكلم فيها عن سبب تأليفه للكتاب، وسبب اختصاره، ومنهجه الذي سلكه في الكتاب، وترجم فيها لأصحاب المسانيد العشرة ترجمة موجزة عرف فيها ببعض شيوخهم، وبعض أقوال علماء الجرح والتعديل فيهم، وذكر فيها سنوات وفاتهم، وذكر فيها فهرستًا حاويًا لجميع كتب الكتاب.

وأما الموضوع:

● فقد قسم الكتاب إلى مائة كتاب (وحسب عدِّي فقد وجدتهم مائة وواحدًا، فربما أخطأت في العد، وربما قسم كتاب إلى كتابين أثناء التصنيف فالله أعلم).

● قسم كل كتاب إلى أبواب طال بعضها إلى أن نيف على المائة، وقصر في بعضها إلى باب واحد.

● رتب كتبه وأبوابه على حسب أبواب الفقه وأحسبه فعل ذلك ليسهل على الطالب الحصول على بغيته منه.

● أورد الأحاديث كلها معلقة حسب ما ذكره في المقدمة وهو الغرض الذي من أجله ألف الكتاب.

● علق على أغلب الأحاديث التي أوردها - إلا في القليل منها - من حيث الصحة والضعف وعلل الأحاديث، وذكر أثناء ذلك بعض طرق الحديث، وبعض ألفاظه في المواضع الأخرى.

● ذكر كثيرًا من الشواهد للأحاديث الضعيفة التي ذكرها في الكتاب وقد كنت عزمت على أن أشير إلى تلك الشواهد بالرمز (ش) بعد رقم الشاهد لما وجدت من

كثرتها غير أنني كنت قد دفعت ببعض أجزاء الكتاب للطباعة فأثرت أن أشير إلى ذلك في هذا الموضوع.

● علق على الأحاديث التي شارك في ذكرها أحد من أصحاب الكتب الستة سواء في الألفاظ أو الصحابة، كأن يشارك صحابي صحابياً آخر في رواية حديث سواء اتفق أو اختلف اللفظ.

● أورد بعض الأحاديث التي على غير شرطه بآخر الكتاب وبيّن سبب ذلك في موضعه.

● اقتبس بعض عبارات العلامة ابن حجر غير أنه لم يعزها إليه وهي بنصها في الغالب. وقد تكلمت على ذلك في توثيق المخطوط والتمست له بعض الأعذار التي أرى أنها معقولة أو مقبولة.

وأما الخاتمة:

فذكر فيها تاريخ ابتدائه في التأليف والنسخ والتبييض والاختصار، وذكر فيها إسناده إلى صاحب كل مسند من العشرة، ثم زاد فذكر من أضاف ذكرهم أثناء عزو شواهد الأحاديث كأحمد، والحاكم، والدارقطني وغيرهم.

وبهذا العرض السريع لمحتوى الكتاب وبعد مطالعته نجد أن البوصيري رحمننا الله وإياه قد وفى بما وعد به في المقدمة وزاد على ذلك فجاءه الله خير الجزاء بكرمه ورحمته وجعلنا وإياه في أعلى عليين آمين.

ترجمة المؤلف

اسمه:

أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر (*)..

كنيته، ولقبه، وشهرته، ونسبه:

أبو العباس، شهاب الدين، البوصيري، الكناني، الشافعي، القاهري.

شهرته:

البوصيري (وهو غير البوصيري الشاعر صاحب البُرْدَة).

ميلاده:

ولد الإمام البوصيري في المحرم سنة اثنتين وستين وسبعمائة بأبي صير من الغربية بمصر.

نشأته، وسكنه، وتلقيه العلم:

نشأ البوصيري بأبي صير ثم رحل إلى القاهرة وسكن بها فسمع من الإمام العلامة العراقي ولازمه على كبر فسمع منه الكثير كما لازم ابن حجر العسقلاني وكتب عنه لسان الميزان، والنكت على الكاشف وكثيرًا من تصانيفه.

(*) مصادر ترجمة المؤلف: شذرات الذهب (٢٣٣/٧)، ديوان الإسلام (رقم ٤٨٧)، معجم المؤلفين (١٧٥/١)، هدية العارفين (١٢٤/١)، الأعلام (١٠٤/١)، ذيل طبقات الحفاظ (٣٧٩)، معجم طبقات الحفاظ (٥٠)، حسن المحاضرة (٣٦٣/١)، حاشية الإكمال (٣٣٤/٤)، طبقات الحفاظ (٥٤٧).

انشغاله بالعلم والعبادة:

أقبل الإمام البوصيري على العلم وتحصيله ونسخ الكتب الحديثية ثم أقبل على التأليف والتصنيف وجمع الشتات من كتب الأمهات فكان من بين ذلك هذا المؤلف الجيد المفيد والذي جمع فيه بين الجمع، والنقد، والشواهد، والإفادات، والتعريفات وهو: «إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، ومختصره وهو الذي بين أيدينا».

وقد اشتهر الإمام البوصيري بطول الصمت والسكون والعبادة وكثرة التلاوة.

ووصفه البعض بحدة الخلق، وهذا الأمر حقيقة قد حيرني كثيرًا فقد رأيت يعترني الكثير من العلماء الأجلاء في العصور المتقدمة كابن حزم، والمتوسطة كالبوصيري والمعاصرة كالإمام الجهيد الشيخ عبد اللطيف المشتهري عليه رحمة الله وقد أكرمني الله عز وجل ومَن عليّ بأن أخرجني من السجن وحضرت الصلاة عليه وحملت سرير جنازته إلى شفير قبره وأسلمته بيدي إلى ملحده في مسقط رأسه بكموم حلين مركز منيا القمح بالشرقية بمصر فالله أسأل أن يسكنه فسيح جناته وأن يتقبل منه جميع حسناته ويتجاوز له عن كل سيئاته بكرمه أمين. والذي ساقنا للحديث عنه حدة الطبع التي لا أبرئ نفسي منها فقد وصفني بها بعض إخواني ولمستها من نفسي في كثير من الأحيان وأنا لا أصف نفسي بالعلم في ذلك ولكني أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعافيني من ذلك وأن يتجاوز عني فيما مضى ويعصمني فيما بقي وأن يرزقني سعة الصدر بكرمه ورحمته أمين.

من مؤلفاته:

كان من نتيجة انكباب الإمام البوصيري على العلم والدرس أن أنتج لنا عدة مؤلفات مفيدة جلها أو كلها في الزوائد ومنها ما وصل إلينا علمه وهي:

- ١ - إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة.
- ٢ - مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (وهو كتابنا هذا).
- ٣ - مصباح الزجاجة بزوائد ابن ماجة على كتب الحفاظ الخمسة.
- ٤ - زوائد نوادر الأصول للحكيم الترمذي.
- ٥ - الفوائد المنتقى لزوائد سنن البيهقي. في مجلدين.
- ٦ - تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب، (ولم يبيضه).
- ٧ - ذيل على الترغيب والترهيب للمنذري.



وكان الإمام حسن الخط على عكس شيخه الإمام ابن حجر الذي كان خطه لا يكاد يُقرأ، وكان مما قاله عنه السخاوي في الضوء اللامع: خطه حسن مع تحريف كثير في المتون والأسماء.

وفاته:

ظل البوصيري على هذه الحال من الدرس والبحث والنسخ والتأليف إلى أن أدركه ما يدرك كل العباد مهما أجاد في دنياه وأفاد، والله در أبي بكر بن الصائغ إذ حضرته الوفاة فأنشد:

مَا كَانَ سَاكِنُهَا بِهَا بِمُخَلِّدِ	حَانَ الرَّجِيلُ فَوَدَّعِ الدَّارَ الَّتِي
عَبْدُ بَبَابِ الْجُودِ أَضْبَحَ يَجْتَدِي	وَاضْرَعُ إِلَى الْمَلِكِ الْجَوَادِ وَقُلْ لَهُ
دِينَا سِوَى دِينِ النَّبِيِّ مُحَمَّدِ	لَمْ يَرْضَ إِلَّا اللَّهَ مَغْبُودًا وَلَا

فلبى نداء الله في ليلة ثامن عشري المحرم بالحسينية بالقاهرة سنة أربعين وثمانمائة. فعليه وعلى والدينا وعلينا وعلى سائر أحبائنا والمسلمين رحمة الله وبركاته آمين.

توثيق نسبة الكتاب للبوصيري

هناك عدة قرائن دالة على صحة نسبة الكتاب للبوصيري أذكر منها:

- ورود اسمه على غلاف الكتاب مع ذكر نظم ناسخه.
- إيراده اسمه بآخر كل قسم من أقسام المخطوط الثلاثة.
- ذكره سند محدثيه بكل مسند إلى صاحبه بآخر الجزء الثالث.
- ذكر العلماء له ضمن مؤلفاته واعتباره أشهرها.
- تطابق متون الأحاديث والصحابة الراوين لها مع المصادر التي وقفت عليها.
- ومما يجدر الإشارة إليه في هذا الموضوع مرة أخرى أن البوصيري رحمننا الله وإياه قد اقتبس بعض عبارات ابن حجر في التعليق على بعض الأحاديث من المطالب العالية بنصها دون عزوها إليه، فمثل هذا لا ينفي صحة نسبة الكتاب إليه فقد يكون ذلك تساهلاً منه رحمة الله تعالى، وربما أنه استأذن ابن حجر في ذلك فأذن له، فالله أعلم.

وصف المخطوط

- اسم المخطوط: مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة.
 - اسم المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكنانى الشافعى البوصيرى.
 - مكان وجود المخطوط: مكتبة أحمد الثالث بتركيا.
 - مصدر مصورته: معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية بالقاهرة.
 - إجمالي عدد الأوراق: ٥٥٤ ورقة.
 - تقسيم المخطوط: قسم إلى ثلاثة أجزاء:
 - الجزء الأول ويحتوي على عدد (١٩٠) ورقة.
 - الجزء الثانى ويحتوي على عدد (١٩١) ورقة.
 - الجزء الثالث ويحتوي على عدد (١٧٣) ورقة.
 - مقاس الصفحات: ٩,٥ سم x ١٦,٥ سم.
 - عدد الأسطر فى الصفحة الواحدة: من ٢٧ إلى ٣١ سطرًا.
 - عدد الكلمات فى كل سطر: يتراوح بين ١٨ إلى ٢٣ كلمة.
 - نوع الخط: نسخ، حسن، منقوط فى الكثير من كلماته.
 - اسم الناسخ: عيسى بن سليمان طنوبى الشافعى، وقد علق عليه شعرًا أورده بأول الكتاب لكنه لم يحدد سنة نسخه، ولم أقف له على ترجمة.
- مختصر إتحاف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٢

- جاء بهامش المخطوط بعض الحواشي والاستدراكات والتي في الغالب لا يتضح منها شيء إلا بصعوبة بالغة جدًا، وقد أعانني الله سبحانه على استيضاح الكثير جدًا منها.
- جاء بهامشه أيضًا عبارات المقابلة على المخطوط الأصلي المنسوخ منه ولم تحدد سنة نسخه.

● تمتاز المخطوطة بوضوح الخط على الوجه العام، وقد جاءت بها بعض الصفحات المظلموسة، أو البيضاء، أو المظموس بعضها، أو المحو بعضها وأحسب أن ذلك بسبب عيوب فنية في أجهزة التصوير، إلا في الصفحات البيضاء فقد كتب وسطها كلمة «فراغ» لبيان أن الأصل مفقود، وقد سبب ذلك كله لي بعض المتاعب أثناء نسخ المخطوط وتحقيقه في تلك المواضع، وأضرب على ذلك مثالاً بالورقة [١٤٤/أ، ب ومكررها] والتي أرفقت صورتها مع صور المخطوط والتي تبدأ أحاديثها من رقم (٨٦٦٩).

● جاء بالمخطوط بعض السقط على الرغم من مقابله على الأصل، وأحسب أن السقط في بعض المواضع كان في الأصول المنقول عنها لأن هناك سقطاً توافق مع بعض روايات الهيثمي وهذا يدل على أن السقط كان في نسخ المسانيد المنقول عنها. والبعض الآخر مرجعه إلى سهو الناسخ والمقابل وهي آفة من آفات الإنسان التي خلقه الله بها، وقد استدركت ما وقفت عليه منها، ولا شك أنني لم أستدرك كل ما سقط فأنا من بني الإنسان.

وقد شكل لي الطمس والسقط تعبًا شديدًا كان الله وحده هو المعين والهادي إلى الصواب فيما استدركته ويمكنك أن تلقي نظرة على صورة الورقة رقم (١٤٤/أ، ب) لتتعرف على بعض تلك المتاعب، وحاول أن تقرأ اسم الباب الوارد بها ساعتها تتعرف على بعض المتاعب وتدعو الله لي أن يحسن ختامي وأن يغفر خطيئاتي ويتجاوز عن سيئاتي وأن يرحمني في حياتي وبعد مماتي بكرمه ورحمته أمين.



منهجي في تحقيق الكتاب

● نسخت الكتاب بمعاونة ابني خالد - سائلاً الله أن يعينه على إتمام حفظ كتاب الله فقد شارف على ختمه آملاً أن يكون ذلك في الأيام القلائل القادمة بمشيئة الله تعالى وعونه ..

● قسمت كل ورقة إلى (أ، ب) مع الاحتفاظ برقمها الأصلي في المخطوط، وأثبت ذلك بالهامش الأيسر.

● رقت الكتب بترقيم عام خاص بالكتب، وركمت الأبواب بترقيم عام خاص بأبواب كل كتاب، وركمت الأحاديث بترقيم عام خاص بالأحاديث من أول الكتاب إلى منتهاه، وقد بلغت أحاديثه تسعة آلاف حديث (٩٠٠٠) بخلاف الأرقام المكررة.

● لم يكن تحت يدي سوى صورة واحدة لنسخة واحدة من المخطوط، لذا قمت بمقابلة أحاديثه على ما بين يدي من كتب الزوائد المطبوعة مثل: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي بتحقيق الأستاذ مسعد عبد الحميد محمد السعدني، والمقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي بتحقيقي، وهو للهيثمي أيضاً، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، وغيرها من كتب السنة؛ غير أن تلك الكتب كانت أهم ما ركزت عليه في ضبط النصوص.

● ضبطت بعض رجاله من موسوعة رجال الكتب التسعة تألّفي مع الدكتور عبد الغفار البنداري.

● ذكرت بعض أطراف الأحاديث من موسوعة الأخ محمد السعيد زغلول (موسوعة أطراف الحديث النبوي).

- أثبت الفوارق بين معقوفين في صلب الكتاب وأشارت إلى ذلك بالهامش في حينه .
- جعلت كل حديث أو نص نبوي بين علامتي تنصيص (هلالين صغيرين في أعلاه أوّله وآخره) .
- لم أهتم بتحديد درجة الحديث من حيث الصحة والضعف حيث إن الأحاديث جاءت معلق عليها كلها - إلا في القليل منها - عقب كل حديث من المؤلف رحمه الله فكفانا ذلك . ثم إن الأحاديث كلها معلقة ولا توجد كل أصولها مطبوعة أو مخطوطة .
- عزوت الأحاديث التي وقفت عليها في كتب الزوائد أو غيرها إلى مواضعها بذكر رقم الحديث أو رقم الصفحة والجزء .
- ذكرت تعليق الهيثمي على كل حديث وقفت عليه عنده في مجمع الزوائد، وقد وافقه في غالب أحكامه وعلله، وكذا أثبت تعليقات ابن حجر في المطالب وكانت في أغلبها منقولة في أصل الكتاب بنصها تقريباً .
- استخرجت بعض المواضع والبلدان من معجم البلدان لياقوت الحموي .
- وضحت معاني بعض الكلمات مستعيناً بلسان العرب لابن منظور .
- خرجت وضبطت بالشكل جميع الآيات القرآنية الواردة بالكتاب .
- ذكر المؤلف بعض الفوائد الزائدة على شرطه في الكتاب فقدمت قبلها بكلمة «فائدة» وجعلتها بين معقوفين لبيان زيادتها على الأصل، وأشارت إلى ذلك في المواضع الأولى، ثم أشارت إلى ذلك في موضع بأن كل ما يرد على هذا النحو لتلك الكلمة فهو زائد على الأصل، ثم سرت على ذلك دون إشارة مكتفياً بذلك .
- قدمت للكتاب بمقدمة مشتملة على خطبة الكتاب وترجمة المؤلف وتعريف بالكتاب ووصف للمخطوط . . إلى آخره .
- قمت بعمل فهرست لموضوعات الكتاب بنهاية كل جزء .
- أجلت عمل فهرست الأحاديث إلى ما بعد الطباعة إن شاء الله تعالى وقد أكل ذلك إلى ابني خالد فالله المستعان وعليه وحده التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل، فإن كنت فيما فعلت قد أصبت فمن الله أرجو الأجر والثواب وإن كان غير ذلك فإنني في رحمته أمل ولعفوه راجي فهو رحيم رحمن عفو حنان منان كريم واسع الإحسان .

أبو خالد: سيد بن كسروي بن حسن

السورة

أَكْمَلَهُ لَعْنَةُ
 فَطْرُ أَصْحَابِ الْمَسَانِيدِ لِلذِّكْرِ فِيهِ إِذَا نَزَّ عَلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
 مَسَادَ وَاحْجِدِي وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ وَعَبْدُ وَابْنُ مَسْبُوحٍ وَابْنُ أَبِي
 وَالْمَوْصِلِيُّ وَاسْمَاعِيلُ مَعَ ابْنِ أَبِي اسْمَاءَ وَابْنِ دَاوُدَ وَابْنِ
 أَبُو مَسَايِدَةَ وَابْنُ مَسْرُورٍ زِيَادٌ زَيْدًا بِأَجْمَعٍ لِلنُّصُوحِ وَالْمَخْطُوطِ
 تَوْثِيْقِيَّةً

أَكْمَلَهُ لَعْنَةُ
 فَطْرُ أَصْحَابِ الْمَسَانِيدِ لِلذِّكْرِ فِيهِ إِذَا نَزَّ عَلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
 مَسَادَ وَاحْجِدِي وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ وَعَبْدُ وَابْنُ مَسْبُوحٍ وَابْنُ أَبِي
 وَالْمَوْصِلِيُّ وَاسْمَاعِيلُ مَعَ ابْنِ أَبِي اسْمَاءَ وَابْنِ دَاوُدَ وَابْنِ
 أَبُو مَسَايِدَةَ وَابْنُ مَسْرُورٍ زِيَادٌ زَيْدًا بِأَجْمَعٍ لِلنُّصُوحِ وَالْمَخْطُوطِ
 تَوْثِيْقِيَّةً

أَكْمَلَهُ لَعْنَةُ
 فَطْرُ أَصْحَابِ الْمَسَانِيدِ لِلذِّكْرِ فِيهِ إِذَا نَزَّ عَلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
 مَسَادَ وَاحْجِدِي وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ وَعَبْدُ وَابْنُ مَسْبُوحٍ وَابْنُ أَبِي
 وَالْمَوْصِلِيُّ وَاسْمَاعِيلُ مَعَ ابْنِ أَبِي اسْمَاءَ وَابْنِ دَاوُدَ وَابْنِ
 أَبُو مَسَايِدَةَ وَابْنُ مَسْرُورٍ زِيَادٌ زَيْدًا بِأَجْمَعٍ لِلنُّصُوحِ وَالْمَخْطُوطِ
 تَوْثِيْقِيَّةً

صورة خلاف القسم الأول من المخطوط ويظهر به اسم ناسخه،
 وشعر يذكر فيه أسماء أصحاب المسانيد العشرة، واسم مؤلفه.

الجزء الأول من كتاب الخفاف الساردة الملهمة
بزوائد المسانيد العديدة

كـ كما - بان كما - القدر كما - الخيم كما - الطهاون كما - شجر كما - الملا
 هـ - المواضع هـ - الأوار هـ - الخيم كما - اللامه هـ - القباو فمير العوه
 نـ - أفتاح الملا هـ - السهو كما - فهم كما - مصر الملا كما - العبدس
 ونا - رقتن ونا كما - الاستسما هـ - صلاة الخدي ونا - النور هـ - اجمان
 هـ - الركون هـ - الصور هـ - الحج وادار السهم كما - البيع هـ - السلم
 ما - الرهن كما - الفليس كما - الصبح هـ - الضمان هـ - الشركه كما - الطرية
 هـ - الخصم هـ - الشعرة هـ - الفرض كما - الأجران كما - الزاعة
 هـ - أحالوك هـ - الوقف هـ - الفار و فمير عظمه الرجل هـ - اللقيط كما - الوصايا



صورة الورقة الأولى من المخطوط ويظهر بها اسم الكتاب وفهرست أسماء الكتب الواردة
 بالقسم الأول منه . وخاتم مكتبة أحمد الثالث واسم مملكه .

تكتب له مثل من كان صاعيا من غير ان ينقص من اجورهم شيئا باعلى واقوايسر فاريايسر
 عشوريركاته ما قرأ حايح الاينبع ولا ظمانا لا روي ولا حاركا الا كني ولا حزمه الا تويج
 ولا خايف الا امن ولا مسعود الا الحج ولا مسافر الا اعين على سفره ولا من ظلمه فضالته
 الا وجرها ولا مريضا الا بيرا ولا قربة من ايمية الا حفد عنه • رواه احمد بن محمد بن عبد الله بن
 واقد بن محمد بن عمر بن السري بن خالد بن مضعف واقد بن محمد بن عمر بن عبد الله بن الطهان

في باب التسمية • **أخبر الجزء الأول** • وهو مائة الف •

• علق عليه جامع مولف الفقرة العنقورية الكريم •

• احمد بن محمد بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن محمد بن الكافي •

• الشافعي صاحب كتابه تعالى حامد لله مصلح لما حسلا •



صورة الورقة الأخيرة من الجزء الأول ويظهر بها نهاية الجزء الأول
 وعدد أجزاء الكتاب واسم مؤلفه وأنه معلقه .

٥٤٤

أحمد
عبد الرحمن بن محمد
مكتبة أحمد الثالث
بدمشق

الجزء الثاني من كتاب إيمان ولسادة المهكرة بزوايد المسابند العشرة

بقب الرضا

- وهنا الفرائض وهـ الودع دها الساج وهـ الصدق والثقة وكذا القسم والشهور
- وهنا كحج والطلاق وهـ الرجوع وكذا اللبا وهـ الطهار وهـ اللعان وكذا العدة
- وهنا الرصع وهـ النفقات وكذا العسامة وكذا أهل البغى وكذا المنزلة
- وهنا السرة وهـ محرمه الفد وكذا لاطعه وهـ لاسرهم وحدها وكذا العمامة
- وهـ العرقا والهام وكذا اللباس وهـ الزينة وكذا الأيمان وهـ أبا المجهنم
- وكذا إجماعا وقسم الووالغيم وكذا السير والمعارك وهـ الصلوات والواجب وكذا الصحابة
- وهـ العقعة وهـ السور والرمي وهـ الأيمان وهـ التدوير وكذا الغضا
- وهـ المنبذات وكذا الحنق وكذا الولا وكذا المدبر وكذا الملائكة
- وكذا عقابهم للأولاد وكذا البر والصبا وكذا الأدب وكذا العجايب
- وكذا فضائل القرآن وتعلمه وكذا التفسير



صورة الورقة الأولى من الجزء الثاني ويظهر بها اسم الكتاب وفهرست أسماء الكتب الواردة
بالقسم الثاني وخاتم مكتبة أحمد الثالث واسم مملكته.

بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة

بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة

وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة

وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة

وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية الصلي الله عليه وسلم في الصلاة

وصية فليس حاصراً في الصلاة

وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة

وصية فليس حاصراً في الصلاة

وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة

وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة
بسم الله الرحمن الرحيم
وصية فليس حاصراً في الصلاة

صورة الورقة الثانية من الجزء الثاني ويظهر بها بدايته بالبسملة والصلاة على النبي ﷺ

المخطوطات
AS 1311
648

كما في نسخة
عبد البر التتمة
منها
وهو في نسخة
الخط

الجزء الثالث من كتاب اتخاف الساءة الملهمة بزيوايد المسابند المعينة في بقية القصد

وهاء العبر وها - بلاذكار وها - لاوي : دنس الامتداد
وهاء طار النج وها - الماقب وها - للوعظ وها - للنوم والانتحار
وهاء الرهد وها - الوع وها - الفس وها - الفقام وها - صعد النار وها - مير



صورة الورقة الثانية من الجزء الثالث ويظهر بها بدايته بالبسملة
والصلاة على النبي ﷺ والمقابلة.

... **بسم الله الرحمن الرحيم** ...
 ... **الحمد لله رب العالمين** ...
 ... **والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله** ...
 ... **والله اعلم بالصواب** ...

... **الحمد لله رب العالمين** ...
 ... **والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله** ...
 ... **والله اعلم بالصواب** ...

صورة الورقة [١٤٤/أ، ب ومكررها] وقد وحدت بإرفاقها لبيان بعض نماذج المتأثر التي واجهتني أثناء نسخ المخطوط ومدى توفيق الله تعالى لي تدليلها.

ثبت المراجع

لا أحبذ أن أثبت القرآن الكريم ضمن مصادر التحقيق أو المراجعة حيث يجب أن لا يقرن بأي كتاب مهما كانت الأسباب لذا قررت أن لا أثبت ذلك مرة أخرى وإن كنت قد أثبتته في بعض التحقيقات السابقة وكانت يدي لا تكاد تطاوعني غير أنني عقدت العزم على عدم ثبته مرة أخرى ضمن مراجع التحقيق وجعلت تلك الكلمة مقدمة لذلك.

● مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى تصوير دار الريان بالقاهرة.

● بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمى تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني. دار الطلائع القاهرة.

● المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي للهيثمى تحقيق: سيد كسروي حسن. دار الكتب العلمية بيروت. لبنان.

● المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي دار المعرفة بيروت لبنان.

● مسند الإمام أحمد بن حنبل تصوير المكتب الإسلامي.

● مستدرك الحاكم تصوير دار المعرفة.

● موسوعة أطراف الحديث النبوي للأخ محمد السعيد زغلول. عالم التراث. بيروت لبنان.

● موسوعة رجال الكتب التسعة. د. عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان.

مختصر إتحاف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٣

مختصر

إِتِّخَافُ السَّائِلِ الْمُهْتَلِ
بِرِوَايَةِ الْمُسَانِدِ الْعَشِيرَةِ

تأليف

الإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل
الكناني الشافعي الشهير بالبوصري
المتوفى سنة ١١٤٠ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

استعن بالله

الحمد لله

نظم أصحاب المسانيد المذكورة فيه لكاتبه: عيسى بن سليمان طنوبي الشافعي:
مسدد والخُميد وابن أبي عمر
والموصللي وإسحق مع ابن أبي أسامة
لهم مسانيد قد ميزت زيادتها
وعبد وابن منيع وابن أبي شيبة
وأبي داود لا ريبَ به
بالجمع للبوصيري لا تُخط ترتبيه*^(*)

(*) جاء بأول الكتاب هذا النظم الذي لا أدري أكنت تبينته في أول الكتاب أم لا، فقد دفعت به إلى الطباعة منذ زمن فلا أذكر ذلك الآن، وقد اهدت أن أكتب مقدمات الكتب التي أقوم بتحقيقها بعد الفراغ من ذلك، والله حسبي ونعم الوكيل.

/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

[مقدمة المؤلف]

الحمد لله الذي من أسند إليه أمره كفاه، ومن رفع إليه يديه أجاره وسمع دعاه.
والصلاة والسلام على سيدنا محمد مرسل اجتباه وعلى آله وصحبه وأوليائه.
وبعد:

فلما وفق الله سبحانه وتعالى لإفراد زوائد مسانيد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام:

أبي داود الطيالسي، ومُسَدَّد، والحميدي، وابن أبي عمر، وإسحاق بن راهويه،
وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة،
وأبي يعلى الموصلي، بأسانيدهم وطرقهم، والكلام على غالب أسانيدهم، على الكتب
الستة صحيحي: البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي الصغرى، وابن
ماجة، رضي الله عنهم.

فجاء بحمد الله وعونه كتاباً حافلاً وإماماً كاملاً، لكن طال على الهِمَم القاصرة
تحصيله، وصدّهم عنه بسطه وطوله فسألني بعض إخواني أولي الهِمَم العالية أن أجرد
المتن من الإسناد ليعتم النفع بها العباد، فاستخرت الله تعالى وأجبتة إلى ما طلب لما وفر
عندي من صدق نيته.

فأوردتها محذوفة الإسناد فإن اتضح الكلام على إسناد حديث من صحة وحسن
وضعف قدمته وما لم يتضح تركت الكلام عليه ما لم يكن الحديث عند من التزم الصحة
كابن حبان والحاكم.

وإذا روى ابن حبان في صحيحه حديثاً عن أبي يعلى عن أبي بكر بن أبي شيبة سقته ثم أقول في آخره:

رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى وعنه ابن حبان.

فإن كان الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه إلا أن يكون الحديث فيه زيادة عن بعض المسانيد المذكورة تدل على حكم فأخرجه بتمامه ثم أقول في آخره:

رووه أو بعضهم باختصار.

وربما بينت الزيادة مع ما أضمه إليه من مسندي: أحمد، والبخاري، وصحيح ابن حبان، والحاكم، وغيرهم كما سترى إن شاء الله تعالى.

وإن كان الحديث من طريق صحابين فأكثر وانفرد بعض المسانيد بإخراج طريق منها أخرجه وإن كان المتن واحداً وأنبه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان وفلان إن كان، لئلا يُظن أن ذلك وهم.

فإن لم يكن الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي آخر ورأيته في غير الكتب الستة نبهت عليه للفائدة، وليعلم أن الحديث ليس بفرد.

فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد^(١) أو بألفاظ متقاربة اكتفيت بواحد منها عن سائرهما، وربما ذكرت أطول المتون ثم أقول:

رووه. أعني أصل الحديث على طريق المستخرجات، وإن اختلفت ذكرت متن كل

مسند.

وإن اتفق بعض واختلف بعض ذكرت المختلف فيه ثم أقول في آخره: فذكره.

وربما قدمت حديثاً أو باباً أو أخرته أو جمعت أبواباً في باب للمناسبة أو

الاختصار.

وقد أوردت ما رواه البخاري تعليقاً، وأبو داود في المراسيل، والترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى وفي اليوم والليلة، وغير ذلك مما ليس في شيء من الكتب الستة.

(١) جاء بعدها عبارة: سقت متن المسند الأول فقط ثم أحيل ما بعده عليه. وقد ضُيب على هذه العبارة بقلم الناسخ.

ورتبته على مائة كتاب أذكرها ليسهل الكشف منها وهي :

- | | |
|---|----------------------------|
| ١ - كتاب الإيمان | ٢ - كتاب القدر |
| ٣ - كتاب العلم | ٤ - كتاب الطهارة |
| ٥ - كتاب الحيض | ٦ - كتاب الصلاة |
| ٧ - كتاب المواقيت | ٨ - كتاب الأذان |
| ٩ - كتاب المساجد | ١٠ - كتاب الإمامة |
| ١١ - كتاب القبلة (وفيه ستر العورة) | ١٢ - كتاب افتتاح الصلاة |
| ١٣ - كتاب السهو | ١٤ - كتاب الجمعة |
| ١٥ - كتاب قصر الصلاة | ١٦ - كتاب صلاة الخوف |
| ١٧ - كتاب العيدين | ١٨ - كتاب الخسوف |
| ١٩ - كتاب الاستسقاء | ٢٠ - كتاب النوافل |
| ٢١ - كتاب الجنائز | ٢٢ - كتاب الزكاة |
| ٢٣ - كتاب الصوم | ٢٤ - كتاب الحج وآداب السفر |
| ٢٥ - كتاب البيوع والسلم | ٢٦ - كتاب الرهن |
| ٢٧ - كتاب التفليس | ٢٨ - كتاب الصلح |
| ٢٩ - كتاب الضمان | ٣٠ - كتاب الشركة |
| ٣١ - كتاب العارية | ٣٢ - كتاب الغصب |
| ٣٣/ - كتاب الشفعة | ٣٤ - كتاب القرض |
| ٣٥ - كتاب الإجارة | ٣٦ - كتاب الزراعة |
| ٣٧ - كتاب إحياء الموات | ٣٨ - كتاب الوقف |
| ٣٩ - كتاب الهبات (وفيه عطية الرجل ولده) | ٤٠ - كتاب اللقيط |
| ٤١ - كتاب الفرائض | ٤٢ - كتاب الوصايا |
| ٤٣ - كتاب الوديعة | ٤٤ - كتاب النكاح |
| ٤٥ - كتاب الصداق والوليمة | ٤٦ - كتاب القسم والشهود |
| ٤٧ - كتاب الخلع والطلاق | ٤٨ - كتاب الرجعة |
| ٤٩ - كتاب الإيلاء | ٥٠ - كتاب الظهار |
| ٥١ - كتاب اللعان | ٥٢ - كتاب العدد |
| ٥٣ - كتاب الرضاع | ٥٤ - كتاب النفقات |
| ٥٥ - كتاب الذيات | ٥٦ - كتاب القسامة |
| ٥٧ - كتاب قتال أهل البغي | ٥٨ - كتاب المرتد |
| ٥٩ - كتاب السرقة | ٦٠ - كتاب الحدود والقذف |

- ٦١ - كتاب الأطعمة
 ٦٢ - كتاب الأشربة والحدّ فيها
 ٦٣ - كتاب الطب
 ٦٤ - كتاب الرقى والتمائم
 ٦٥ - كتاب اللباس والزينة
 ٦٦ - كتاب الإمارة
 ٦٧ - كتاب الهجرة
 ٦٨ - كتاب الجهاد
 ٦٩ - كتاب السير والمغازي
 ٧٠ - كتاب قسم الفيء والغنيمة
 ٧١ - كتاب الجزية
 ٧٢ - كتاب الصيد والذبائح
 ٧٣ - كتاب الضحايا
 ٧٤ - كتاب العقيدة
 ٧٥ - كتاب السبق والرمي
 ٧٦ - كتاب الأيمان والنذور
 ٧٧ - كتاب القضاء
 ٧٨ - كتاب الشهادات
 ٧٩ - كتاب العتق
 ٨٠ - كتاب الولاء
 ٨١ - كتاب المدبر والمكاتب
 ٨٢ - كتاب عتق أمهات الأولاد
 ٨٣ - كتاب البر والصلة
 ٨٤ - كتاب الأدب
 ٨٥ - كتاب العجائب
 ٨٦ - كتاب فضائل القرآن
 ٨٧ - كتاب التفسير
 ٨٨ - كتاب التعبير
 ٨٩ - كتاب الأذكار
 ٩٠ - كتاب الأدعية
 ٩١ - كتاب الاستعاذة
 ٩٢ - كتاب علامات النبوة
 ٩٣ - كتاب المناقب
 ٩٤ - كتاب المواعظ
 ٩٥ - كتاب التوبة والاستغفار
 ٩٦ - كتاب الزهد والورع
 ٩٧ - كتاب الفتن
 ٩٨ - كتاب القيامة
 ٩٩ - كتاب صفة النار
 ١٠٠ - كتاب صفة الجنة

وسميته: «مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة».

وأنا سائلٌ أخًا ينتفع بشيء منه أن يدعو لي ولوالدي ومشايخي وسائر المسلمين أجمعين.

وقد رأيت أن أقدم قبل الشروع في هذا الكتاب مقدمة في تراجم أصحاب المسانيد العشرة.

فأما أبو داود الطيالسي (م. عق)^(١) فهو: سليمان بن داود بن الجارود الحافظ.

(١) جاءت رموز الكتب الستة فوق اسم كل شيخ من الشيوخ أصحاب المسانيد العشرة فرأيت أن أضعها أمام اسمه بين قوسين لتسهيل أمر الطباعة والله الموفق والهادي للصواب.

روى عن: ابن عون، وشعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن بشار بن دار، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن الفرات، والكديمي، وغيرهم.
وروى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة، والبخاري تعليقًا.
قال أحمد بن حنبل: ثقة، صدوق.

وقال ابن معين: هو أحب إلي من ابن مهدي وشعبة.

وقال النسائي: ثقة، من أصدق الناس لهجة.

وقال الفلاس وابن سعد: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الخطيب: كان ثقة كثيرًا حافظًا.

وحكى أبو نعيم عن عامر بن إبراهيم الأصبهاني قال: سمعت أبا داود قال: كتبت من ألف شيخ.

وقال الذهبي: قال أبو داود الطيالسي: أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر.

ومع ثقته فقد قال إبراهيم بن سعد الجوهري: أخطأ في ألف حديث.

وقال الذهبي أيضًا: كان وكيع يسميه: جبل العلم. توفي سنة أربع ومائتين.

وأما مُسَدَّد (خ، د، ت، س) فهو: ابن مُسَرَّهَد بن مُسْرِبِل.

وقال العجلي: مسدد بن مسرهد بن مسربيل بن مستورد. وذكره البخاري أن اسم الرابع: مُرْعِبِل.

وذكر الذهبي في طبقات الحفاظ: أن منصور بن عبد الله الخالدي زاد في نسب مُسَدَّد ثلاثة أسماء على وزن ما ذكره البخاري وزعم منصور الخالدي أنه: مسدد بن مسرهد بن مسربيل بن معدبل بن مرعبيل بن ازيدل بن سرندل بن غرندل بن ماسك. فلم يتابع عليه.

روى عنه: جويرية بن أسماء، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وعدة.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وأبو حاتم، وأبو خليفة. روى له البخاري وأبو داود والنسائي، والترمذي.

قال أحمد بن حنبل: صدوق.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم والنسائي وابن قانع والعجلي: ثقة.

وقال ابن عدي: يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي مات سنة (٢٢٨).

وأما الحُمَيْدِي (ع) فهو:

عبد الله بن الزبير أبو بكر القرشي المكي.

أحد الأعلام سمع سفيان بن عيينة، والزنجي، / وأنس بن عياض، وإبراهيم بن سعد، وغيرهم. ١/٣

وروى عنه: البخاري، وأبو زرعة وأبو حاتم، والحاترث بن أبي أسامة، وخلق.

روى له: البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، ومسلم في مقدمة كتابه،

وابن ماجه في التفسير.

قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

وقال أحمد بن حنبل: الحُمَيْدِي^(١) عندنا ثقة إمام.

وقال أبو حاتم: أثبت الناس في ابن عيينة الحُمَيْدِي، وهو رئيس أصحاب ابن

عيينة، وهو ثقة إمام.

وقال البخاري: إذا وجدت الحديث عنه لا تخرجه إلى غيره - من الثقة به - .

وقال ابن حبان في الثقات: صاحب سنة وفضل ودين.

وقال ابن عدي: ذهب مع الشافعي إلى مصر وكان من خيار الناس.

وقال الحاكم: ثقة مأمون.

وقال الفَسَوِي: ما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه.

وقال الذهبي: مات سنة تسع عشرة ومائتين.

وأما ابن أبي عُمَرَ (م - ت) فهو: محمد بن يحيى بن أبي عمر الحافظ العدني أبو

عبد الله. نزل مكة المشرفة.

(١) جاء بعدها عبارة: وهو رئيس أصحاب ابن عيينة وهو. ثم ضُيِبَ عليها بقلم الناسخ.

روي عن الفضل بن عياض، والمعتمر بن سليمان، وسفيان بن عيينة، وبشر بن السري، والدراوردي، وغيرهم.

وعنه: مسلم، والترمذي^(١)، وابن ماجه، وغيرهم.

أثنى عليه أحمد بن حنبل.

وقال أبو حاتم: كان صدوقاً.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال مسلمة: لا بأس به.

وقال الترمذي في الجامع: سمعت ابن أبي عمر يقول: اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة.

وكان الحميدي أكبر مني بسنة.

قال الترمذي: سمعت ابن أبي عمر يقول: حججت سبعين حجة ماشياً.

وقال الذهبي: مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

وأما إسحاق بن راهويه (خ، م، د، ت، س) فهو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه أبو يعقوب المروزي.

روى عن: الدراوردي، وجريز، ومعتمر، ووكيع، وبقية ابن الوليد، وطبقتهم.

وعنه: ما عدا ابن ماجه^(٢).

وبقية شيخه، وخلق من آخرهم السراج.

أملى بمسنده من حفظه.

وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه ١٩ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين.

وقال النسائي: ثقة.

وقال الذهبي: مات في شعبان سنة (١٣٨).

وأما أبو بكر بن أبي شيبة (خ، م، د، ق) فهو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة أبو بكر، العبسي مولاهم، الكوفي، الحافظ، صاحب التصانيف.

(١) جاء بعدها: والنسائي. ثم ضُيب عليها بقلم الناسخ.

(٢) أي روى له الخمسة، ويريد روى له الجماعة ما عدا ابن ماجه.

روى عن شريك، وابن المبارك، وهشيم، ويزيد بن هارون، ووكيع، وعفان، وابن عيينة، وخلف بن خليفة. وعنه: عبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، والفريابي، وأبو يعلى الموصلي، والباغندي، وغيرهم.

قال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه.

وقال صالح جزرة: أحفظ من أدركنا عند المذاكرة أبو بكر ابن أبي شيبة.

وقال أحمد بن حنبل: صدوق.

وقال العجلي، وأبو حاتم، وابن خراش: ثقة، زاد العجلي: وكان حافظًا

للحديث.

وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنًا حافظًا دينًا.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: انتهى العلم إلى أربعة: أبي بكر بن أبي شيبة،

وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، وأبو بكر بن أبي شيبة: أسردهم، وأحمد: أفقهم، ويحيى: أجمعهم، وعلي: أعلمهم به.

وقال ابن قانع: ثقة ثبت.

وقال الذهبي: توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين.

وأما أحمد بن منيع فهو: أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي، أبو جعفر

الأصم، الحافظ، صاحب المسند.

روى عنه: هشيم، وعباد بن عباد، وإسماعيل بن علي، ويزيد بن هارون، وأبو

بكر بن عياش، وغيرهم.

وعنه: الجماعة كلهم، لكن البخاري بواسطة، وابن خزيمة، وأبو يعلى الموصلي،

والبغوي سبطه، وآخرون.

/ قال أبو حاتم الرازي: صدوق.

ب/٣

وقال النسائي، وصالح جزرة: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله أربع وثمانون سنة.

وأما عبد بن حميد فهو: أبو محمد الكسي على الأصح، ويقال فيه: الكشي،

واسمه: عبد الحميد.

حافظ جوال ذو تصانيف.

روى عن علي بن عاصم، وابن أبي فديك، والنضر بن شميل، وعبد الرزاق، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن يونس، ومحمد بن الفضل.

وعنه: مسلم، والترمذي، وأحمد بن حنبل، ويحيى، وخلائق من آخرهم: إبراهيم بن خريم الشاشي.

قال البخاري في باب دلائل النبوة: وقال عبد الحميد حدثنا عثمان بن عمر. فذكر حديث حنين الجذع.

يقال: هو عبد بن حميد.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وحكى غنجار في تاريخ بخارا قال: كان يحيى بن عبد الغفار الكسي مريضاً فعاده عبد بن حميد فقال: لا أبقاني الله بعدك. فماتا جميعاً مات يحيى وعبد في اليوم الثاني فجأة من غير مرض، ورفعت جنازتهما في يوم واحد.

وقال الذهبي: مات سنة تسع وأربعين ومائتين.

وأما الحارث فهو: الحارث بن محمد بن أبي أسامة - واسم أبي أسامة: داهر - أبو محمد التميمي.

ولد الحارث سنة خمس وثمانين ومائة.

سمع: يزيد بن هارون، وعلي بن عاصم، عبد الوهاب الخفاف، وروح بن عبادة، وعبد الله بن بكر السهمي، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وهذه الطبقة من شيوخ أحمد بن حنبل.

روى عنه: أبو جعفر الطبري، وأبو بكر النجاد، وأبو بكر الشافعي، وآخرون.

وكان حافظاً عارفاً بالحديث عالي الإسناد، تكلم فيه الأزدي.

قال الدارقطني: اختلف فيه عندي، وهو صدوق.

وقال ابن حزم: ضعيف.

ولينه بعض البغادة لكونه يأخذ على الرواية^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال إبراهيم الحربي: ثقة.

(١) يريد يأخذ الأجرة.

وقال أحمد بن كامل: بلغ ستًا وتسعين سنة وكان ثقة.

وقال الذهبي: مات سنة (٢٨٢).

وأما أبو يعلى الموصلي فهو: أحمد بن علي بن المشني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي.

سمع علي بن الجعد، وابن معين، شيبان بن فروخ، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، زهير بن حرب، وغيرهم.

وروى عنه: الحافظ أبو يعلى النيسابوري، وحمزة الكناني، وأبو بكر الإسماعيلي، وأبو حاتم ابن حبان، وأبو بكر المقرئ. قال ابن السمعاني: سمعت إسماعيل بن محمد التميمي يقول: المسانيد كلها كالأنهار ومسند أبي يعلى كالبحر يكون مجمع الأنهار^(١).

وقال الحاكم: كنت أرى أبا علي النيسابوري معجبًا بأبي يعلى وإتقانه وحفظه.

وقال أبو عمرو الحربي: كان يحدث احتسابًا.

وقال ابن حبان: ثقة متقن.

وقال الحاكم: ثقة مأمون.

ولد أبو يعلى في شوال سنة عشر، وارتحل وله خمس عشرة سنة.

ومات سنة سبع وثلثمائة.

وقال يزيد بن محمد الأزدي في تاريخ الموصل: كان أبو يعلى من أهل الصدق والأمانة، والدين، غُلقت الأسواق يوم موته، وحضر جنازته من الخلق أمر عظيم.

(١) قمت بعون الله وفضله وحسن توفيقه بتحقيق كتاب «المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي» للهيثمي، وطبع في أربعة أجزاء في مجلدين وقامت بنشره دار الكتب العلمية سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، وقد لمست ما قاله الشيخ الإمام التميمي أثناء تحقيقي لذلك الكتاب.

١ / - كتاب الإيمان^(١)

١ - باب أفضل الأعمال

وأحبها إلى الله تعالى وأنه ينجي العبد من النار

(فيه حديث أبي ذر، وسيأتي في العلم في باب حق السؤال).

١ - وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بينا أنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله، وتصديق به، جهاد في سبيل الله وحج مبرور».

فلما ولى الرجل قال: «وأهون عليك من ذلك» قال: «إطعام الطعام، ولين الكلام، السماحة، وحسن الخلق». قال: فلما ولى الرجل. قال: «وأهون عليك من ذلك». قال: «لا تتهم الله في شيء قضاه عليك»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والطبراني بإسناد حسن.

٢ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: لما قبض النبي ﷺ وُسوسَ ناس من أصحابه فكنت فيمن وُسوسَ.

(١) كل ما ورد في الكتاب من أرقام الكتب والأبواب والأحاديث فهو من صنع المحقق غفر الله له أمين.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٥) بنحوه وقال: رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وفي الآخر سويد بن إبراهيم وثقه ابن معين في روايتين، وضعفه النسائي، وثبته رجالهما ثقات.

قال: فمرَّ عمر عليّ فسلم عليّ فلم أردُّ عليه فشكاني إلى أبي بكر. قال فجاء فقال لي: سلم عليك أخوك فلم ترد عليه؟ قال: قلت: ما علمت بتسليمه. وإني عن ذلك في شغل. قال: ولم؟ قلت: قبض رسول الله ﷺ ولم أسأله عن نجاة هذا الأمر. قال: فقد سأله. قال: فقممت إليه فأعْتَقْتُهُ. قال: قلت: بأبي أنت وأمي أنت أحق بذلك. قال: قد سأله فقال: «مَنْ قَبَلَ الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَرَدَهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح واللفظ له^(٢)، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل.

٣ - وعن الشفاء بنت عبد الرحمن - وكانت من المهاجرات الأول - قالت: سمعت رسول الله ﷺ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحُجٌّ مَبْرُورٌ»^(٣). رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن حنبل، والحاثر بن أبي أسامة، وأبو يعلى الموصلي، وعبد بن حميد. إلا أنه قال: الشفاء بنت عبيد الله - وكانت من المهاجرات.

ومدار أسانيد هذا الحديث على عبد الرحمن المسعودي وقد اختلط بآخره ولم يعلم حال من روى عنه هل هو قبل الاختلاط أو بعده أو في الحالين.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله وغيره.

وسياتي في كتاب الحج.

٤ - وعن أبي وائل قال: حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَقِيَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ وَاجِمًا؟ قَالَ: كَلِمَةٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّهَا مُوجِبَةٌ فَلَمْ أَسْأَلْ عَنْهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا أَعْلَمُهَا، هِيَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٤). رواه أبو بكر بن أبي شيبة،

(١) إسناده حسن. مسروق بن المرزبان قال فيه الحافظ ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام، والحديث في مسند أبي يعلى (٩/١) وفي المقصد العلي بتحقيقي برقم (٧).

(٢) ...

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٥) رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. وأطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة (٢٨٥/٥)، أحمد في المسند (١٥٠/٥)، الدارمي في السنن (٣٠٧/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٨١/٦)، النسائي في المجتبى (١٩/٦).

(٤) رجاله ثقات إلا أن أبا وائل لم يسمع من أبي بكر والحديث في مسند أبي يعلى (١٠٢/١)، وفي مجمع الزوائد (١٥/١) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجال الصحيح إلا أن أبا وائل لم يسمع من أبي بكر، وفي المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي بتحقيقي برقم (٦) بنحوه.

وإسحق بن راهويه، وأبو يعلى الموصلي بلفظ واحد، وأحمد بن منيع، أحمد بن حنبل والنسائي في اليوم والليلة.

وذكروا أن القصة جرت لطلحة مع عمر بن الخطاب وهذا الحديث رجاله ثقات، لكن سئل ابن معين عن حديث منصور عن أبي وائل أن أبا بكر لقي طلحة الحديث. فقال: حديث مرسل.

وعَدَّ الحاكم أبا وائل ممن أدرك العشرة وسمع منهم. والواجم: بالواو والجيم. الفاتر همًا وكآبة. قاله صاحب الغريب.

٥ - وعن يحيى بن طلحة قال: رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزينًا. فقال: ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلا نفس عنه، وأشرق لها لونه، ورأى ما يسره». فما يمنعني أن أسأله عنها إلا المقدره عليها. فقال عمر: إني لأعلم ما هي؟ [قال طلحة ما هي؟] ^(١) قال: هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله ﷺ عمه عند الموت؟ قال طلحة: هي والله «لا إله إلا الله» ^(٢). رواه أبو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات، ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى أيضًا بسند ضعيف بلفظ: قال عمر لطلحة بن عبيد الله ما لي أراك شعنا أغبر مذ توفي رسول الله ﷺ؟ لعله ألم بك إمارة ابن عمك؟

قال: معاذ الله. إني سمعته يقول: «إني لأعلم» ^(٣) كلمة لا يقولها رجل يحضره الموت إلا وجد روحه لها روحًا حتى تخرج من جسده، وكانت له نورًا يوم القيامة. فلم أسأل رسول الله ﷺ عنها، ولم يخبرني بها فذلك الذي دخلني.

قال عمر: وأنا أعلمها. قال: فله الحمد، فما هي؟ قال: الكلمة التي قالها لعمه فردها ^(٤).

- (١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي.
- (٢) إسناده مرسل. يحيى بن طلحة روايته عن عمر مرسلة. والحديث في المقصد العلي برقم (٤٢٨)، وفي مجمع الزوائد للهيتمي (٣٢٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجال الصحيح.
- (٣) في الأصل: لا أعلم والصواب أن الألف الأولى مهموزة والثانية زائدة. لحذفت الزائد على الكلمة.
- (٤) في المقصد العلي زاد بآخره: قال: صدقت. ثم علق عليه الهيتمي بقوله: رواه ابن ماجه باختصار. قلت: والحديث إسناده ضعيف. وهو في مسند أبي يعلى (٦٤٠/٢) وذكره الهيتمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/٢) وقال: قلت: روى ابن ماجه بعضه، رواه أبو يعلى ورجال الصحيح. قلت: بل في إسناده مجالد وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند أحمد في المسند (٢٨/١)، (٣٧/١)، والزبدي في إتحاف السادة المتقين (٢٧٦/١٠).

٦ - وعن قتادة عن رجل من خثعم قال: أتيت النبي ﷺ وهو في نفر من أصحابه قال: قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال: «نعم». قال: قلت: يا رسول الله أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «إيمان بالله». قال: قلت: يا رسول الله ثم مة؟ قال: «ثم صلة الرحم». قال: قلت: يا رسول الله أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: «الإشراك بالله». قلت: يا رسول الله. ثم مة؟ قال: «قطيعة الرحم». قال: قلت: يا رسول الله. ثم مة؟ قال: «[ثم]»^(١) الأمر بالمنكر ونهي عن المعروف»^(٢).

رواه أبو يعلى عن شيخ مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات.

٧ - وعن محمد بن جبير: أن عمر مَرَّ على عثمان رضي الله عنهما وهو جالس في المسجد فسلم عليه فلم يرده عليه فدخل على أبي بكر فاشتكى ذلك إليه فقال: مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرده عليّ؟! فقال: أين هو؟ قال: في المسجد قاعد. قال: فانطلقا إليه. فقال له أبو بكر: ما منعك أن تردّ على أخيك حين سلم عليك؟ قال: والله ما سمعت أنه سلم حين مرّ عليّ، وأنا أحدث نفسي فلم أشعر أنه سلم. فقال أبو بكر: فبماذا تحدث نفسك؟ قال: خلا بي الشيطان فجعل يلقي في نفسي شيئاً ما أحبّ أني تكلمت بها وأن لي ما على الأرض. قلت في نفسي حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي: يا ليتني سألت رسول الله ﷺ ما [الذي]^(٣) ينجيننا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟

فقال أبو بكر: فإني والله قد اشتكيت [ذلك]^(٣) إلى رسول الله ﷺ وسألته: ما الذي ينجيننا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «ينجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند حسن.

٨ - وعن حمزان بن أبان: أن أبا بكر أتى عثمان بن عفان رضي الله عنهما فسلم

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٢) في إسناده نافع بن خالد الطاحي وقد وثقه الهيثمي، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٣٩)، والمقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي برقم (٩٩٤)، مجمع الزوائد (١٥١/٨) بنحوه وقال الهيثمي في المجمع: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٠٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٤) إسناده ضعيف. أبو الحويرث بن عبد الرحمن بن معاوية وثقه ابن حبان والأكثر على تضعيفه. والله أعلم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣٣/١)، وفي المقصد العلي برقم (٢٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وعند أحمد طرف منه.

عليه فردّ عليه ردًا ضعيفًا فذكر ذلك لعمر رضي الله عنه فقال: أتيت عليه فسلمت فردّ عليّ ردًا ضعيفًا كأنه كره ما كان من أمري. قال: فلقية عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال: أتى عليك أبو بكر فسلم عليك فرددت عليه ردًا ضعيفًا كأنك كرهت ما كان من أمره.

قال: لا والله ما كرهت ذلك إنه لأحق الناس بها إنه الصديق، وإنه ثاني اثنين، ولكنه أتى عليّ وأنا أحدث بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، توفي نبي الله ﷺ قبل أن يبين لنا. قال: فقال: وما ذاك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًا من قلبه يموت على ذلك إلا حرّمه الله عز وجل على النار».

قال عمر: أنا أنبئك بها: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي أوصى^(١) نبي الله ﷺ عمه أن يقولها عند موته فأبى عليه.

وهي الكلمة التي ألزمها محمد ﷺ وأصحابه شهادة أن لا إله إلا الله.

رواه أبو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات.

ورواه أحمد بن حنبل مختصرًا، وابن حبان في صحيحه عن محمد بن إسحاق بن خزيمة.

٩ -/ وعن ابن شهاب حدثني رجل من الأنصار من أهل الفقه غير متهم أنه سمع^{١/٥} عثمان بن عفان رضي الله عنه يحدث: أن رجالاً^(٢) من أصحاب رسول الله ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ حزنوا عليه حتى^(٣) كاد بعضهم يوسوس فقال عثمان: كنت منهم، فبينما أنا جالس في ظل أطم مرّ عليّ عمر بن الخطاب فسلم عليّ فلم أشعر أنه مرّ ولا سلم فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: ألا أعجبك مررت على عثمان فسلمت فلم يرّد عليّ السلام، فأقبل عمر، وأبو بكر في - ولاية أبي بكر - حتى أتيا فسلمنا جميعًا. ثم قال: جاءني أخوك عمر فزعم أنه مرّ عليك فسلم فلم ترد عليه السلام فما الذي حملك على ذلك؟ فقلت: ما فعلت. فقال عمر: بلى ولكنها عُيِيْتُكُمْ^(٤) يا بني أمية. قال عثمان: فقلت: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلمت. قال: فقال أبو بكر: صدق عثمان ولقد شغلك عن ذلك أمر. قال: قلت: أجل. قال: فما هو؟ قلت: ^(٥)

(١) الإلاضة: مثل العلاضة: إدارتك الإنسان على الشيء تطلبه منه، وما زلت أبيضه والأرضه على كذا وكذا، أي أديره عليه. ثم ذكر بعضاً من الحديث المذكور هنا. (لسان العرب).

(٢) في الأصل: رجلاً. والتصويب من المقصد العلي.

(٣) في الأصل: حين. وهو تحريف. (٤) العِيَّة: هي الكبر.

(٥) في المقصد العلي: قال عثمان: قلت: ...

توفى الله نبيه ﷺ قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك. قال عثمان: فقلت: بأبي أنت وأمي أنت أحق بها. فقال أبو بكر: قلت: يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَبِلَ الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِي فَرَدَّهَا فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي.

١٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل: «اعلم أنه مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح على شرط مسلم.

١١ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر أن يؤذن في الناس: «أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

فقال عمر: يا رسول الله إذا يتكلموا. فقال: «دعهم»^(٣).

رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

١٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَادَى يَا عَمْرُ فِي النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ يَعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَحَرَّمَ عَلَى النَّارِ».

فقال عمر: يا رسول الله. أفلا أبشر الناس؟ قال: «لا. لا. يتكلموا»^(٤).

رواه أبو يعلى بسند فيه مجهول.

١٣ - وعن ابن عمر عن عمر عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه؟ قال: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهُوَ لَهُ نَجَاةٌ»^(٥).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠/١)، وفي المقصد العلي برقم (٨)، وذكره الهيثمي أيضًا في مجمع الزوائد (١٤/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار، وأبي يعلى بتمامه والبزار بنحوه، وفيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه.

(٢) إسناده حسن، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٠٢/٧)، وفي المقصد العلي برقم (٥).

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١): (١٧)، وقال: رواه أبو يعلى والبزار، إلا أن عمر قال: يا رسول الله إذا يتكلموا. قال: «دعهم يتكلموا»، وفي إسناده: عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٤) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٨٢٠/٣)، وفي المقصد العلي برقم (٤)، وذكره الهيثمي أيضًا في مجمع الزوائد (١٧/١) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) إسناده ضعيف، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩/١)، وفي المقصد العلي برقم (١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/١) وقال: في إسناده كوثر وهو متروك.

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن منيع وفي إسناده كوثر بن حكيم وهو ضعيف^(١).

١٤ - وعن سليم بن عامر قال: سمعت أبا بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَخْرَجَ فَنَادٍ فِي النَّاسِ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

قال فخرجت فلقيني عمر بن الخطاب فقال: ما لك يا أبا بكر؟ فقلت: قال لي رسول الله ﷺ: «أَخْرَجَ فَنَادٍ فِي النَّاسِ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

قال عمر: ارجع إلى رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يتكلوا عليها فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقال: «مَا رَدُّكَ؟» فأخبرته بقول عمر فقال: «صَدَقَ»^(٢).

٢ - باب بُنْيِ الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ

١٥ - عن زيد السكسكي قال: / قدمت المدينة فدخلت على عبد الله بن عمر ه/ب رضي الله عنهما فأتاه رجل فقال: يا عبد الله بن عمر ما لك تحج وتعتمر وقد تركت الغزو في سبيل الله؟

فقال: ويلك، «إن الإيمان بُني على خمس: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان»^(٣).

كذلك حدثنا رسول الله ﷺ ثم الجهاد بعد ذلك حسن.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وسنده ضعيف لجهالة التابعي، والراوي عنه، وأصله في الصحيحين، والترمذي، والنسائي بلفظ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله... إلى آخره، دون باقية».

١٦ - وعن جرير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بُنِيَ الْإِسْلَامُ

(١) جاء بالهامش تعليق هذا نصه: قوله: عن عمر. زيادة ما وجدتها في نسختي عن أبي يعلى، وأحمد بن منيع (...). وموضع النقط عبارة غير مقروءة. قلت: بل قوله عن عمر. وقفت عليه في النسخة التي نشرتها دار المأمون للتراث، وكذا في النسخة التي قمت بتحقيقها من كتاب المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي للهيتمي والتي نشرتها دار الكتب العلمية.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٠٥/١)، وفي المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي للهيتمي برقم (٢)، وذكره الهيتمي في مجمع الزوائد (١٥/١) وقال: في إسناده سويد بن عبد العزيز وهو متروك.

(٣) راجع المصنف (٧/١١).

على خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان^(١).

رواه أحمد بن حنبل أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف.

٣ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله

(فيه حديث أبي بكر، وعمر، وليس بمذكور في باب قبله وفيه حديث معاوية وسيأتي في فضل الوضوء حديث عمر بن الخطاب وسيأتي في غزوة تبوك)

١٧ - وعن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلبه موقن إلا دخل الجنة»^(٣). فقال له رجل: أنت سمعت هذا من معاذ؟ فقال: نعم أنا سمعت [هذا]^(٤) من معاذ يحدث عن النبي ﷺ.

١٨ - رواه مسدد وفي رواية له عن عبد الرحمن بن سمرة يحدث عن (...)^(٥) قال: «ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلبه موقن إلا غفر له»^(٥). قال: قلت أنت سمعت ذلك من معاذ؟ قال: كأن القوم عتفوني. [قال: لا]^(٦) فعنفوه، أنا سمعت [ذلك]^(٦) من معاذ يذكره عن رسول الله ﷺ قالها ثلاث مرار.

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٥٠٥/١٣)، في المقصد العلي برقم (١٢)، في مجمع الزوائد (٤٧/١) وقال صاحبه: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والصغير، وإسناد أحمد صحيح. وراجع أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/٩)، مسلم في الصحيح (الإيمان ٢٠، ٢١)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٦٠٩)، أحمد في المسند (٢٦/٢)، الحميدي في المسند (٧٠٣)، البيهقي في الكبرى (٣٥٨/١)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٨).

(٢) جاء بعدها: وأحمد بن حنبل. وقد ضُيِّب عليها الناسخ بقلمه.

(٣) أطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٤١٤/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٦/٦٢)، المتقي الهندي في كنز العمال (٢٣٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧٨).

(٤) ما بين المعقوفين بياض بالأصل قدره كلمة.

(*) موضع النقط بياض بالأصل قدره كلمة.

(٥) أطرافه عند: الحميدي في المسند (٣٧٠)، ابن ماجة في السنن (٣٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧٥).

(٦) ما بين المعقوفين من السنن الكبرى للنسائي والمتحدث هو: هُضَان بن كاهل الراوي عن عبد الرحمن بن سمرة.

١٩ - وفي رواية له عن معاذ: أن النبي ﷺ قال: «يا معاذ بن جبل». قلت: لبيك يا رسول الله قالها ثلاثاً. قال: «بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة». رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع.

٢٠ - وابن حبان في صحيحه من طريق هضان بن كامل (*) - وكان أبوه كاهناً في الجاهلية - قال: دخلت المسجد في إمارة عثمان قال: فإذا شيخ أبيض اللحية والرأس يحدث عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ قال: «ما من نفس تموت». فذكره. ورواه النسائي^(١) وابن ماجه^(٢) والدارقطني باختصار، وهو في الصحيحين من حديث أنس.

٢١ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يشهد أن لا إله إلا الله، أو - مات لا يشرك بالله شيئاً إلا دخل الجنة - أو - لم يدخل النار». قلت: وإن زنى وإن سرق؟! قال: «وإن زنى وإن سرق رغم أنف أبي الدرداء». رواه مسدد بسند رجاله ثقات، وأبو يعلى، أحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه.

وله شاهد من حديث سلمة بن نعيم وسيأتي في باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً.

٢٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: من جاء بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله حرم على النار. رواه مسدد بسند فيه هلال لم أقف له على ترجمة وباقي رجال الإسناد ثقات.

٢٣ - وعن عبد الله بن قدامة قال حدثنا الأعرابي قال: حلبت حلوبة لي مرة إلى المدينة ففرغت من ضيعتي، فقلت لأتين هذا الرجل فلاسمعن منه فتلقيه رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر فتبعتهم عند أعقابهم فأتى رسول الله ﷺ على رجل من اليهود ناشراً التوراة يقرأها يعزي بها نفسه على ابن له في الموت أحسن الفتيان وأجمله فمال إليه

(*) هضان بن كاهل، ويقال (كاهن) العدوي، البصري من السابعة وأخرج له النسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة، وابن ماجه في السنن، وهو مقبول (راجع موسوعة رجال الكتب التسعة تأليفنا ٩٧٩٦) وراجع ترجمته في: تهذيب الكمال (١٤٤٨/٣)، التهذيب (٣٢٠/٢)، تاريخ البخاري الكبير (٢٥٢/٨)، الجرح (٥١٠/٩)، الثقات (٥١٢/٥)، تاريخ ابن معين (٦٢٢/٣).

(١) راجع السنن الكبرى (١٠٩٧٥).

(٢) راجع السنن (٣٧٩٦).

النبي ﷺ وصاحبه ومكثت معهم فقال له رسول الله ﷺ: «يا يهودي أنشدك بالذي أنزل ١/٦ التوراة تجدني في كتابك هذا صفتي، ومخرجي». فقال برأسه/ هكذا. أي لا. فقال ابنه: بلى والذي أنزل التوراة إنه ليجدك فيها صفتك ومخرجك فأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فقال: «أقيموا اليهودي عن أخيكم». فأقاموا اليهودي فولى رسول الله ﷺ وكفنه وصلى عليه^(١).

رواه مسدد بسند صحيح.

٢٤ - وعن أم داود الراسبية عن سلامة قالت: مرّ بي رسول الله ﷺ في بدء الإسلام وأنا أرعى، فقال: «يا سلامة بم تشهدين؟» قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فتبسم ضاحكاً، فضحكت^(٢).

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة تابعة.

٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن أعرابياً أقبل على راحلته ورسول الله ﷺ في أصحابه فقال: يا رسول الله إن الله الذي له ملك السماوات والأرض أرسلك إلى عباده تبشرهم بجنات لا موت فيها، وشباب لا كبر فيه، وفرح لا حزن فيه، وبأمان لا خوف فيه، ومطاعم ومشارب، ولباسهم فيها حرير.

وتنذرهم ناراً موقدة يصب من فوق رؤوسهم الحميم، وتقطع لهم ثياب من نار، فأخبرني بخلال أعمل بهن تبلغني هذا وتنجيني من هذا فقال: «تعبد الله وحده ولا تشرك به شيئاً، إقام الصلاة المكتوبة، وإيتاء الزكاة المفروضة، وصيام شهر رمضان كما كتبه الله على الأمم من قبلكم، وتحج البيت إتمامهن، وما كرهن أن تأتيه الناس إليهم فلا تأتيه إليهم».

فقال الأعرابي إذا أرفض ما بين المشرق والمغرب وراء ظهري وأعمل ما يبلغني هذا وينجيني من هذا.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

٢٦ - وعن سهيل بن بيضاء رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ وأنا رديفه فقال رسول الله ﷺ: «يا سهيل بن بيضاء». رفع صوته مرتين أو ثلاثاً

(١) أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (٢٨٢/٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (٢٠٠/٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٠/٢٤)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٩) وقال: رواه الطبراني وفيه أم داود الواشبية ولم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

كل ذلك يجيبه سهيل فبلغ الناس صوت رسول الله ﷺ وظنوا أنه يريدهم فحبس من كان بين يديه ولحق من كان خلفه حتى إذا اجتمعوا قال رسول الله ﷺ: «أنه من شهد أن لا إله إلا الله حرمه الله على النار وأوجب له الجنة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، أحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه^(٢) بلفظ واحد، وأبو يعلى ولفظه: «من مات يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

٢٧ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح على شرط مسلم.

٢٨ - وعن أبي سلام أن رجلاً حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «بخ بخ لخمس ما أثقلهن في الميزان: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى فيحتسبه والده، وخمس من لقي الله بهن مستيقناً بها وجبت له الجنة: من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأيقن بالموت، والحساب، والجنة، والنار»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، ورواه النسائي في اليوم والليلة، وابن حبان في صحيحه، ..

٢٩ - وأبو يعلى الموصلي من طريق أبي سلام حدثني أبو سلمى راعي النبي ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بخ بخ خمس ما أثقلهن» .. فذكره دون قوله: «وخمس من لقي الله بهن»^(٤) .. إلى آخره. وله شاهد من حديث أبي أمامة وسيأتي في كتاب الذكر.

٣٠ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «يؤتى برجل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٠/٦)، الهيثمي في مجمع الزوائد بنصه (١٥/١) وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ومداره على سعيد بن الصلت. قال ابن أبي حاتم: قد روى عن سهيل بن يضاء مرسلًا، وابن عباس متصلًا.

(٢) راجع صحيح ابن حبان (١٩٩)، ومسند أحمد (٤٥١/٣، ٤٦٦: ٤٦٧).

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/١) وقال: رواه أحمد ورجالهم ثقات، في (٨٨/١٠) باختصار وقال: رواه أحمد ورجالهم الصحيح، قلت: والصحابي الذي لم يسم هو ثوبان إن شاء الله وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٣٧/٤)، (٣٦٦/٥)، الهيثمي أيضًا في موارد الظمان (٢٣٢٨)، السيوطي في الدر المنثور (١٥٩/١)، ابن سعد في الطبقات (١٤٧/٧).

(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/١٠) وقال: رواه الطبراني من طريقين ورجال أحدهما ثقات.

يوم القيامة ثم يؤتى بالميزان ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلاً كل سجل منها مدّ البصر فيها
ب/٦ خطاياها وذنوبه/ فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس مثل هذا - وأمسك بإبهامه
على نصف أصبعه - «فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فتوضع في
كفة أخرى فترجح بخطاياها وذنوبه».

رواه عبد بن حميد وفي إسناده الإفريقي وهو ضعيف، ورواه ابن ماجه، والترمذي
وحسنه بغير هذا اللفظ، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على [شرط]^(١)
مسلم.

٣١ - وعن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني قال: أشهد على أبي زيد بن خالد
الجهني سمعته يقول: أرسلني رسول الله ﷺ قال: «بشر الناس أنه من قال لا إله إلا الله
وحده لا شريك له دخل الجنة»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي إسناده أبو حرب وقدامة بن محمد المدني مختلف
فيهما، ورواه النسائي في اليوم والليلة.

٣٢ - عن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه قال: أقبل شيخ كبير يُدْعَمُ^(٣) على عصا
حتى قام بين يدي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي غَدْرَاتٍ وَفَجْرَاتٍ فهل يُغْفَرُ
لي؟ قال: «ألسنت تشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: بلى. وأشهد أنك رسول الله. قال:
«فقد غُفِرَ لك غَدْرَاتُكَ وَفَجْرَاتُكَ»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، وله شاهد من حديث
أنس وسيأتي في فضل لا إله إلا الله.

٣٣ - وعن حبيب بن أبي ثابت قال: أنشد حسان بن ثابت النبي ﷺ أبياتاً فقال:

شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّدًا	رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ مِنْ عَلٍ
أَنَّ أَبَا يَحْيَى وَيَحْيَى كِلَاهُمَا	لَهُ عَمَلٌ فِي دِينِهِ مُتَقَبَّلٌ
وَأَنَّ أَخَا الْأَخْقَافِ إِذَا قَامَ فِيهِمْ	يَقُومُ ^(٥) بِذَاتِ اللَّهِ فِيهِمْ وَيَعْدُلُ

(١) زيادة يقتضيها السياق وأحسب أنها سقطت من النسخ وسها عنها المقابل للمخطوط على الأصل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون، وأخرجه
النسائي في السنن الكبرى (١٠٩٤٩).

(٣) في المطالب العالية (مدعم).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٤٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) وكذا في المقصد العلي إلا أنها في مسند أبي يعلى: «يقول».

فقال النبي ﷺ: «وأنا»^(١).

رواه أبو يعلى.

٤ - باب فيمن قال: إني مسلم

٣٤ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما قدمت المدينة وقد كان يبلغني أن رسول الله ﷺ يقول: «إني لأرجو أن يجعل الله يده في يدي». قال: فانطلق بي إلى رحله وألقت لنا الجارية وسادة - أو قال: بساطاً - فجلسنا فقال رسول الله ﷺ: «أتنكر أن يقال: لا إله إلا الله؟ فهل من إله غير الله؟». قال: قلت: لا. قال: «فتنكر أن يقال: الله أكبر؟ فهل شيء أكبر من الله؟». فقلت: لا. قال: قال: «اليهود معضوب عليهم والنصارى ضالين». قلت: فإني مسلم. قال: فرأيت وجه رسول الله ﷺ استبشر لذلك واستنار لذلك^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف، وابن ماجه باختصار في إسناده عبد الأعلى وهو ضعيف.

٣٥ - وعن هارون بن رثاب (...)^(٣) قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً افتتح لهم فبعثوا بشيرهم إلى رسول الله ﷺ فبينما هو^(٤) يخبره بفتح الله لهم وبعده من قتل الله منهم [قال]^(٥): «فتفردت برجل منهم فلما غشيت له لأقتله قال: إني مسلم. قال: «فقتلته وقد قال إني مسلم»؟. قال: يا رسول الله إنما قال ذلك متعوذاً. قال: «فهل شققت عن قلبه»؟. قال: وكنت أعرف ذلك يا رسول الله. قال: «فلا لسانه صدقت ولا قلبه عرفت إنك لقاتله اخرج عني فلا تصاحبني». قال: ثم إن الرجل توفي فلفظته الأرض مرتين فألقي^(٦) في بعض تلك الأودية^(٧). فقال بعض أهل العلم: إن الأرض لتواري

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٦٥٣)، في المقصد العلي للهيشمي (برقم ٣٤)، ذكره في مجمع الزوائد (٢٤/١) وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل. قلت: وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم (٢٩٩٥)، رقم (٤٠٤٩) مختصراً وعزاه في كلا الموضعين لأبي يعلى.

(٢) أخرج الطبراني في الكبير نحوه (٩٨/١٧، ٩٩) كذا الترمذي في الجامع الصحيح (٢٩٥٣)، ونحوه أيضاً الهيشمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٦) وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهم رجال الصحيح غير عباد بن حيش وهو ثقة.

(٣) موضع النقط بياض بالأصل اعتاد المؤلف أو الناسخ تركه لبيان الحديث المرسل.

(٤) في الأصل: هم. والتصويب من المطالب العالية.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من الأصل وأثبتته من المطالب.

(٦) في المطالب العالية: فألقوه.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٤٠) وعزاه للحارث.

من هو أنتنُ منه ولكنه موعظة^(١).

رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات وهو معضل فإن هارون بن رثاب الأسيدي البصري العابد إنما روى عن التابعين عن الحسن وابن المسيب وأشباههما.

وله شاهد من حديث عمران بن حصين وسيأتي في الإيمان في باب الكف عمن قال: لا إله إلا الله، وآخر عن عقبة بن مالك، وآخر من حديث جندب بن سفيان وسيأتي في الفتن في باب: ستكون فتن كقطع الليل.

٥ - باب في الإيمان والإسلام

١/٧ ٣٦ - عن عامر قال: الصبر نصف الإيمان، والشكر ثلثا^(٢) الإيمان، واليقين الإيمان كله^(٣).

رواه مسدد بسند منقطع.

٣٧ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وأن الله تعالى يعطي على تيه الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفس محمد بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه».

قلنا يا نبي الله وما بوائقه. قال: «غشمه، وظلمه، ولا يكسب عبد مالا حراما فينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتصدق منه فيقبل، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، وأن الله تبارك وتعالى لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث»^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن حنبل، ومدار إسنادهما على: الصباح بن محمد^(٥) وهو ضعيف.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٤٠) وعزاه للحارث.

(٢) في الأصل. ثلثي. وفي المطالب: ثلث.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٨٦) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره الهيثمي بنحو مما هنا في مجمع الزوائد (٢٢٨/١٠) وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا وفي

بعضهم خلاف. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٨٧/١)، الحاكم في المستدرک (١/

٣٣)، أبي نعيم في الحلية (١٦٦/٤)، البغوي في شرح السنة (١٠/٨).

(٥) جاء في الأصل: محمد بن الصباح وهو سهو. واستدرکه الناسخ بوضع علامتي الإبدال فوق كل=

وسياتي بتمامه في أول كتاب البيوع.

٣٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينا رسول الله ﷺ قاعد في الناس إذ دخل رجل يتخطى الناس حتى وضع يديه على ركبتي النبي ﷺ فقال: ما الإسلام يا رسول الله؟ قال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله». قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: «نعم». قال: فما الإيمان يا رسول الله؟ قال: «أن تؤمن بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبیین، والحساب، والميزان، والحياة بعد الموت، والقدر كله خيره وشره». قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت يا رسول الله؟ قال: «نعم». قال: فما الإحسان يا رسول الله؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لا تكن تراه فإنه يرك». قال: فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت؟ قال: «نعم». قال: فمتى الساعة يا رسول الله؟ قال: «هي في خمس لا يعلمهن إلا الله قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَلَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾^(١) - الآية - ألا أخبرك بعلامة» - أو قال بعالم - «ذلك إذا رأيت العراة الجبياع العالة رؤوس الناس، ورأيت الأمة ولدت ورأيت أصحاب البدا يتناولون في البنيان». قال: فانطلق الرجل حتى تواری. قال: «علي بالرجل». فطلب فلم يوجد فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم وما أتاني في صورة إلا عرفته فيها غير مرتة هذه»^(٢).

رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة، وأحمد بن حنبل بسند حسن.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، روه مسلم وأصحاب السنن الأربعة.

٣٩ - وعن أبي الخير أنه سمع ابن أبي رافع يقول: إن رجلاً حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين سأله: ما الإيمان يا رسول الله؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله ورسوله» ثم سأله الثانية فقال مثل ذلك، ثم سأله الثالثة فقال: «أتحب أن أخبرك ما صريح الإيمان؟ قال: ذاك أردت». قال: «إن صريح الإيمان إذا أسأت أو ظلمت أحداً عبدك، أو أمتك أو أحداً من المسلمين: تصدقت وصمت، وإذا أحسنت استبشرت»^(٣).

= اسم: «م، م». وقد قال فيه ابن حجر ضعيف أفرط فيه ابن حبان راجع موسوعة رجال الكتب التسعة.

(١) سورة لقمان (الآية: ٣٤).

(٢) أطراف هذا الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان: ١)، أبي داود في السنن (٤٦٩٥)، أحمد في المسند (٥١/١)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٢٥/٤)، ابن خزيمة في الصحيح (١، ٣٠٦٥)، الدارقطني في السنن (٩٥/١).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٩٤) وعزاه للحارث، وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣١١/١)، أبي نعيم في الحلية (٢٢/٨)، ابن حجر في المطالب (٢٨٩٤)، الهيثمي في =

رواه الحارث بن أبي أسامة وسنده فيه مقال: ابن أبي رافع إن كان هو عبد الرحمن بن أبي رافع الراوي عن عمته سلمى، وعبد الله بن جعفر، وعنه حماد بن سلمة. فقد قال فيه ابن معين: صالح. وإلا فما علمته. وباقي رجال الإسناد رجال الصحيحين.

٤٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ قال: ما الإيمان؟ قال: «إذا سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فأنت مؤمن». قال: يا رسول الله: ما الإثم؟ قال: «إذا حاك في نفسك شيء فدعه»^(١).

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند فيه مجهول.

٤١ - وعن عروة بن النزال - أو النزال بن عروة التيمي: أن معاذ بن جبل رضي ب/الله عنه قال: يا نبي الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: «لقد سألت عظيم/ وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه: تعبد الله عز وجل ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، ألا أدلك على رأس الأمر: الإسلام، أسلم تسلم، وأما عموده: فالصلاة، وأما ذروة سنامه: فالجهاد في سبيل الله، أولاً أدلك على أبواب الخير: الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة طهور، وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة». قال: وتلى رسول الله ﷺ: «تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ»^(٢) ألا أدلك على أملك ذلك كله؟. قال: فأقبل ركب - أو راكب - فأشار إلي رسول الله ﷺ أن أسكت. قال: فلما مضى الركب قلت: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم؟! قال: «ثكلتك أمك، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة، وأحمد بن حنبل والبزار مطولاً جداً.

ورواه الترمذي، وصححه النسائي في الكبرى، وابن ماجه بنقص ألفاظ.

= مجمع الزوائد (٣٨/١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٣٦/٢).

(١) أخرجه نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير قلت: (٨/١٣٧: ٣٨). وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٤/١)، وأحمد في المسند (٢٥٢/٥) والهيثمي في موارد الظمان (١٠٣).

(٢) سورة السجدة (الآية: ١٦).

(٣) أطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع (٢٦١٦)، النسائي في الكبرى (١١٣٩٤)، أحمد في المسند (٢٣١/٥)، المنذري في الترغيب (٥١٧/١).

٤٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عمل حسنة فسرتة وعمل سيئة فسأته فهو مؤمن»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

٤٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من ساءته سيئته وسرتة حسنته فهو مؤمن»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجالهم ثقات.

٤٤ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ عبد صريح الإيمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المرء وإن كان مُحِقًا»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي.

٦ - باب في طعم الإيمان وحلاوته

٤٥ - عن ربيعي عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر كله».

رواه أبو داود الطيالسي ورجالهم ثقات، ورواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، ورواه أبو يعلى بزيادة في إسناده وامتته من طريق:

٤٦ - ربيعي بن خراش عن رجل من بني أسد عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع لن يجد رجل طعم الإيمان حتى يؤمن بهن: لا إله إلا الله وحده، وأني رسول الله بعثني بالحق، وأنه ميت ثم مبعوث بعد الموت، ويؤمن بالقدر كله»^(٤).

٤٧ - رواه مسدد أيضًا والترمذي بلفظ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: يشهد أن

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٨٦/١) وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير ورجالهم رجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبد الله فإنه ثقة ولكنه بدل ولم يسمع من أبي موسى فهو منقطع.

(٢) راجع مسند أبي يعلى رقم (٢٠١/١، ٢٠٢).

(٣) إسناده ضعيف، والحديث في المقصد العلي برقم (٢٣)، وفي مسند أبي يعلى الكبير، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/١) وقال: رواه أبو يعلى في المسند الكبير وفيه محمد بن عثمان عن سليمان بن داود لم أر من ذكرهما. قلت: وفيه أيضًا محمد بن جامع العطار ضعفه أبو يعلى، وأبو حاتم.

(٤) أطراف الحديث عند: أبي يعلى في المسند (٣٧٦/١)، السيوطي في جمع الجوامع رقم (٢٩٠٥)، ابن أبي شيبة في الإيمان (٣)، الأجرى في الشريعة (١٨٨).

لا إله إلا الله، وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر^(١).

٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب العبد لا يحبه إلا الله عز وجل»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي بسند حسن، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس.

٤٩ - وعن أنس بن مالك، قال أنس: كان الرجل يسلم على الطمع اليسير فما يمسي حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٥٠ - ورواه أبو يعلى الموصلي ولفظه: إن كان الرجل ليأتي رسول الله ﷺ لشيء من الدنيا لا يسلم إلا له فما يمسي^(٣) .. فذكره.

٧ - باب في البيعة على التوحيد

٥١ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قلنا للنبي ﷺ - أو قال النبي ﷺ -: «أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا ١/٨ النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن أصاب/ منكم هذا فعجل له عقوبته فهو كفارة له ومن ستر عليه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء رحمه ومن لم يصب منهم شيئاً ضمنت له الجنة»^(٤).

٥٢ - رواه مسدد وأحمد بن منيع ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «هل تدرون على ما تبايعوني؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق. فمن أتى شيئاً منهن فعجلت عقوبته

(١) أطراف الحديث عند: الهيثمي في موارد الظمان (٢٣)، الحاكم في المستدرک (٣٣/١)، الترمذي في الجامع (٢١٤٥)، ابن ماجه في السنن (٨١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١) وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٩٨/٢)، أبي نعيم في الحلية (١٥٤/٤)، البغوي في شرح السنة (١٣/٥٣).

(٣) وبنحو مما هنا أخرجه أحمد في المسند (١٠٧/٣).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٩٠) وعزاه لمسدد وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢٠١/٨)، (١٦٩/٩)، النسائي في الكبرى (٧٨٠١)، في المجتبى (١٤٨/٧)، أحمد في المسند (٣٢٠/٥)، الدارقطني في السنن (٢١٥/٣)، ابن حجر في الفتح (٦٧/١).

فهي كفارة ذنبه، ومن ستر عليه فحسابه على الله إن شاء الله غفر له وإن شاء عذبه ومن لم يواف بشيء منهن ضمنت له الجنة^(١).

ومدار هذا الحديث على ليث بن أبي سليم والجمهور على تضعيفه.

٥٣ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال: وعدنا رسول الله ﷺ أصل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلاً - قال عقبة: إني لأصغرهم سنًا - قال: فأتانا رسول الله ﷺ فقال: «أوجزوا في الخطبة فإني أخاف عليكم كفار قريش». فقلنا: يا رسول الله سلنا لربك، وسلنا لأصحابك، وأخبرنا ما الثواب على الله وعليك؟ قال: «أسألكم لربي أن تؤمنوا به ولا تشركوا به شيئًا، أسألكم أن تطيعوني أهدكم سبيل الرشاد، وأسألكم لي ولأصحابي تواسونا في ذات أيديكم وأن تمنعونا مما منعم به أنفسكم فإذا فعلتم ذلك فلكم على الله الجنة وعلي»^(٢). قال: فمددنا أيدينا فبايعناه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد.

٥٤ - ورواه أحمد بن منيع ولفظه قال: انطلق رسول الله ﷺ ومعه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت فقال: «اليتكلم متكلم ولا يطيل الخطبة فإن عليكم من المشركين عينًا وإنهم إن علموا بكم يفضحوكم». فقال قائلهم وهو أبو أمامة: سل لربك يا محمد ما شئت ثم أخبرنا ما لنا من الثواب إذا فعلنا ذلك؟ فقال: «أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعم منه أنفسكم». قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: «لكم الجنة». قالوا: فلك ذلك^(٣).

ومدار أسانيد هذا الحديث على مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

٥٥ - وعن الجارود العبدي قال: أتيت النبي ﷺ أبايعه فقلت له: على أني إن

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية ضمن الحديث رقم (٢٨٩٠) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٦) وقال: رواه الطبراني وفيه مجالد بن سعيد وحديثه حسن وفيه ضعف، ورواه أحمد بنحو حديث مرسل يأتي وفيه مجالد أيضًا ولم يسبق لفظه وذكره بعد هذا. قلت: وموضعه في الطبراني في الكبير (٢٥٦/١٧)، ابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨/١٤)، أحمد بن حنبل في المسند (١١٩/٤، ١٢٠).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٦) وقال: رواه أحمد هكذا مرسلًا ورجاله رجال الصحيح وقد ذكر الإمام أحمد بعده سندًا إلى الشعبي عن أبي مسعود عقبة بن عامر قال بنحو هذا. قال: وكان ابن مسعود أصغر سنًا وفيه مجالد وفيه ضعف والحديث حسن إن شاء الله. قلت: موضعه عند أحمد (١١٩/٤).

تركت ديني ودخلت في دينك لا يعذبني الله في الآخرة؟ قال: «نعم»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

٥٦ - وعن قطبة بن قتادة السدوسي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ابسط يدك أبايعك على نفسي وعلى ابنتي والحويصلة^(*) ولو كذبت على الله لخدعك^{(٢)(**)}.

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، أحمد بن حنبل، وإسناده ضعيف لجهالة بعض رواه.

٥٧ - وعن عمرو بن عطية قال: أتيت عمر رضي الله عنه فبايعته وأنا غلام على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ هنّ لنا وهنّ علينا فضحك وبايعني.
رواه مسدد.

٨ - باب بيعة النساء

٥٨ - عن شهر بن حوشب: أنه لقي أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قال^(***) فحدثتني أنها بايعت رسول الله ﷺ يوم بايع النساء قالت: فمددت يدي لأبايعه فقبض يده وقال: «لا أصافح النساء ولكن إنما أخذ عليهم بالقول»^(٣).

٥٩ - وفيه رواية قالت: كان رسول الله ﷺ لا يصافح النساء^(٤).

(١) إسناده صحيح والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٣١٨٢)، في المقصد العلي برقم (٤١)، في المطالب برقم (٢٨٧٠) وعزاه ابن حجر لأبي يعلى الموصلي. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ب ١٧ رقم ١٧)، الترمذي في الجامع (٢٥١٥)، أحمد في المسند (٢٧٢/٣).

(*) في الأصل: «وعلى أمي الحويصلة» والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/١٩) بآتم مما هنا، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده رجل مجهول وهو قتادة الذي رواه عن قطبة لم أر أحداً ذكره.

(**) كذا في الأصل، وفي الطبراني: خدعك، وفي مجمع الزوائد (لخدعتك).

(***) في الأصل: قالت، وهو تحريف.

(٣) أطرافه عند: عبد الرزاق في المصنف (٩٨٣١)، ابن حجر في الفتح (٦٣٦/٨)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٨) وقال: رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٨) بنحوه عن عبد الله بن عمرو، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، وأطراف أحمد في المسند (٢١٣/٢)، ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٢٥)، =

رواه الحميدي، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى الموصلي واللفظ له وإسناده حسن.

٦٠ - وعن عائشة بنت قدامة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله ﷺ لتبايعه فنظر إليها فقال: «اذهي فغيري يدك» قالت فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: «أبايعك على أن لا تشركي/ بالله شيئاً، ولا تسرقني، ولا تزني». قالت: أو تزني الحرّة؟! قال: «ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق». قالت: وهل تركت لنا أولاداً نقتلهم؟! قالت: فبايعته. ثم قالت له وعليها سوارين من ذهب: ما تقول في هذين السوارين؟ قال: «جمرتين من جمر جهنم»^(١).

٦١ - وفي رواية عن عائشة بنت قدامة قالت: أنا مع أمي رائطة بنت سفيان الخزاعية والنبي ﷺ يبائع نسوة ويقول: «أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقن، ولا تزنين، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين بيهتان تفتريه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف». فأطرقن. فقال لهن رسول الله ﷺ: «قلن: نعم». قلن: نعم فيما استطعنا، وأقول معهن، وتلقني أمي قولي: نعم. فأقول: نعم^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وأحمد بن حنبل. وعائشة بنت قدامة بن مظعون القرشية ذكرها ابن حبان في الصحابة وقال: رأت النبي ﷺ يقبل عمها عثمان بن مظعون وهو ميت.

فإن صح ذلك فلها صحبة، وإن لم يصح فسنذكرها في التابعين، ثم ذكرها في التابعين انتهى.

ومع ذلك فالإسناد لها فيه جهالة وسيأتي في الزينة في باب تحلي النساء بالذهب.

٦٢ - وعن سلمى بنت قيس - وكانت إحدى خالات رسول الله ﷺ قد وصلت معه القبليتين وكانت إحدى نساء بني عدي - قالت: جئت رسول الله ﷺ فبايعته في نسوة من الأنصار فلما شرط علينا أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرف ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتين بيهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف قال: «ولا تفششن

= الألباني في الصحيحة (٥٣٠)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٦/٥)، ابن سعد في الطبقات (٨/١).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى، برقم (٨/٤٨٥٤)، وفي المقصد العلي برقم (٣٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهن.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٦) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: «أبايعكن على أن لا تشركن». وقال: «قلن نعم فيما استطعنه» قلن: نعم فيما استطعنا. وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم وهو ضعيف.

أزواجكن». قالت: فبايعناه ثم انصرفنا. فقلت لامرأة منهن: ارجعي فاسألني رسول الله ﷺ: «ما غش أزواجنا؟» قالت: فسألته قال: «تأخذ ماله فتحابي به غيره»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل.

٦٣ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ثم بعث إلينا [عمر]^(*) فقام فسلم فرددنا فقال: إني رسول رسول الله ﷺ إليكن. قلنا مرحبًا برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ قال: أفتبايعني على أن لا تشركن بالله شيئًا، ولا تزنين، ولا تسرقن، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين بهتان تفتريه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف. قلنا: نعم. قالت: فمددنا أيدينا من داخل البيت ومدّ يده من خارجه^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات، وروى أبو داود منه قطعة يسيرة وأصله في الصحيح من حديث عمر بن الخطاب.

٩ - باب عرى الإسلام وشرائعه وسهامه وضرأوته وشرته

٦٤ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله»^(٣). رواه أبو بكر بن أبي شيبة؛

٦٥ - ورواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل ولفظهما قال: كنا جلوسًا عند النبي ﷺ قال: «أي عرى الإسلام أوثق؟» قالوا: الصلاة. قال: «حسنة. وما هي بها». قالوا: الزكاة. قال: «حسنة. وما هي بها». قالوا: صيام رمضان. قال: «حسن. وما هو به». قالوا: الجهاد. قال: «حسن وما هو به». قال: «إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله»^(٤).

(١) في إسناده أم سليط بن أيوب لم أفد لها على ترجمة. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧٠٧٠/١٢)، في المقصد العلي برقم (٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات. وقال في (٣١١/٤: ٣١٢): رواه أحمد وفيه رجل لم يُسم، وابن إسحاق وهو مدلس. وأطراف الحديث في: مسند أحمد (٣٨٠/٦)، أبي نعيم في الحلية (٢/٧٧)، تفسير ابن كثير (١٢٣/٨).

(*) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٢) الحديث إسناده حسن وهو في مسند أبي يعلى برقم (١/٢٢٦)، في المقصد العلي برقم (٤٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/١) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار كثير، ورواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجاله ثقات.

(٣) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٤٨/١١)، (٢٢٩/١٣)، الإيمان له أيضًا (١٣٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وضعفه الأكثر.

ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود وسيأتي في باب العلم وتعلمه.

٦٦ - وعن المطلب بن هشام بن عبد مناف^(١) أنه كان يقول عن قول رسول الله ﷺ كان يقول: «عُرِيَ الإيمان أربع والإسلام توابع عُرِيَ الإيمان: أن يؤمن بالله وحده، وبمحمد ﷺ وما جاء به، وتؤمن بالله وتعلم أنك مبعوث بعد الموت، إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان/ وحج البيت والجهاد في سبيل الله عز وجل»^(٢).

رواه عبد بن حميد بإسناد ضعيف.

٦٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه إلى النبي ﷺ قال: «عُرِيَ الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة المكتوبة، وصوم رمضان». ثم قال ابن عباس: تجده كثير المال لا يزكي ولا يزال بذلك كافرًا ولا يحل دمه، وتجده كثير المال لم يحج فلا يزال بذلك كافرًا ولا يحل دمه^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي.

٦٨ - وعن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى فقلت: يا رسول الله بما أمرت به؟ قال: «أمرت أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وأن تقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة» فقلت: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: «المنضوب عليهم: يعني اليهود». فقلت: من هؤلاء؟ قال: «الضالين: يعني النصارى». قلت: فليمن المغنم يا رسول الله؟ قال: «الله عز وجل سهم، ول هؤلاء أربعة أسهم». قال: قلت: فهل أحد أحق بالمغنم من أحد؟ قال: «لا. حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس بأحق منه من أحد»^(٤).

(١) كذا في الأصل وفي المطالب العالية: علي بن أبي طالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٨٦٢) وعزاه لمسدد. وقال: فيه ضعف.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٣٤٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١) وقال: رواه أبو يعلى بتمامه، ورواه الطبراني في الكبير بلفظ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة، والصيام فمن ترك واحدة منهم كان كافرًا حلال الدم». فاقصر على ثلاثة منها ولم يذكر كلام ابن عباس الموقوف وإسناده حسن. قلت: وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) إسناده صحيح، والحديث في المقصد العلي برقم (٢١)، في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٧٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/١) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده صحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠١٠) وعزاه لأحمد بن منيع، وذكره في رقم (٢٠١١) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

٦٩ - وعن سفيان بن وهب الهمداني قال: قدم علينا معاذ بن جبل فقال: إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأن تطيعوني لا آلوكم خيراً وأن المصير إلى الله وإلى الجنة، والنار إقامة لا ظعن وخلود بلا موت. رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح.

٧٠ - وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الرحمن للوحاً فيه ثلاثمائة وخمسة عشر شريعة، يقول الرحمن: وعزتي وجلالي لا يأتيني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئاً فيه واحدة منكن إلا أدخلته الجنة»^(١).

رواه عبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، وأبو يعلى لموصلي ولفظهم واحد، ومدار إسناد الحديث على الإفريقي وهو ضعيف، ..

٧١ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة مختصراً ولفظه: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»^(٢).

وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

٧٢ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته لا شريك له وأقام الصلاة وآتى الزكاة فارقها والله عنه راض وذلك دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوا عن ربهم قبل هرج^(*) الأحاديث واختلاف الأهواء يقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ تَابُوا﴾، وخلعوا الأنداد وعبادتها، ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة.

(١) إسناده ضعيف، والحديث في المقصد العلي برقم (١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/١) وقال: رواه أبو يعلى وفي إسناده عبد الله بن راشد وهو ضعيف، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٦٤).

(٢) أطرافه عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ١٥١)، أحمد في المسند (٣٨٢/١)، الطبراني في الكبير (٢٠٤/٤)، البيهقي في الكبرى (٤٤/٧).

(*) الهرج: الاختلاط.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦٥)، والآية من سورة التوبة (رقم: ٥). وقد عزاه ابن حجر للحارث.

ورواه ابن ماجه مختصراً^(١) والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين^(٢).

٧٣ - وعن موسى بن طلحة قال: كان رسول الله ﷺ يسير فجاءه رجل فأخذ بزمام ناقته فقال: يا نبي الله أخبرني بشيء يقربني من الجنة ويزحزحني عن النار. قال: «تؤمن بالله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم صلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم». فأرسل الزمام فقال رسول الله ﷺ: «إن وفي بما قلت له دخل الجنة».

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند صحيح إلا أنه مرسل.

٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل بجارية سوداء لا تفصح فقال: إني جعلت علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه؟ فقال النبي ﷺ: «من ربك؟» فأشارت برأسها إلى السماء. فقال: «من أنا؟» فأشارت إلى السماء. تعني أنك رسول الله. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف.

٧٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن علي نسمة (...)^(٤) أن أعتقها وأن هذه الجارية أعجمية فيجوز أن أعتقها؟ قال: قال لها: «أين ربك؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أعتقها فإنها مؤمنة».

رواه الحارث بن أبي أسامة عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف.

٧٦ -/ وعن حذيفة رضي الله عنه قال: الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، الصلاة سهم، الزكاة سهم، والحج سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له^(٥).

(١) راجعه رقم (٧٠).

(٢) راجعه (٢٣٢/٢) وقد ضُيِّب على العبارة من أول قوله: ورواه ابن ماجه إلى آخرها بقلم الناسخ غير أنني أثبتتها لثبوتها واقعاً وموافقتها لروايتي ابن ماجه والحاكم وقد أشرت إلى مواضع الحديث فيهما.

(٣) أخرج نحوه الطبراني في الكبير (١٣٦/١٧) عن عتبة بن مسعود الهذلي، وكذا الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/٤) وقال: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(٤) موضع النقط جاء بالأصل بياض قدره كلمة.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن حذيفة غير أنه رفعه (٣٨/١) ثم قال: رواه البزار وفيه يزيد بن عطاء وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٩٦) وعزاه للبزار وأبي داود.

رواه أبو داود الطيالسي، والبزار بسند صحيح موقوف.

ورواه البزار أيضًا مرفوعًا وفي إسناده يزيد بن عطاء اليشكري وهو ضعيف.

وقال الدارقطني وغيره: والصحيح أنه موقوف.

٧٧ - وعن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة [سهم]»^(١) والحج سهم، والجهاد سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وخاب من لا سهم له»^(٢).

رواه أبو يعلى ومدار إسناده على الحارث الأعور وهو ضعيف.

٧٨ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «ثلاث أحلف عليهن: لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وسهام الإسلام ثلاث: الصوم، والصلاة، والصدقة، لا يتولى الله عبدًا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يحب رجل قومًا إلا جاء معهم يوم القيامة، والرابعة لو حلفت عليها لم أخف أن أثم: لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة»^(٣).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل بسند جيد وأحمد بن منيع، وسيأتي لفظه في كتاب الصلاة.

٧٩ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: مثله.

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير.

٨٠ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: ذكرنا عند رسول الله ﷺ قومًا يجتهدون في العبادة اجتهادًا شديدًا فقال: «تلك ضراوة الإسلام وشيرته، وإن لكل شرّة فترة فمن كانت فترته إلى الاقتصار فلا لوم ما هو ومن فترته إلى المعاصي فأولئك هم الكافرون»^(٤).

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي (١٤).

(٢) إسناده ضعيف والحديث في المقصد العلي برقم (١٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/٥٢٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/١) وقال: رواه أبو يعلى وفي إسناده الحارث وهو كذاب.

(٣) رجاله ثقات عدا: شيبه الخضري فقد وثقه ابن حبان وقال الذهبي في المغني: لا يعرف، وقال في الكاشف وثق، وقال ابن حجر في التقريب مقبول. والحديث في المقصد العلي برقم (١٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٥٦٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/٢) بنحو وقال: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه=

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد.

٨١ - ورواه أحمد بن منيع أيضًا، والحاتر بن أبي أسامة وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه بلفظ: «لكل عابد شرة ولكل شرة فترة فإما إلى سنة وإما إلى بدعة فمن كانت فترة إلى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترة إلى غير ذلك هلك»^(١).

وله شاهد في كتاب النوافل وآخر من حديث أبي هريرة وسيأتي في كتاب الوقف في باب الشهرة. قوله: الشرة بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء بعدها تأنيث: هي النشاط والهمة والشرة الشباب أوله وحدته.

١٠ - باب فيمن آمن ويبعث أمة وحده

٨٢ - عن نفييل بن هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي - عدي قريش - عن أبيه عن جده رضي الله عنه: أن زيد بن عمرو، وورقة بن نوفل خرجا يلتمسان الدين حتى انتهيا إلى راهب بالموصل فقال لزيد بن عمرو: من أين أقبلت يا صاحب البعير؟ قال: من بينه إبراهيم. قال: وما تلتمس؟ قال: ألتمس الدين. قال: ارجع فإنه يوشك أن يظهر الذي تطلب في أرضك.

فأما ورقة فتنصر، وأما أنا فعرضت علي النصرانية فلم توافقني. فرجع وهو يقول:

لبيك حقًا حقًا تعبداً ورقاً

البر أبعى لا الحال وهل ير مهجراً

كمن قال: آمنت بما أمر به إبراهيم ثم يقول:

أنفي لك عانٍ راغم مهما تجشمني فلاني جاشم

ثم يخر فيسجد. قال: وجاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي كان كما رأيت وكما بلغك أفاستغفر له؟ قال: «نعم فإنه يبعث يوم القيامة أمة وحده»^(*).

وأتى زيد بن عمرو على رسول الله ﷺ ومعه زيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة

= [١٦٥/٢] ورجال أحمد ثقات، وقد قال ابن إسحق حدثني الزبير فذهب التدليس.

(١) أخرج نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٨) عن ابن عباس وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(*) جاءت بالهامش هذه العبارة مضروب عليها بقلم الناسخ: «وسأله عن ورقة بن نوفل فقال: رأيت يسرى بطنان لجنة عليه سندس».

لهما فدعواه لطعامهما. فقال زيد بن عمرو للنبي ﷺ: إنا لا نأكل مما ذُبح على النُصْب^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد، ورجال الإسناد ثقات إلا أن المسعودي اختلط بآخره والطيالسي، ويزيد بن هارون شيخ أحمد أخذ عنه بعد الاختلاط.

ورواه أبو يعلى الموصلي وسيأتي لفظه في الحج في باب وجوب الطواف، وله شاهد من حديث معاذ وسيأتي في باب إتيان الشهادتين ولكن من حديث أنس وسيأتي في باب العلم والمعلم. وله شاهد من حديث جابر في فضل زيد بن عمرو بن نُفيل، وورقة بن نوفل.

وسيأتي في كتاب المناقب إن شاء الله تعالى.

١١ - / باب ما جاء في من آمن بالغيب

١/١٠

٨٣ - عن نافع قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن أنتم نظرتم إلى رسول الله ﷺ بأعينكم؟ قال: نعم. قال: وكلمتموه بألسنتكم هذه؟ قال: نعم. قال: وبابعتموه بأيديكم هذه؟ قال: نعم. قال: فطوبى لكم يا أبا عبد الرحمن. قال: أفلا أخبرك عن شيء سمعته منه؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي»^(٢) ثلاثاً.

رواه أبو داود الطيالسي، وعبد بن حميد، ومدار إسنادهما على طلحة بن عمر، والحضرمي وهو ضعيف.

٨٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبعا لمن لم يرني وآمن بي»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع بلفظ واحد ورجاله ثقات.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٥٥) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي عن ابن عمر أيضاً في مجمع الزوائد (٦٧/١٠) وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن القاسم الأسدي الكوفي وهو مجمع على ضعفه. وذكره نصاً ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٢١) وعزاه لأبي داود الطيالسي وأطراف الحديث عند الطبراني في الكبير (٣١١/٨)، وأحمد في المسند (٧١/٣)، (٢٤٨/٥)، الهيثمي في موارد الظمان (٢٣٠٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/١٠) بنحوه عن أبي أمامة وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجالها رجال الصحيح غير أيمن بن مالك الأشعري وهو ثقة. والحديث عند الطبراني في الكبير (٣١١، ٣١٠/٨)، أحمد في المسند (٢٤٨/٥).

٨٥ - وعن مرثد بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجهني قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع راكبان فلما رأهما قال: «كنديان مذحجيان». حتى أتيا فإذا رجلان من مذحج. قال: فدنا أحدهما إليه ليبايعه فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله أرايتك من رآك وآمن بك وصدقك واتبعتك ماذا له؟ قال: «طوبى له». فمسح على يده فانصرف. ثم أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه فقال: يا رسول الله أرايتك من آمن بك وصدقك واتبعتك ولم يرك؟ قال: «طوبى له ثم طوبى له» ثم مسح على يده فانصرف^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر مختصراً وفي إسناده ابن لهيعة.

٨٦ - وعن عمر بن الخطاب قال: كنت مع رسول الله ﷺ جالساً فقال: «أنبئونني بأفضل أهل الإيمان إيماناً؟» قالوا: يا رسول الله الملائكة. قال: «هم كذلك ويحق لهم ذلك وما يمنهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها. بل غيرهم». قالوا: الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالته والنبوة. قال: «هم كذلك ويحق لهم وما يمنهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها. بل غيرهم». قالوا: يا رسول الله الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء. قال: «هم [كذلك]^(٢) ويحق لهم وما يمنهم وقد أكرمهم الله عز وجل بالشهادة مع الأنبياء بل غيرهم». قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: «أقوام في أصلاب الرجال [يأتون من بعدي]^(٣) فيؤمنون بي ولم يروني [ويصدقون بي ولم يروني]^(٣) يحدون الورق المعلق فيعملون بما فيه. فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وإسحاق بن راهويه، ومدار إسناده الحديث على محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/١٠) وقال: رواه البزار والطبراني وإسناده حسن قلت: وله طريق عند أحمد يأتي فيمن آمن به ولم يره، وذكره في (٦٧/١٠) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع. وهو في الموضوعين بنحو مما هنا، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٢٣) وعزاه لأبي بكر وأحمد في المسند (١٥٢/٤).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته من مجمع الزوائد والمطالب العالية.

(٣) ما بين المعقوفين من المقصد العلي، ومجمع الزوائد.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٤٩٩)، في مسند أبي يعلى (١/١٦٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/١٠)، وقال: رواه أبو يعلى ورواه البزار فقال: عن عمرو عن النبي ﷺ... وقال: الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم وأحد إسنادي البزار مرفوع حسن المنهال بن بحر وثقه أبو حاتم وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت في إسناده محمد بن أبي حميد بن إبراهيم الأنصاري وهو ضعيف قاله ابن حجر في التقریب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٩٨)، وعزاه لأبي يعلى.

٨٧ - وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت جالسًا عند عبد الله فذكر أصحاب النبي ﷺ وما قد سبق لهم قال: إن أمر محمد ﷺ كان بيننا لمن رآه والذي لا إله غيره ما من أحد أفضل من إيمان بغيب. ثم قرأ: ﴿الْمَ . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

رواه أحمد بن منيع ورجاله رجال الصحيحين.

٨٨ - وعن علقمة: قال رجل عند عبد الله إني مؤمن. فقال له عبد الله: فقل: إني في الجنة!! قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسوله^(*).

رواه أحمد بن منيع بسند الصحيحين.

٨٩ - وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني، طوبى لهم وحسن مآب»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي وسنده ضعيف لتدليس بقية بن الوليد.

٩٠ - وعن أبي جُمعة قال: تَغَدَّيْتُ مع النبي ﷺ ومعه أبو عبيدة بن الجراح فقال له أبو عبيدة: يا رسول الله أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟! أسلمنا معك، وجاهدنا معك؟ قال: «نعم قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»^(٣).

رواه أبو يعلى وفي إسناده أسد بن عبد الرحمن لم أقف له على ترجمة، وسيأتي في المناقب.

٩١ - وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ليتني لقيت إخواني». قالوا: ألسنا إخوانك وأصحابك؟ قال: «بلى» حتى قال ثلاثًا وأولئك يقولون: آمنا بك، وصدقناك، ونصرناك. قال: «بلى»، ولكن قوم يجيئون من بعدكم يؤمنون بي ب/١٠ إيمانكم، ويصدقون تصديقكم، وينصرونني نصركم، / فيا ليتني لقيت إخواني»^(٤).

(١) سورة البقرة (الآيات: ١: ٥)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٩٩) وعزاه لأحمد بن منيع.

(*) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨٣) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٢) راجع مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٧٤)، رقم (٦/٣٣٩١)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٢٢٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) إسناده ضعيف، والحديث في المقصد العلي برقم (١٤٩٥)، في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٥٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/١٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات. قلت: في إسناده عبد الله بن عطار بن أذينة البصري منكر الحديث. قاله ابن عدي.

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٦/١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي إسناده موسى بن عبيد الربذي وهو ضعيف.

١٢ - باب فيمن وفق للإسلام وعقوبة من لم يؤمن

٩٢ - عن كرز بن علقمة الخزاعي قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هل للإسلام منتهى؟ قال: «نعم أيما أهل بيت من العرب والعجم أراد الله بهم خيرًا أدخل عليهم الإسلام». قال: ثم مه؟ قال: «ثم تقع الفتن كأنها الظلل». قال: كلا والله إن شاء الله. قال رسول الله ﷺ: «بلى والذي نفسي بيده ثم تعودون فيها أساود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١). قال الزهري: الأسود الحية إذا أراد أن ينهش ينتصب هكذا، ورفع الحميدي يده ثم ينصب.

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، الحميدي واللفظ له.

٩٣ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة أيضًا ولفظه: قيل: يا رسول الله أي المؤمنين يومئذ خير؟ قال: «رجل في شعب من الشعاب يتقي الله عز وجل ويدع الناس من شره»^(٢).

وإسناد رجال هذا الحديث رجال الصحيحين.

٩٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسمع [بي]»^(٣) أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ولا يؤمن بي إلا كان من أهل النار»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، والنسائي في الكبرى ورجال الإسناد رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٧/١٩: ١٩٩) بنحوه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٧) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد وأحدها رجاله رجال الصحيح. وأخرجه الحميدي برقم (٥٧٤). وأطرافه عند: أحمد في المسند (٤٧٧/٣)، الحاكم في المستدرک (٢٣٤/١)، (٤٥٥/٤)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٧٤٧)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/١٥)، البيهقي في دلائل النبوة (٥٣١/٦).

(٢) ذكر نحوه الهيثمي عقب الحديث السابق في مجمع الزوائد (٣٠٥/٧)، وطرف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٢٩/٨).

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٨) بآتم مما هنا ثم قال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد بنحوه في الروابيتين ورجال أحمد رجال الصحيح والبخاري أيضًا باختصار. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ب ٧٠ رقم ٢٤٠)، أحمد في المسند (٣١٧/٢)، أبي عوانة في المسند (١٠٤/١)، وأبي نعيم في الحلية (٣٠٨/٤)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٢٤١).

وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

١٣ - باب خير الدين أسره

٩٥ - عن محجن رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ حتى انتهينا إلى سدة المسجد فإذا رجل يركع ويسجد، ويركع ويسجد فقال لي: «من هذا؟» فقلت: هذا فلان وجعلت أطريه وأقول هذا هذا، قال رسول الله ﷺ: «لا تسمعه فتهلكه». ثم انطلق بي حتى بلغ باب حُجرة ثم أرسل يده من يدي قال: فقال رسول الله ﷺ: «خير دينكم أسره»^(١). قالها ثلاثًا.

٩٦ - وفي رواية عن رجاء بن أبي رجاء^(٢) قال: دخل بريدة المسجد ومحجن على باب المسجد فقال بريدة - وكان مزاحًا: - يا محجن ألا تصلي كما يصلي سَكْبَة؟ فقال محجن: إن النبي ﷺ أخذ بيدي فصعدنا أحدًا فأشرف على المدينة فقال: «ويل أمها مدينة يدعها أهلها وهي أخير ما كانت - أو أصغر - يأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكًا مصلتا بجناحيه فلا يدخلها».

ثم نزل النبي ﷺ وهو أخذ بيدي فدخل المسجد فإذا رجل يصلي فقال لي: «من هذا؟» فأثيت عليه خيرًا فقال: «اسكت لا تسمعه فتهلكه». ثم أتى على باب حجرة امرأة من نسائه فنفض يده من يدي ثم قال: «إن خير دينكم أسره، إن خير دينكم أسره، إن خير دينكم أسره»^(٣).

٩٧ - وفي رواية: «عليكم هديًا قاصدًا فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه».

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى الموصلي وهو حديث صحيح.

(١) أخرج نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد عن عبد الله (٣/٣٠٩) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، ثم ذكر بعده نحوه أيضًا عن محجن غير أنه بغير السياق الذي هنا ثم قال: روى أبو داود منه طرفًا رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح وقد تقدمت لهذه الحديث طرق رواها أحمد (راجع مسند أحمد (٣٢/٥)).

(٢) جاء بالهامش هذه العبارة: من أصحاب بريدة ومحجن وسَكْبَة.

(٣) ذكره الهيثمي أيضًا في مجمع الزوائد (٣/٣٠٨) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا رجاء وقد وثقه ابن حبان. وأطراف الحديث عند: البخاري في الأدب (٤٣١)، الزبيدي في الإنحاف (١/٨٢)، السيوطي في الدر (١/١٩٢)، والطبراني في الكبير (١٨/٣٢٠) عن عبد الله بن شقيق ثم قال في عقبه: هكذا رواه الأعمش عن أبي بشر عن عبد الله بن شقيق عن عمران بن حصين، وخالفه شعبة وأبو عوانة فروياه عن أبي عبد الله بن شقيق عن رجاء بن أبي رجاء عن محجن بن الأدرع.

٩٨- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: كنت أحرس ليلة رسول الله ﷺ فقامت فأخذ بيدي فاتكأ عليها فأتينا على رجل يصلي في المسجد رافعاً صوته فقال رسول الله ﷺ: «عسى أن يكون مرثياً». فقلت: يا رسول الله يصلي ويدعو فرفض يده^(١) وقال: «إنكم لن تدركوا هذا الأمر بالمغالبة - أو [قال]^(٢) -: «بالشدة». قال: ثم خرجنا ليلة أخرى فمررنا برجل يصلي رافعاً صوته فقلت: يا رسول الله عسى أن يكون مرثياً؟ فقال: «لا ولكنه أواه». قال: فإذا الرجل عبد الله ذو البجادين^(٣) والآخر أعرابي^(٤).

رواه إسحاق بن راهويه واللفظ له.

/ وإسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو يعلى الموصلي بسند ضعيف. ١/١١

٩٩ - وعن غاضرة بن عروة الفقيمي أخبرني أبي قال: أتيت المدينة فدخلت المسجد والناس ينتظرون الصلاة فخرج علينا [رجل]^(٥) يقطر رأسه من وضوء توضحه أو غسل اغتسله فصلى بنا فلما صلينا جعل الناس يرمقون إليه ثم يقولون: يا رسول الله رأيت كذا، رأيت كذا يرددها مرات فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إن دين الله في يسر، يا أيها الناس إن دين الله في يسر»^(٦).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل بسند حسن.

١٠٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: «الحنيفية السمحة»^(٧).

- (١) في المطالب: يدي.
 (٢) من المطالب.
 (٣) في الأصل: الجناحين. والتصويب من المطالب.
 (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٩/٩) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٨٨)، وعزاه لإسحق وأحمد في المسند (٣٣٧/٤)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٣٤/٦).
 (٥) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد، والطبراني.
 (٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١) بنحوه وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وأبو يعلى وفيه عاصم بن هلال وثقه أبو حاتم وأبو داود وضعفه النسائي وغيره، وغاضرة لم يرو عنه غير عاصم هكذا ذكر المزني. قلت: هو عند أحمد في المسند (٦٩/٥)، أبي يعلى في المسند (٣١٧/٢)، الطبراني في الكبير (١٤٦/١٧).
 (٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، والبخاري وفيه ابن إسحق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع. قلت موضعه عند أحمد (٢٣٦/١)، في الطبراني الكبير (٢٢٧/١١)، البخاري في الأدب (٢٨٧)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٧٤)، ابن حجر في التلخيص (٣٧/٣٨).

مختصر إتحاف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٦

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد.
والسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق، وله شاهد من حديث أسعد بن عبد الله بن مالك الخزاعي رواه الحاكم في تاريخه، ورويناه في الغرائب لأبي النرسي.

١٤ - باب في من مات ولم يشرك بالله شيئاً

١٠١ - عن رفاعة بن عرابة رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكديد - أو قال: بقديد - جعل رجال منا يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم ثم حمد الله وقال خيراً ثم قال: «ما بال شق الشجرة التي تلي رسول الله ﷺ أبغض إليكم من الشق الآخر». فلم ير عند ذلك من اليوم إلا باكيًا فقال رجل^(١): يا رسول الله إن الذي يستأذن بعد هذا لسفيه. فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وقال خيراً وقال: «أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صادقاً من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة». قال: «وقد وعدني ربي تبارك وتعالى أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم^(٢) ولا عذاب وإني لأرجو أن لا يدخلوا حتى تتبوؤوا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن الجنة»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي، ..

١٠٢ - وأبو بكر بن أبي شيبة إلا أنه قال: «أشهد عباد الله» وكان النبي ﷺ إذا حلف قال: «والذي نفس محمد بيده ما من عبد يؤمن ثم يسدد إلا سلك به في الجنة».

وزاد في آخره: ثم قال النبي ﷺ: «إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه قال: لا يسأل عبادي غيري من يدعني أستجب له من يسألني أعطه من يستغفرني أغفر له حتى يطلع الفجر».

وكذا رواه أحمد بن حنبل، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ورواه ابن ماجه باختصار.

١٠٣ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ يخطب، قال لي عمر رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ قبل أن تجيء: «من مات يؤمن

(١) في مجمع الزوائد: أبو بكر.

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٨/١٠) بنحوه وقال: رواه الطبراني والبخاري بأسانيد ورجال بعضها عند الطبراني والبخاري رجال الصحيح، وذكره في موارد الظمان (٩) وهو عند الطبراني في الكبير (٤٤/٥)، عند أبي نعيم في الحلية (٢٨٦/٦).

بالله واليوم الآخر قيل له ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح.

١٠٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله من جاء بهما غير شك بهما لم يحجب عن الجنة».

رواه مسدد ورجاله ثقات، ..

١٠٥ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: دخل رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما الموجبات؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»^(٢).

١٠٦ - وعن أبي الديلم عن أحد الثلاثة الذين كانوا يخدمون معاذاً قال [إنه لما]^(٣) حضر معاذ قلت: ألا أراك قد حُضِرْتَ؟ قال: نعم، وساء حين الكذب هذا من مات وهو موقن بثلاث: يعلم أن الله حق، وأن الساعة قائمة، وأن الله يبعث من في القبور. قال: فقال: قولاً رغب^(٤) لهم فيه ألا يكون إلا غُفِرَ له فلا أدري^(٥).

رواه مسدد وإسناده فيه مقال، أبو الديلم لم أقف له على ترجمة ومن دونه ثقات.

١٠٧ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ [قال]: «من مات ولم يَدْعُ ب يجعل لله ندّاً دخل الجنة». وقال عبد الله: وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله ندّاً أدخله الله الجنة^(٦).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

١٠٨ - وعن أبي ظبيان قال: غزونا مع أبي أيوب أرض الروم زمن معاوية فمرض فلما ثقل قال لأصحابه: إذا أنا مت فاحملوني فإذا صادفتم العدو فادفوني تحت أقدامكم وسأحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لولا ما حضرني لم أحدثكموه سمعت الصحيح ..

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/١)، (٤٩/١) عن عمر بن الخطاب بنحوه وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر بن حوشب وقد وثق.

(٢) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد نحوه (٢١/١) عن خريم بن فاتك ثم قال: روى الترمذي والنسائي منه ذكر النفقة في سبيل الله، رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ..

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب. (٤) في المطالب: وعن.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٧٦) وعزاه لمسدد.

(٦) طرفه عند ابن حجر في فتح الباري (٥٦٧/١١).

رسول الله ﷺ يقول: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، أحمد بن حنبل، والحرث بن أبي أسامة ورجال إسناده ثقات، ورواه النسائي في الكبرى، وسيأتي لأبي أيوب حديث في كتاب المناقب.

١٠٩ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال: لما حضر معاذ بن جبل قال: ارفعوا عني سنجف^(٢) القبة فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة».

١١٠ - وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: «يا عمر نادي أنه من مات يعبد الله مخلصاً من قلبه أدخله الله الجنة» أو «حرم على النار». قال عمر: يا رسول الله إذا يتكلموا^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١١١ - ورواه عبد بن حميد ولفظه: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً أدخله الله الجنة ومن لقيه يشرك به أدخله النار»^(٤).

وإسناده صحيح.

١١٢ - وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: قال معاذ بن جبل في سنته التي توفي فيها: لولا أن تتكلموا لحدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات وفي قلبه: لا إله إلا الله موقناً دخل الجنة».

رواه عبد بن حميد بسند صحيح، ..

١١٣ - ورواه أحمد بن حنبل ولفظه: عن معاذ بن جبل أنه لما حضر قال: أدخلوا عليّ الناس فأدخلوا عليه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات لا يشرك شيئاً بالله جعله الله في الجنة». وما كنت أحدثكموه إلا عند الموت والشهيد عليّ عويمر أبي الدرداء

(١) أطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان ١٥١)، أحمد في المسند (٣٨٢/١)، البيهقي في الكبرى (٤٤/٧)، البغوي في شرح السنة (٩٦/١)، أبي نعيم في الحلية (٢٢٦/١).

(٢) السنجف، والسنجف: الستر.

(٣) أخرج نحوه أبو يعلى في المسند (٣/١٨٢٠)، الهيثمي في المقصد العلي برقم (٤)، الهيثمي أيضاً بنحوه في مجمع الزوائد (١٧/١) وقال: رواه أبو يعلى.

(٤) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٤٤/١)، مسلم في الصحيح (الإيمان ١٥٢)، أحمد في المسند (١٥٧/٣)، الحاكم في المستدرک (٢٤٧/٣)، ابن ماجه في السنن (٢٦١٨)، أبي عوانة في المسند (١٨/١)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/١).

فانطلقوا إلى أبي الدرداء فقال: صدق أخي وما كان يحدثكم به إلا عند موته^(١).

١١٤ - وعن سلمة بن نعيم رضي الله عنه - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة». قلت: يا رسول الله وإن زنى وإن سرق؟! قال: «وإن زنى، وإن سرق»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل بسند صحيح، وله شاهد من حديث أبي الدرداء وسيأتي في باب من شهد أن لا إله إلا الله.

١١٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم تضره خطيئة ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً لم تنفعه معه حسنة»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف.

١١٦ - وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ [قال]: «قال الله تعالى: من علم منكم أنني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ما لم يشرك بي شيئاً»^(٤).

١١٧ - وفي رواية: «ثلاث من لم يكن فيه فإن الله عز وجل يغفر ما سوى ذلك لمن يشاء: من مات ولم يشرك بالله شيئاً، ولم يكن ساحراً يتبع السحرة، ولم يخد على أخيه»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا صالح لم يسمع من معاذ بن جبل.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن الحسين المصيصي وهو متروك لا يحتج به. قلت: ولم أقف على عبد الله بن الحسين في إسناده في معجم الطبراني الكبير وهو فيه باختصار (٤٨/٧)، وفي مسند أحمد (٤/٢٦٠)، (٢٨٥/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح ما خلا التابعي فإنه لم يسم، ورواه الطبراني فجعله في رواية مسروق عن عبد الله بن عمر.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٧٧) وعزاه لعبد بن حميد، والطبراني في الكبير (٢٤١/١١)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٦٠/٥)، التبريزي في المشكاة (٢٣٣٨)، السيوطي في اللآلئ (١٨٣/٢) وفي الدر المشور (١٧٠/٢).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٧٨) وعزاه لعبد بن حميد.

رواه عبد بن حميد بسند ضعيف لضعف إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني^(١).

١٥ - باب في من قال رضيت بالله رباً

١١٨ - وعن القاسم بن عبد الرحمن قال: تكلم ابن مسعود رضي الله عنه عند النبي ﷺ وأثنى عليه ثم قال: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً. ثم قال: رضيت لكم ما رضيت الله ورسوله، وكرهت لكم ما كره الله ورسوله. ١/١٢ فقال النبي ﷺ: «رضيت لأمتي/ بما رضي لها ابن أم عبد»^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث ثوبان، رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي وصححه.

١٦ - باب كف القتل عن قال: لا إله إلا الله

١١٩ - عن أوس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله وأنا أسمع فقال له رسول الله ﷺ: «اذهب إليهم فقل لهم اقتلوه». ثم دعاه فرجع إليه بعد ما ذهب فقال: «لعله يقول: لا إله إلا الله؟» قال: أجل والله. قال: «قل لهم يرسلوه فإنني أوحى إلي أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت علي دماءهم إلا بالحق وحسابهم على الله»^(٣).

رواه مسدد وأبو يعلى بسند صحيح.

١٢٠ - وعن عامر قال: لما قاتل مروان الضحاك بن قيس أرسل إلى أيمن بن خريم الأسدي فقال: إنا نحب أن تقاتل معنا؟ فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرًا فعهدا إلي أن لا أقاتل أحداً يشهد أن لا إله إلا الله فإن جئتني ببراءة [من النار]^(٤) قاتلت معك. قال: اذهب ووقع فيه وشتمه فأنشأ أيمن بن خريم يقول:

وَلَسْتُ أَقَاتِلُ رَجُلًا يُصَلِّي عَلَى سُلْطَانٍ آخَرَ مِنْ قُرَيْشٍ
لَهُ سُلْطَانُهُ وَعَلَيَّ إِثْمِي مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ جَهْلِ وَطَيْشٍ

(١) جاء بالهامش عبارة تفيد مقابلة المخطوط بعد نسخه ونصها: «قوبل فصح».

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٠/٩) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط باختصار والكراهية ورواه في الكبير منقطع الإسناد، وفي إسناده: محمد بن حميد الرازي وهو ثقة وفيه خلاف، وبقية رجاله وثقوا. قلت: موضعه في الطبراني الكبير (٧٧/٩)، في مستدرک الحاكم (٣/٣١٧)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (١١٤/١٢).

(٣) راجع مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٨٦٢).

(٤) ما بين المعقوفين من المقصد العلي والطبراني الكبير.

أَقْتُلُ مُسْلِمًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ فَلَيْسَ بِنَافِعِي مَا عَشْتُ عَيْشِي (١)

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ورجاله ثقات، وأبو يعلى الموصلي واللفظ له.

١٢١ - وعن جرير رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليّ دماؤهم وأموالهم (*).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

١٢٢ - وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله حرّم عليّ دمه إلا ثلاثة: التارك لدينه (٢)، والشيب الزاني، ومن قتل نفسًا ظلمًا» (٣).

١٢٣ - وفي رواية عنه عن رسول الله ﷺ: وأتاه رجل فقال: إن لي جارًا منافقًا يصنع كذا ويقول كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أيقول: لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: «عن قتل أولئك نُهيت» (٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

١٢٤ - وعن عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ بينا هو جالس بين ظهراي الناس جاءه رجل يستأذنه أن يسارّه في قتل رجل من المنافقين، فجهر النبي ﷺ بكلامه قال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى يا رسول الله ولا شهادة له. قال: «أليس يشهد أني رسول الله؟ قال: بلى يا رسول الله ولا شهادة له. قال: «أليس يصلي؟ قال: بلى ولا صلاة له. قال: «أولئك الذين نُهيت عن قتلهم» (٥).

رواه عبد بن حميد ورجاله رجال الصحيح.

(١) رجاله ثقات. والأثر في المقصد العلي برقم (١٨٤٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢/٩٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/٧) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير زحمويه وهو ثقة. قلت: هو في الطبراني الكبير (٢٩٠/١) بنحو مما هنا، وذكره ابن حجر في المطالب (٢٨٥٣) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(*) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٣٥) وعزاه لأبي بكر.

(٢) في المطالب: التارك دينه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٦) وقال: رواه البزار وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ. ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٣٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٣٧) وعزاه لأبي بكر.

(٥) أخرجه نحوه الطبراني في الكبير (٢٦/١٨) عن عتبان بن مالك، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/١) عن رواية الطبراني: فيه عامر بن بساف وهو منكر الحديث.

١٢٥ - وعن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أشرع أحدكم الرمح^(١) إلى الرجل فإن كان [سنانه]^(٢) عند ثغرة نحره فقال: لا إله إلا الله فليرفع عنه الرمح^(٣)». قال: فقال أبو عبيد: فجعل الله هذه الكلمة أمانة المسلم وعصمة دمه، وجعل الجزية أمانة الكافر وعصمة دمه، وماله^(٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٢٦ - وعن فتى من الحي قال: كنت عند عمران فجاءه قيس - أو أبي قيس - فقال له: ألا تقاتل - في كلام أحفظه - فقال عمران بن الحصين: قال رسول الله ﷺ: «اغزوا بني فلان». فغزونا فلما التقينا جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: استغفر لي. قال: «وماذا صنعت؟» قال شددت على رجل الرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته. فلم يستغفر له وقال: «اغزوا بني فلان». فغزونا فلما التقينا جاء رجل فقال: يا رسول الله استغفر لي، قال: «وما صنعت؟» قال: حملت على رجل الرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته، فقال ب/١٢ النبي ﷺ: «قال: لا إله إلا الله فقتلته؟»! فقال: / يا رسول الله إنما قالها متعوذاً. فقال: «فهل شققت عن قلبه حتى تعلم»^(٥). قال أبو عبد الله: لا أدري هذه الكلمة قالها النبي ﷺ للرجل الأول أو لهذا. فأبى أن يستغفر له فمات فدفنه قومه فنبذته الأرض، ثم دفنوه فنبذته الأرض، ثم دفنوه وحرسوه فنبذته الأرض فلما رأوا ذلك تركوه.

رواه أبو يعلى، وله شاهد، وتقدم في باب: من قال إني مسلم، وآخر في باب: من ارتد عن الإسلام، وآخر في الجهاد في باب الكف عن قتل من قال: إني مسلم، وآخر في (...)^(٦).

١٧ - باب لا يقتل مؤمن

١٢٧ - عن الحسن: أن رجلاً قال للزبير: ألا أقتل لك علياً؟ قال: كيف تقتله؟

(١) في المطالب: بالرمح.

(٢) من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٤١) وعزاه للحارث، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناده الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي لا تقوم به حجة. وأطرافه عند: أبي نعيم في الحلية (٢٠٩/٤).

(٤) لفظة: «وماله» ليست في المطالب.

(٥) أطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (٢٣٦/٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٢/١٠)، (٣٧٥/١٢)، (٣٤١/١٤)، السيوطي في الدر المنثور (٢٠٢/٢).

(٦) موضع النقط غير مقروء بهامش الأصل وقدره ثلاث كلمات.

قال: أغتاله. قال: لا إني سمعت رسول الله ﷺ: «الإيمان قيد الفتك لا يقتل مؤمن»^(١).

١٢٨ - وفي رواية قال: قال رجل للزبير: أقتل عليًا؟ قال: وكيف تقتله؟ قال: أكون معه ثم أتحوّل فأقتله. قال: لا ولكن اتته من قبل وجهه. قال: لا. إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر واللفظ [له]^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات. الفتك: قتل الرجل غفلة وغرة.

١٢٩ - وعن سعيد بن المسيب أن معاوية دخل على عائشة رضي الله عنها فقالت: أقتلت حُجراً وأصحابه؟! ما خفت أن أقعد لك رجلاً يقتلك؟ قال: ما كنت لتفعلين وأنا في بيت أمان وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الفتك قيد الإيمان» كيف أنا في الذي بيني وبينك، وفي حوائجك؟ قالت: صلح. قال: فدعينا وإياهم حتى نلقى ربنا^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد، وفي الإسناد علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٨ - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

١٣٠ - عن عمرو بن عبّسة قال: قيل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك». قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، والبعث بعد الموت». قيل: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء». قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم». قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». قال: وقال رسول الله ﷺ: «ثم هما عملان أفضل الأعمال إلا من عمل مثلهما: حجة مبرورة أو عمرة».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه: مبارك بن فضالة وهو ثقة ولكنه مدلس ولكنه قال حدثنا الحسن. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٢٧٦٩)، أحمد في المسند (١٦٧/١)، الحاكم في المستدرک (٣٥٢/٤)، الطبراني في الكبير (٣١٩/١٩).

(٢) زيادة يقتضيه السياق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١) بنحوه وقال: رواه أحمد (٩٢/٤) والطبراني في الكبير (٣١٩/١٩) إلا أن الطبراني قال عن سعيد بن المسيب عن مروان قال دخلت مع معاوية على عائشة. وفيه: علي بن زيد وهو ضعيف.

رواه عبد بن حميد، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، ورواه ابن ماجه باختصار.

١٣١ - وعن رجل من أهل الشام عن أبيه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أسلم تسلم». قال: يا رسول الله وما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، وبالبعث بعد الموت». قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر المآثم». قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تجاهد الكفار إذا رأيتهم، ثم لا تغل ولا تجبن، ثم عملان هما من أفضل الأعمال إلا كمثلهما» - ثلاث مرات - «حجة مبرورة أو عمرة»^(١).

رواه مسدد واللفظ له، وأحمد بن منيع، والحاثر، وأبو يعلى الموصلي إلا أنه قال: «والبعث بعد الموت والجنة والنار».

وأسانيد هذا الحديث ضعيفة لجهالة التابعي، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي في كتاب المواعظ بتمامه وبعضه في كتاب العمرة.

١٣٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده». قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: «الصبر، والسماحة». قيل: فأبي المؤمنين أكمل^(٢) إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً». قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». قيل: فأبي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قيل: فأبي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل». قيل: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما حرم الله عليك»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٥٧) وعزاه لمسدد، وأطراف الحديث عند: ابن ماجه في السنن (٨٧)، الحاكم في المستدرک (٦٤/٣)، أحمد في المسند (٢٦٣/١)، البيهقي في السنن الكبرى (١٧٨/٩)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، موارد الظمان (٢٢٨٠)، ابن حجر في المطالب العالية (٢٨٥٧، ٢٨٥٨).

(٢) في المطالب: أكثر.

(٣) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٦٤/٩)، والمطالب العالية (٢٨٥٩)، وقد عزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: أخرجه مختصراً. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٠/١)، مسلم في الصحيح (الإيمان ٦٤، ٦٦)، الترمذي في الجامع (٢٥٠٤)، أحمد في المسند (١٩١/٢)، الدارمي في السنن (٢٩٩/٢)، البغوي في شرح السنة (٢٨/١)، الطبراني في الصغير (٢٥٣/١).

١٣٣ - وعبد بن حميد ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما المُوجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئًا وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله وجبت له النار». قال: يا رسول الله فأتي الإسلام أفضل؟ فذكره.

رواه أبو يعلى الموصلي، الحارث بن أبي أسامة، وابن حبان في صحيحه، ورواه مسلم في صحيحه، والترمذي باختصار.

١٣٤ - / وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإسلام علانية، ١/١٣ والإيمان في القلب». ثم يشير بيده إلى صدره. «التقوى هاهنا، التقوى هاهنا»^(١).

١٣٥ - وفي رواية: سُئل عن المؤمن قال: «من أمنه جاره ولا يخاف بوائقه، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل عبد الجنة لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، وأحمد بن حنبل، والبخاري.

وله شاهد من حديث واثلة بن الأسقع وسيأتي في كتاب العلم.

١٩ - باب في ما ينجي العبد من النار

١٣٦ - عن مرثد الزماني عن أبيه قال: قال أبو ذر رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ: ماذا ينجي العبد من النار؟ قال: «الإيمان بالله». قال: قلت: يا نبي الله إن مع الإيمان عملاً؟ قال: «ترضخ مما رزقك» أو «يرضخ من رزق الله». قال: قلت: يا نبي الله أرايت إن كان مقتراً^(٣) لا يجد ما يرضخ؟ قال: «بأمر بالمعروف وينهى عن المنكر».

(١) إسناده حسن. والحديث في المقصد العلي برقم (٩)، وفي المطالب العالية لابن حجر برقم (٢٨٦١) وعزاه لأبي يعلى، وفي مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٩٢٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بتمامه والبخاري مختصراً ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين وضعفه آخرون، والحديث ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦١) وعزاه لأبي يعلى، وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٣٤/٣)، السيوطي في الدر المنثور (١٠٠/٦)، الذهبي في الميزان (٥٩٤١)، العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٢٥٠).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (١٠، ١١)، في مسند أبي يعلى برقم (٤١٨٧/٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد.

(٣) في المطالب فقيراً.

قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن كان عَيًّا لا يستطيع أن يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر؟ قال: «فليصنع لأخرق». قال: قلت: يا نبي الله أرأيت إن كان^(١) أخرق لا يُحسن يصنع؟ قال: «يُعين مغلوبًا». قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن كان ضعيفًا لا يستطيع أن يُعين مغلوبًا؟ قال: «ما تريد أن تدع لصاحبك من خير» قال: «فليمسك أذاه عن الناس». قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن فعل هذا أيدخل الجنة؟ قال: «ما من مؤمن يصنع خصلة من هذه الخصال إلا أخذت بيده حتى تُدخله الجنة»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وأبو يعلى والطبراني في الكبير، والبزار، وابن حبان في صحيحه، والحاكم والبيهقي، ورواه الترمذي باختصار.

وله شواهد تقدمت في أول الكتاب.

٢٠ - باب في من علم الحق فأسلم

١٣٧ - عن مجاهد قال: كان الحارث بن سويد أسلم وكان مع رسول الله ﷺ^(٣) ثم لحق بقومه وكفر فأنزلت هذه الآية ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ﴾^(٤) إلى آخر الآية. قال: فحملهنَّ إليه رجل من قومه فقراهن عليه فقال الحارث: والله إنك ما علمتُ لصدوق، وأن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وأن الله لأصدق الثلاثة ثم رجع فأسلم إسلامًا حسنًا^(٥).

رواه مسدد بإسناد مرسل رجاله ثقات.

١٣٨ - وعن نصر بن عاصم الليثي عن رجل منهم: أنه أتى النبي ﷺ فأسلم على أن يصلي صلاتين فقبل منه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

١٣٩ - وعن مسهر بن عبد الملك بن سلع أخبرني أبي قال: قلت لعبد خير: كم

(١) بعدها في المطالب: (يا رسول الله). والحديث فيه برقم (٢٨٦٩) وعزاه لأبي بكر.

(٢) الحديث عند ابن أبي شيبة في المصنف (١٨/١١)، الحاكم في المستدرک (٦٣/١)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٥٦/٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٣) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات وذكره في موارد الظمان (٨٦٣)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٩/٢)، والمتقي الهندي في كنز العمال (٤٣٥٥٢).

(٣) عبارة: وكان مع رسول الله ﷺ. ليست في المطالب.

(٤) الآية من سورة آل عمران (رقم: ٨٦).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٦٩) وعزاه لمسدد.

أتى عليك؟ قال: عشرون ومائة سنة. قل: هل تذكر من أمر الجاهلية شيئاً؟ قال: نعم كُنَّا ببلادنا باليمن فجاءنا كتاب رسول الله ﷺ فدعا الناس إلى خير واسع، وكان أبي فيمن خرج قال لأمي: مُرِّي بهذه القِدرِ فالتراق للكلاب فإننا قد أسلمنا فأسلم^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي وسيأتي في آخر كتاب العلم.

٢١ - باب من لا يؤمن بالله لا ينفعه عمل

١٤٠ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن العاص بن وائل كان ينحر في الجاهلية مائة بدنة، وأن هشام بن العاصي نَحَرَ حِصَّتَهُ من ذلك خمسين/ بدنة أفلا أنحر عنه؟ قال: «إن أباك لو كان أقر بالتوحيد ب/١٣ لصمت عنه أو اعتقت أو تصدقت عنه ببلغه ذلك»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

١٤١ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ: إن هشام بن المغيرة كان يصل الرِّجَم، ويقري الضيف، يفك العناة، ويطعم الطعام، ولو أدركك^(*) أسلم هل ذلك نافع؟ قال: «لا إنه كان يعطي للدنيا وذكراها وجمالها»^(٣) وما قال يوماً قط: [رب] ^(٤) اغفر لي يوم الدين»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي واللفظ له ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث سلمة بن مرثد بن يزيد النخعي. وسيأتي في كتاب صفة النار.

(١) إسناده لين. والحديث في المقصد العلي برقم (١٠٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/١)

وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: بل فيهم: مسهر بن عبد الملك وهو لئيم الحديث.

(٢) راجع مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٧/٣).

(*) في المطالب العالية (٢٨٥٤) بنحوه وعزاء فيه لأبي بكر وأبي يعلى.

(٣) في المقصد العلي: وحدها.

(٤) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٥) رجاله رجال الصحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (٥٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٢/١٢)

(٥٩٦٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو

يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٢٠/٦)، أبي عوانة في

المسند (١٠٠/١)، الحاكم في المستدرک (٤٠٥/٢)، أبي نعيم في الحلية (٢٧٨/٢).

٢٢ - باب في من أسلم وهاجر

١٤٢ - عن منصور بن المعتمر قال (...):^(١) قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس قعد لابن آدم بأطرقه فقعد له بطريق الإسلام فقال: أتسلم وتترك دينك وولدك ومولدك وأهلك؟ فعصاه فأسلم فقعد له بطريق الهجرة فقال له: أتهاجر وإنما الهجرة كالفرس في طوله لا يريم فعصاه فهاجر فقعد له بطريق الجهاد فقال له: أتجاهد وإنما الجهاد كاسمه يجهد المال والنفس فتقاتل فتقتل فتنكح المرأة ويُقسم المال فعصاه فجاهد». فقال رسول الله ﷺ: «فمن كانت فيه هذه الخصال فهو مضمون على الله إن مات أو قتل^(٢) أو غرق أو احترق أن يدخله الله سبحانه الجنة»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة بإسناد مرسل أو معضل.

٢٣ - باب في من عرض عليه الإسلام فأبى

١٤٣ - عن الفلتان بن عاصم الجرمي قال: كنا قعودًا مع النبي ﷺ في المسجد فشخص بصره إلى رجل يمشي في المسجد فقال: لبيك يا رسول الله، ولا ينازعه الكلام إلا قال: يا رسول الله. قال فقال له رسول الله ﷺ: «أتشهد أنني رسول الله؟ قال: لا. قال: «أتقرأ التوراة؟ قال: نعم. قال: «والإنجيل؟ قال: نعم والقرآن والذي نفسي بيده لو تشاء لقرأته قال: ثم ناشده: «هل تجدني نبيًا في التوراة والإنجيل». قال: سأحدثك. نجد مثلك ومثل هيئتك ومثل مخرجك وكنا نرجوا أن يكون فينا فلما خرجت تخوفنا أن يكون أنت هو فنظرنا فإذا ليس أنت هو فيه. قال: «فوالذي نفسي محمد بيده لانا هو إنهم لأمتي وإنهم لأكثر من سبعين ألفًا وسبعين ألفًا»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٢٤ - باب فيمن علم أن الله مجازيه على عمله

١٤٤ - عن أبي زر بن العقيلي رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لأشربن^(٥) أنا وأنت من لبن لم يتغير لونه». قلت: كيف يحيي الله الموتى؟ قال: «أما مررت بأرض

(١) موضع النقط بياض تركه المؤلف أو الناسخ لبيان أن الحديث مرسل.

(٢) عبارة: أو قتل. ليست في المطالب العالية.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٩٧) وعزاه للحارث وقال: مرسل أو معضل.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية، برقم (...). والهيتمي في موارد الظمان (٢١٠٧)، والبيهقي في

دلائل النبوة (٢٧٣/٦).

(٥) في الأصل: لأشرب والتصويب من المطالب.

مُجَدِّبَةً ثُمَّ مَرَرْتُ بِهَا مُخَصَّبَةً [ثُمَّ مَرَرْتُ بِهَا مُجَدِّبَةً ثُمَّ مَرَرْتُ بِهَا مُخَصَّبَةً]؟^(١) قلت: بلى. قال: «كذلك النشور». قال: قلت: كيف [لي بأن]^(١) أعلم أنني مؤمن؟ قال: «ليس [من]^(١) أحد من هذه الأمة - قال محمد بن أبي أقيس^(٢): أو قال من أمي - عمل حسنة وعلم أنه حسنة وأن الله مُجَازِيهِ^(٣) بها خيرًا أو عمل سيئة وأن الله مُجَازِيهِ^(٣) بها سوءًا أو يعفوها إلا [وهو]^(٤) مؤمن»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وأحمد بن حنبل مطولاً ورواته ثقات.

٢٥ - باب إثبات الإيمان لمن شهد الشهادتين

١٤٥ - عن معبد الجهني قال: كان رجل يقال له يزيد بن غميرة السكسكي وكان تلميذًا لمعاذ بن جبل فذكر الحديث قال: فقبض معاذ ولحق يزيد بالكوفة فأتى مجلس عبد الله بن مسعود وليس ثم فجعلوا يتذكرون الإيمان فقال بعضهم: لو شهدت أنني مؤمن لشهدت أنني في الجنة. قال يزيد: فانا أشهد أنني مؤمن، ولا أشهد أنني في الجنة. إذ جاء ابن مسعود فأخبر بذلك فقال ابن مسعود: [ليزيد أ]^(٦) كذلك؟ قال: نعم. قال: ومن أين [لك]^(٦) ذلك؟ قال يزيد: يا أبا عبد الرحمن إن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾^(٧) فمن أي هؤلاء/ أري^(٨) يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: من الذين آمنوا. قال: نعم حقًا. ثم قال ليزيد: ألكه أكنت تلميذًا لمعاذ بن جبل؟ فقال: نعم. فقال ابن مسعود: إن معاذًا كان أمة قانتًا لله حنيفًا^(٩) ولم يكن من المشركين. قال أصحابه: إن إبراهيم كان أمة قانتًا. قال ابن مسعود: إن معاذًا كان أمة قانتًا لله حنيفًا.

رواه أبو إسحاق بن راهويه.

(١) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٢) تعليق بالهامش نصه: أحد رجال هذا الإسناد في الحديث.

(٣) في المطالب: مجازيه. (٤) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٨١) وعزاه لأبي يعلى. وأطرافه عند: القرطبي في التفسير (١/١٩٥)، أحمد في المسند (٤/١١)، ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٩٠)، البيهقي في الأسماء والصفات (٥٠٧).

(٦) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٧) سورة الحج (الآية: ١٧).

(٨) في المطالب: أنت.

(٩) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٧٩) إلى حد الحد فقط ولم يذكر الزيادة التي بعد ذلك وعزاه لإسحاق.

٢٦ - باب فيمن زعم أنه من أهل الجنة من غير دليل

١٤٦ - عن طلحة بن عبيد الله بن كُريز قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجابُ المرء برأيه، ومن قال أنا عالم فهو جاهل، ومن قال إني^(١) في الجنة فهو في النار^(٢).

رواه مسدّد بسند ضعيف وفيه انقطاع، ..

١٤٧ - ورواه الحارث ولفظه: أن عمر بن الخطاب قال: من زعم أنه مؤمن فهو كافر، ومن زعم أنه في الجنة فهو في النار، ومن زعم أنه عالم فهو جاهل. قال: فنازعه رجل فقال: إن يذهبوا بالسلطان فإن لنا الجنة؟ [قال]^(٣): فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٣): «من زعم أنه في الجنة فهو في النار»^(٤).

ورجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع، ورواه أحمد بن حنبل وابن مردويه في تفسيره. وله شاهد من حديث عن ابن مسعود، ويعد في باب من آمن بالغيب وفي الباب قبله.

٢٧ - باب لا إيمان لمن لا أمانة له

١٤٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: قل ما خطب النبي ﷺ إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه.

١٤٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: «إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حقٍ حقه إن الله عز وجل فرض فرائضاً، وسن سنناً، وحدّ حدوداً، وأحلّ حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الإسلام فجعله سهلاً فسيحاً واسعاً ولم يجعله

(١) في المطالب: أنا.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨٤) وعزاه لمسدد.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٨٥) وعزاه للحارث.

(٥) إسناده حسن. والحديث في المقصد العلي برقم (٤٤) بآتم مما هنا وفي مسند أبي يعلى برقم

(٢٨٦٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني

في الأوسط وفيه: أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره. قلت: وموضعه عند ابن

أبي شيبة في المصنف (٤٠٦/٨)، وعند أحمد في المسند (٥٣٦/٢).

ضيقًا، أيها الناس: إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه الله، ومن نكث ذمتي خاصمته، ومن خاصمته فلجئت عليه بالحجة، ومن نكث ذمتي لم تنله شفاعتي ولم يرذ على الحوض، إلا إن الله عز وجل لم يرخص القتل إلا في ثلاث: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفس فيقتل بها اللهم هل بلغت»^(١).

رواه مسدد، وأبو يعلى الموصلي، والطبراني بسند ضعيف.

فلجئت عليه: بالجيم أي ظفرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به. وله شاهد من حديث عائشة وسيأتي في أول كتاب البغاة.

٢٨ - باب أصول الدين وبيان [أن] العمل من الإيمان

١٥٠ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من أصل الدين: تُجمع وراء كل بر وفاجر، وتصلني على من مات من أهل القبلة، وتجاهد في خلافة من كان^(*) لك أجرك»^(٣).

رواه إسحاق بن راهويه.

١٥١ - وعن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذر فسأله عن الإيمان فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾^(٤) تلا إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٥). فقال الرجل: ليس على البر سألتك. قال أبو ذر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه فقرأ عليه النبي ﷺ كما قرأت عليك فقال له الذي قلت لي فلما أبي أن يرضى قال له: «اذن». فدنا. قال: «إن المؤمن إذا عمل الحسنة سرته ورجا ثوابها وإذا عمل السيئة ساءته وخاف عقابها»^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك الحديث. وأطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٢٨٧٠)، ابن ماجة في السنن (٢٧١٣)، الترمذي في الجامع (٢١٢٠)، أحمد في المسند (٢٣٨/٤)، البيهقي في السنن الكبرى (٢١٢/٦)، الطبراني في الكبير (٢١٣/١١)، ابن حجر في المطالب (٢٩٠٨)، وعزاه لمسدد.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيهما السياق.

(*) كذا في الأصل والمطالب، وأحسب أنها: «من ضمن» فحرفت.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العانية (برقم ٢٩١٢) وعزاه لإسحاق.

(٤) سورة البقرة (الآية: ١٧٧).

(٥) سورة البقرة (الآية: ١٧٧).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩١٦) وعزاه لإسحاق وقال: هذا منقطع وله طريق أصح -

مختصر إتحاف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٧

رواه إسحاق بن راهويه ورجاله ثقات واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي.

٢٩ - باب مثل المؤمن وما يُطبع عليه

(فيه حديث عبد الله بن عمر وسيأتي في آخر الأدب)

١٥٢ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة والكذب»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

١٥٣ - وعن سعد بن أبي وقاص/ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل خلة (*) يطبع [عليها]» (***) أو قال: «يطوي المؤمن» - شك علي بن هاشم - «إلا الخيانة والكذب»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي والبزار وقال: لا نعلم أسنده إلا علي بن هاشم. قلت: ونقله أحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبو زرعة، والنسائي، وابن حبان، وغيرهم.

١٥٤ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «[مثل]»^(٣) المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لِمَا في الرأس»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

= منه في التفسير.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/١) وقال: رواه أحمد وهو منقطع بين الأعمش وأبي أمامة وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٥٥٢/٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥١٨/٧)، البغوي في شرح السنة (٣٦٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (٥٩٥/٣)، التبريزي في المشكاة (٤٨٦٠)، السيوطي في الدر المنثور (٢٩٠/٣).

(*) في المطالب العالية: جيلة.

(**) ما بين المعقوفين من المطالب العالية (٢٨٩٣).

(٢) إسناده رجاله رجال الصحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (٤٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٧١١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/١) بنحوه وقال: رواه البزار وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. والحديث في المطالب العالية برقم (٢٨٩٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) من المطالب العالية والحديث فيه برقم (٢٨٩٢) وعزاه لأبي بكر.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣١/٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٣/١٣)، أبي نعيم في الحلية (١٩٠/٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٨) وقال: رواه أحمد (٣٤٠/٥) ورجاله رجال الصحيح غير سوار بن عمارة الرملي وهو ثقة.

١٥٥ - وعن أبي رزين رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثل المؤمن مثل النحلة أكلت طيبًا ووضعت طيبًا»^(١).

رواه أبو يعلى، والنسائي في الكبرى، وابن حبان في صحيحه.

٣٠ - باب فيمن أكره على الكفر ومن تحرم عليه النار

١٥٦ - عن نوفل بن مسعود المدني قال: رأيت ابن عمر يصفر لحيته. قال دخلنا على أنس بن مالك فقلنا حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث من كن فيه تحرم عليه النار - أو حرمت النار عليه -: إيمان بالله، وكتابه، وأن يلقى في النار فيحرق أحب إليه أن يرجع في الكفر»^(٢).

رواه مسدد، وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

١٥٧ - وعن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال: أخذ المشركون عمار بن ياسر يعذبوه فقاربوه في بعض ما أرادوا به فشكى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «كيف تجد قلبك؟» [قال]^(٣): مطمئنًا بالإيمان. فقال رسول الله ﷺ: «فإن»^(٤) عادوا فعد»^(٤).

رواه إسحاق بن راهويه^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١٠) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه حجاج بن نصير وقد وثق على ضعفه ورجاله ثقات، وذكره في موارد الظمان (٣٠)، (٢٥٥٢)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٤٠/١)، النسائي في السنن الكبرى (٦/١١٢٧٨).

(٢) إسناده حسن. والحديث في المقصد العلي برقم (٣٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/١) وقال: قلت: له في الصحيح حديث بغير هذا السياق. رواه أحمد وأبو يعلى ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة. إلا أن المزني قال في ترجمة يحيى بن القطان: روى عن نوفل بن مسعود صاحب أنس. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/١١٣)، أبي نعيم في الحلية (٣٩٠/٨).

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٨٢) وعزاه لاسحاق، وأطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٥٧/٢)، الطبري في التفسير (١٢٢/١٤)، القرطبي في التفسير (١٨٠/١٠)، ابن كثير في التفسير (٥٢٥/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (١١٤/٤، ١٣٢)، ابن حجر في الفتح (٣١٢/١٢).

(٥) جاء بالهامش عبارة تفيد مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: «قوبل فصح».

٣١ - باب ما جاء في الوسوسة

١٥٨ - عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان الإنسان فيقول من خلق السماوات فيقول الله، فيقول من خلق الأرض فيقول الله، فيقول فمن خلق الله فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى.
ومدار الإسناد على ابن لهيعة^(٢).

١٥٩ - وعن زرارة بن أوفى (...).^(٣) أن رجلاً قام إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن في صدري شيئاً لو أبديته هلكت أفهالك أنا؟ قال: «لا، إن الله عز وجل تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل»^(٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٦٠ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلق السماوات؟ فيقول: الله. فيقول من خلق الأرض؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الله؟ فإذا كان ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

١٦١ - وعن شهر بن حوشب: أن رجلاً قال لعائشة رضي الله عنها: إن أحدنا يحدث نفسه بشيء لو تكلم به ذهب آخرته ولو ظهر عليه لقتل؟ قال: فكبرت ثلاثاً ثم قالت: سئل عنها رسول الله ﷺ فكبرت ثلاثاً ثم قال: «إنما يُختبر بهذا المؤمن»^(٦).

(١) والحديث في المقصد العلي برقم (٢٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٧٠٤/٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد (٣٣١/٢) وأبو يعلى والبخاري ورجاله ثقات.
(٢) قلت: وليس في إسناد أبي يعلى ابن لهيعة وهو فيه من رواية عائشة رضي الله عنها. وإسناده فيه صحيح.

(٣) بياض موضع النقط تركه المؤلف للدلالة على أن الحديث مرسل.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨٢) وعزاه للحارث وأطراف الحديث عند البخاري في الصحيح (١٩٠/٣)، مسلم (الإيمان ٢٠١) والنسائي في المجتبى (١٥٧/٦)، ابن ماجه في السنن (٢٠٤٠)، أبي داود في السنن (٢٢٠٩)، الدارقطني في السنن (١٧١/٤)، الحميدي في المسند (١١٧٣)، أحمد في المسند (٢٩٣/٢).

(٥) راجع التعليق على الحديث رقم (١٥٨).

(٦) إسناده حسن. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٦٤٩)، وذكره =

رواه أبو يعلى الموصلي .

١٦٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله أرأيت أأحدنا يحدث نفسه بالشيء الذي لأن يختر من السماء فيقطع أحب إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلك محض الإيمان»^(١).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل .

١٦٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله نكون عندك على حال حتى إذا فارقتنا نكون على غيره؟ قال: «كيف أنتم وبنيتكم؟» قالوا: أنت نبينا في السر والعلانية. قال: «ليس ذاك النفاق»^(٢).

رواه أبو يعلى .

١٦٤ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله والذي بعثك بالحق إنه ليعرض في صدري الشيء / ووددت أن أكون حُمَمًا؟ فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله ١/١٥ الذي قد أياس الشيطان أن يُعبد بأرضكم هذه مرة أخرى ولكنه قد رضي بالمحقرات من أعمالكم»^(٣).

رواه إسحاق بن راهويه هكذا .

١٦٥ - ورواه أبو داود والنسائي من طريق دُرِّ عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله. فذكر بعضه وزاد: «الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة»^(٤).

= الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: في إسناده شهر بن حوشب، وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٩٨١) وعزاه لأبي يعلى .

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٧)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤١٢٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رجاله رجال الصحيح إلا يزيد بن أبان الرقاشي. وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الإيمان: ٢١١)، ابن حجر في الفتح (٢٧٣/٣)، القرطبي في التفسير (٣٤٦/٧).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٨)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٣٦٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/١) وقال: رواه أبي يعلى والبخاري إلا أن البزار قال: «كيف أنتم وريكم؟» قالوا: الله ربنا في السر والعلانية. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلت: أحسبه يقصد أن رجال إسناده رجال الكتب الستة ولا يقصد صحة الإسناد لما هو واضح من ورود الحارث بن عبد عبيد في إسناده وقد قال فيه أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ضعيف.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٨٠) وعزاه لإسحاق.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨٠) وعزاه لإسحاق وأطرافه عند: الطبراني في الكبير.

والأول منقطع.

وله شاهد من حديثه الذي فرط وسيأتي في كتاب المواعظ.

٣٢ - باب في الإسراء

(فيه حديث...*) (وسياتي في سورة الإسراء)

١٦٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة» قال: «فصحت^(١) بأمرى وعرفت أن الناس مكذبني». فقعد^(٢) رسول الله ﷺ معتزلاً حزيناً فمر به أبو جهل فجاء أبو جهل حتى جلس إليه فقال له كالمستهزىء: هل كان من شيء؟ قال: «نعم» قال: وما هو؟ قال: «إنني أسري بي الليلة». قال: إلى أين؟ قال: «إلى بيت المقدس». قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟ قال: «نعم». فلم يره أنه يكذبه مخافة أن يخجّد الحديث إذا دعا قومه إليه. قال أتحدث قومك ما حدثتني إذا دعوتهم إليك؟ قال: «نعم». قال: فيا معشر بني كعب بن لؤي. قال: فتفضت المجالس حتى جاءوا فجلسوا إليهما. فقال له: حدث قومك ما حدثتني. فقال رسول الله ﷺ: «أني أسري بي الليلة؟» قالوا: إلى أين؟ قال: «إلى بيت المقدس». قالوا: وأصبحت بين ظهرانينا؟ قال: «نعم». قال: فبين مصدق أو مصفق - وبين واضح يده على رأسه مستعجباً للذي زعم، وقالوا: ألا تستطيع أن تنعت لنا المسجد. قال: وفي القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد، قال رسول الله ﷺ: «فذهبت أنعت لهم فما زلت أنعت حتى ألبس علي بعض النعت فجاء المسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل - أو دار عقال - فنعته وأنا أنظر إليه». قال القوم: أما النعت والله فقد أصاب^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحاثر بن أبي أسامة والنسائي في الكبرى بلفظ واحد

= (٤١١/١٠)، أحمد في المسند (٣٤٠/١)، (٢٣٥/١)، الهيثمي في موارد الظمان (٤٥)، ابن أبي عاصم في السنة (٢٩٦/١)، ابن حجر في فتح الباري (٢٧٣/١٣)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٢/٢).

(*) موضع النقط كلمة غير مقروءة.

(١) في الطبراني والبخاري: فظعت بأمرى وهو الأرجح.

(٢) في مجمع الزوائد (فعدت) ولم يذكر ما بعد، من قوله رسول الله ﷺ.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٤/١: ٦٥) بنحوه وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٦/١١٢٨٥) بنحوه، وأطرافه عند: ابن حجر في الفتح (١٩٩/٧)، السيوطي في الدر المنثور (١٥٥/٤)، ابن كثير في التفسير (٢٧/٥)، والتمتقي الهندي في الكتر (٣١٨٦٥).

وسنده ضعيف، وله شاهد من حديث أم هانئ وسيأتي في علامات النبوة.

١٦٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أتى بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما فكان إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه وإذا هبط ارتفعت يدها فسار بنا في أرض غمة منتنة فسار بنا حتى أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة فقال: تلك أرض النار، وهذه أرض الجنة. قال: «فأتيت على رجل قائم يصلي فقال: من هذا يا جبريل معك؟ قال هذا أخوك محمد، قال: فرحبت ودعا لي بالبركة وقال: سل لأمتك اليسر، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك عيسى. قال: ثم سرنا فسمعنا صوتًا وتذمرًا قال: فأتينا على رجل فقال: من هذا معك يا جبريل؟ قال: أخوك محمد قال: فرحبت ودعا لي بالبركة وقال: سل لأمتك اليسر قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك موسى. قال: قلت: على من كان تذمره وصوته؟ قال: على ربه. قال: قلت: على ربه؟ قال: نعم إنه يعرف ذلك منه وحذته. قال: ثم سرنا فرأينا مصابيحًا فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال^(١): هذه شجرة أبيك إبراهيم أتدنون منه؟ قال: قلت: نعم قال: فدنوننا منه فرحبت ودعا لي بالبركة ثم مضينا حتى دخلنا بيت المقدس فربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء ثم دخلت بيت المقدس فنشرت لي الأنبياء من سمي الله ومن لم يسم فصليت بهم إلا هؤلاء الثلاثة: موسى، وعيسى، وإبراهيم^(٢).

رواه الحارث، وأبو يعلى الموصلي.

١٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ليلة أسري بي لما انتهيت إلى السماء السابعة فنظرت فوقي فإذا أنا برعد وبرق وصواعق ثم أتينا على قوم بطونهم كالبيت فيها كالحيات ترى من خارج بطونهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا فلما نزلت إلى السماء نظرت أسفل مني فإذا أنا بريح ودخان وأصوات فقلت: لمن هذا يا جبريل؟ فقال: هذه الشياطين من تحرف على بني آدم لئلا يتفكروا في ملكوت السماوات والأرض ولولا ذلك لراوا العجائب^(٣).

رواه الحارث بسند ضعيف.

(١) بعده في الأصل: قلت. وهو لفظ زائد فحذفته.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/١) بنحو وقال: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب بنحوه في المطالب العالية برقم (٤٢٨٨) وعزاه لأبي يعلى، وللحارث.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/١) وقال: رواه أحمد، وروى ابن ماجه منه قصة أكلة الربا، وفيه أبو الصلت لا يُعرف، ولم يرو عنه غير علي بن زيد.

١٦٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أُتِيَ بِالْبَرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ مضطربُ الأذنين فوق الحمار ودون البغل يضع حاصره عند منتهى طرفه فركبته فسار بي نحو بيت المقدس فبينما أنا أسير إذ ناداني مناد عن يميني يا محمد على رسلك أسألك حتى ناداني ثلاثاً فلم أعرج عليه ثم ناداني مناد عن يساري يا محمد على رسلك أسألك حتى ناداني ثلاثاً فلم أعرج عليه ثم استقبلتني امرأة عليها من كل حلى وزينة ناشرة يديها تقول: يا محمد على رسلك أسألك تقول ذلك حتى كادت تغشاني فلم أعرج عليها حتى أتيت بيت المقدس فربطت الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء فيه خمر، وإناء فيه لبن، فاخترت اللبن فقال: أصبت الفطرة ثم قال: ما لقيت في وجهك هذا؟ قلت: بينما أنا أسير إذ ناداني مناد عن يميني يا محمد على رسلك أسألك حتى ناداني بذلك ثلاثاً. قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج. قال: ذاك داعي اليهود ولو كنت عرّجت عليه لتهودت أمتك. قلت: ثم ناداني مناد عن يساري يا محمد على رسلك حتى ناداني بذلك ثلاثاً قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليه. قال: ذاك داعي النصارى لو كنت عرّجت عليه لتنصرت أمتك. قلت: ثم استقبلتني امرأة عليها من كل زينة ناشرة يديها تقول: يا محمد على رسلك أسألك حتى كادت تغشاني. قال: فما فعلت؟ [قلت] (١): فلم أعرج عليها. قال: تلك الدنيا لو عرّجت عليها لاخترت الدنيا على الآخرة، ثم أتينا بالمعراج فإذا أحسن ما خلق الله ألم تر إلى الميت (٢) إذا شق بصره إنما يتبعه المعراج عجباً به».

ثم قال رسول الله ﷺ: «تَفْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» (٣). قال: «فقدت في المعراج أنا وجبريل عليه السلام حتى انتهينا إلى باب الحفظة فإذا عليه ملك يقال له: إسماعيل. ومعه سبعون ألف ملك ومع كل ملك سبعون ألف ملك» ثم قال رسول الله ﷺ: «وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ» (٤).

«فاستفتح جبريل فقال: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بآدم كهيبته يوم خلق. قلت من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك آدم فرحب ودعا لي بخير فإذا الأرواح تعرض عليه فإذا مر به روح المؤمن قال: روح طيبة وريح طيبة، وإذا مر عليه روح كافر قال: روح خبيثة

(١) ما بين المعقوفين زيادة يتطلبها السياق.

(٢) في الأصل البيت. وأحسبه تحريف.

(٣) سورة المعارج (الآية: ٤).

(٤) سورة المدثر (الآية: ٣١).

وريح خبيثة. قال: ثم مضيت فإذا أنا بأخاوين^(١) عليها لحوم منتنة وأخاوين عليها لحوم طيبة وإذا رجال ينتهشون اللحوم المنتنة ويدعون اللحوم الطيبة فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الزناة يدعون الحلال ويتبعون الحرام. ثم مضيت فإذا أناس قد وكل بهم رجال يفكون لحيمهم وآخرون يجيئون بالصخر من النار يقذفونها في أفواههم فتخرج من أدبارهم. قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نار وسيصلون سعيراً. قال: ثم مضيت فإذا برجال قد وكل بهم رجال يفكون لحيمهم وآخرون يقطعون لحومهم/ فيصفرونهم إياها بدمائها فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الهمازون اللمازون، ثم قال رسول الله ﷺ: «وَلَا يَغْتَبِ بَغْضُكُمْ أَحَبُّ بَغْضًا أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا»^(٢). قال: ثم مضيت فإذا أنا بأناس معلقات بشديهن فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الظورات يقتلن أولادهن. قال: ثم مضيت حتى انتهيت إلى سائمة آل فرعون فإذا رجال بطونهم كالبيوت إذا عرض آل فرعون على النار غدواً وعشياً فيقفون بآل فرعون (...)^(٣) ظهورهم ويطونهم فيشردون آل فرعون ثرداً بأرجلهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا. ثم تلى رسول الله ﷺ: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ»^(٤). فإذا عرض آل فرعون على النار قالوا: ربنا لا تقوم الساعة لما يرون من عذاب الله. قال: ثم عرج بنا إلى السماء الثانية فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه ففتح لنا فإذا أنا بيوسف وإذا هو قد أعطي شطر^(٥) الحسن. قال: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك يوسف فرحب ودعيا لي بخير ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة فاستفتح جبريل فقيل من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه ففتح لنا فإذا أنا بابني الخالة يحيى وعيسى فرحبا ودعيا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه ففتح لنا فإذا أنا بإدريس فرحب ودعيا لي بخير ثم تلى رسول الله ﷺ: «وَرَفَعْنَا مَكَانًا عَلِيًّا»^(٦) قال: ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة فاستفتح جبريل فقيل:

(١) جمع خوان وهي فرش الطعام.

(٢) سورة الحجرات (الآية: ١٢).

(٣) موضع النقط بياض بالأصل قدره كلمة.

(٤) سورة البقرة (الآية: ٢٧٥).

(٥) في الأصل: شرط الحسن. وأحسبه تحريف. وقيل في تعريف الشرط: العلامة. وقد يكون المراد أعطى علامة الحسن. والمعروف ما أثبتته. والأرجح تحريفه.

(٦) سورة مريم (الآية: ٥٧).

من أنت؟ قال: جبريل. قيل ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه ففتح لنا فإذا أنا بهارون فإذا أكثر من رأيت تبعًا وإذا لحيته شطران شطر سواد وشطر بياض فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا المحبب في قومه فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قال: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، ففتح لنا فإذا موسى فرحب ودعا لي بخير فقال موسى تزعم بني إسرائيل أنني أكرم الخلق على الله وهذا أكرم على الله مني فلو كان إليه وحده لهان عليّ ولكن النبي معه أتباعه من أمته ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل فقيل من أنت؟ قال: جبريل. قال: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه قال: قد أرسل إليه ففتح لنا فإذا أنا بشيخ أبيض الرأس واللحية فإذا هو مستند إلى البيت المعمور وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك إبراهيم فرحب ودعا لي بخير، وقال: يا محمد هذه منزلتك. ثم تلى رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

«فدخلت إلى البيت ثم صليت فيه فإذا أمتي شطران شطر عليهم ثياب رمداً، وشطر عليهم ثياب بيض فأرسل الذين عليهم ثياب بيض واحتبس الآخرون. قال: ثم ذهب جبريل إلى السدة المنتهى فإذا الورقة من ورقها لو غطيت بها هذه الأمة لغطتهم وإذا السلسبيل قد انفجر من أسفلها نهران نهر الرحمة ونهر الكوثر، فاغتسلت في نهر الكوثر^{ب/١٦} فسلكته حتى انفجر في الجنة/ فنظرت في الجنة فإذا طيرها كالبخت وإذا الرمانة من رمانها كجلد البعير المقود وإذا بجارية فقلت يا جارية لمن أنت؟ قالت لزيد بن حارثة فبشرت بها زيادًا، وإذا في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ونظرت إلى النار فإذا عذاب الله شديد لا تقوم له الحجارة والحديد فرجعت إلى الكوثر حتى انتهيت إلى السدة المنتهى فغشيتها من أمر الله ما غشيتها، ووقع على كل ورقة منها ملكًا فأيدها الله بإرادته وأوحى إليّ ما أوحى وفرض عليّ في كل يوم وليلة خمسين صلاة فنزلت حتى أتيت إلى موسى فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ فقلت: خمسين صلاة في كل يوم وليلة. فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك وإني قد نبوت بني إسرائيل وخبرتهم فأرجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك فرجعت فقلت: أي رب خفف عن أمتي فحط عني خمسًا فرجعت إلى موسى فقال: ما فعلت؟ قال: حط عني خمسًا. فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك فأرجع إلى ربك فسله التخفيف فرجعت فقلت: أي رب

(١) سورة آل عمران (الآية: ٦٨).

خفف عن أمتي فحط عني خمسًا فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى ويحط عني خمسًا حتى فرض عليّ خمس صلوات في كل يوم وليلة وقال: يا محمد لا يبدل القول لدي هن خمس صلوات لكل صلاة عشر فهن خمسون صلاة. ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت عشر أمثالها ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فإن عملها كتبت واحدة فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال: ارجع إلى ربك وسله التخفيف لأمتك فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت.

رواه الحارث ابن أبي أسامة بسند ضعيف وله شاهد من حديث أبي هريرة. رواه البزار مطولاً جداً.

٣٣ - باب فضل الإسلام، والإيمان بأن الله لا ينام

١٧٠ - وعن أبي هريرة (...)^(١) ونحن كان بالمدينة قال: «يأتي الإسلام يوم القيامة فيقول الله عز وجل: أنت الإسلام وأنا السلام اليوم بك أعطي وبك آخذ»^(٢). رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح.

١٧١ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: انتسب رجلان على عهد النبي ﷺ فقال: أحدهما: أنا فلان بن فلان حتى عدت تسعة فَمَنْ أنت لا أم لك؟ قال: أنا فلان بن فلان ابن الإسلام فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام أن هذين المنتسبين: أما أنت أيها المنتهي أو المنتسب إلى تسعة في النار وأنت عاشرهم في النار، وأما أنت المنتسب إلى اثنين في الجنة وأنت ثالثهم في الجنة^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والنسائي في اليوم [والليلة]، وعبد بن حميد.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل.

رواه أبو داود والنسائي.

١٧٢ - وعن مجمع بن عتّاب بن شمير عن أبيه قال: قلت للنبي ﷺ: يا رسول الله إن لي أبا شيخاً كبيراً وأخوه فاذهب لعلهم أن يُسلموا فأتيتك بهم. قال: «إن هم أسلموا

(١) موضع النقط بياض بالأصل قدره كلمة.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٥٥) وعزاه لأبي داود.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٨) بنحوه وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد وهو ثقة، وأطرافه عند: أحمد في المسند (١٢٨/٥)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٤٩٩)، المتقي في الكنز (١٢٩٧).

فهو خير لهم، وإن أقاموا فالإسلام واسع - أو عريض^(١).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

١٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام على المنبر قال: «وقع في نفس موسى عليه السلام هل ينام الله تبارك وتعالى فأرسل الله إليه ملكًا فأزقه ثلاثًا ثم أعطاه قارورتين^(٢) في كل يد قارورة وأمره أن يحتفظ بهما قال: فجعل ينام وتكاد يدها تلتقيان ثم يستيقظ فيحبس إحداهما على^(٣) الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يدها فانكسرت القارورتان. قال: فضرب له مثلاً أن الله عز وجل لو كان ينام لم تستمسك السماء على الأرض^(٤).
رواه أبو يعلى الموصلي.

٣٤ - / باب في الحياء، والبذاة، والإيمان بقاء الله، وغير ذلك^(*)

1/17

١٧٤ - عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»^(٥).

رواه أبو يعلى وله شواهد في كتاب الأدب.

١٧٥ - وعن معبد بن كعب عن عمه عن أمه أن رسول الله ﷺ قال: «يا هؤلاء إن البذاة من الإيمان»^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٥) وقال: رواه الطبراني (١٦٣/١٧) وفيه عبد الصمد بن جابر وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٠٠) وعزاه لأبي بكر وجاءت العبارة الأخيرة به على هذا النحو: وإن أبوا فالإسلام واسع عريض.

(٢) في الأصل قارتين والتصويب من المقصد العلي، ومن المطالب العالية.

(٣) وكذا في المقصد، أما في المطالب: «عن».

(٤) جاء العبارة الأخيرة في المطالب: السماوات والأرض، ورجال إسناده ثقات إلا أن في متنه في النفس منه شيء كيف ذلك وهو نبي الله الكليم، والحديث في المقصد العلي برقم (٣٢)، في مسند أبي يعلى برقم (٦٦٦٩/١٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه أمية بن شبل وذكره الذهبي في الميزان ولم يذكر أن أحدًا ضعفه وإنما ذكر له هذا الحديث وضعفه به والله أعلم. قلت: وذكره ابن حبان في الثقات. قلت: والقول ما قال الذهبي رحمه الله وقد حكم عليه بالنكارة، والحديث عند ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٩٦).

(*) في الأصل: بقاء الله وغيره. فأضفت الكلمة الأخيرة ليتضح المقصود مباشرة.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. والحديث في المقصد العلي برقم (٣٧)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٧٥٠١/١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: هشام بن زياد أو المقدم لا يحل الاحتجاج به. ضعفه جماعة ولم يوثقه أحد.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٨٧) وعزاه للحمدي.

١٧٦ - وعن عبد الله بن كعب الباهلي أن رسول الله ﷺ قال: «ألا تسمعون، ألا تسمعون أن البذاذة من الإيمان، والبذاذة من الهيئة الدنية»^(١).
رواه أبو يعلى بسند ضعيف.

والبذاذة: بفتح الباء الموحدة والذالين معجمتين بينهما ألف: رثاءة الهيئة.

١٧٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: أشهد أن الله حق ولقاءه حق وأن الساعة حق وأن الجنة حق والنار حق. اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، ومن فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر، وعذاب جهنم^(٢).

قال أبو خيثمة: كأنه يعني النبي ﷺ.

رواه أبو يعلى الموصلي عنه.

٣٥ - باب في توفيق المرء والنصح له واتهام الرأي على الذين

(وفيه حديث جابر وغيره وسيأتي في البيوع والتسعير)

١٧٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء سعادة أن يُوفَّق في دينه»^(٣).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

١٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الدينُ النَّصِيحَةُ». قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «الكتاب الله، ولنبيه، ولأئمة المسلمين»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي.

١٨٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريل عليه السلام بالنصح»^(٥).

(١) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٤١٦١)، البغوي في شرح السنة (٤٥/١٢)، التبريزي في المشكاة (٤٣٤٥)، المتقي الهندي في كنز العمال (١٣٦١٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٤٥) وعزاه لابن أبي عمر.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٧٩) وعزاه لأبي بكر، وقال: قال أبو يعلى: حدثنا أبو بكر بهذا وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢٢/١)، مسلم في الصحيح (الإيمان ب ٢٣ رقم ٩٥)، الترمذي في الجامع (١٩٢٦)، النسائي في المجتبى (١٥٧/٧)، الحميدي في المسند (٨٣٧).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٢٨٥) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى الموصلي .

١٨١ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أريد على أمر رسول الله ﷺ ما آلو عن الحق وذلك يوم أتى جندل والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة فقال: «اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم». فقالوا: ترانا إذا قد صدقناك بما تقول ولكن اكتب بسمك اللهم. قال: فرضي رسول الله ﷺ وأبيت عليهم حتى قال: «يا عمر تراني رضيت وتأيي». قال: فرضيت^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي .

١٨٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتم إيمان المرء حتى يستثني في كل حديثه» - قال - «في كل كلامه»^(٢).

رواه أحمد بن منيع ومدار إسناده على عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف .

٣٦ - باب الخصال التي تدخل الجنة وتنجي من النار

١٨٣ - عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من ضمّن سناً ضمنت له الجنة». قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «إذا حدث صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا أؤتمن لم يخن، ومن غضّ بصره، وزجر فرجه، وكف يده»^(٣).

رواه إسحاق بن راهويه وفي سنده انقطاع .

١٨٤ - وعن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم على من تحرم النار غداً: على كل هين لئين قريب سهل»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/١) وقال: رواه أبو يعلى [أي في الكبرى لما أشار إليه بالرمز «ك» في المقصد العلي] ورجاله موثقون وإن كان فيهم مبارك بن فضالة. والحديث عند الهيثمي في المقصد العلي برقم (٦٤)، والطبراني في الكبير (٢٧/١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٨٦) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦٨) وعزاه لإسحاق وجاءت العبارة الأخيرة منه على النحو التالي: «وحفظ فرجه وكف يده». وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢٠٢٠٠، ٤٣٦٤٦)، وابن أبي حاتم في علل الحديث (٢٢٨٩).

(٤) إسناده ضعيف. والحديث عند الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣١)، في مسند أبي يعلى برقم (١٨٥٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٤) عن جابر بنحوه وقال: قلت: له في الصحيح «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى». رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى... وفيه: عبد الله بن مصعب الزبيري وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب (برقم ٣١٦٧) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى الموصلي وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود وسيأتي في كتاب البيوع.

٣٧ - باب في حق الله على العباد، وغير ذلك

١٨٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيم يرويه عن ربه تعالى قال: «أربع خصال واحدة منهن لي وواحدة لك وواحدة فيما بيني وبينك وواحدة فيما بينك وبين عبادي: فأما التي لي فتعبد/ الله لا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك عليّ فما^{ب/١٧} عملت من خير جزيتك به، وأما التي بيني وبينك فمنك الدعاء وعليّ الإجابة، وأما التي بينك وبين عبادي فأرضى لهم ما ترضى لنفسك»^(١).

رواه أبو يعلى من طريق صالح المري وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل.

١٨٦ - وعن الحسن: أن النبي ﷺ قال: «لا عليكم أن لا تعجلوا بأحد منكم حتى تنظروا ماذا يُختم به عمله».

وكان الحسن يقول: اللهم اجعل آخر^(*) أعمالنا خواتمها واجعل ثوابها الجنة. قال: وكان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اجعل أخير أعمالنا ما يلي آجالنا واجعل خيار أيامنا يوم نلقاك»^(٢).

رواه الحارث وسيأتي له شواهد في كتاب المواعظ.

١٨٧ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب». قيل: يا رسول الله وما الحجاب؟ قال: «أن تموت النفس وهي مشرقة»^(٣).

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٢)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢٧٥٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/١) وقال: هذا لفظ أبي يعلى ورواه البزار وفي إسناده صالح المري وهو ضعيف. وتدلّيس الحسن أيضاً. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٨٦) وعزاه لأبي يعلى.

(*) في المطالب: خير.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩١٧) وعزاه للحارث. وأطرافه عند: الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٧)، أحمد في المسند (١٢٠/٣)، (٢٢٣/٣).

(٣) أطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٧٤/٥)، الحاكم في المستدرک (٢٥٧/٤)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٢٨٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٢٥/٨)، المتقي الهندي في الكنز (٣٠٠)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٠٣/٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي.

٣٨ - باب الإيمان قائد والعمل سائق

١٨٨ - عن وهب بن منبه قال: الإيمان قائد والعمل سائق والنفس حُرُونٌ [بينهما] ^(١) فإذا قاد القائد ولم يسق السائق لم يُغْنِ ذلك شيئاً، وإذا ساق السائق تبعته ^(٢) النفس طوعاً أو كرهاً ^(٣).

رواه إسحاق بن راهويه.

١٨٩ - وعنه قال: الإيمان يمانية ولباس التقوى.

١٩٠ - وعن عبيد بن عمير قال: الإيمان هبوب.

رواهما ^(٤) مسدد.

٣٩ - باب في أهل القبلة وعلامات النفاق

ومن مات على شيء بعث عليه

١٩١ - وعن الضحاک بن مزاحم قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما: يا نافع اذنيني من سبيل الحاج. قال: وذلك بعد ضعف بصره.

ففعل فنظر إلى أصحاب المحامل فقال: رحمكم الله ما أنعمكم ثم نظر إلى أصحاب الحوالب السود عليها الرجال فقال: أنتم الحاج لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا فاسمعوا مني حديثاً أحدثكموه عن رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ: «أهل قبلتنا مؤمنون لا يخرجهم من الإيمان إلا الباب الذي دخلوا فيه».

رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٩٢ - وعن وهب بن منبه قال: سألت جابراً هل في المصلين من طواغيت؟ قال: لا، وسألته: هل منهم مشرك؟ قال: لا ^(٥).

رواه الحارث أيضاً.

١٩٣ - وعن أبي سفيان قال: سألت جابراً رضي الله عنه وهو مجاور بمكة - وكان

(١) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٢) في المطالب: تبعها.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨٧٥) وعزاه لإسحاق.

(٤) في الأصل: رأهما. وهو سهو.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٧٥) وعزاه للحارث.

نازلاً في بني فِهْرٍ - فسأله رجل: هل كنتم تدعون أحداً من أهل القبلة مشركاً؟ فقال: معاذ الله. ففزع لذلك. قال: هل كنتم تدعون أحداً منهم كافرين؟ قال: لا^(١).
رواه أبو يعلى.

١٩٤ - وعن أنس بن مالك قال: قلت: يا أبا حمزة إن ناساً يشهدون علينا بالكفر والشرك؟ قال أنس: أولئك شرّ الخلق والخليقة^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري.

١٩٥ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ بمثل حديث عبد الله بن عمرو.

رواه أبو يعلى الموصلي.

١٩٦ - قلت: حديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين وغيرهما ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع خلال من كن فيه كان منافقاً خالصاً: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق»^(٣).

١٩٧ - وحديث جابر رواه البزار ولفظه: «في المنافق ثلاث خلال: إذا وعد أخلف، وإذا أوّتمن خان»^(٤).

١٩٨ - وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من مات

(١) رجاله رجال الصحيح. والأثر في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٣١٧)، في المقصد العلي برقم (٥١)، (١٧٣٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/١٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجالهم رجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٧٦) وقال صحيح وعزاه لأبي يعلى.

(٢) السائل يزيد الرقاشي، الأثر إسناده ضعيف، وقد ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٥٢)، أبو يعلى في المسند برقم (...). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وقد ضعفه الأكثر ووثقه أبو أحمد بن عدي وقال: عنده أحاديث صالحة عن أنس وأرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٧٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) أطرافه عند: البخاري في الصحيح (٤/٢٤)، الهيثمي في موارد الظمان (٦١).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/١) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه: يوسف بن الخطاب وهو مجهول. وأطرافه عند: البخاري في التاريخ الكبير (٣٨٦/٨)، والمتقي الهندي في الكثر (٨٥١).

على مرتبة من هذه المراتب بعثه الله عليها يوم القيامة^(١).

رواه الحارث وأبو يعلى ورواه ثقات.

وسياتي في كتاب القيامة.

١١٨ / ١٩٩ - وعن سلمة بن قيس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما هن أربع: لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله». فما أنا بأشح عليهن اليوم مني منذ سمعتها من رسول الله ﷺ^(٢).

رواه مسدد، والحارث ورجاله ثقات.

٢٠٠ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يسرق [حين]^(٣) وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف - أو قال ذات سرف - حين ينتهبها وهو مؤمن»^(٤).

رواه مسدد، وأحمد بن منيع بسند صحيح، وأبو بكر ابن أبي شيبة إلا أنه قال: «ذات سرف يرفع المسلمون رؤوسهم وهو مؤمن».

ورواه عبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

٢٠١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها رؤوسهم وهو مؤمن»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات في أحد السندين. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٩/٦)، الطبراني في الكبير (٣٠٥/١٨)، الحاكم في المستدرک (١٤٤/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٩٨/١).

(٢) أطرافه عند: أحمد في المسند (٣٣٩/٤)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٩٧/٥).

(٣) ما بين المعقوفين من مصادر التحقيق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١) بنحوه وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والبخاري وفيه: مدرك بن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الترمذي في السنن (٢٦٢٥)، أحمد في المسند (٢٤٣/٢)، الطبراني في الكبير (٢٤٤/١١)، النسائي في المجتبى (٦٤/٨)، والدارمي في السنن (١١٥/٢).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب (برقم ٢٩٠١) وعزاه لأبي بكر، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٠: ١٠١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبخاري وفي إسناد الطبراني محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وثقه المعجلي وضعفه أحمد وغيره لسوء حفظه.

[قال: لم أسمعه وأخبرت أن ابن عمر كان يقوله] (١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف أبي هارون العبدى وله شاهد من حديث عائشة وسيأتي في السرقة.

٢٠٢ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم: الزاني، والسارق، وشارب الخمر ما تقولون فيهم؟». قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «هُنَّ فواحش وفيهن عقوبة أفلا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: [بلى يا رسول الله قال] (٢): «الإشراك بالله [قال الله تعالى] (٣): ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٢)، وعقوق الوالدين»، ثم قال [الله تعالى] (٤): «أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ» (٣). قال: وكان متكئاً فاحتفز (٥) وقال: «ألا وقول الزور، ألا وقول الزور» (٤).

٢٠٣ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُفِّرَ بِاللَّهِ مِنْ نُسْبٍ إِلَىٰ نُسْبٍ لَا يُعْرَفُ وَكُفِّرَ بِاللَّهِ تَبْرِيءٌ مِنْ نُسْبٍ وَإِنْ دَقَّ» (٥).

٢٠٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة خمسة: مدمنٌ مسكر، وقاطع رَحِمٍ، ومؤمنٌ بِسِحْرٍ، ومثانٌ، وكاهنٌ» (٦).

٢٠٥ - وعن وهب قال: سألت جابرًا رضي الله عنه أسمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن؟ قال: لم أسمعه، وأخبرني أن ابن عمر كان يقوله.

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي (٢٩٠١).

(*) ما بين المعقوفين من المطالب العالية (٢٩٠٢).

(٢) سورة النساء (الآية: ٤٨).

(**) من المطالب العالية.

(٣) سورة لقمان (الآية: ١٤).

(***) في المطالب: فاستوى.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير (١٨: ١٤٠) ورجاله ثقات إلا أن الحسن مدلس وعنه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٠٢) وعزاه للحارث، وأطرافه عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٩/٨)، مالك في الموطأ (١٦٧)، الشافعي في المسند (١٦٣)، والسيوطي في الدر (٥٥: ٣).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٠٣) وعزاه للحارث، وأطرافه عند: الدارمي في السنن (٣٤٤/٢)، ابن ماجة في السنن (٢٧٤٤)، وأطرافه عند: الدارمي في السنن (٣٤٤/٢)، ابن ماجة في السنن (٢٧٤٤)، الطبراني في الصغير (١٠٨/٢)، ابن حجر في الفتح (٥٥/١٢).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٠٤) وقال: خمر بدل مسكر وعزاه للحارث ابن أبي أسامة.

رواه الحارث، وأحمد بن حنبل فذكره إلا أنه قال: قال جابر: لم أسمعه وأخبرني ابن عمر أنه قد سمعه.

٢٠٦ - وعن بُريدة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «من غش امرأةً مسلمًا في أهله أو خادمه فليس منّا»^(١) وحديث عمران ومن بعده رواه الحارث بن أبي أسامة.

٢٠٧ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يعبد الله لا يشرك به شيئًا، ويقوم الصلاة، [وتؤتي الزكاة]^(٢) ويصوم رمضان، ويجتنب الكبائر إلا دخل الجنة». قيل: وما الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله، وقتل النفس».

رواه أبو يعلى الموصلي.

٢٠٨ - وعن شقيق قال: سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الكبائر فقال: كل ما نهى الله عنه في القرآن فهو كبيرة وقد ذكر النظر^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٠٥) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.
(٢) ما بين المعقوفين من المطالب العالية وهو فيها برقم (٢٩٠٧) وعزاه لأبي يعلى أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٣/١)، الهيثمي في موارد الظمان (٢٠)، الطبري في التفسير (٥/٢٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/١) بأعقاب حديث سبق تحت رقم (٢٠٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات إلا الحسن فإنه مدلس وعنه، وذكر ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٠٦) وعزاه لأبي يعلى وقال: صحيح.

٢ - كتاب القدر

١ - باب إثبات القدر والإيمان به والنهي عن الكلام فيه وغير ذلك مما يذكر

(وفيه عن علي بن أبي طالب وكلام في الإيمان من حديث جابر بن سمرة وسيأتي في الاستسقاء وحديث أبي الدرداء وسيأتي في باب مدمن الخمر وحديث معاذ بن جبل وسيأتي في أول كتاب الأدعية).

٢٠٩ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن الله عز وجل عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أخذ ذهباً فأنفقته في سبيل الله ما تُقبل منك حتى تؤمن بالقدر كله خيره وشره وإن مت على غير هذا دخلت النار»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي من طريق سعيد بن منان عن ابن الديلمي عنه به، ..

٢١٠ - ورواه مسدد من / طريق وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي قال: ١٨/ب لقيت أبا بن كعب رضي الله عنه فقلت له: إنه وقع في نفسي شيء من هذا القدر فحدثني بشيء لعله يذهب من قلبي. قال: إن الله تعالى لو عذب أهل سماواته. فذكره إلى قوله: حتى يؤمن بالقدر. وزاد: وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك^(٢) ولو مت على غير ذلك لدخلت النار. قال: فلقيت حذيفة فحدثني مثل ذلك، ولقيت ابن مسعود

(١) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٤٦٩٩)، ابن ماجة في السنن (٧٧)، أحمد في المسند (١٨٥/٥)، ابن حجر في الفتح (٢٩٦/١١)، ابن أبي عاصم في السنة (١٠٩/١).

(٢) عبارة: ما أصابك لم يكن ليخطئك. جاءت مكررة بالأصل.

فحدّثني بمثل ذلك، ولقيت زيد بن ثابت فحدّثني بمثل ذلك.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبه من طريق وهب بن خالد فذكر جميع ما رواه الطيالسي، ومسدد، ورواه أبو داود، وابن ماجه في سننهما من طريق ابن الديلمي عن زيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وحذيفة مرفوعاً، وليس عندهم: «كله خيره، وشره».

۲۱۱ - وعن ابن الديلمي عبد الله بن فيروز قال: قلت لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: إنه بلغني أنك تحدّث أن الشقي من شقي في بطن أمه. فقال: أما إني لا أحل لأحد أن يكذب عليّ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم نوراً من نوره فمن أصابه شيء من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل»^(۱).

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو يعلى بسند صحيح، وأحمد بن حنبل فذكره وزاد (...)^(۲).

۲۱۲ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل فرغ إلى خلقه من خمسة: من أجله، وعمله، وأثره، ومضجعه، وورقه».

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو يعلى، أحمد بن حنبل بسند ضعيف.

۲۱۳ - وعن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله أرأيت ما يعمل فيه أمن مبتدع أو مبتدأ أو ما قد فرغ منه؟ قال: «ما قد فرغ منه فاعمل يا ابن الخطاب فكل ميسر، من كان من أهل السعادة فإنه يعمل بالسعادة - أو للسعادة - ومن كان من أهل الشقاء فإنه يعمل بالشقاء - أو للشقاء» -.

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد ولفظه: أن عمر رضي الله عنه قال: يا رسول الله فذكره إلى قوله: قد فرغ منه وزاد: قال: فقيم العمل؟ قال: «لا ينال إلا بالعمل» قال: إذا نجتهد.

۲۱۴ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل خلق الخلق وقضى القضية، وأخذ ميثاق النبيين وعرضه على الماء فأهل الجنة أهلها وأهل

(۱) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (۱۹۳/۷) بآتم مما هنا وقال: رواه أحمد بإسنادين والبزار والطبراني ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات. وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (۱۷۶/۲، ۱۹۷) الحاكم في المستدرک (۳۰/۱)، الهيثمي في موارد الظمان (۱۸۱۲)، السيوطي في جمع الجوامع (۴۸۱۶).

(۲) موضع النقط عبارة بالهامش غير مقروءة.

النار أهلها، فأخذ أهل اليمين بيمينه، وأخذ أهل الشمال بيده الأخرى وكلتا يدي الرحمن يمين ثم قال: يا أصحاب اليمين فقالوا: لبيك ربنا وسعديك قال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى. ثم قال: يا أصحاب الشمال. قالوا: لبيك ربنا وسعديك، قال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى. قال: فخلط بعضهم ببعض. قال: فقال قائل منهم: ربنا لِمَ خلطت بيننا؟ قال: ﴿لَهُمْ أَعْمَالٌ مِّن دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ﴾^(١) إلى قوله: ﴿كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾^(٢)، ثم ردهم في صلب آدم^(٣).

٢١٥ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «خلق الله الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين وعرشه على الماء وأهل الجنة أهلها [وأهل النار أهلها]»^(٤). قال: فقال قائل: يا نبي الله ما الأعمال؟ قال: «أن يعمل كل قوم بمنزلتهم». قال عمر: إذا^(٥) نجته^(٦).

٢١٦ - قال: وسئل رسول الله ﷺ عن الأعمال فقال: يا رسول الله أرأيت الأعمال أحو شيء يُؤتف أم فرغ منه؟ قال: «بل فرغ منها»^(٧).

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وفي سندهما ضعف.

٢١٧ - وعن محمد بن المنكدر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبدٌ فيكمل إيمانه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، ومُرّه وحلوه، وضره ونفعه»^(٨).
رواه مسدد وهو مرسل لضعف محمد بن حميد.

٢١٨ - وعن أبي الزبير قال: قال سراقه بن مالك بن جعشم: قلت: يا رسول الله أخبرنا عن أمرنا كأننا ننظر إليه جرت به الأقلام وثبتت به المقادير أم لما^(٩) / يستأنف؟ قال: «بل لما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير». قال: ففيم العمل إذا؟ قال: «اعملوا فكل عامل ميسر لما خلق له» قال سراقه: أفلا أكون إذا أشد اجتهادًا في العمل مني الآن.

رواه مسدد واللفظ له، وابن ماجه من حديث مجاهد عنه به دون قوله: أخبرنا عن أمرنا كأننا ننظر إليه. ولم يقل: قال سراقه: أفلا أكون. إلى آخره.

- (١) سورة المؤمنون (الآية: ٦٣).
(٢) سورة آل عمران (الآية: ١٧٢).
(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٤١) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.
(٤) ما بين المعقوفين من المطالب.
(٥) في المطالب: إنا.
(٦) ذكره ابن حجر في المطالب ضمن الحديث السابق (٢٩٤١) وعزاه لأبي بكر.
(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٤٢) وعزاه لأبي بكر.
(٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٤٦) وعزاه لمسدد وقال: مرسل وفيه ضعف.
(٩) جاءت بالأصل مكررة.

٢١٩ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: إنما مثل القلب كمثل الريشة بفلات يقلبها الريح ظهرًا لبطن.

رواه مسدد هكذا موقوفًا بسند صحيح، . .

٢٢٠ - ورواه مرفوعًا الحارث، وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: «مثل هذا القلب كمثل ريشة بفلاة من الأرض يقلبها الريح ظهرًا لبطن».

ورواه ابن ماجه بسند ضعيف فلم يذكر بفلاة، ولا ظهرًا لبطن.

٢٢١ - وعن أبي صالح رواية قال: «إن الله تعالى خلق السماوات والأرض، وخلق الجنة والنار، وخلق آدم عليه السلام، ثم نثر ذرئته في كفه^(١) ثم أفاض بهما فقال: هؤلاء لهذه ولا أبالي، وهؤلاء لهذه ولا أبالي، وكتب أهل الجنة وما هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون، ثم طوي الكتاب ورفع»^(٢).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٢٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشقي من شقى في بطن أمه، والسعيد من سعد في بطن أمه»^(٣).

رواه مسدد والبزار بسند صحيح.

٢٢٣ - وعن هشام بن حكيم بن جزام: أن رجلاً قال يا رسول الله أنبتديء الأعمال أم قد قضي القضاء؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى لما أخرج ذرية آدم من ظهره وأشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم من كفه فقال: هؤلاء للجنة، وهؤلاء للنار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار»^(٤).

رواه إسحاق بن راهويه، والبزار بسند ضعيف.

٢٢٤ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي لا يدخلون الجنة القدرية، والمُرَجَّة»^(٥).

(١) في المطالب: كفيه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٤٤) وعزاه لمسدد وقال: مرسل.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٧) وقال: رواه البزار والطبراني في الصغير ورجال البزار رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٩٤/٣)، ابن أبي عاصم في السنة (٧٨/١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٠٦/٩)، الخطيب في التاريخ (٣٠٥/٥).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب (برقم: ٢٩٣٧) وعزاه لإسحاق وقال: حديث غريب.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٩٥٨) دون ذكر: «صنفان من أمتي» وعزاه لإسحاق، وأطرافه =

رواه إسحاق بسند فيه انقطاع.

٢٢٥ - وعن أبي ليلى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «صنفان من أمتي لا يبرد عليّ الحوض: القَدْرِيَّة، والمُرْجِيَّة»^(١).

رواه إسحاق بن راهويه^(٢)، والترمذي من حديث ابن عباس، ابن ماجه من حديث ابن عباس، وجابر بن عبد الله معاً.

٢٢٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: تحاج آدم وموسى عليهما السلام فقال موسى لآدم: أنت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسكنك جنته فأهلكتنا وأغويتنا، وذكر ما شاء الله من هذا. قال: فقال له آدم: أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، وتلومني على أمر قد قدره الله عليّ قبل أن يخلق السماوات والأرض. قال: فقال رسول الله ﷺ: «فحج آدم موسى»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ (له)^(٤)، عبد بن حميد موقوفاً، ..

٢٢٧ - وأبو يعلى الموصلي، والحرث بن أبي أسامة مرفوعاً ولفظه: «لقي آدم موسى فقال موسى: يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، ونفخ فيك من روحه، وفعلت ما فعلت فأخرجت ذرّيتك من الجنة؟ قال آدم: يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته، وبكلامه، وقربك نجياً، وآتاك التوراة فيكم تجد الذنب الذي عملت مكتوباً عليّ قبل أن أعمله؟ قال: بأربعين عاماً. قال: فلا تلومني». فقال النبي ﷺ: «فحج آدم موسى» ثلاثاً^(٥).

= عند: ابن الجوزي في العلل (١٥٦/١)، السهمي في تاريخ جرجان (٥٠٣). وقال ابن حجر في المطالب بعد ذكره: فيه انقطاع.

(١) الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٧) عن أنس بنحوه، ذكره ابن حجر في المطالب (٢٩٥٩) دون قوله: «صنفان من أمتي». وعزاه لإسحاق، وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٢/٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٦٢/٢).

(٢) جاء بالهامش عبارة غير مقروءة بعد ذكره لرواية إسحاق مشار إليها بسهم غير أني لم أتبين حروفها.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب بنحوه (٢٩٤٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وأورد نحوه الهيثمي في المقصد العلي عن أبي سعيد أيضاً برقم (١١٣١)، والحديث إسناده صحيح عند أبي يعلى وهو فيه برقم (٢/١٢٠٤)، وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (القدر ١٤) مالك في الموطأ (٨٩٨)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٦٨)، أبي نعيم في الحلية (٣٥٦/٣) البغوي في شرح السنة (١٢٥/١)، السيوطي في الدر المنثور (٥٤/١).

(٤) ما بين القوسين زيادة يقتضيهما السياق.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية باختصار برقم (٢٩٤٩) وعزاه للحرث، وذكر الهيثمي نحوه في

ومدار أسانيد حديث أبي سعيد هذا على أبي هارون العبدي وهو ضعيف.

ولكن أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

٢٢٨ - وعن جرير رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ما خلصت إليك^(١) من المشركين إلا بقينته وأن أعزل عنها أريد بها السوق. فقال رسول الله ﷺ: «جاءها ماء القدر»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده مندل وهو ضعيف^(٣).

٢٢٩ - / وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ فوقف عليهم فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بسؤال أنبيائهم واختلافهم عليهم، ولن يؤمن أحد حتى يؤمن بالقدر كله خيره وشره»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحرث بن أبي أسامة، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد^(٥).

٢٣٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في بعض ما أنزل الله تعالى من الكتب: أني أنا الله لا إله إلا أنا قدرت الخير والشر»^(٦).

رواه أحمد بن منيع.

٢٣١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما غلا النظر في القدر إلا خرج من الإيمان.

رواه أحمد بن منيع موقوفاً.

= المقصد العلي برقم (١١٣٣) وإسناده صحيح وهو في المسند لأبي يعلى برقم (٣/١٥٢٨).

(١) في الأصل: «لك». والتصويب من المطالب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٤) بنحوه وقال: رواه الطبراني وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٥٣)، وعزاه لأبي بكر، وأطرافه عند: الطبراني في الكبير (٣٧٣/٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢١/٤)، أبي نعيم في الحلية (٣٦٣/٤) الطحاوي في معاني الآثار (٣٤/٣)، ابن أبي عاصم في السنة (١٦١/١).

(٣) جاء بالهامش عبارة المقابلة على الأصل: «قوبل فصح».

(٤) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١١٧/٩)، مسلم في الصحيح (الحج ٤١٢)، الترمذي في الجامع (٢٦٧٩)، أحمد في المسند (٤٢٨/٢).

(٥) جاء فوقها سهم يشير إلى الهامش وليس في الهامش أثر لكلام أو حروف.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٣٦) بعقب حديث لابن عباس وعزاه لإسحق.

٢٣٢ - وعن الوليد بن عباد قال: دخلت على عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو مريض يتخيل فيه الموت أو تبين فقلت: يا أبتاه أوصني واجتهد. فقال لي: أجلسوني فلما أجلسوه قال: يا بني إنك لن تطعم طعم الإيمان ولن تبلغ حق حقيقة العلم حتى تؤمن بالقدر خيره وشره. فقلت: يا أبتاه وكيف لي أعلم ما خير القدر من شره؟ قال: تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله عز وجل القلم، قال: اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة»^(١).

يا بني إن مت ولست على ذلك دخلت النار.

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح، ورواه أبو داود الطيالسي، وأبو داود السجستاني، والترمذي باختصار وصححه، وفي إسناده عبد الواحد بن سليم وهو ضعيف.

٢٣٣ - وعن عبد الرحمن بن قتادة السلمي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل لما خلق آدم أخذ الخلق من ظهره فقال: هؤلاء في الجنة ولا أبالي، وهؤلاء في النار ولا أبالي». فقال قائل: يا رسول الله فعلى ماذا نعمل؟ قال: «على مواقع القدر».

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل.

٢٣٤ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «احتج آدم وموسى فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته، وأسكنك جنته فأخرجت الناس من الجنة؟ فقال آدم: أنت موسى الذي كلمك الله نجياً وأتاك التوراة تلو مني على أمر قد كتبه الله عليّ قبل أن يخلقني؟» قال رسول الله ﷺ: «فحج آدم موسى»^(٢).

٢٣٥ - وفي رواية: «لقي آدم موسى فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، فعلت ما فعلت فأخرجت ذريتك من الجنة؟ فقال آدم: أنت الذي اصطفاك الله برسالته، وكلمك وقربك نجياً. قال:

(١) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٤٧٠٠)، أحمد في المسند (٣١٧/٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٤/١٠)، الطبراني في الكبير (٤٣٣/١١)، ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٨) بنحو عن ابن عباس وعزاه لأبي يعلى.

(٢) في إسناده الحسن البصري وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٣٢)، وسند أبي يعلى برقم (١٥٢١/٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٧) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه والطبراني ورجالهم رجال الصحيح.

نعم^(١) قال: فأنا أقدم أم الذكور؟ قال: الذكور. قال رسول الله ﷺ: «فحج آدم موسى»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي.

ورواه أحمد بن حنبل من طريق حماد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: وحميد عن الحسن عن رجل - قال حماد أظنه جندب بن عبد الله - عن النبي ﷺ قال: «لقي آدم موسى».. فذكره.

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيحين وإنما ذكرته لما أحال على معناه.

وحديث جندب بن عبد الله رواه النسائي في الكبرى.

ورواه البزار من طريق أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد على الشك عن النبي ﷺ.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه أبو داود في سننه.

٢٣٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قبض قبضة فقال: للجنة برحمتي، وقبض قبضة وقال: للنار ولا أبالي»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سننه الحكم بن سنان وهو ضعيف.

٢٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه بريء»^(٤).

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٣٣)، في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٥٢٨) ولم أقف عليه في مجمع الزوائد.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٣٤)، في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤٢٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الحكم بن سنان الباهلي قال أبو حاتم: عنده وهم كثير ليس بالقوي ومحل الصدق ويكتب حديثه، وضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: وسويد بن سعيد ضعيف أيضاً. ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٥٥)، في مسند أبي يعلى برقم (٦٤٠٤/١١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه صالح وكان خارجياً. قلت: ولم يذكر البخاري فيه جرْحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات، وكذلك صالح بن سرح لم يذكر البخاري فيه جرْحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات ويزيد الرقاشي ضعيف. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب برقم (٢٩٥١) وعزاه لأبي يعلى وقال: إسناده صحيح.

رواه أبو يعلى من طريق يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

٢٣٨ - / وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَجُوسٌ ١/٢٠ العرب وإن صاموا وصلوا» - يعني القدرية.

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لتدليس بقیة بن الوليد.

٢٣٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله أن يخلق نسمة قال ملك الأرحام مُغْتَرِضًا أي ربُّ ذكر أم أنثى؟ قال: فيقضي الله أمره ثم يقول: أي ربُّ أشقي أم سعيد؟ فيقضي الله أمره. ثم يكتب بين عينيه ما هو لاقٍ حتى النكبة يُنَكَّبُهَا»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي والبخاري.

٢٤٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب بالقدر أو خاصم فيه فقد جحد بما جئتُ به، وكفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٢).
رواه أبو يعلى.

٢٤١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ من باب البيت وهو يريد الحجرة فسمع قومًا يتنازعون في القدر وهم يقولون ألم يقل الله آية كذا وكذا؟ ألم يقل الله آية كذا وكذا؟ ففتح النبي ﷺ باب الحجرة فكأنما فُقيء في وجهه حَبُّ الرُّمَّانِ فقال: «أبهذا أمرتم أم بهذا عُنيتم إنما هلك من كان قبلكم بأشباه هذا ضربوا الكتاب بعضه ببعض، أمركم الله بأمر فاتبعوه، ونهاكم فانتهوا»^(٣). قال: فلم يسمع الناس بعد ذلك أحد يتكلم حتى جاء مَعْبِدُ الجهنني فأخذه الحجاج فقتله.
رواه أبو يعلى.

(١) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٣٧)، في مسند أبي يعلى برقم (٥٧٧٥/١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٧) وقال: رواه أبو يعلى والبخاري ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩١٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٢) وعزاه لأبي يعلى، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/٧) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسين القصاص ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٥٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٥/٣١٢١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: يوسف بن عطية وهو متروك. قلت: وعمار بن هارون أبو ياسر ضعيف. والحديث ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٣) وعزاه لأبي يعلى.

٢٤٢ - وعنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «أخاف على أمتي خمس: تكذيب بالقدر، وتصديق بالنجوم»^(١).

رواه أبو يعلى مقتصرًا عليهما بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.

٢٤٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي يوم القيامة مُنادي ألا ليقيم خُصماء الله عز وجل، وهم القدرة»^(٢).

رواه إسحاق بن راهويه، أبو يعلى الموصلي واللفظ له.

٢٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «إن أول شيء خلقه الله القلم وأمره أن يكتب كل شيء»^(٣).

رواه أبو يعلى.

٢٤٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الحي من قريش آمنين حتى يردوهم عن دينهم كفار حما»^(٤). قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: «في الجنة». ثم قام إليه آخر فقال: أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: «في النار». ثم قال: «اسكتوا عني ما سكت عنكم فلولاً أن

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٥٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤١٣٥/٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٧) وقال: رواه أبو يعلى مقتصرًا على اثنين من الخمس. وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف ووثقه ابن عدي. والحديث ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٢٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٥٨) وهو في مسند أبي يعلى الكبير كما هو مشار أمامه في المقصد العلي بالرمز «ك». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٧) وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن بقية وهو مدلس، وحبيب بن عمرو مجهول. قلت: وفاته أن يعزوه لأبي يعلى في الكبير كما أشار إليه في المقصد العلي.

(*) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) كذا جاءت هنا هذه العبارة وأنا أسوق ما قلته عنها في المقصد العلي وما جاء فيها من خلاف وقد قلت بعد أن لم أذكر لفظ «حما» المختلف عليه: كذا جاءت هذه العبارة في الأصل وجاءت في المطالب العالية (كفارة حما) ولفظة «حما» مشطوب عليها مع ألف التنوين في آخر كلمة (كفارة) في الأصل فجاءت على هذا الرسم (كفارة حما) وفي مسند أبي يعلى جاءت العبارة على هذا النحو: (كفاء رحمننا). والحديث إسناده ضعيف. وهو في المقصد العلي برقم (١١٤٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٠٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. قلت: ليث بن أبي سليم ضعيف. والحديث ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٩) وعزاه لأبي يعلى.

[لا] تدافنوا لأخبرتكم بملائكم* من أهل النار حتى تعرفوهم عند الموت ولو أمرت أن أفعل لفعلت.

رواه أبو يعلى الموصلي.

٢٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان فخطب الناس فقال: «لا تسألوني عن شيء اليوم إلا أخبرتكم به». ونحن نرى أن جبريل معه. فذكر الحديث إلى أن قال: فقال عمر: يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فلا تُبدي علينا سواتنا [قال: أتفضحنا بسرائرنا]** [عنا]** عفا الله عنك^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

٢٤٧ - وعن عمرو بن شعيب قال: إني لقاعد عند سعيد بن المسيب قال بعض القوم: يا أبا محمد إن رجالاً يقولون قدر الله كل شيء ما خلا الشر؟ قال: فوالله ما رأيت سعيداً غضب غضباً قط مثل غضبه يومئذ حتى همَّ بالقيام ثم قال: فعلوها؟ ويحهم لو يعلمون، أما والله لقد سمعت فيهم حديثاً كفاهم به شراً. قال: قلت: وما ذلك يرحمك الله يا أبا محمد؟ قال: فنظر إلي وقد سكن غضبه عنه قال: حدثني رافع بن خديج قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في أمي أقوام يكفرون بالله، وبالقدر^(٢) وهم لا يشعرون كما كفرت اليهود والنصارى» قال: قلت: جعلت فداك يا رسول الله يقولون ماذا؟ قال: «يؤمنون ببعض القدر ويكفرون ببعض القدر»^(٣). قلت: جعلت فداك يا رسول الله يقولون كيف؟ قال: «يقولون الخير من الله، والشر من إبليس». قال: «هم يقرؤون على ذلك كتاب الله ويكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيمان والمعرفة فماذا تلقى أمي منهم من العداوة والبغضاء والجدال أولئك زنادقة هذه/ الأمة وفي زمانهم يكون ظلم السلطان فيا له من ظلم وحيف وأثرة فيبعث الله طاعوناً فيفني عامتهم ثم يكون المسخ والخسف وقليل من ينجو منه، المؤمن يومئذ قليل فرحه شديد غمُّه ثم يكون المسخ يمسخ الله عامة أولئك قردة وخنازير».

ثم بكى رسول الله ﷺ حتى بكينا لبكائه فقيل: ما هذا البكاء يا رسول الله؟ قال:

(*) كذا بالأصل في المقصد العلي: بملائكم.

(**) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(١) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (١١٤١)، في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٦٨٩)،

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٧) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) في المطالب: في القدر.

(٣) سقطت العبارة من المطالب من أول قوله: قال: قلت: جعلت... إلى قوله: «بعض القدر».

«رحمة لهم الأشقياء لأن فيهم المجتهد وفيهم المتعبد معي»^(١) إنهم ليسوا بأول من سبق إلى هذا القول وضاق به ذرعاً إن عامة من هلك من بني إسرائيل به هلك». فقيل: يا رسول الله ما الإيمان بالقدر؟ قال: «أن تؤمنوا بالله وحده، وتعلمون»^(٢) أنه لا يملك معه أحد ضرراً ولا نفعاً، وتؤمنوا بالجنة والنار وتعلمون»^(٢) أن الله خلقهما قبل خلق»^(٣) الخلق ثم خلق خلقه فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم للنار.

رواه الحارث وأبو يعلى^(٤) بسند ضعيف إلا أن أبا يعلى قال: «فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم للنار عدلاً ذلك منه فكل يعمل لما قد فرغ له منه صائر إلى ما خلق له فعله»^(٥). صدق الله ورسوله.

٢٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما كان لمصل»^(*) زندقة قط إلا كان بدؤها تكذيباً بالقدر»^(٦).

٢٤٩ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا»^(٧).

٢٥٠ - وعن الحسن (...)^(٨) عن النبي ﷺ مثله وزاد فيه: «وإذا ذكر الأنواء فأمسكوا»^(٧).

روى الحارث كل ذلك بسند ضعيف.

٢٥١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لكل بدء هلاك الأمم من قبل القدر، وإنكم تُبتَلون - أو سُبُتَلون - بهم أيتها الأمة فإن لقبتموهم - أو

(١) كذا في الأصل. وفي المطالب: مع.

(٢) في المطالب: وتعلم.

(٣) ليست في المطالب.

(٤) جاء بعدها سهم يشير إلى الهامش وما في الهامش غير مقروء ولا يظهر منه غير ثلاث نقط. وأظن أنه أراد: واللفظ له.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٣٤) وعزاه للحارث وعزاه محققه إلى أبي يعلى أيضاً.

(*) في المطالب: أهل. وذكر محققه أنه في أصله المعتمد عليه: أصل زيدية.

(٦) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد عن ثوبان (٢٠٢/٧) وقال: رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة و

هو ضعيف. وذكر ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٣٠) وعزاه للحارث. وأطراف الحديث

عند: الذهبي في الميزان (٩٥١٢)، ابن حجر في اللسان (٩٠٣/٦)، ابن عدي في الكامل (٧/

٢٤٩٠)، السيوطي في الدر المشور (٣٥/٣).

(٧) ذكرهما ابن حجر في المطالب برقمي (٢٩٣٢، ٢٩٣٣) وعزاهما للحارث.

(٨) موضع النقط بياض تركه المؤلف بيان أن الحديث مرسل.

أدرکتموهم - فسألوهم - أو فکتتم^(١) أنتم السائلین ولا تمکنوهم من المسألة^(٢).

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٢٥٢ - وعن عطاء بن أبي رباح قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذكرون القدر فقال: «أبهذا أمرتم إنكم قد^(٣) أخذتم في واديين لن تبلغوا أغوارهما وبهذا^(٤) هلك القرون قبلكم إياكم، إياكم^(٥)».

رواه الحارث بسند ضعيف وهو مرسل.

٢٥٣ - وعن ربيعة بن عبد الرحمن^(٦) رفعه إلى النبي ﷺ قال: «هلاک أمتي من^(٧) ثلاث: القدرية، والعصبية، والرواية عن غير ثقة^(٨)».

رواه الحارث مرسلًا.

٢٥٤ - وعن أبي بردة قال: أتيت عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أمتاه حدّثيني شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «الطير يجري بقدر، وكان يعجبه الفأل الحسن»^(٩). رواهما الحارث بن أبي أسامة.

٢٥٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن الرجم حق فلا تُخدعن عنه وآية ذلك أن رسول الله ﷺ رجم، ورجم أبو بكر، ورجمنا بعدهما، وإنه سيكون ناس يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع

(١) في المطالب: فكونوا.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢١) وعزاه للحارث، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤/٧) بنحوه عن أبي أمامة.

(٣) جاءت في الأصل مكررة.

(٤) جاءت العبارة في المطالب على النحو التالي: لن تبلغوا غورهما وبهما.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٤) وعزاه للحارث.

(٦) جاء بعدها بياض قدره كلمة لبيان الإرسال.

(٧) في المطالب: في.

(٨) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/١) بنحوه عن ابن عباس وقال: رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه سويد بن عبد العزيز وقد أجمعوا على ضعفه. وذكره في (٢٠٣/٧) بنحوه عن ابن عباس أيضًا وقال: رواه الطبراني وفيه: هارون بن هارون وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٢٧) وعزاه للحارث.

(٩) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد باختصار (٢٠٩/٧) وقال: رواه البزار وقال: لا يروى إلا بهذا الإسناد ورجال رجال الصحيح غير يوسف بن أبي بردة وثقه ابن حبان. والحديث في المطالب العالية برقم (٢٩٣١) باختصار وعزاه للحارث، وأطرافه عند: أحمد (١٣٠/٦)، الحاكم (٣٢/١).

مختصر إتعايف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٩

الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا^(١).

رواه الحارث بن أبي أسامة، وأبو يعلى ومدار إسناد هذا الحديث على علي بن زيد بن جدعان.

٢ - باب ما جاء في الأطفال

٢٥٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن أطفال المسلمين أين هم يا رسول الله يوم القيامة؟ قال: «في الجنة يا عائشة». قالت: فقلت: فأطفال المشركين أين هم يا رسول الله يوم القيامة؟ قال: «في النار يا عائشة». قالت: فقلت له: ١/٢١ فكيف ولم يبلغوا الحنث ولم تجري عليهم الأقلام؟/ قال: «إن الله عز وجل قد خلق ما هم عاملون لئن شئت لأسمعك تضاغيهم في النار».

رواه أبو داود الطيالسي، والحارث بن أبي أسامة واللفظ له، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف وأصله وغيره بغير هذا اللفظ.

٢٥٧ - وعن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يُعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه وينصرانه»^(٢).

رواه أبو يعلى، ورواه مسدد وغيره وسيأتي في الجهاد في باب النهي عن قتل الولد.

وقد تقدم في كتاب الإيمان: «أن من مات على شيء بعث عليه»، و «مثل قلب المؤمن مثل الريشة» وستأتي أحاديث في الأطفال في كتاب الجنائز، وفي كتاب صفة الجنة^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٦٧) باختصار وقد عزاه للحارث.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٥٣) وعزاه لأبي يعلى. وأطرافه عند: البخاري في الصحيح (١٢٥/٢)، أبي داود في السنن (٤٧١٤)، أحمد في المسند (٢٣٣/٢)، الحميدي في المسند (١١١٣)، مالك في الموطأ (٢٤١)، أبي نعيم في الحلية (٢٢٨/٩).

(٣) جاءت بالهامش عبارة مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: «قوبل فصيح». أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١١/٣)، ابن الجوزي في زاد المسير (٣٦/٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٧٦/١٠)، الطبري في التفسير (١٢٠/٧)، المتقي في الكنز (٣٩٠٠٦).

٣ - كتاب العلم

١ - باب في علم الله عز وجل وصفاته

٢٥٨ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: رأى رسول الله ﷺ شاتين تنتطحان قال: «يا أبا ذر أتدري فيما ينتطحان؟ قلت: لا أدري: قال: «لكن ربك يدري وسيقضي بينهما يوم القيامة».

رواه أبو داود الطيالسي، اللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل ورجال أحمد ثقات وسيأتي في كتاب القيامة.

٢٥٩ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: من كل شيء قد أتني نبيكم علمه إلا خمس: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»^(١) إلى آخر السورة.

رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح، والحميدي واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل.

وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة والبخاري ومن حديث ابن عمر، وأحمد من حديث بريدة، والحاثر من حديث ابن عباس، ومن حديث علي بن أبي طالب وسيأتي في كتاب الرقى.

٢٦٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»^(٢).

(١) سورة لقمان (الآية: ٣٤).

(٢) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٢٥/٢)، مسلم في الصحيح (٢٠٤٨)، الترمذي في-

رواه عبد بن حميد وفي سنده أبي هارون العبدى وهو ضعيف.

٢٦١ - وعن عكرمة في قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّبِعُهُمْ مَن بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمِن خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾^(١) قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: لم يستطع أن يقول من فوقهم، علم أن الله فوقهم.

٢٦١ مكرر - وقال: بشر بن عمر الزهري يقول: سمعت غير واحد من المفسرين يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٢).

ارتفع.

رواه إسحاق بن راهويه وفي إسناده حديث ابن عباس، إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

٢٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه قال: «إن الله تعالى لما خلق الصور أعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص إلى العرش ينتظر متى يؤمر».

فذكر الحديث فقال فيه: «ثم يضع الله عرشه حيث شاء من الأرض ويحمل عرشه يومئذ ثمانية وهم اليوم أربعة أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرضون والسموات على عجزهم والعرش على مناكبهم، لهم زجل بالتسبيح وتسبيحهم أن يقولوا: سبحان الملك ذي الملكوت سبحان رب العرش ذي الجبروت سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميت الخلائق ولا يموت سبحان رب الملائكة والروح قدوس قدوس سبحان ربي الأعلى سبحان ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والسلطان والعظمة سبحان الواجد^(٣) الأبد^(٤)».

رواه إسحاق بن راهويه وتابعيه مجهول.

٢٦٣ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة لا يسمع أحد جس شيء من تلك الحجاب إلا زهقت نفسه»^(٥).

= الجامع (٢١٣٨)، أبي داود في السنن (٤٧١١)، أحمد في المسند (٢١٥/١)، مالك في الموطأ (٢٤١)، الحميدي في المسند (١١١، ١١١٣).

(١) سورة آل عمران (الآية: ١٧). (٢) سورة طه (الآية: ٤).

(٣) كذا في الأصل. وفي المطالب: أبد. وقال محققه أن في أصله: أبدي.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٩١) وعزاه لإسحاق وقال: فيه ضعف.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٣٣)، في مسند أبي يعلى برقم (٣/٧٥٢٥)، =

رواه إسحاق بن راهويه، وأبو يعلى، ومدار إسناد الحديث على موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٢ - باب فيما بثه رسول الله ﷺ من العلم

٢٦٤ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يتقلب/ في ٢١/ب السماء طير إلا ذكرنا منه علمًا.

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه.

٢٦٥ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه (*) قال: تركنا رسول الله ﷺ وما في السماء طير يطير بجناحيه إلا ذكرنا منه علمًا^(١).

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى بسند صحيح.

٢٦٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت مفاتيح الكلم وخواتمه». قلنا: يا رسول الله علمنا مما علمك الله؟ فعلمنا^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي.

٢٦٧ - وعن خالد بن عرفطة قال: كنت جالسًا عند عمر رضي الله عنه فذكر حكاية طويلة إلى أن قال: فقالت الأنصار: أغضبت نبيكم ﷺ السلاح، السلاح فجاءوا حتى أهدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي الكلام اختصارًا»^(٣).

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمرو، وسهل أيضًا. وفيه موسى بن عبيدة لا يحتج بحديثه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٩٩٤) وقال: فيه ضعف. وعزاه لأبي يعلى.

(*) في الأصل: رضي الله عليه وسلم. وهو سهو.

(١) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (٦٠) وفي مسند أبي يعلى برقم (٩/٥١٠٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٨) وقال: رواه الطبراني ورجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٧٢) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٥٨)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٣٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٢٤) بنحوه وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٣) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٥٩) وفي مسند أبي يعلى الكبير كما أشار إلى =

رواه أبو يعلى الموصلي.

٢٦٨ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن نفرًا من اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: نسألك عن ثلاثة أشياء لا يعلمها إلا نبي: أخبرنا عن حَمَلَة العرش من هم؟ وعن ماء (*) الرجل؟ وماء (*) المرأة؟ فقال: «أما حَمَلَة العرش فإن الهوامَّ تحمله بقرونها والمجرة التي في السماء من عرفهم، ومَنِي الرجل أبيض غليظ، ومَنِي المرأة أصفر رقيق». وذكر الثالثة. فقالوا: لنشهد أنك نبي، هكذا نجده في التوراة^(١).

رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح.

٣ - باب في اتباع الكتاب والسنة والخلفاء الراشدين وترك الابتداع (**)

٢٦٩ - . . . وعن مُرَّة قال: قال عبد الله رضي الله عنه: من أراد العلم فليثور القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين^(٢).

رواه مسدد موقوفًا.

٢٧٠ - وعن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله عز وجل وعترتي فإنهما لن يفترقا يردا على الحوض»^(٣).

رواه عبد بن حميد بإسناد حسن وسيأتي في التفسير.

= ذلك الهيثمي بالمقصد العلي بالرمز «ك». وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٧٤) وعزاه لأبي يعلى. قلت: في إسناده: عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير وهو من شيوخ أبي يعلى ولم أقف له على ترجمة، وعبد الرحمن بن إسحاق ضعيف.

(*) في المطالب: مني.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٩٢) وعزاه لإسحاق.

(**) جاء بالأصل سهم يشير إلى سقوط كلام أضافه الناسخ بالهامش أحسبه حديث غير أنه جاء غير واضح لعب في المداد الذي كتب به.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٧) وقال: رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وقال محققه معلقًا على لفظة «يثور»: أي يتفكر في معانيه وتفسيره وقراءته، والحديث في المطالب العالية برقم (٣٠٧٩) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجالها ثقات، وفي (١٦٢/٩) وقال: رواه أحمد وإسناده جيد. وأطرافه عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٣٧٨٨)، السيوطي في الدر المنثور (٦٠/٢)، التبريزي في المشكاة (٦١٤٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٠٧/١٠).

٢٧١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها»^(١).

رواه أبو يعلى.

٢٧٢ - وعن محمد بن علي بن حصين قال: بينما عبيد بن عمير يحدث وابن عمر عنده فقال ابن عمير في حديثه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كشاة بين ربيضين»^(٢) إذا أنت هؤلاء نطحتها وإذا أنت هؤلاء نطحتها» فقال ابن عمر: ليس كذلك إنم قال: «بين غنمين». فقال عبيد بن عمير: ربيضين وغنمين واحد. فقال ابن عمر: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ [يقوله]^(٣) لم أقل^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي، وفي إسناده المسعودي وقد اختلط بآخره، والطيالسي روي عنه بعد الاختلاط. ورواه ابن ماجه بلفظ: كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله ﷺ حديثًا لم يعدوه قط يقصر دونه.

٢٧٣ - وعن الحسن قال: بينما عمران بن حصين رضي الله عنه وعنده أصحابه يحدثهم فقال رجل: لا تحدثنا إلا بالقرآن - أو لا تُريد إلا القرآن - فقال: رأيت لو وُكِلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد صلاة الظهر أربعًا، وصلاة العصر أربعًا، وصلاة المغرب ثلاثًا تقرأ في الركعتين الأولىين - حتى عدّ الصلوات كلها^(٥) -.

أرأيت لو وُكِلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد في كل مائتين [من الغنم]^(٦) خمسة، ومن الإبل كذا وكذا، وفي البقر كذا، وكذا.

(١) إسناده ضعيف جدًا. والحديث في المقصد العلي برقم (١٠٩)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٤٤٣/٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه: بزيع أبو الخليل وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠١٩ و ٣٠٣٧) وعزاه لأبي يعلى وقال: وفيه ضعيف جدًا.

(٢) في المطالب: ربيضين.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٤) جاءت العبارة الأخيرة بالمطالب: لم أقله. والحديث فيه برقم (٣٠٤٧) وعزاه لأبي يعلى وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣٢/٢)، مسلم في الصحيح (٢١٤٦)، النسائي في المجتبى (١٢٤/٨)، البغوي في شرح السنة (١١٧/١١)، الحميدي في المسند (٦٨٨).

(٥) ليست في المطالب العالية.

(٦) الزيادة من المطالب العالية.

أرأيت لو وُكِلت أنت وأصحابك [إلى القرآن] ^(١) أكنت تجد الطواف بالبيت ^(٢) وبين الصفا والمروة كذا وكذا ^(٣).

رواه مسدد بسند ضعيف. لضعف علي بن زيد بن جدعان.

٢٧٤ - وعن مجاهد قال: دخلت أنا ويحيى بن جَعْدَةَ ^(٤) على رجل من الأنصار من أصحاب ^(٥) الرسول ﷺ فقال: ذكروا عند رسول الله ﷺ مولاة لبني عبد المطلب ١/٢٢ فقالوا: إنها قامت الليل، وصامت النهار، فقال/ رسول الله ﷺ: «لكني أنا وأصلي وأصوم وأفطر فمن اقتدى بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني، إن لكل عامل شهرة فم فترة فمن كان فترته إلى بدعة فقد ضل، ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى» ^(٦).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات وسيأتي بتمامه في باب قيام الليل، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر، وتقدم في كتاب الإيمان.

٢٧٥ - وعن رجل من أهل الشام أن رجلاً من أصحابه حدّثه قال: خطبنا نبي الله ﷺ خطبة مَضَتْ ^(٧) منها الجلود وذُرِفَتْ منها العيون ووَجِلَتْ منها القلوب. قال: فقلنا: يا نبي الله كأنّ هذا منك وداع فلو عهدت إلينا؟ ^(٨) قال: «اتقوا الله والزموا سنتي وسنة الخلفاء من بعدي الهادية المهديّة عَضُوا عليها بالنواجذ وإن استعملوا عليكم عبداً حبشياً مجدعاً فاسمعوا له وأطيعوا فإن كل بدعة ضلالة» ^(٩).

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لجهالة التابعي واللفظ له، وكذا أحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي.

(١) الزيادة من المطالب العالية.

(٢) جاءت العبارة في المطالب على النحو التالي: أكنت تجد الطواف بالبيت أسبوعاً. وأحسب أن الكلمة الأخيرة محرفة عن سبعا.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨٠) وعزاه لمسدد.

(٤) في المطالب: أنا وجَعْدَةَ. (٥) في المطالب: من أصحابه.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح... وذكره ابن

حجر في المطالب العالية برقم (٥١١) وعزاه لأحمد بن منيع وهو في المطالب باختصار، وأطرافه عند: البخاري في الصحيح (٢/٧)، أحمد في المسند (٤٠٩/٥)، أبي نعيم في الحلية (٢٨٦/١).

(٧) أي تألمت منها.

(٨) في المطالب: كأن هذه موعظة مودع وادع يا رسول الله فماذا تعهد إلينا؟ وما بعدها باختصار وبنحوه.

(٩) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٥٦) وعزاه للحارث.

ورواه أصحاب السنن، وابن حبان في صحيحه من حديث العرياض بن سارية. قوله: «عَضُوا عليها بالنواجذ»: أي اجتهدوا على السنة والزموها واحرصوا عليها كما أن العاض على الشيء بنواجذه متخوفاً من ذهابه وتفلقته.

والنواجذ: بالنون، والجيم، والذال المعجمة هي الأنياب وقيل الأضراس.

٢٧٦ - وعن أبي الضحاك قال: أتيت ابن عمر رضي الله عنهما فسألته عن شيء من العلم فقال: ممن أنت؟ قلت: من أهل الشام. فقال: من أي أهل الشام؟ قلت: من حمص. قال: من حمص جئت تطلب العلم من هاهنا؟! قلت: ما يمنعني أن أطلب العلم من مثلك^(١) وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: فإني أخبرك أن القاصية الأولى ساروا بلواء رسول الله ﷺ حتى نزلوا الشام ثم جندك خاصة فانظر ما كانوا عليه فانتبه إليه.^(٢)

رواه الحارث.

٢٧٧ - وعن عون بن عبد الله بن عتبة^(٣) قال: قال لي عمر بن عبد العزيز: ما يسرني باختلاف أصحاب محمد ﷺ حُمِر النعم لانا إن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا، وإن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا^(٤).

رواه مسدد إلا أنه مقطوع.

٢٧٨ - وعن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما محلول الأزرار فسألته عن ذلك فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي كذلك^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي، والبزار، وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والبيهقي.

٢٧٩ - وعن مجاهد قال: كنا مع ابن عمر رضي الله عنهما فمرّ بمكان فحاد عنه فذكرنا ذلك له فقال: رأيت رسول الله ﷺ لما مرّ بهذا المكان حاد عنه ففعلت كما فعل.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، والبزار بسند جيد ولفظهم واحد. حاد عنه: بالحاء، والذال المهملتين. أي: انتهى عنه وأخذ يميناً أو شمالاً.

(١) في المطالب: منك.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٥٠) وعزاه للحارث.

(٣) في المطالب: عوف بن عبد الله بن عصم. وما هنا هو الصواب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٠٥) وعزاه لمسدد، وقال: صحيح وفيه انقطاع.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب بنحوه برقم (٣٠٥٧) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

وسياتي في الحج في باب الرواح إلى منى.

٢٨٠ - وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال رسول الله ﷺ: «القصيدة في السنة خير من الاجتهاد في البدعة»^(١).

رواه مسدد هكذا، والحاكم موقوفاً من حديث عبد الله بن مسعود وقال: صحيح على شرط الشيخين.

٢٨١ - وعن عكرمة قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة حتى تحيي البدع وتموت السنن^(٢).

رواه مسدد بسند فيه مجهول.

٢٨٢ - وعن صالح بن جبير قال: وقف ابن مسعود رضي الله عنه على قوم يقص بعضهم على بعض فقال: والله لقد فضلتهم أصحاب محمد ﷺ علماً أو لقد ابتدستم بدعة ظلماء أتبعوا ولا تبتدعوا، والله لئن أتبعتم لقد سبقتم سبقاً بيتاً ولئن ابتدستم لقد ظلمتم ظلماً بعيداً - أو قال: ضللتهم ضلالاً بعيداً - الشك من أبي عبد الله^(٣).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(*).

٢٨٣ - / وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء يُغْبَد تحت ظل السماء أبغض إلى الله عز وجل من هوى مُتَّبِع»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي والطبراني في الكبير، وابن أبي عاصم.

٢٨٤ - وعن بُريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الذال على الخير كفاعله»^(٥).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٦٣) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٦٤) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب (٢٩٦٥) وقال: الشك من ابن أبي عمر، وعزاه لمسدد.

(*) جاء بعد هذه العبارة حديث بالأصل مضروب عليه بقلم الناسخ.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٧١) وعزاه لأبي يعلى ولم يذكر الكلمة الأخيرة منه: «مُتَّبِع».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٠٢) وعزاه لأبي يعلى. وقال: فيه متروك. قلت: وهو فيه بآتم مما هنا، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه ضعيف ومع ضعفه لم يسم. قلت وذكر الهيثمي نحوه في المقصد العلي برقم (١٠٤١) عن أنس، وأطراف الحديث عند: أبي نعيم في الحلية (٢٦٦/٦)، الخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٣/٧).

رواه أبو يعلى الموصلي، ورواه أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن مسعود.

٤ - باب عصمة الإجماع من الضلالة

٢٨٥ - عن أبي مسعود رضي الله عنه، فذكر الحديث وفيه: «فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة»^(١).

رواه إسحاق بن راهويه، وابن ماجه من حديث أنس، والبيهقي من حديث ابن عباس.

وروي من حديث أبي ذر، وابن عمر، وأبي نضرة، وقدامة بن عبد الله، وغيرهم.

٢٨٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أجاركم من ثلاثة: أن تستجمعوا على ضلالة كلكم، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن أدهو عليكم بدعوة فتهلكوا وأبدله بالدابة، والدجال، والدخان»^(٢).

رواه الحارث بن أبي أسامة.

٥ - باب طلب العلم فريضة على كل مسلم

٢٨٧ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم وطالب العلم - أو صاحب العلم - يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي، ..

٢٨٨ - ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ولفظه: «طلب العلم فريضة على كل مؤمن والله يحب إغائة الملهوف».

وكذا رواه البزار.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٠١) وعزاه لإسحاق. وطره عند: أبي نعيم في الحلية لأبي نعيم (٢٣٨/٩).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٠٣) وعزاه للحارث، وأطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٢٤٣٢)، الطبراني في الكبير (٣٣١/٣)، ابن حجر في التلخيص (١٤١/٣)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٦٢٠)، العجلوني في كشف الخفا (٤٨٨/٢).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٦٤) وبنحوه، وعزاه لأبي يعلى وأطرافه عند: الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/١، ١٢٠)، ابن ماجه في السنن (٢٢٤)، الطبراني في الكبير (٢٤٠/١٠)، أبي نعيم في الحلية (٢٣٢/٨).

ورواه أبو يعلى أيضاً، وابن ماجه والقضاعي في الشهاب دون قوله: «والله يحب».. إلى آخره.

وحديث أنس ضعيف من هذه الطرق كلها.

٢٨٩ - وعن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

رواه أبو يعلى.

٦ - باب في العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه وفضل العلماء والمتعلمين^(*)

٢٩٠ - وعن معبد الجهني قال: كان معاوية رضي الله عنه قل ما يحدث عن النبي ﷺ فكان له في الجمع كلام يتكلم به يرويه عن رسول الله ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإن المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه بورك له فيه، وإياكم والتمادح فإن التمدح فيه الذبح»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي.

ومعبد وثقه ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم.

وضعه أبو زرعة، وباقي رجال الإسناد ثقات،..

٢٩١ - ورواه مسدد بسند صحيح وفي لفظه في حديث كعب: سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطب بالمدينة يقول: تعلمن أيها الناس: أنه لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

٢٩٢ - ورواه أحمد بن منيع ولفظه: عن معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: «اللهم لا مانع لم أعطيت»^(٣). فذكره.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب (٣٠٦٥) وعزاه لأبي يعلى، وأطرافه عند: أبي يعلى في المسند (٢٨٣٧/٥، ٢٩٠٣)، (٣٩٠٦/٧، ٤٠٣٥).

(*) بالهامش عبارة من ثلاثة أسطر غير مقروءة لرداءة مدادها.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسم وعتبة بن أبي حكيم وثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان، وضعفه جماعة.

(٣) أطرافه عند: البخاري في الصحيح (٢١٤/١)، مسلم في الصحيح (١٣٧ - المساجد)، الترمذي في الجامع (٢٢٩)، أحمد في المسند (٩٣/٤)، الحميدي في المسند (٧٦٢)، الطبراني في الكبير (٣٤٠/١٩).

٢٩٣ - ورواه أبو يعلى ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل لا يُغلب ولا يخلب ولا يتبأ بما لا يُعلم، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ومن لم يفقهه لم يُبَلَّ به»^(١).

٢٩٤ - ورواه الطبراني في الكبير ولفظه: أيها الناس إنما العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيراً يفقه بالدين، وإنما يخشى الله من عباده العلماء. وفي إسناده راو لم يسم.

قلت: لفظ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. في الصحيحين وغيرهما.

وله شاهد من حديث جحيفة وسيأتي ذلك في باب ما يقوله بعد الرفع من الركوع.

٢٩٥ - وعن محمد بن عبد الرحمن بن أبي الردين^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يجتمعون يتلون كتاب الله عز وجل ويتعاطونه بينهم إلا كانوا أضيافاً لله عز وجل وإلا حقت بهم الملائكة حتى يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره، وما من عبد يخرج من بيته إلى مسجد جماعة فيؤدي فيه صلاة مفروضة إلا سهل الله عز وجل له طريقاً إلى الجنة، وما من عبد يغدو في طلب علم مخافة أن يموت أو في إحياء سنة مخافة أن تدرس إلا كان كالغادي الراح في سبيل الله، ومن بطيء به عمله لا يسرع به نسبه»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة، والطبراني في الكبير بسند فيه إسماعيل بن عياش.

٢٩٦ - وعن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طلب علماً فأدركه أعطاه الله كِفلين من الأجر، ومن طلب علماً فلم يُدركه أعطاه الله عز وجل كفاً من الأجر».

ففسره فقال: «من طلب علماً فأدركه أعطاه الله أجر ما علم وأجر ما عمل، ومن طلب علماً فلم يُدركه أعطاه الله أجر ما علم وسقط عنه أجر ما لم يعمل»^(٤).

(١) إسناده ضعيف. والحديث ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٨٠)، هو في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٨١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٣)، وقال: رواه أبو يعلى وفي الصحيح منه: «من يرد الله به خيراً يفقه في الدين». وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف.

(٢) بعد ذلك بياض قدره كلمة وقد اعتاد المؤلف تركه لبيان أن الحديث مرسل.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه إسماعيل بن عياش وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٣) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. وذكره ابن حبان في المطالب العالية برقم (٣٠٦٦) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى وفي سنده يزيد بن ربيعة الدمشقي وهو ضعيف.

ورواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات وفيهم كلام.

٢٩٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لضعف يوسف بن خالد البصري.

٢٩٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين، ولفقيه [واحدًا]»^(*) أشد على الشيطان من ألف عابد»^(٢).

٢٩٩ - وفي رواية عن النبي ﷺ: «لكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه»^(٣).

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، والدارقطني، والبيهقي إلا أنه قال: أحب إلي من أن أحيي ليلة إلى الصباح. وقال المحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري انتهى.
ومدار إسنادي الطريقتين على يزيد بن عياض وهو ضعيف.

٣٠٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: من كان عنده علم فيعمل بعلمه، ومن لم يكن عنده علم.. أو قال من سئل عن ما لم يكن له به علم فليقل: الله أعلم. فإن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله صحيح بهم في الصحيح.

٣٠١ - وعن زر بن حبیش قال: غدوت على صفوان بن عسال المرادي فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاء العلم. قال: أفلا أبشرك؟ قال أبو داود: قال حماد بن سلمة.
ولم يقله أحد منهم ورفع الحديث: «إن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم بما يصنع»^(٥).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٦٨) وعزاه لابن أبي عمر.

(*) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن عياض وهو كذاب. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٦٩) وعزاه لأحمد بن منيع، وأطرافه عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٠٢/١)، الدارقطني في السنن (٧٩/٣)، أبي نعيم في الحلية (١٩٢/٢).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٧٠) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٤) سورة الشورى (الآية: ٢٣).

(٥) أطرافه عند: أبي داود في السنن (العلم ب ١)، ابن ماجه في السنن (٢٢٣)، أحمد في المسند (٤/٤) (٢٣٩)، المنذري في الترغيب (٩٤/١).

رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح كذلك، . .

٣٠٢ - وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: قال: أتيت صفوان بن عسال المرادي فقال: ما جاء بك؟ فقال: لا ابتغاء العلم. قال: وكان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كُنَّا في سفر أن لا ننزع أخفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة ولكن من غائط، وبول، ونوم. قال: قلت: يا رسول الله رجل أحب قوماً ولما يلحق بهم؟ قال: «هو مع من أحب».

رواه أحمد بن حنبل، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وصححه، . .

٣٠٣ - والطبراني بإسناد جيد ولفظه: قال صفوان بن عسال: أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد متكئ على بُردٍ له أحمر فقلت له: يا رسول الله إني جئت أطلب العلم. فقال: «مرحباً بطالب العلم، إن طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها ثم يركب بعضهم بعضاً حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم/ لما يطلب»^(١).

رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه باختصار.

٣٠٤ - وعن أبي قلابة عن أبي الدرداء رضي الله عنه لا أدري رفعه أم لا قال: من فقه المرء ممشاه، ومدخله، ومخرجه.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

٣٠٥ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لأن أكون سألت رسول الله ﷺ عن قوم يقولون نُقِرُّ بالزكاة ولا نُؤديها إليك أيحل لنا قتالهم، وعن الكلاله، وعن الخليفة بعده، أحب إلي من حُمُر النعم.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

٣٠٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: بينا نحن نقرأ فينا العربي والعجمي والأبيض والأسود خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أنتم في خير تقرأون كتاب الله وتذكرون رسول الله ﷺ، وسيأتي على الناس زمان يثقفونه كما يثقف القدح يتمجلون أجورهم ولا يتأجلونه»^(٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١) ثم قال: قلت: له حديث عند أبي داود وغيره غير هذا، رواه الطبراني في الكبير ورجال رجال الصحيح، وأطرافه عند: الطبراني في الكبير (٦٤/٨)، المنذري في الترضيب (٩٥/١)، ابن عدي في الكامل (٢٣٣٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٤) بنحوه وقال: رواه أحمد (١٤٦/٣) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام.

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف ابن لهيعة.

٣٠٧ - وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن يُقرىء بعضنا بعضًا فقال: «الحمد لله كتاب الله واحد، فيكم الأحمر، والأسود، اقرأوا» ثلاث مرات «من قبل أن يأتي قوم يقيمون حروفه كما يقام السهم يتعجلونه ولا يتأجلونه»^(١).

رواه إسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن أبي شيبة، عبد حميد بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

٣٠٨ - وعن الحسن^(٢): أن عمر بن الخطاب ردّ على أبي بن كعب رضي الله عنهما قراءة آية فقال أبي: لقد سمعتها من رسول الله ﷺ وأنت يلهيك يا عمر الصفق بالقيع. فقال عمر: صدقت إنما أردت أن أجربكم هل فيكم من يقول الحق، فلا خير في أمير لا يقال عنده الحق ولا يقوله.

رواه إسحاق بسند منقطع وضعيف لجهالة بعض رواه وله شاهد من حديث معاوية وسيأتي في كتاب الإمارة في باب نظر الإمام في مصالح المسلمين.

٣٠٩ - وعن أبي عبد الرحمن حدثنا من كان يُقرئنا من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يقرأون من رسول الله ﷺ عشر آيات فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العمل، والعلم، قال: فتعلمنا العمل والعلم.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة هكذا مبهمًا.

ورواه أحمد بن حنبل مبيّنًا من طريق عطاء عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا فذكره.

٣١٠ - وعن يزيد الرقاشي قال: كان أنس رضي الله عنه مما يقول لنا إذا حدثنا هذا الحديث: إنه والله ما هو بالذي تصنع أنت وأصحابك - يعني يقعد أحدكم فيجتمعون حوله فيخطب - إنما كانوا إذا صلّوا الغداة قعدوا جِلْقًا جِلْقًا يقرؤون القرآن ويتعلمون الفرائض والسُنن^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب (٣٢٥٣، ٣٤٩٢) بنحوه وعزاه في الموضوع الأول لإسحاق وقال فيه ضعف وفي الموضوع الثاني لأبي بكر، طرفه عند: أبي داود في السنن (٨٣١)، الهيثمي في موارد الظمان (١٧٨٦)، المتقي في الكتر (٢٩٠٨١).

(٢) جاء بعده بياض لبيان أن الحديث مرسل.

(٣) إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٨٣)، وفي مجمع الزوائد (٣٢/١) وقال: =

رواه أبو يعلى الموصلي، ويزيد ضعيف.

٣١١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لابن عباس: «يا غلام، يا غُلَيْم - أو يا غلام يا عَلِيم - احفظ عني كلمات»^(١).. فذكر الحديث في المعجم.

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده علي بن يزيد بن جدعان وهو ضعيف.

٣١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلِّمُوا وَلَا تَعْتَفُوا فَإِنَّ الْمُعَلِّمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَفِ»^(٢). وفي رواية: «خير من المتعبد».

رواه أبو داود الطيالسي، والحاثر واللفظ له، ومدار إسنادهما على حميد بن أبي سويد وهو مجهول^(٣).

٣١٣ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «يا ابن مسعود» [قلت: لبيك يا رسول الله، قال]:^(٤) «أتدري أي عُرَى الإيمان أوثق؟» فقلت:^(٥) «الله ورسوله أعلم حتى قال لي ثلاثاً قال: «فإن أوثق عُرَى الإيمان الحُبُّ في الله والبغضُ في الله». ثم قال لي: «يا ابن مسعود». قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «أتدري أي عُرَى^(٦) الناس أفضل؟» قلت: الله ورسوله أعلم/ حتى قالها ثلاثاً. ١/٢٤ قال: «فإن أفضلهم علمًا^(٧) إذا فقهوا في دينهم». ثم قال لي: «يا ابن مسعود». قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «تدري أي الناس أعلم؟» حتى قاله ثلاثاً. قلت الله ورسوله أعلم. قال: «فإن علمهم أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرًا في العمل، وإن كان يزحف على استه»^(٨).

= يزيد الرقاشي ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٦٧) باختصار وعزاه لأبي يعلى.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٨٩). وفي مسند أبي يعلى برقم (١٠٩٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٩) وقال: رواه أبو يعلى، وقوله في المعجم يعني معجم أبي يعلى وفيه: علي بن زيد وهو ضعيف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٧١) وعزاه للحاثر وأطرافه عند: العجلوني في كشف الخفا (٧٥/٢، ٨٨)، المفتي في تذكرة الموضوعات (٢١)، ابن عدي في الكامل (٦٩٠/٢)، السيوطي في الدرر المنتشرة (١١٣).

(٣) ضُيِّبَ على حديث بعده بقلم الناسخ. (٤) من المطالب العالية.

(٥) جاء بعدها عبارة: «ليك يا رسول الله» فحذفتها.

(٦) هذه الكلمة زائدة عما في المطالب.

(٧) في مجمع الزوائد: عملاً. وأحسبه قد حرف هنا، وكذا هو في المطالب: علمًا.

(٨) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١) باختصار وفي (١٦٢/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط =

مختصر إتعايف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ١٠

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي.
وفي أسانيدهم عقيل الجعدي وهو ضعيف.

٣١٤ - وعن مسروق: أن عبد الله قرأ: إن معاذًا كان أمة قانتًا. قال فروة بن نوفل: نسي: أن إبراهيم. فقال عبد الله: ما نسي إنا كنا نشبهه بإبراهيم. وسُئل عبد الله عن الأمة. فقال: معلم الخير. وسُئل عن القانت. فقال: المطيع لله تعالى ورسوله ﷺ.
رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

٣١٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ المسجد وقوم يذكرون الله، وقوم يتذكرون الفقه فقال النبي ﷺ: «كلا المجلسين على خير، أما الذين يذكرون الله تعالى ويسألون ربهم فإن يشاء أعطاهم وإن يشاء منعهم وهؤلاء يعلمون الناس ويتعلمون وإنم بُعث معلمًا، وهذا أفضل» فقعد معهم^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، والحاثر بسند ضعيف لضعف الإفريقي.

ومن طريقه رواه ابن ماجه دون قوله: «وهذا أفضل».

٣١٦ - وعن جابر رضي الله عنهما: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: أي الناس أعلم؟ قال: «من يجمع علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف مسعدة بن اليسع.

غرثان: نفتح الغين المعجمة، والشاء المثناة، وآخره نون. أي: جاع. يقال: غرث، غرثًا جاع فهو غرثان.

٣١٧ - وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: لما هجانا المشركون شكونا ذلك

= والصغير وفيه: عقيل بن الجعد، قال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٠) وعزاه لأبي بكر، وعزاه محققه إلى الطيالسي، وأبي يعلى.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٧٢) وعزاه للطيالسي، وأطراف الحديث عند: البغوي في شرح السنة (٢٧٤/١)، الشجري في الأمالي (٤٣/١)، ابن المبارك في الزهد (٣٢٠، ٤٨٨)، الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٧٨)، في المسند لأبي يعلى برقم (٦٦٩٨/١٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جدًا.

إلى رسول الله ﷺ فقال: «قولوا لهم كما يقولون لكم». قال: فلقد رأيتنا نُعلمه إمام أهل المدينة^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي.

٣١٨- وعن أبي قتادة، وأبي الدهماء رضي الله عنهما قالا: أتينا على رجل من أهل البادية - وكانا يكثران السفر - فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فجعل يعلمني مما علمه الله فكان مما حفظت عنه أن قال: «إنك لن تدع شيئاً إتقاه الله إلا أعطاك الله خيراً منه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له. بسند صحيح، والنسائي في الكبرى، الحارث بن أبي أسامة وسيأتي بلفظه في الزهد في باب المتنطعين.

٣١٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا ويسروا ولا تعسروا» قاله ثلاثاً «فإذا غضبت فأمسك»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد وأحمد بن حنبل وسيأتي بزيادة في كتاب الأدب.

وأبو بكر بن أبي شيبة بسند لا بأس به.

٣٢٠- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أمي»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف زيد العمي.

ورواه الترمذي من حديث أبي أمامة فقال: «كفضلي على أدناكم».

٣٢١- وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فُضِّل العالم

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٨) وقال: رواه أحمد (٢٦٣/٤)، والبزار بنحوه الطبراني ورجالهم ثقات وزاد الطبراني فيه: قال: بينا رجل ينشد هجاء لمعاوية وعمرو بن العاص وعمار يسمعه فقال عمار الزق بالمجورين. فقال له رجل: سبحان الله وأنتم أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال له عمار: اجلس فاسمع أو اذهب. ثم قال عمار: إننا لما هجانا المشركون. فذكر نحوه بطرق وأحدها رجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١، ١٣١) وقال: رواه أحمد وفيه: ليث بن أبي سليم وهو مدلس. وقال في الموضوع الآخر: رواه أحمد والبزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٧٥) وعزاه لأبي بكر والكلمة الأخيرة فيه: فاسكت. وهو عند أحمد في المسند (٢٨٣/١، ٣٦٥).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٧٣) وعزاه للحارث.

على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض^(١).
رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه الخليل بن مرة وهو ضعيف.

٣٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ على أمي أربعين حديثًا مما ينفعهم من أمر دينهم بُعث يوم القيامة من العلماء، وفضل العالم على العابد سبعين درجة الله أعلم ما بين كل درجتين^(٢)».
رواه أبو يعلى.

وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم علي بن أبي طالب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك بطرق كثيرة بروايات متنوعة، واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

٣٢٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله [الأجود الأجود]^(٣)، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل عَلِمَ علمًا فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله عز وجل حتى يُقتل^(٤)».

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف أيوب بن ذكوان، والبيهقي وسيأتي في أعلام النبوة.

٣٢٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «العالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس لا خير فيهم^(٥)».

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٠٤)، في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٥٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الخليل بن مرة قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي لم أر حديثًا وهو في جملة من يكتب حديثه وليس هو بمتروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٧٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٧٦) وعزاه لأبي يعلى، وأطرافه عند: ابن حجر في التلخيص (٩٣/٣)، أبي نعيم في الحلية (١٨٩/٤)، البخاري في التاريخ (١٤١/٣)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (٢٩٠).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. والحديث في المقصد العلي برقم (١٠٥، ١٢٦٥)، في مسند أبي يعلى برقم (٢٧٩٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٧٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: معاوية بن يحيى =

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف معاوية بن يحيى الصدفي وشيخه .

وله شاهد من حديث أبي أمامة . رواه ابن ماجه . وقوله : «لا / خير في سائر ٢٤/ب الناس» أي في بقية الناس بعد العالم والمتعلم وهو قريب المعنى من قوله : «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه أو عالمًا، ومتعلمًا» .

٣٢٥ - وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من خرج يريد علمًا يتعلم فتح له باب إلى الجنة، وفرشته الملائكة أكتافها، وصلت عليه ملائكة السماوات وحيثان البحور، وللعالم^(١) من الفضل على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء، العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا ولكنهم ورثوا العلم فمن أخذ بالعلم فقد أخذ بحظه، موت العالم مصيبة لا تُجبر، وثلمة لا تُسد، وهو نجم طمس، موت قبيلة أيسر من موت عالم^(٢)» .

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، ورواه أبو داود في سننه والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي بدون قوله : «موت العالم» إلى آخره^(٣) .

٧ - باب في الرحلة في طلب العلم

(فيه حديث ابن عباس، وسلمان، وسياتيان في كتاب علامات النبوة).

٣٢٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما قبض رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار : فلنسال أصحاب رسول الله ﷺ فإنهم اليوم كثير . فقال : واعجبًا لك يا ابن عباس أتري الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم ؟ قال : فتركت ذلك فأقبلت أسأل أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث فإن كان ليبلغني عن الرجل فنأتيه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه تُسفى الريح عليّ من التراب فيخرج فيراني فيقول ابن عم رسول الله ﷺ ما جاء بك ألا أرسلت إليّ فأتيك . فأقول : لا . أنا أحق أن أتيك فأسألك عن الحديث . فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رأني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني فقال : هذا الفتى كان أعقل مني .

رواه مسدد، وأحمد بن منيع واللفظ له ورجاله ثقات .

= الصدفي قال ابن معين : هالك ليس بشيء . وأطرافه عند : ابن ماجه في السنن (٢٢٨)، الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٢/٢)، المتقى الهندي في كثر العمال (٢٨٦٧٢) .

(١) في الأصل : العامل .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية باختصار شديد برقم (٣٠٧٨) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) جاء بهامش الأصل عبارة مقابلة المخطوط على الأصل المنسوخ عنه ونصها : «قوبل فصح» .

٣٢٧ - وعن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ^(١) غيره وغير عقبة.. فابعث^(٢) من يدلني على منزله. قال: فبعثت معه من يدلني على منزل عقبة فأخبر عقبة به فعجل فخرج إليه فعانقه وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن قال عقبة: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة»^(٣). فقال له أبو أيوب: صدقت ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر.

رواه الحميدي بسند ضعيف لجهالة أبي سعيد الأعمى.

٣٢٨ - وعن مكحول قال: ركب عقبة بن عامر إلى مسلمة بن مخلد وهو أمير بمصر. فذكر شيئاً بينه وبين البواب فسمع صوته فأذن له فدخل فقال: إني لم أجثك زائراً إنما جثتك لحاجة أتذكر كذا وكذا أتذكر يوم قال - يعني النبي ﷺ: «من علم على أخيه سيئة فستره الله بها يوم القيامة»؟ قال: نعم، فانصرف^(٤).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات، ورواه النسائي في الكبرى بسند صحيح...^(٥)

٣٢٩ - وأبو يعلى الموصلي ولفظه عن عبد الملك بن فايد أن أبا صياد حدثه: أنه كان عند مسلمة يوماً نصف النهار إذ دخل عليه رجل على راحلة له فاستأذن على مسلمة فقال: يال مسلمة، فأمر مسلمة بن مخلد جارية له فقال: انظري من هذا؟ فقالت: شيخ قدم على ١/٢٥ راحلة له. فقال: ادعوا لي مسلمة. فقالت: أدعوك الأمير! فدخلت إليه^(٦) فأخبرته

(١) ذكر ابن حجر الأثر في المطالب العالية إلى هذا اللفظ برقم (٣٠٥٩) وعزاه لأحمد بن منيع، وعزاه محققه إلى الحميدي أيضاً.

(٢) كذا في الأصل وأحسب أنه حدث سقط أو تصحيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤/١) باختصار وقال: رواه أحمد هكذا منقطع الإسناد. وأطرافه عند: أحمد في المسند (١٥٩/٤)، ابن عدي في الكامل (٢٥١٨/٧)، مسلم في الصحيح (الذكر ٣٨)، البخاري في الصحيح (١٦٨/٣)، الترمذي في الجامع (٢٩٤٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/١: ١٣٤) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير كذا وفي الأوسط عن محمد بن سيرين قال: خرج عقبة بن عامر فذكره مختصراً، ورجال الكبير رجال الصحيح.

(٥) بعده كلام غير مقروء بهامش المخطوط.

(٦) جاءت عبارة: فدخلت إليه مكررة بآخر الورقة (٢٤/ب) وأول الورقة (١/٢٥) فحذفت التكرار.

فقال: ارجعي إليه فسليه من أنت؟ فرجعت فقال: أنا فلان، فقام مسلمة سريعاً، وكان الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر عورة»^(١) مؤمن». واني شككت فيها، وكان أقرب القوم إليه يومئذ عقبه بن عامر فأحببت أن أسأله عنها لآتتت قم معي يا مسلمة إليه. قال: بل أرسل إليه فيأتيني. فقال: لقد أعجبتك سلطانتك فمر أبا صياد ينطلق معي إلى عقبه فلما رآه عقبه رَحَبَ به وأخذ بيده. فقال الرجل: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر عورة مؤمن ستره الله من حرّ يوم القيامة»^(٢). فقال عقبه: هكذا سمعت رسول الله ﷺ.

٣٣٠ - ورواه الحارث ولفظه: جاء رجل من أهل المدينة إلى مصر فقال لحاجب أميرها: قل للأمير يخرج إليّ. فقال الحاجب: ما قال لنا أحد هذا منذ نزلنا هذا البلد غيرك إنما كان يقال: استأذن لنا على الأمير. قال ائته فقل له: هذا فلان بالباب. قال فخرج إليه الأمير، فقال: إنما أتيتك أسألك عن حديث واحد في ستر عورة مسلم^(٣).

٣٣١ - وعن جندب رضي الله عنه قال: أتيت المدينة ابتغاء العلم، وإذا الناس في مسجد رسول الله ﷺ جَلَقَ جَلَقَ يتحدثون قال: فجعلت أمضي [إلى] ^(٤) الجَلَقَ حتى أتيت حَلَقَةَ فيها رجل شاجِبٌ عليه ثوبان^(٥) كأنما قديم من سفر فسمعته يقول: هلك أصحاب العقد ورب الكعبة لا آسي عليهم قالها ثلاث مرات قال: فجلست إليه فحدثت بما قُضي له، ثم قام. فلما قام سألت عنه قلت: من هذا؟ قالوا: هذا أبي بن كعب سيد المسلمين فتبعته حتى أتى منزله فإذا هو رَثُ الهيئة ورَثُ الكسوة يشبه بعضه بعضاً فسلمت عليه فرد عليّ السلام، ثم سألني ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: أكثر شيء سؤالاً. فلما قال ذلك: غضبتُ فجثوثُ على ركبتي واستقبلتُ القبلة ورفعتُ يدي فقلت: اللهم إنا نشكوهم^(٦) إليك إنما^(٧) ننفق نفقاتنا ونُنصب أبداننا ونرحل مطايانا ابتغاء العلم فإذا لقيناهم تجهّمونا وقالوا لنا، فبكى أبي وجعل يترضاني وقال: ويحك لم أذهب هناك^(٨) ثم قال: اللهم إني أعاهدك لئن أبقيتني إلى يوم الجمعة لأتكلمن بما سمعت من رسول الله ﷺ ولا أخاف فيه لومة لائم. ثم أراه قام، فلما قال ذلك انصرفت عنه، وجعلت أنتظر الجمعة لأسمع كلامه. قال: فلما كان يوم الخميس^(٩) خرجت لبعض حاجاتي فإذا

(١) عبارة: «من ستر عورة» مكررة بالأصل.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية بنحوه برقم (٣٠٦٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٦١) وعزاه للحارث دون قوله: واحد في ستر عورة مسلم.

(٤) من المطالب العالية.

(٥) في الأصل ثوبين.

(٦) في المطالب: نشكوه.

(٧) في المطالب: أنا.

(٨) في المطالب: هنا.

(٩) في المطالب: يوم الجمعة.

السِّكِّكَ غَاظَةً مِنَ النَّاسِ لَا اخْذَ فِي سِكَّةٍ إِلَّا تَلَقَّانِي النَّاسَ قَلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: نَحْسِبُكَ غَرِيبًا؟ قَلْتُ: أَجَلٌ. قَالُوا: مَاتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا مُوسَى بِالْعِرَاقِ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ: وَالْهَفَاهُ! أَلَا كَانَ بَقِيَ حَتَّى يَبْلُغَنَا مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٨ - باب سماع الحديث وتبليغه بأدب

٣٣٢ - عن أبان قال: خرج زيد بن ثابت رضي الله عنه من عند مروان قريبا من نصف النهار فقلنا: ما بعث إليه إلا لشيء سأله فقمت إليه فسألته فقال: أجل سألت عن أشياء سمعتها - أو سمعتها - من رسول الله ﷺ. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَصُرَ اللَّهُ امْرَأَةً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى بَلَغَهُ غَيْرَهُ فَرَبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ، ثَلَاثَ خِصَالٍ لَا يَغْلُ عَلَيْهِمْ قَلْبٌ مُسْلِمٌ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ، وَمُنَاصِحَةُ وَلاةِ الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنْ دَعَوَاهُمْ تَحِيظٌ مِنْ وَرَائِهِمْ وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَزَقَّ اللَّهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُ»^(٢).

وسألناه عن الصلاة الوسطى فقال: الظهر.

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي.

ورواه أصحاب السنن الأربعة فلم يذكروا الصلاة الوسطى. ب/٢٥

٣٣٣ - وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نَصُرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ بَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْها فَرَبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَا فَفَقِهَ لَهُ، ثَلَاثَ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِأُولِي الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِ»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٦٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٣٦٦٠)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٦٥٦)، وابن ماجه في السنن (٢٣٢)، الدارمي في السنن (٧٦/١)، أحمد في المسند (٤٣٧/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/١) بنحوه وقال: قلت: رواه ابن ماجه باختصار، والطبراني في الكبير، وأحمد، وفي إسناده ابن إسحاق عن الزهري وهو مدلس، وله طريق عن صالح بن =

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي إلا أنه قال: «تحيط من ورائهم»، وأحمد بن حنبل، والحاكم وصححه.

ورواه ابن ماجه دون قوله: «ثلاث لا يغفل عليهن...» إلى آخره.

٣٣٤ - وعن معاوية رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما أنا مبلغ والله عز وجل يهدي، وقاسم والله تعالى يعطي فمن بلغه عني [شيء] (*) بحسن هدى وحسن دعة (**). فذلك الذي يبارك الله له، ومن بلغه عني [شيء] (*) بسوء دعة (***) وسوء هدى فذلك الذي لا يبارك الله له وهو كالأكل لا يشبع» (١).

رواه أحمد بن منيع.

٣٣٥ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه: ليس كل ما نحدثكموه سمعناه من رسول الله ﷺ، ولكن حدثنا أصحابنا وكانت تشغلنا رعية الإبل.

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل.

٣٣٦ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل وترسيل.

رواه أحمد بن منيع، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٣٣٧ - وعن أبي نضرة حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ في أيام التشريق - شك الجريري أنه قال: «إن ربكم واحد ليس لعربي على عجمي فضل إلا بتقوى الله عز وجل الأهل بلغت؟» قالوا: نعم. قال: «فليبلغ الشاهد الغائب». ثم قال: «أي يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام. قال: «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام. قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام. قال: «فإن دماءكم وأموالكم» - قال الجريري: أحسبه قال: «وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم. قال: «فليبلغ الشاهد الغائب».

رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات إلا أن الجريري اختلط بآخره، ولم يُعلم حل عبد الوهاب الراوي عنه. هل هو قبل الاختلاط أو بعده فيتوقف في حديثه.

= كيسان عن الزهري ورجاله موثقون. وانظر أطرافه في الحديث السابق.

(*) من المعجم الكبير للطبراني.

(**) في المعجم الكبير: رغبة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/٨) مختصراً وقال: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن.

انظر الطبراني الكبير (٣٨٩/١٩، ٣٩٠).

لكن رواه مسدد، وسيأتي في الحج في باب خطبة النبي ﷺ.

٣٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الذي يسمع الحديث فيحدث بشر ما سمع مثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي أجزني شاة من غنمك. فقال: اذهب فخذ بأذن خيرها شاة فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

٣٣٩ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كنا قعوداً مع نبي الله ﷺ - فعسى أن يكون قال: ستين رجلاً - فحدثنا الحديث ثم يدخل لحاجته فتراجعه بيننا هذا ثم هذا فنقوم كأنما زرع في قلوبنا»^(٢).

رواه أبو يعلى وفي إسناده يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

٣٤٠ - وعن حسين المعلم قال: كان محمد بن سيرين يتحدث فيضحك فإذا جاء الحديث خشع^(٣).

رواه مسدد عن يزيد بن زريع عنه به.

٣٤١ - وعن ثابت قال: كنت إذا أتيت أنساً رضي الله عنه دعا بطيب فمسح بيديه وعارضيه^(٤).

رواه أبو يعلى.

(١) الحديث في المقصد العلي برقم (٨١)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٦٣٨٨/١١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: علي بن زيد وهو ضعيف واختلف في الاحتجاج به.

(٢) هذا الأثر في المقصد العلي برقم (٨٨) وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٠٩١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٣٤) وعزاه لمسدد وقال: صحيح موقوف.

(٤) إسناده ضعيف. الأثر في المقصد العلي برقم (٨٤) وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٤٩٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/١)، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: فيه عبد الله بن أبي بكر المقدمي قال فيه الذهبي في الميزان: كان أبو يعلى كلما ذكره ضغفه. وقال ابن عدي في الكامل: ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٩): وهو ثقة. وعليه فقد وثق هذا الإسناد. وهو إسناد ضعيف. وذكر الأثر ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٣٥) وعزاه لأبي يعلى.

٩ - باب في الصدق وتحريم الكذب على رسول الله ﷺ وفي من رد شيئاً من أمره

(فيه حديث زيد بن أرقم وسيأتي في القيامة في باب ذكر الحوض) (*).

٣٤٢ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً أو رد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيئاً في جهنم»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف عبد الله بن بسر الحبراني الحمصي.

٣٤٣ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: والله ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعاهم لحديثه ولكني أشهد أني سمعته يقول: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له بسند رجاله ثقات، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل.

٣٤٤ - وعن علي رضي الله عنه/ قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخرج ١/٢٦ من السماء أحب إليّ أن أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، وإذا حدثتكم برأي فإن الحرب خدعة.

رواه أبو داود الطيالسي ورجالهم ثقات، وأحمد بن منيع وسيأتي لفظه في كتاب أهل البغي، ...

٣٤٥ - وأبو يعلى الموصلي ولفظه: عن علي بن ربيعة: سمعت علياً على المنبر وأتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين ما لي أراك تستحيل الناس استحالة الرجل إبله؟ أبعهد من رسول الله ﷺ أم شيء رأيته؟ قال: والله ما كذبت ولا كذبت، ولا ضللت ولا ضل بي، بل عهد من رسول الله ﷺ عهداً إليّ وقد خاب من افتري^(٣).

(*) جاء بعدها عبارة غير واضحة لرداءة المداد المستعمل في كتابتها.

(١) في إسناده ضعيف ومتروك. والحديث في المقصد العلي برقم (٦٦)، في مسند أبي يعلى برقم (١/٧٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه جارية بن الهرم الفقيمي وهو متروك الحديث.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٧٢)، وفي مجمع الزوائد (١٤٣/١) وقال وكان ذكر حديثاً آخر عنه أيضاً: رواهما أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفي رواية البزار قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي...» وكذلك أبو يعلى وهو حديث رجاله رجال الصحيح والطريق الأول - أي طريق المذكور هنا - فيها عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق.

(٣) إسناده ضعيف والأثر في المقصد العلي برقم (١٣٣٣) وفي مسند أبي يعلى برقم (١/٥١٨).

٣٤٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

رواه مسدد وفي إسناده هارون العبدي وهو ضعيف.

٣٤٧ - وعن عمرو بن شرحبيل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

رواه مسدد، ورواه أبو يعلى من حديث صهيب وسياتي في النكاح في باب الترغيب في وفاء الصداق.

٣٤٨ - وعن قيس بن سعد الأنصاري رضي الله عنه - وهو على مصر - يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مضجعاً - أو بيتاً - في جهنم».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لجهالة التابعي، وضعف ابن لهيعة.

٣٤٩ - وعن عبد الله بن كعب بن مالك: أن أبا قتادة خرج عليهم فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

رواه أحمد بن منيع.

٣٥٠ - وعن معاوية رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل بسند واحد ورجاله ثقات.

٣٥١ - وعن يزيد الفقير قال: خرجت أنا وأصحاب لي حجاجاً فقلنا: لو مررنا بأبي سعيد صاحب رسول الله ﷺ قال: وكان وقع في قلوبنا من رأي الخوارج فقلنا: يا صاحب رسول الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول في أهل الأحداث من أهل هذه

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الربيع بن سهل وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٦١) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨٣) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨٤) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨٥) وعزاه لأحمد بن منيع.

الدعوة؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه منصور بن دينار مختلف فيه. ضعفه ابن معين، والبخاري، وابن عدي، ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وروى ابن ماجه المرفوع منه بسند ضعيف.

٣٥٢ - وعن مسلم بن خالد بن عرفطة: أن خالد بن عرفطة قال للمختار هذا رجل كذاب وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من جهنم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

٣٥٣ - وعن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «إن الذي يكذب علي يُبنى له بيت في النار».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند حسن.

٣٥٤ - وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تقول علي ما لم أقل، أو اذهب إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فليتبوأ بين عيني جهنم مقعداً» قيل: يا رسول الله وهل لها عينان؟ قال: «نعم، ألم تسمعوا إلى قول الله عز وجل: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾»^(٢).

فكفنا عن الحديث حتى أنكر ذلك من شأننا فقال لنا: «ما لي لا أسمعكم تُحدثون؟ قلنا: يا رسول الله وكيف نتحدث وقد قلت ذلك»^(٣) ونحن لا نقيم الحديث نقدم ونؤخر ونزيد وننقص؟ قال: «ليس ما قلت»^(٤) هُنَيْتُ إِنَّمَا هُنَيْتُ مِنْ أَرَادَ هَيْبِي وَشَيْنَ الْإِسْلَامِ»^(٥).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات.

(١) ذكر ابن حجر الحديث عن أبي سعيد في المطالب باختصار برقم (٣٠٨٣) وعزاه لمسدد وهي غير هذه الطريق.

(٢) سورة الفرقان (الآية: ١٢).

(٣) في المطالب: ما قلت.

(٤) في المطالب: ليس ذلك.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٤٨) وعزاه لأحمد بن منيع، وأطراهه عند: ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٣/٨)، ابن ماجه في السنن (٣٥)، أحمد في المسند (٣٢١/٢)، البخاري في الأدب

المفرد (٢٥٩)

٣٥٥ - وعن مُنَّع^(١) رضي الله عنه قال: قدمت على رسول الله ﷺ بصدقة إبلنا. قال: فأمر بها فُقِسِمَتْ. قال: قلت: يا رسول الله إن فيها ما بين هدية لك وصدقة. قال: فعزلت الهدية عن الصدقة فمكثت أيامًا وخاض الناس أن رسول الله ﷺ باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر - أو مضر شك رحمويه - فمصدقهم. قال: قلت: إن لنا/ لغنى وما عند أهلي من مال أفلا أصدقهم قبل أن يُقدّم على أهلي فأتيت رسول الله ﷺ فإذا هو على ناقة ومعه أسود قد حاذ رأس رسول الله ﷺ ما رأيت أحدًا من الناس أطول منه فلما دنوت منه هوى إليّ قال: فكفّه النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن الناس قد خاضوا أنك باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر - أو مضر - فمصدقهم؟ قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأينا بياض إبطيه ثم قال: «اللهم [إني] لا أحل لهم أن يكذبوا عليّ». قال المنّع: فما حدثت حديثًا عن رسول الله ﷺ إلا حديثًا نطق به كتاب أو جرت به سنة. كُذِبَ عليه في حياته فكيف بعد موته ﷺ^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف الفرع، وعصمة بن بشير.

٣٥٦ - وعن دُجَيْن بن ثابت اليربوعي قال: دخلت المسجد فإذا شيخ إلى جنب المنبر جالس يقال له سالم - أو أسلم - قال: كنت أسافر مع عمر رضي الله عنه وأرحل له فكان لا يُحدّث عن رسول الله ﷺ: فقلنا: لو حدّثنا فقال: إني سمعته يقول: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي، وضعف دجين.

٣٥٧ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى لله مسجدًا بني الله له مثله في الجنة، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار».

(١) جاء تعليق عليّ مُنَّع بالهامش هذا نصه: منّع قال ابن ماكولا: بنون وقاف. وزن محمد. صحابي غير منسوب. وتعقبه ابن نقطة بأن المحظوظ فيه: سكون النون وتخفيف القاف. أ.هـ.

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب العالية وهو فيه برقم (٣٠٨٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٤٠/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه سيف بن هارون البرجمي وهو متروك. وأطرافه عند: البخاري في التاريخ الكبير (٥٣/٨)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٨٤٥، ١٠٠١٩) ابن سعد في الطبقات (٤٤/٧)، أبي نعيم في تاريخ أصفهان (٢/١٦١).

(٤) الحديث في المقصد العلي برقم (٦٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١: ١٤٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار». وفيه: دجين بن ثابت أبو العُصْن. وهو ضعيف ليس بشيء. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨٦) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى، وقصة بناء المسجد في الصحيح.

٣٥٨ - وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي وسيأتي في عقوق الوالدين من حديث جابر مرفوعاً: «مَنْ قَالَ عَنِّي مَا لَمْ أَقُلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ».

٣٥٩ - وعن رباح بن الحارث قال: كُنَّا عِنْدَ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ فَجَاءَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَوْسَعَ لَهُ الْمَغِيرَةُ فَقَالَ: هُنَا فَاجْلِسْ فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ فَقَالَ سَعِيدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَذَبَا عَلِيٌّ لَيْسَ كَكُذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٌ، مَنْ كَذَبَ عَلِيٌّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح على شرط ابن حبان.

٣٦٠ - قال أبو يعلى: وحدثنا وهب بن بقية حدثنا حماد بن زيد قال: لَقِنتُ سلمة بن علقمة حديثاً فحدثني به ثم فرجع فيه ثم قال: إذا أردت أن تكذب صاحبك فلقنه^(*).

٣٦١ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «عسى أن يكذبني رجل وهو متكئ على أريكته يبلغه الحديث عني فيقول: ما قال رسول الله [ذا]^(٣)» دع هذا، وهات ما في القرآن».

رواه أبو يعلى وفي إسناده يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٧٤) وفي مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٣١). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وإسناده حسن. والفضل بن سكين تعرف فيه إلى ذكين. كذبه ابن معين. و متن الحديث متواتر وقد أخرجه البخاري في الصحيح (٣٨/١)، (١٠٢/٢)، (٢٠٧/٤)، (٥٤/٨)، مسلم في (المقدمة ٣، ٤).

(٢) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (٧٥)، في مسند أبي يعلى برقم (٢/٩٦٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وله عندنا إسنadan أحدهما رجاله موثقون، وذكره ابن حجر في المطالب (٣٠٨٧) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(*) المطالب برقم (٣٠٣٣)، الزوائد (١٤٩/١).

(٣) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى برقم (١٣/١٨١٣) والحديث في المقصد العلي برقم (٦٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: يزيد بن أبان الرقاشي. وهو ضعيف. وذكر ابن حجر الحديث في المطالب العالية برقم (٣٠٨١) وعزاه لأبي يعلى.

٣٦٢ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن عبيد الله الفزاري.

٣٦٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال لي أبو موسى: جَهْزَنِي فَإِنِّي خَارِجٌ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. قال: فجاءه ذلك اليوم وقد بقي بعض جهازه. فقال: أفرغت؟ قلت: بقي شيء يسير. قال: فَإِنِّي خَارِجٌ. قلت: أصلح الله الأمير لو أقمتم حتى نفرغ من بقية جهازك؟ قال: لا إني أكره أن أكذب أهلي فيكذبوني وأن أخلفهم فيخونوني، وأن أخونهم فيخونوني^(١).

رواه الحارث ورجاله ثقات^(٢).

١٠ - باب نقل أهل الحديث

لحديث رسول الله ﷺ والتثبت فيه وتعظيمه

٣٦٤ - عن علقمة قال: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ الَّذِي تَحَدَّثُ: «أَنَّ امْرَأَةً عَذِبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رِبَطَتَا لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - . فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَتَدْرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً. إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَعْذِبَهُ فِي هِرَّةٍ. فَإِذَا حَدَّثْتَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانظُرْ كَيْفَ تَحَدَّثُ^(٣).

رواه أبو داود/ الطيالسي، وعنه أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات. 1/27

٣٦٥ - وعن عمرو بن ميمون قال: اختلفت إلى عبد الله سنة لا أسمعته يقول فيها: قال رسول الله ﷺ إلا أنه جرى ذات يوم حديث فقال: قال رسول الله ﷺ فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر عن جبينه ثم قال: إما فوق ذلك وإما قريب من ذلك.

رواه أبو داود الطيالسي، وابن أبي عمير بإسناد صحيح ورواه ابن ماجه مختصراً.

٣٦٦ - وعن علي رضي الله عنه قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فظنوا به الذي هو أهدى وأتقى، وخرج بعد ما ثوب للمكتوبة لصلاة الغداة فقال: هذا حين وتر حسن.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٣١) وعزاه للحارث.

(٢) جاء بهامش المخطوط نص المقابلة في عبارة: «قوبل فصح».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٩٠/١٠) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال القاصح.

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن منيع، مسدد بسند صحيح، ورواه ابن ماجه دون قوله: وخرج بعدما ثوب إلى آخره.

٣٦٧ - وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قلنا لزيد بن أرقم رضي الله عنه يا أبا عمرو ألا تحدثنا؟ قال: قد كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد.
رواه مسدد بسند صحيح.

٣٦٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم تجدوا تصديقاً في كتاب الله، ولم تجدوه في أخلاق الناس حسناً فأنا به كاذب^(١).
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

٣٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أعرفن أحدًا منكم أتاه عني حديث وهو متكئ على أريكته فيقول أتلوا علي [به]^(٢) قرأتنا. ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله، وما أتاكم عني من شر فإني لا أقول شرًا»^(٣).
رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وهو حديث شر والآفة فيه أبو معشر.

٣٧٠ - وعن أبي حميد، وأبي أسيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أبشاركم وأشعاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدهم منه»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه.

٣٧١ - وعن ربيعة بن يزيد عن أبي الدرداء رضي الله عنه: أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً قال: هكذا أو شكلاً^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٥٥) وعزاه لابن أبي عمير.

(٢) ما بين المعرفين من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/١) وقال: قلت رواه ابن ماجه باختصار وهو بتمامه عند أحمد والبخاري فيه أبو معشر نجيب ضعفه أحمد وغيره وقد وثق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/١: ١٥٠) وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال الصحيح.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٤٦)، وعزاه لابن يعلى.

١١ - باب في حسن السؤال ونصح العالم وتعلم العلم النافع والنهي عن المسائل المغلطات أو عن ما لم يقع

(وفيه حديث علي بن أبي طالب وسيأتي بطوله في مناقبه في باب علمه)

٣٧٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: دخلت المسجد فإذا أنا برسول الله ﷺ جالس وحده فقممت أنظر إليه وهو لا يراني وأقول ما خلا رسول الله ﷺ هكذا وحده إلا وهو على حاجة أو على وحي فخلعت أوامر نفسي أن آتبه فأبت نفسي إلا أن آتبه فجئت فسلمت ثم جلست فجلست طويلاً لا يلتفت إلي ولا يكلمني قال: قلت: قد كره رسول الله ﷺ مجالستي. ثم التفت إلي فقال: «يا أبا ذر» فقلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «أركعت اليوم؟» قلت: لا. قال: «فقم فاركع». فقممت فركعت ما شاء الله، ثم عدت فجلست فمكثت طويلاً لا يكلمني. فقلت: قد كره رسول الله ﷺ مجالستي، ثم التفت إلي فقال: «يا أبا ذر». قلت: لبيك وسعديك، قال: «استعد بالله من شر شياطين الإنس والجن». فقلت: بأبي أنت وأمي، والإنس شياطين؟! قال: «أوليس^(١) الله عز وجل يقول: ﴿شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾^(٢). الآية.

ثم التفت [إلي] ^(٣) فقال: «يا أبا ذر». قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «ألا أعلمك كلمة من كنز من كنوز الجنة؟» قلت: بأبي أنت وأمي. قال: «قل لا حول ولا قوة إلا بالله». ثم أضرب رسول الله ﷺ لا يتكلم حتى طال ذلك منه اثنتان ^(٤) الحديث فقلت: ب/٢٧ يا رسول الله إنك أمرتني بالصلاة فما الصلاة؟ قال: «خير موضوع فمن شاء/ استقل ومن شاء استكثر». قلت: يا رسول الله فما الصوم ^(٥)؟ قال: «فرض مجزي». قلت: يا رسول الله فما الصدقة؟ قال: «أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد». قلت: يا رسول الله: فأبي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيله». قلت: يا رسول الله: فأبي الشهداء أفضل؟ قال: «من أمريق دمه وعقر جواده». قال: قلت: يا رسول الله أي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها». قال: قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل والسر» ^(٦) إلى فقير». قلت: يا رسول الله فإن لم أجد ما أتصدق به؟ قال: «تعين ضعيفاً، وتصنع لأخرق» ^(٧). قلت: يا رسول الله فإن لم أستطع؟ قال: «فتكف هذا» وأشار إلى لسانه. «فإنها صدقة حسنة يتصدق بها المرء على نفسه». قلت

(١) في المطالب العالية: أليس.

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٣) في المطالب: الصيام.

(٤) في المطالب العالية: «تعين صانعاً أو تصنع لأخرق».

(٥) سورة الأنعام (الآية: ١١٢).

(٦) في المطالب العالية: استأنفت.

(٧) في المطالب العالية: وسير.

يا رسول الله أيما أنزل عليك من القرآن أعظم؟ قال: «آية الكرسي» قال: «وتدري ما مثلُ السماوات والأرض في الكرسي؟» قلت: لا. إلا أن تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ عِزَّ وَجَلَّ. قال: «مثل السماوات والأرض في الكرسي كحلقة مُلقاة في فلاة، وإن فضل الكرسي على السماوات والأرض كفضل الفلاة كل تلك الحلقة». قال: قلت: يا رسول الله. كم كان الأنبياء؟ قال: «كانوا مائة ألف وأربعة وعشرين^(١) ألفاً». قلت: يا رسول الله وكلهم كانوا رسلاً؟ قال: «لا كان الرسل منهم خمس عشرة وثلاثمائة رجل» قلت: يا رسول الله فأيهم كان أول؟ قال: [كان أولهم]^(٢) آدم عليه السلام. قلت: يا رسول الله^(٣) ونبي^(٤) كان آدم؟ قال: «نعم جَبَلُ آللُّ عِزَّ وَجَلَّ تُرِبَتَهُ خَلَقَهُ^(٥) بيده، ونفخ فيه من روحه، وكلمه قُبَلًا».

ثم كثر الناس حول رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأبخل الناس». قلت: بلى يا رسول الله. قال: «من ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيَّ ﷺ، [تسليماً كثيراً]^(٦)».

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن أبي عمير واللفظ له.

وإسحق بن راهويه إلا أنه قال: «إن أضل الناس». بدل: «أبخل الناس».

وأبو يعلى الموصلي: «يا أبا ذر إنك إذا صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين فإن صليتها أربعاً كتبت من المحسنين وإن صليتهما ستاً...»^(٧).

وأحمد بن حنبل، والحاثر بن أبي أسامة فذكره مختصراً إلا أنه قال: «أصليت الضحى» قلت: لا. قال: «قم توضأ وصل ركعتين» قال: فقامت وصليت ركعتين ثم جئت فقال: «يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الإنس والجن».. الحديث.

ورواه ابن حبان في صحيحه فذكره بزيادة طويلة جداً.

٣٧٣ - وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: لما كان حين فتح^(٨) نهاوند أصاب المسلمون سبايا من اليهود فأقبل رأس الجالوت فتلقى سبايا اليهود وأصاب رجل

(١) في الأصل: عشرون.

(٢) قوله: يا رسول الله ليس في المطالب العالية. (٤) في المطالب: أنبي.

(٥) في المطالب العالية: وخلقه.

(٦) ما بين المعقوفين من المطالب العالية والحديث فيها برقم (٣٠٢١) وعزاه لمحمد بن أبي عمير وأطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٧٩/٥)، العجلوني في كشف الخفا (٥٦٠/٢).

(٧) ما بعد ذلك غير واضح فلا أدري أنكملة للحديث أم تعليق منه عليه.

(٨) في المطالب: حيث نتحت.

من المسلمين جارية وضيئة صبيحة فقال لي: هل لك أن تمشي معي إلى هذا الإنسان عسى أن يثمن^(١) لي في هذه الجارية.

فانطلقت معه فدخلنا على شيخ مستكبر^(٢) له ترجمان فقال لترجمانه: سل هذه الجارية هل وقع عليها هذا العربي؟ قال: ورأيت أنه غار حين رأى حسنها^(٣) فراطنها بلسانه ففهمت الذي قال. قال: فقلت له: لقد ائمت بما نجد في كتابك بسؤالك هذه الجارية عما وراء ثيابها^(٤). فقال لي: كذبت وما يدريك ما كتابي؟ قال: قلت: أنا أعلم بكتابك منك. قال أنت أعلم بكتابي مني؟! قلت: نعم أنا أعلم بكتابك منك. قال: من هذا؟ قالوا: هذا^(٥) عبد الله بن سلام. قال: فانصرفت من عنده ذلك اليوم فأرسل إلي رسولاً ليأتيني بعزمه^(٦) وبعث إلي بدابة. قال: فانطلقت إليه احتساباً وجاء أن يُسلم فحبسني عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبيكي فقلت له: إنه والله لهو النبي ﷺ^(٧) الذي تجدونه في كتابكم. فقال لي: فكيف أصنع باليهود قال: قلت: إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئاً فأبي أن يُسلم وغلب عليه الشقاء^(٨).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر موقوفاً بسند صحيح.

٣٧٤ - وعن طاوس بن معاوية قال لابن عباس رضي الله عنهما: أعلى ملئت ابن أبي طالب أنت؟ قال: لا ولا على ملئت ابن عفان فقال^(٩) معاوية فعلى ملئت من أنت؟ قال: على ملئة محمد ﷺ^(٩).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ورجاله ثقات.

٣٧٥ - وعن رجل من بني عبس قال: كنت مع سلمان رضي الله عنه فمررنا بدجلة فقال: يا أخا بني عبس انزل فاشرب فنزل فاشرب ثم قال انزل فاشرب فنزل فشربت. فقال: يا أخا بني عبس م نقص شرابك^(١٠) من دجلة؟ قلت^(١١): ما عسى أن ينقص

(١) في المطالب: يمن.

(٢) في المطالب: ورغب إليها حين رأى حسنها. (٤) في المطالب: عما وراء ساقها.

(٥) ليست في المطالب العالية. (٦) في المطالب: بقومه.

(٧) قوله: النبي ﷺ ليست في المطالب العالية.

(٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٨٢) وعزاه لابن أبي عمر، وقال: صحيح موقوف.

(*) في الأصل: أو. والتصويب من المطالب.

(٩) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩١٥) وعزاه لابن أبي عمر.

(١٠) في المطالب: شريك.

(١١) الأصل: قال. والتصويب من المطالب.

شرايبي (١) من دجلة؟! قال: كذلك/ العلم لا يفنى فعليك منه بما ينفعك (٢).

١/٢٨

ثم ذكر كنوز كسرى قال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه وفتح لكم لممسك خزائنه، ومحمد [ﷺ] حيّ قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مدّ من طعام فقيم ذلك يا أخا نبي عبس!؟

ثم مررنا ببيادر بدرًا. فقال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه لممسك خزائنه، ومحمد [ﷺ] حيّ قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مدّ من طعام فقيم ذلك يا أخا نبي عبس.

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة تابعيه.

٣٧٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت قومًا كانوا خيرًا من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن منهن: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ (٣)، و ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ (٣)، و ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ (٤)، و ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ (٤)، ما كانوا يسألون إلا ما كان ينفعهم.

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٣٧٧ - وعن الصنابحي عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: إن النبي ﷺ نهى عن المغلطات.

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة والحاarith ابن أبي أسامة إلا أنهما قالوا: المغلطات. قلت: هكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأعادته في مسند معاوية بن أبي سفيان وجعله من مسنده، وكذا رواه أبو داود في سننه من طريق الصنابحي عن معاوية بن أبي سفيان.

والغلوطات: جمع غلوطة، وتروى الأغلوطات، قال الأوزاعي: شديد المسئل وصعابها.

وقال صاحب الغريب: هي المسائل العويصة يُغتر بها على العلماء بقصد تغليطهم أو العويصة التي لا تنفع في الدين.

٣٧٨ - وعن عامر - هو الشعبي - قال: سُئل عمار عن مسألة فقال: كان هذا بعد؟

(١) في المطالب: شريبي.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب إلى هنا رقم (٣٠٤٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) سورة البقرة (الآية: ٢١٧، ٢١٩). (٤) سورة البقرة (الآية: ٢٢٠، ٢٢٢).

قالوا: لا. قال: دَعُونَا حَتَّى يَكُونَ فَإِذَا كَانَ تَجَشَّمْنَا^(١) خَالِكُمْ^(٢).

رواه إسحاق بن راهويه ورجاله ثقات.

وهو صحيح إن كان الشعبي سمعه من عمار.

٣٧٩ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «لا تعجلوا بالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نَزُولِهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا لَمْ يَنْفَكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ إِذَا قَالَ وَفَّقَ - أَوْ قَالَ سُدَّ - وَإِنَّكُمْ إِنْ اسْتَعْجَلْتُمْ بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نَزُولِهَا ذَهَبَ بِكُمْ السُّبُلُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا»^(٣).

رواه إسحاق بإسناد حسن، وأبو بكر بن أبي شيبة وسيأتي في الفتن^(٤).

١٢ - باب في الفتوى ومجالسة العالم وتوقيره والنهي عن تكليفه وما يُسأل عنه

٣٨٠ - عن ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ أَبِي^(٥): مَا رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَمْسَ فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ مَقْتَنِي فَأَحِبُّ أَنْ تَسْأَلَهُ لِي عَنْ شَيْءٍ. قَالَ: إِذْ هَبَّ أَنْتَ فَاسْتَفْتَهُ. قَالَ: وَعَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْ فُسْطَاطِهِ بِمَنْى إِذْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْفُضَا فَأَتَاهُ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: فَأَخْبَرْنَا حِينَ [جَاءَ]^(٦) قَالَ: قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَفْتَنِي يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَفْتَنِي يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَفْتَنِي. قَالَ: لَا تَقُلْ هَذَا إِلَّا حَقًّا، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ -، وَلَا تَعْمَلْ بِهَذَا إِلَّا صِلْحًا - يَعْنِي يَدَهُ - تَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. قَالَ: قُلْتُ: جُوزَتْ فِي الْفِتْيَا. قَالَ: إِنَّكَ جِئْتَ وَأَنَا أُرِيدُ الْكَعْبَةَ وَقَدْ نُشِرَ بُرَادَى - أَوْ حُلَّتِي - وَإِنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ أَمْرِهِ فَقِيلَ لَهُ: قُمْ فَجُوزْ فَقَامَ فَجُوزَ فَكَانَ^(٧) أَجُوزَ مَنْ قَبْلَهُ وَمَنْ بَعْدَهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَمِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يَقْبَلُ اللَّهُ التَّوْبَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٨).

(١) في المطالب: تجشمتناه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٠٧) وعزاه لإسحاق.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٠٨) وعزاه لإسحاق، وأطرافه عند: الدارمي في السنن (٤٩/١)، ابن حجر في الفتح (٢٦٧/١٣)، الألباني في الضعيفة (٨٨٢).

(٤) جاء بهامش الأصل عبارة التصحيح والمقابلة ونصها: «قوبل فصح».

(٥) كذا في الأصل. وفي المطالب: إني. (٦) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٧) في المطالب: وكان.

(٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠١٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وقال: صحيح موقوف.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٣٨١ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن ابن مسعود، وأبَيَّ بن كعب اختلفا في الرجل يصلي، فقال [أبَيَّ: يصلي] ^(١) في ثوب واحد، وقال ابن مسعود: في ثوبين.

فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فأرسل إليهما فقال: رجلان من أصحاب النبي ﷺ اختلفا في فتيا واحدة ^(٢) فبأي القولين يصدر ^(٣) الناس؟ ثم قال: أما إن القول ما قال أبَيَّ، ولم يألوا ابن مسعود ^(٤).

رواه أحمد بن منيع موقوفاً بسند رجاله ثقات.

٣٨٢ - وعن يعلى بن شداد بن أوس قال: ذكر معاوية الفرار من الظاعون في خطبته فقال عبادة بن الصامت: كذبت، أمك هند هي أعلم منك فأتتم خطبته ثم صلى ثم أرسل إلى عبادة فنفرت الأنصار معهم فاحتبسهم ودخل عبادة فقال له معاوية: ألم تتقي الله وتستحي، أمامك/ له شيء على المنبر.

ب/٢٨

قال عبادة: أليس قد علمت أني بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة أني لا أخاف في الله لومة لائم، فكيف إذا كذبت على الله.

ثم خرج معاوية عند العصر فصلى ثم أخذ بقائمة المنبر فقال: يا أيها الناس إنني ذكرت لكم حديثاً على المنبر فكذبني عبادة فدخلت البيت فسألت فإذا الحديث كما يحدثني عبادة فاستفتوا منه فهو أفقه مني.

رواه إسحاق بن راهويه ^(٥) بإسناد حسن.

٣٨٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المجالس ثلاث سالم، غانم، ساخب» ^(٦).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف رشدين، وابن لهيعة.

٣٨٤ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: إن كان لتأتي عليّ السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن شيء فأتيتب منه وإن كُنَّا لنتمنى الأعراب.

(٢) في الأصل: واحد.

(١) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٣) في الأصل: صدر.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٠٦) وعزاه أحمد بن منيع. وقال: صحيح.

(٥) في الأصل: راويه. وهو سهر.

(٦) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٠٧)، وفي مجمع الزوائد (١٢٩/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٦٢).

رواه أبو يعلى الموصلي .

٣٨٥ - وعن أبي مجلز قال: كان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول: يا أيها الناس إليكم عني إني كنت مع من هو أعلم مني ولو كنت أعلم إني أبقى حتى يفتقر إلي لتعلمت لكم إليكم عني^(١) .

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند فيه السكن بن نافع قال فيه أبو حاتم شيخ وباقي رجال الإسناد ثقات .

٣٨٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليُسأل يوم القيامة عن فضل عليه كما يُسأل عن فضل ماله»^(٢) .
رواه الحارث بسند ضعيف لضعف الواقدي .

١٣ - باب في الحث على المذاكرة

والنهي عن تركها وسكنى القرى وما جاء في البر والإثم

٣٨٦ مكرر - عن أبي نضرة قال: كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: تحدثوا في الحديث يُذكر الحديث^(٣) .

٣٨٧ - وفي رواية: تحدثوا فإن الحديث يهيج الحديث^(٤) .

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات، . .

٣٨٨ - ورواه الحارث عن أبي نضرة: قلت لأبي سعيد: أكتبنا، فقال: [إني]^(٥) لن أكتيبكم خذوا هنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ .

وكان أبو سعيد يقول: تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً^(٦) .

٣٨٩ - وعن علقمة قال: اطلبوا^(٧) ذكر الحديث حتى لا يُدرس .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

-
- (١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٦) وعزاه للحارث .
 - (٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٢٩) وعزاه للحارث .
 - (٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٤١) وعزاه لمسدد . وقال: صحيح موقوف .
 - (٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٤٢) وعزاه لمسدد .
 - (٥) ما بين المعقوفين من المطالب .
 - (٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٤٣) وعزاه للحارث .
 - (٧) في المطالب: أطلبوا . وهو فيه برقم (٣٠٤٤) وعزاه لمسدد وقال: صحيح فيه انقطاع .

٣٩٠ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخاف على أمتي إلا اللبّين فإن الشيطان بين الرغوة والصريح»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف ابن لهيعة.

٣٩١ - وله شاهد يوضحه وهو ما رواه عقبة بن عامر مرفوعاً: «هلاك أمتي في الكتاب، واللّبن». قالوا: [و] ما الكتاب واللّبن؟ قال: «يتعلّمون القرآن فيتأولونه على غير تأويله، ويحبّون اللّبن فيتركون الجماعات والجمع ويبدون»^(٢).

وسياتي بطرقه في كتاب التفسير، وله شاهد سياتي في الجمعة.

٣٩٢ - وعن عبد الله بن بدل بن واصل: أن عبد الله بن سعد الأطول^(٣) قال: كان عبد الله بن سعد يخرج إلى أصحابه بتستّر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ويخرج في الثالث فيقولون: لو أقمّت. فيقول: سمعت أبي يقول: نهاني رسول الله ﷺ - أو سمعت^(٤) رسول الله ﷺ ينهى عن التّناوة فمن أقام ببلد الخراج ثلاثاً فقد تنافأنا أكره أن أقيم^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

والتّناوة: بكسر المثناة من فوق وبعدها ألف ثم واو ثم هاء. كذا وقع.

وقال صاحب الغريب صوابه: التّناية بياء تحتانية بعد الألف أي المذاكرة في العلم والسكنى في القرى.

٣٩٣ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدأ جفا»^(٦).

(١) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٨) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ليين وبقيّة رجاله ثقات. وأطرافه عند: أحمد في المسند (١٧٦/٢)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٧٠/٢)، المتقي في الكتر (٢٩١٣٦).

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٣٧٢)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣/٤٦١٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٨) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ليين وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) كذا في الأصل، ومجمع الزوائد. أما المطالب ففيه: الأحول.

(٤) في المطالب: أو سمعته ينهي.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٦٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٥) وقال: رواه أبو يعلى ورجال ثقات وقال في (١٠٤/٨) رواه أحمد ورجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة. وذكره ابن حجر في-

رواه أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى ورجاله ثقات. وله شاهد من حديث جابر بن سمرة.

٣٩٤ - وعن موسى بن أبي شيبة الجندي^(١) أن رسول الله ﷺ قال: «من بدأ أكثر من شهرين فهي أعرابية»^(٢).

٣٩٥ - وعن أبي إياس معاوية بن قررة قال: البداوة شهران فما^(٣) زاد فهو تعرب^(٤).

رواه إسحاق بن راهويه والأول مرسل ضعيف، والثاني موقوف صحيح.

٣٩٦ - وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا أريد أن لا أدع شيئاً من البرِّ/ والإثم إلا سألته عنه فجعلت أتخطى الناس فقالوا: إليك يا وابصة عن رسول الله ﷺ فقلت دعوني أدنو منه فقال: «أذن يا وابصة». فدنوت حتى مست ركبتي ركبته فقال: «يا وابصة أخبرك عما جئت تسألني عنه أو تسألني؟» فقلت: أخبرني يا رسول الله. قال: «جئت تسألني عن البرِّ والإثم». قلت: نعم. قال: فجمع أصابعه فجعل ينكت بها صدره ويقول: «يا وابصة استفتِ نفسك البرُّ ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل، والحاثر بن أبي أسامة، وأبو يعلى الموصلي وزاد: «وإن أفتاك الناس وأفتوك» ثلاث مرات.

ومدار إسناد الحديث على أيوب بن عبد الله بن مكرز وهو ضعيف.

٣٩٧ - وعن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: تراءيت النبي ﷺ بمسجد الخيف فقال لي أصحابه: إليك يا وائلة. أي تنح عن وجه النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «دعوه فإنما جاء ليسأل» قال: فدنوت فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لتفتنا عن أمر نأخذ عنك من بعدك من بعدك. قال: «لتفتك نفسك». قال: قلت: وكيف لي بذلك؟ قال: «دع ما

= المطالب برقم (٣٢٥٩) ولم يعزه إلى أحد.

(١) جاء بعده بياض قدره كلمة وهو لبيان إرساله.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٥٧) وعزاه لإسحاق، وقال: فيه ضعيف.

(٣) في المطالب: فمن.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٥٨) وعزاه لإسحاق، وقال: موقوف صحيح.

(٥) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٠٢)، وفي مجمع الزوائد (١٧٥/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: أيوب بن عبد الله بن مكرز قال ابن عدي لا يتابع على حديثه ووثقه ابن حبان. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٥٨٧).

يريبك إلى ما لا يريبك وإن أفتاك المفتون». قلت: وكيف لي^(١) ذلك؟ قال: «تضع يدك على فؤادك فإن القلب يسكن للحلال ولا يسكن للحرام، وإن ورع المسلم يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير». قلت: بأبي أنت وأمي ما العصبية؟ قال: «الذي يعين قومه على الظلم». قلت: فمن الحريص؟ قال: «الذي يطلب المكسبة في غير حِلِّها». قلت: فمن الورع؟ قال: «الذي يقف عند الشبهة». قلت: فمن المؤمن؟ قال: «من أمِنَهُ الناس على أموالهم ودمائهم». قلت: فمن المسلم؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده». قلت: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند إمام جائر»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة العلاء بن ثعلبة.

وروى أبو داود، وابن ماجه منه قصة العصبية حسب ولبعضه شاهد من حديث أنس وسيأتي في المواعظ.

١٤ - باب في النهي عن كتابة الحديث، وجواز الكتابة

٣٩٨ - وعن أبي كثير العبدي: أنه سمع أبا هريرة يقول: لا نكتب ولا نكتب.

رواه مسدد، وأبو كثير مجهول.

٣٩٩ - وعن عطاء بن مسلم الحلبي قال: قلت لعمر بن قيس الملائي: أكتب لي هذا الحديث. فقال: لا إن إبراهيم النخعي قال: لا تكتبوا فتتكلوا. ثم قال إبراهيم: قال معاذ بن جبل: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب شيئاً من الحديث فقال: «ما هذا يا معاذ؟! قلنا: سمعناه منك يا رسول الله. قال: «ليسلم»^(٣) هذا القرآن مما سواه». فما كتبنا شيئاً بعد^(٤).

رواه إسحاق بسند منقطع.

٤٠٠ - وعن أبي بريدة قال: كتبت عن أبي كتاباً فقال أبي: لولا أن فيه آية من كتاب الله لأحرقته. ثم دعا بمركن أو إجانة فغسله ثم قال: عي عني ما سمعت مني فلاني لم

(١) جاءت العبارة في الأصل: وكيف لي بعلم. وقد ضرب على كلمة: «بعلم» وهي مثبتة بالمقصد العلي.

(٢) إسناده ضعيف جداً. والحديث في مسند أبي يعلى (١٣/٧٤٩٢)، وفي المقصد العلي برقم (١٩٦٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١٠) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه: عبيد بن القاسم وهو متروك. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٥٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) في المطالب (يكفيكم).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠١١) وعزاه لأبي إسحاق.

أكتب عن رسول الله ﷺ كتابًا وقال: كدت أن تُهلك أباك. (١)

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٤٠١ - وعن أبي نضرة قال: قلت لأبي سعيد رضي الله عنه إنك تحدثنا عن رسول

الله ﷺ حديثًا عجبًا وإنا نخاف أن تزيد فيه أو نقص منه أفلا تكتبناه. قال: لن أكتبكموه ولن نجعله قرآنًا ولكن خذوه (٢) عنا كما أخذناه عن رسول الله ﷺ.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

٤٠٢ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله إني أحب

أن أعي حديثك ولا يعيه قلبي. فاستعين بيمني؟ قال: «إن شئت» (٣).

رواه ابن أبي شيبة بسند حسن.

٤٠٣ - وعنه قال: قلت يا رسول الله أقيد العلم بالكتاب (٤)؟ قال: «نعم» (٥).

٤٠٤ - وعن أنس رضي الله عنه: أنه حدث بحديث عن رسول الله ﷺ فقال له

رجل: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فغضب غضبًا شديدًا قال: والله ما كل ما نحدثكم

ب/٢٩ سمعناه، ولكن كان لا يتهم/ بعضنا بعضًا.

رواه أحمد بن منيع.

٤٠٥ - وعن يزيد الرقاشي قال: كُنا إذا أكثرنا على أنس رضي الله عنه في الحديث

أتانا بمجال (٦) له فآلقاها إلينا فقال هذه أحاديث سمعناها من رسول الله ﷺ وكتبتها وعرفتها (٧).

رواه أحمد بن منيع، ويزيد ضعيف.

٤٠٦ - وعن بشير بن نهيك قال: كنت عند أبي هريرة رضي الله عنه قال: فكنت

أكتب بعض ما أسمع منه فلما أردت أن أفارقه جئت بالكتب فقرأتها عليه فقلت: هذا سمعته منك. قال: نعم (٨).

رواه الحارث بسند حسن.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠١٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) جاءت الكلمة مكره بالأصل والتكرار زائد على السياق.

(٣) المطالب العالية برقم (٣٠١٤) وعزاه لأبي بكر.

(٤) لفظ «الكتاب» زائد عما في المطالب. (٥) المطالب العالية (٣٠١٥) وعزاه لابن منيع.

(٦) في الأصل: بمخال والتصويب من المطالب. والمجال: جمع مَجَلَّة وهي الصحيفة.

(٧) في المطالب: وعرضتها. راجع المطالب رقم (٣٠١٦) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٨) المطالب العالية (٣٠١٧) وعزاه للحارث.

٤٠٧ - وعن الأعمش قال: قلت لإبراهيم: إنك تحدثني فأسنده لي. قال: ما قلت لك: قال عبد الله قال^(١)، فقد حدثني به غير واحد عن عبد الله. وإذا سميت فهو من سميت^(٢). رواه إسحاق ورجاله ثقات.

١٥ - باب فيمن جاء بالخبر الصالح أو الخبر السوء وفيمن تحمل وهو مشرك وحدث به في الإسلام وفيمن ترك التحديث مخافة أن يخالف وفيمن كان مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر

٤٠٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخبر الصالح يجيء به الرجل الصالح، والخبر السوء يجيء به الرجل السوء»^(٣).

٤٠٩ - وفي رواية: «لا يخطئ^(٤) الرجل»^(٥).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يوسف بن أبي عطية الصفار.

٤١٠ - وعن عبد الرحمن بن خالد العدواني عن أبيه رضي الله عنه: أنه أبصر النبي ﷺ في مشرف ثقيف وهو قام على قوس أو غصن حين أتاهم بيتي عندهم النصر فسمعه يقرأ: «وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ»^(٥) حتى ختمها. قال: فوعيتها في الجاهلية وأنا مشرك ثم قرأتها في الإسلام. قال: فدعتني ثقيف فقالوا: ما سمعت من هذا الرجل؟ فقرأتها عليهم. فقال من معه من قريش: نحن أعلم بصاحبنا لو كنا نعلم ما يقول حق لاتبعناه. رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٤١١ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال: سمعت من رسول الله ﷺ أحاديث سمعتها وحفظتها فما يمنعني أن أحدث بها، وما أرى من أصحابي^(٦) يخالفوني فيها^(٧).

(٢) المطالب العالية (١٠٠٤) وعزاه لإسحاق.

(١) ليست في المطالب.

(٣) المطالب العالية (٣٠٣٨).

(٤) في الأصل: لا يخطئ.

(٥) المطالب العالية (٣٠٣٩) وفيه: لا يخطئ الرجل.

(٥) سورة الطارق (الآية: ١).

(٦) جاءت العبارة في المطالب على النحو التالي: «إلا أن أرى أصحابي»، وفي مجمع الزوائد (إلا أن أصحابي).

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٤٠) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

رواه أبو يعلى .

٤١٢ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «عند الله خزائن الخير، والشر، مفاتيحها الرجال فطوبى لمن جعلته مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر، وويلاً لمن جعلته مغلاقاً للخير مفتاحاً للشر»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف. لضعف عبد الرحمن بن أسلم.

وروى ابن ماجه منه: «فطوبى لمن جعلته مفتاحاً للخير» إلى^(٢) آخره دون أوله.

١٦ - باب في جواز التحديث عن بني إسرائيل

والنهي عن سؤال أهل الكتاب

وكتابة كتبهم والنهي عن النظر في النجوم

٤١٣ - عن عبد الرحمن بن سابط قال: قال رسول الله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج فإنه كانت فيهم الأعاجيب»^(٣).

رواه أحمد بن منيع بسند مرسل. ضعيف لجهالة ربيعة بن حسان.

٤١٤ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا الحق وإنه لو كان موسى حي بين أظهركم ما حلّ له إلا أن يتبعني»^(٤).

رواه مسدد، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف مجالد.

٤١٥ - وعن خالد بن عرفطة قال: كنت جالساً عند عمر رضي الله عنه إذ أتني برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس فقال له عمر: أنت فلان بن فلان العبدي؟ قال: نعم. فضربه بعضاً معه. فقال الرجل: مالي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر: اجلس. فقرأ عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: الرَّ. تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ. إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا

(١) ذكره ابن حجر في المطالب (٣١١٩) باختصار وعزاه لأبي يعلى.

(٢) جاء هذه الكلمة مكررة بالأصل..

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب (٣٤٧٨) وعزاه لأحمد بن منيع وقال: هذا مرسل. وأطرافه عند: أبي داود في السنن (٣٦٦٢)؛ الترمذي في الجامع (٢٦٦٩)، أحمد في المسند (١٥٩/٢)، الحميدي في المسند (١١٦٥)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/١)، (١٩١/١).

(٤) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) وقال: رواه البزار وعند أحمد بعضه فيه جابر الجعفي وهو ضعيف اتهم بالكذب.

لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ. وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿١﴾.

فقرأها عليه ثلاثاً، وضربه ثلاثاً. فقال الرجل: يا أمير المؤمنين مالي؟ فقال: أنت الذي نسخت كتب دانيال. قال: مُرْنِي بِأَمْرِكَ أَتَبِعُهُ. قال: انطلق فامحوه بالحميم^(٢) والصوف/ الأبيض ثم لا تقرأه أنت ولا تُقرئه أحداً من المسلمين فلئن بلغني عنك أنك ١/٣٠ قرأته أو أقرأته أحداً من المسلمين لأهلكك عقوبة. ثم قال له: اجلس فجلس بين يديه. قال: فانطلقت أنا فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب ثم جئت به في أديم فقال لي رسول الله ﷺ: «ما هذا الذي في يدك يا عمر؟» قال: قلت يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد به علماً إلى علمنا. قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت عيناه^(٣) ثم نُودِيَ بالصلاة جامعةً. فقالت الأنصار: أغضبت نبيكم ﷺ، السلاح السلاح فجاؤوا حتى أحدثوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه^(٤) واختصر لي الكلام^(٥) اختصاراً ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تنهكوا^(٦) ولا يغرزنكم المنهكون^(٧)». قال عمر: فقلت فقلت: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبك رسولاً. ثم نزل رسول الله ﷺ^(٨).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي مسنده خالد بن قيس وهو ضعيف.

٤١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن النظر في النجوم^(٩).

رواه مسدد وله شاهد من حديث أنس وتقدم في كتاب القدر.

[فائدة]:

قال الحافظ المنذري المنهي عنه من علم النجوم وهو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في مستقبل الزمان كمجيء المطر، ووقوع الثلج، وهبوب الريح، وتغير

(١) سورة يوسف (الآية: ١: ٤).

(٢) الماء الحار.

(٣) في المقصد العلي: وجتاه.

(٤) في المقصد العلي: وخواتمه.

(٥) ليست في المقصد العلي.

(٦) في المقصد العلي: تهوكوا.

(٧) في المقصد العلي: المتهوكون.

(٨) ذكره الهيثمي في المقصد العلي (٦٢)، وفي مجمع الزوائد (١٨٢/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه:

عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة، قلت: وعبد الغفار شيخ أبي يعلى لم أقف

عليه. والحديث ذكره ابن حجر في المطالب رقم (٣٨٧٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٥): رواه الطبراني في الأوسط وفيه: عقبه بن عبد الله الأصم

وهو ضعيف ونكر عن أحمد أنه وثقه وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث.

الأسعار ونحو ذلك، ويزعمون انهم يدركون ذلك بتغير الكواكب واقترانها وافتراقها.
والموجود في بعض الأزمان دون بعض.

وهذا علم استأثر الله به لا يعلمه أحد غيره فأما ما يدل من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي نعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى وكم بقي فإنه غير داخل في النهي والله أعلم.

٤١٧ - وعن العباس رضي الله عنه قال: خرجت مع النبي ﷺ في ليلة ظلماء جندس* فجعل النبي ﷺ يقلب بصره في السماء ويقول: «إن الشيطان قد آيس من أن يعبد في جزيرة العرب إحراماً عليه ولكن قد خفت أن يضل من بقي منكم بالنجوم»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لجهالة التابعي.

١٧ - باب في ذم الدعوى في العلم والقرآن وما جاء في الاستذكار للعلم والأمثال

٤١٨ - وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الدين حتى يتجاوز التجار، وتُخاض البحار بالخيل في سبيل الله، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرؤون القرآن يقولون قد قرأنا القرآن من أقرأ منا؟ من أفقه منا ومن أعلم منا».

ثم التفت إلى أصحابه فقال: «هل في أولئك من خير؟ قالوا: لا. قال: «أولئك منكم من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار»^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وابن أبي شيبة، وإسحاق، وأبو يعلى، والبخاري، بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه الطبراني، والبخاري بإسناد حسن.

٤١٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا خاف أن ينسى شيئاً ربط في يده خيطاً ليذكر به^(٣).

(*) الجندس: الظلمة. وفي الضحاح: الليل الشديد الظلمة. (راجع لسان العرب لابن منظور).

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١٠) وقال: رواه البخاري وأبو يعلى بنحوه.

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٥: ١٨٦)، رواه أبو يعلى والبخاري في الكبير وفيه: موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٣٠) وعزاه لأبي بكر، والحديث أطرافه عند: ابن المبارك في الزهد (١٩٢)، الشجري في الأمالي (٧٣/١، ٨٣).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب (٣٠٢١) وعزاه محققه للحارث.

رواه الحارث ومدار إسناده على عنبة بن عبد الرحمن وهو ضعيف .

ورواه أبو يعلى وسيأتي لفظه في آخر كتاب الأدب .

٤٢٠ - وعن زجل من بني تميم قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خشي أحدكم أن ينسى فليقل: الحمد لله مذكر الناس الحمد»^(١) (...)^(*).

رواه الحارث وفي سنده بقية ورواه بالعننة .

٤٢١ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: ضرب لنا رسول الله ﷺ أمثالاً أراه: واحداً، وثلاثة، وخمسة، وسبعة، وتسعة، وأحد عشر، وفسر لنا منها. واحد وسكن عن سائرهما. قال: «إن قومًا كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلوا قومًا أهل جلد وعناء فظهروا عليهم [فاستعملوهم وسلطوهم]^(**) فأسخطوا ربهم»^(٢).

رواه ابن أبي شيبه .

١٨ - باب الزجر عن البدع، ومن تعلم العلم لغير الله

أو يتعلم ولا يعمل به أو يقوله ولا يفعله

٤٢٢ - وعن أمية بن يزيد الشامي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في الإسلام حدثًا فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ». فقيل: يا رسول الله فما الحدّث؟ قال: «من يقتل نفسًا بغير نفس، أو امثل مؤلّة بغير قود، أو ابتدع بدعة بغير سنة»^(٣). قال: والعَدْل، الفدية، والصرف: التوبة.

رواه إسحاق بسند حسن لكنه مرسل ومعضل .

٤٢٣ - وعن الحسن قال: قدم أهل البصرة على عمر فيهم الأحنف بن قيس سرحهم وحبسه عنده ثم قال: أتدري^(*) لِمَ حبستك؟ إن رسول الله ﷺ

(١) المطالب برقم (٣٠٢٢) وعزاه محققه للحارث .

(*) موضع النقط بياض بالأصل قدره كلمة وبعده جاءت هذه العبارة: وذهب من الحديث ثلث سطر. ثم ضُيِّبَ عليها بقلم الناسخ .

(*) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد للهيتمي .

(٢) ذكر الهيتمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٣٢/٥) وقال: رواه أحمد وفيه: الأجلح الكندي وهو ثقة وقد ضعف وبقية رجاله ثقات، وأطرافه عند أحمد في المسند (٤٠٧/٥)، ابن كثير في التفسير (١/٣٢٧، ١١٤/٨).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٧٠) وعزاه لإسحاق .

(*) في الأصل: لم تدري. والتصويب من المطالب .

أحذرنا* كل منافق عالم اللسان، وإنني تخوفت أن تكون منهم وأرجو أن لا تكون منهم فافزع من صعبك والحق بأهلك^(١).

رواه أبو إسحاق وسيأتي في كتاب المواعظ جملة/ أحاديث من هذا النوع.

٤٢٤ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «لا تعلموا العلم لتسايروا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتخيروا أعين الناس فمن فعل ذلك فهو في النار»^(٢).

رواه إسحاق بسند فيه انقطاع.

٤٢٥ - وعن شعبة أنه كان يقول: إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة، وعن صلة الرحم فهل أنتم مُنتهون^(٣).

رواه أبو يعلى.

٤٢٦ - وعن طاوس قال: جاء قتادة يجلس إلى طاوس. فقال طاوس: إن جلست قمت. فقال: يا أبا محمد تقول: هذا الرجل فقيه؟! قال: إبليس أفقه منه إذ قال: ﴿رَبِّ بِمَا أَعْوَيْتَنِي﴾^(٤). حدثنا أصحابنا عن جرير قال: إن كانت الشيعة خشية فإن منهم ساجد.

رواه أحمد بن منيع بسند فيه انقطاع.

١٩ - باب في كتم العلم وذهابه

(وفيه عبد الله بن مسعود وسيأتي في مناقبه).

٤٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ^(٥) كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يَنْفِقُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٦).

(* كذا في الأصل. وفي المطالب: حذرنا بدون ألف في أوله.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/١) باختصار وقال: رواه البزار وأبو يعلى ورجاله موثقون، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٦١) وعزاه لإسحاق.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٢٨) وعزاه لأبي إسحاق وفيه: «لتباهوا» بدل: «لتسايروا».

(٣) إسناده صحيح. والأثر في المقصد العلي برقم (٩٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢٦٤٧)، في مجمع الزوائد (١٦٥/١) رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.

(٤) سورة الحجر (الآية: ٣٩) والخبر في المطالب العالية برقم (٢٩٧٢) باختصار وقال: يشير بذلك إلى ما يُرمى به قتادة من القدر.

(٥) في المطالب: «لا يقال».

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب (٣٠٢٦) وعزاه لمسدد، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/١) وقال: =

رواه مسدد، والطبراني بإسناد حسن.

٤٢٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من سُئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة مُلجَمًا بلجام من نار»^(١).

رواه أبو يعلى بسند الصحيح، وروى الطبراني في الكبير، والأوسط منه الشطر الأول فقط.

٤٢٩ - وعن أبي هريرة قال: قال نبي الله ﷺ: «تظهر الفتن ويكثر الهرج». قلنا: وما الهرج؟ قال: «القتل، القتل، ويقبض العلم». قال: فسمعنا عمر بن الخطاب وهو يأتها عن نبي الله ﷺ فقال: أما إن العلم ليس بشيء ينزع من صدور الرجال ولكنه بفناء العلماء^(٢).

رواه الحارث، وأحمد بن حنبل وهو في الصحيح غير قصة العلم^(٣).

٢٠ - باب التحذير من الرياء والدعاء بما يذهب والنهي عن التنطع

(فيه حديث أبي هند الداري وسيأتي في الزهد في باب الإيثار، والرياء)

٤٣٠ - وعن معقل بن يسار قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وشهد به على رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ ذكر الشرك فقال: «هو أخفى عليكم من دبيب النمل». فقال أبو بكر: يا رسول الله هل الشرك إلا أن لا نجعل مع الله إله آخر؟ قال: «ثكلتك أمك يا أبا بكر، الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل وسأدلك على شيء إذا فعلته ذهب عنك صغار الشرك وكباره - أو صغير الشرك وكبيره - قل اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم» ثلاث مرات^(٤).

= رواه أحمد والبخاري ورجالهم موثقون.

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير باختصار قوله: في القرآن ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب (٣٠٢٧) وعزاه لأبي يعلى وقال: صحيح. وهو في المقصد العلي برقم (٨٢) وفي المسند لأبي يعلى برقم (٢٥٨٥/٤). قلت: وإسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي. وأطرافه عند: أحمد في المسند (٢/٢٦٣)، الحاكم في المستدرک (١/١٠١)، البغوي في شرح السنة (١/٣٠١).

(٢) أطرافه عند: أحمد في المسند (٢/٤٨١)، (٢/٥٣٩)، أبي نعيم في الحلية (٤/٩٩)، الطحاوي في مشكل الآثار (١/١٢٩).

(٣) جاء بهامش الأصل عبارة المقابلة: «قوبل فصح».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٤) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين العقبلي وهو متروك، في المقصد العلي بنحوه أيضًا برقمي (١٧١٦، ١٧١٧)، والحديث =

رواه إسحاق بسند ضعيف، وكذا أبو يعلى فذكره بتمامه وزاد في آخره: «والشرك أن تقول: أعطاني الله وفلان، والند أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلني فلان»^(١).

ورواه أبو يعلى أيضًا من حديث حذيفة وغيره وسيأتي (...)^(٢).

ورواه أحمد والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري.

٤٣١ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «من أحسن

صلاته حيث يراه الناس وأساءها إذا خلا فإنما ذلك استهانة يستهين بها ربّه»^(٣).

رواه إسحاق وأبو يعلى بإسناد حسن.

٤٣٢ - وعن الجعد بن عبد الرحمن قال: كُتِبَ عند السائب بن يزيد فجاءه الزبير بن

سهيل بن عبد الرحمن بن عوف وفي وجهه أثر السجود فقال: من هذا؟ فقلنا الزبير بن سهيل. فقال: والله ما هذا السيماء التي سماها^(٤) الله ولقد سجدت على وجهي منذ ثمانين سنة فما أثر السجود بين عيني^(٥).

رواه إسحاق بسند صحيح موقوف.

٤٣٣ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآه راء الله

به»^(٦).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل.

٤٣٤ - وعن عبد الله بن عمرو أنه حدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم

يحدث أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه

= في مسند أبي يعلى برقم بنحوه برقم (٥٨/١). وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣١٩٨) وعزاه لإسحاق، وأبي يعلى.

(١) نفس المرجع السابق.

(٢) موضع النقط عبارة غير واضحة بالهامش.

(٣) إسناده ضعيف. وهو في المقصد العلي برقم (١٧١٥)، في مسند أبي يعلى برقم (٥١٧/٨)، وذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري وهو

ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٢٠٠) وعزاه لأبي يعلى وقال: حديث حسن.

(٤) في المطالب: «سماه».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٠١) وعزاه لأبي يعلى.

(٦) أطرافه عند: مسلم في الصحيح (الزهد: ٤٧)، ابن عدي في الكامل (٤٧٥/٢) وذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد بنحوه (٢٢٢/١٠) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وأسانيدهم حسنة.

وحقيره/ وصقرا^(١). قال فدمعت عينا عبد الله بن عمر^(٢).

١/٣١

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير بأسانيد أحدها صحيح والبيهقي.

٤٣٥ - وعن عباد بن تميم عن عمه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا نعايا العرب». ثلاثا. «إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية»^(٣).

رواه أبو يعلى.

٤٣٦ - وعن زبيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كنا نتحدث فخرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «ما هذه النجوى؟ ألم أنهكم عن النجوى؟! قلنا: تبنا إلى الله أي نبي الله إنما كنا في ذكر المسيح وفرقنا منه فقال: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي؟ قلنا بلى يا رسول الله. قال: «الشرك الخفي أن يقوم الرجل يعمل لمكان الرجل»^(٤).

رواه أحمد بن منيع، أحمد بن حنبل، رواه ابن ماجه والبيهقي باختصار بسند حسن. وزبيح: بضم الراء وفتح الباء بعدها ياء آخر الحروف وحاء مهملة.

٤٣٧ - وعن جبلة اليحصبي قال: كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ فكان فيما حدثنا: أن قائلًا من المسلمين قال: يا رسول الله فيما النجاة غدا؟ قال: «لا تخادع الله». قال: وكيف نخادع الله؟ قال: «أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره فاتقوا الرياء فإنه الشرك بالله عز وجل وأن المرآني بناذى به يوم القيامة على رؤوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر^(٥)، يا خاسر، يا غادر، ضل عملك وبطل أجرك ولا خلاق^(٦) لك اليوم

(١) في الأصل: حقه وهو تحريف.

(٢) أطرافه عند: أحمد في المسند (١٦٢/٢، ١٦٥، ٢١٢، ٢٢٣)، المنذري في الترغيب والترهيب (٦٥/١)، أبي نعيم في الحلية (١٢٤/٤).

(٣) قال محقق المطالب تعليقا على كلمة نعايا: قال الزمخشري: في نعايا ثلاثة أوجه: أحدها: أن يكون جمع نهي وهو المصدر كصفي وصفايا. والثاني: أن يكون اسم جمع كما جاء في أخيه وأخايا. والثالث: أن يكون جمع نعاء التي هي اسم الفعل. والمعنى: يا نعايا العرب جئن فهذا وقتكن. أحدهما رجال الصحيح غير عبد الله بن بديل بن وقاد وهو ثقة. وذكره صاحب المطالب العالية برقم (٣٢٠٧) مختصرا وعزاه لأبي يعلى.

(٤) ذكر الهيثمي نحوه باختصار في مجمع الزوائد (٣١٥/١) وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، وفي (٢٢/٩) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٥) في المطالب: يا فاحش.

(٦) في المطالب: لا صلاة.

عند الله فالتمس^(١) أجرك ممن كنت تعمل له يا مُخادع. قال: فقلت له - أو قلنا له -:
 آلله الذي لا إله إلا هو لأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: والله الذي لا إله إلا
 هو لأنا سمعته من رسول الله ﷺ إلا أن يكون شيئاً لم أتعلمه. ثم قال يزيد: وأظنه قرأ
 آيات من القرآن: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ
 أَحَدًا﴾^(٢). و ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾^(٣).

رواه أحمد بن منيع.

٤٣٨ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجاء
 بابن آدم يوم القيامة كأنه بذج»^(٤) - وربما قال كأنه حَمَل - «فيقول الله يا ابن آدم أنا خير
 قسيم انظر إلى عملك الذي عملته [لي]»^(٥) فأنا أجزيك به، وانظر إلى عملك الذي عملته
 لغيري فيجازيك على الذي عملته له»^(٦).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، لكن رواه ابن ماجه وابن حبان
 في صحيحه من حديث أبي هريرة، والطيالسي من حديث شداد وسيأتي في أول الصلاة.

٤٣٩ - وعن إسحاق بن راهويه: قلت لأبي أسامة: أحدثكم مسعر قال: أخرج إليّ
 مَعْن بن عبد الرحمن كتاباً فحلف لي أنه خط أبيه فإذا فيه: قال عبد الله: والذي لا إله
 غيره ما رأيت أحداً كان أشدّ خوفاً على المتنطعين من رسول الله ﷺ، ولا بعد رسول
 الله ﷺ^(٧) كان أشدّ خوفاً من أبي بكر، وإني لأرى عمر كان أشدّ خوفاً عليهم ولهم؟
 فأقر به أبو أسامة وقال: نعم^(٨).

المتنطعون: هم المتعمقون الغالون، وقيل: هم المتكلمون بأقصى حلوقهم من
 النطع وهو الغار الأعلى.

٢١ - باب في علم النسب

٤٤٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن سبأ ما

-
- (١) في الأصل: فلتمس وهو تحريف. (٢) سورة الكهف (الآية: ١١٠).
 (٣) سورة النساء (الآية: ١٤٢) والحديث في المطالب العالية برقم (٣٢٠٢) وعزاه لأحمد بن منيع.
 (٤) البذج هو ولد الضأن. (٥) ما بين المعقوفين من المطالب.
 (٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مدلسون. وذكره ابن حجر
 في المطالب (٣٢٠٣) وعزاه لأبي يعلى.
 (٧) في المطالب بعدها: ولا بعد رسول الله ﷺ من أبي بكر. ثم استمر السياق كما هنا.
 (٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٥٢) وعزاه لإسحاق.

هو أرجل أو امرأة أو أرض؟ قال: «بل هو رجل ولد عشرة قبائل فسكن اليمن منهم ستة، والشام أربعة فأما اليمانيون: فمدحج، وكندة، والأزد، والأشعريون، وأنمار، وحمير، وأما الشاميون: فلخم، وجدام، وعاملة، وغسان»^(١).

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف ابن لهيعة.

٤٤١ - وعن عمرو بن مرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدٍّ فَلْيَقُمْ». فقامت. فقال: «أَقْعُدْ». فصنع ذلك مرات كل ذلك أقوم فيقول: «أَقْعُدْ» فلما كانت الثالثة قلت: «مَنْ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «أَنْتُمْ مَعْشَرُ قِضَاعَةَ مِنْ حَمِيرٍ» قال عمرو فكتمت ذلك الحديث عشرين سنة»^(٢).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل واللفظ له وفي إسنادهما ابن لهيعة وهو ضعيف.

٢٢ - باب في علم التاريخ

٤٤٢ - عن عاصم الأحول قال: سأل صبيح أبا عثمان النهدي وأنا أسمع: هل أدركت النبي ﷺ؟ فقال: نعم أسلمت على عهد رسول الله ﷺ وأديت له ثلاث صدقات ولم ألقه، وغزوت على عهد عمر بن الخطاب غزوات، وشهدت فتح القادسية، وحلولاء، وتُسْتَر، ونهاوند، واليرموك، وأذربيجان، ومهران، ورستم فكُنَّا نأكل السمن ٣١/ب وترك الودك.

فسألته عن الظروف. فقال: لم تكن نسأل عنها. يعني طعام المشركين.

رواه ابن أبي شيبه.

٤٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قدمنا المدينة وقد مات أبو بكر واستخلف عمر فقلت لعمر: ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبك قبلك على السمع والطاعة فيما استطعت.

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٣) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. وأطرافه عند: أحمد في المسند (١/٣١٦)، والسيوطي في الدر (٥/٢٣١)، ابن كثير في التفسير (٦/٤٩١).

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي (برقم ٩٢)، وفي مجمع الزوائد (١/١٩٣، ١٩٤) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير وله عنده طرق وفي بعضها قلت: يا رسول الله ممن نحن؟ قال: «أنتم من اليد الطليقة واللحمة الهينة من حمير». وفيه ابن لهيعة. وأطرافه عند: الطحاوي في مشكل الآثار (٢/٢٩٦)، ابن سعد في الطبقات (٤/٦٦/٢)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (٥/٣٩٥).

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

٤٤٤ - وعن نعيم بن دجاجة قال: كنت جالسًا عند عليّ إذ جاء أبو مسعود رضي الله عنه فقال عليّ: قد جاء فرّوح فجلس فقال عليّ: إنك تفتي الناس. قال أجل وأخبرهم أن الآخر شر. قال: فأخبرني هل سمعت منه شيئًا؟ قال: نعم سمعته يقول: «لا يأتي علي الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف». فقال عليّ: أخطأت استك الحفرة^(١)، وأخطأت في أول فتياك إنما قال ذلك لمن حضره يومئذ: «هل الرخاء إلا بعد المائة»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى، ..

٤٤٥ - ورواه أبو يعلى أيضًا وأحمد بن حنبل من طريق نعيم بن دجاجة الأسدي قال: جلسنا عند عليّ فدخل أبو مسعود فقال له عليّ: يا فرّوح أنت القائل: لا يأتي علي الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف؟ أخطأت استك الحفرة إنما قال: «لا يأتي علي الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف». مما هو خير اليوم خير^(٣) وإنما رخاء هذه الأمة وفرجها بعد المائة^(٤).

٤٤٦ - وعن سعيد بن المسيب قال: ولدت لست سنين مضت من خلافة عمر.

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات.

٤٤٧ - وعن دغفل: أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين^(٥).

رواه أبو يعلى ودغفل مختلف في صحبته.

(١) مثل يُضْرَب لِمَنْ لَمْ يُصِبْ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ.

(٢) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي (٩٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٣) كذا في الأصل. وفي المقصد العلي: حيّ اليوم حيّ. احسب أن ما هنا تحريف.

(٤) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (٩٦) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. وأطرافه عند: أحمد في المسند (٩٣/١)، الطبراني في الصغير (٣١/١) وفي الكبير (٢٤٩/١٧)، ابن كثير في البداية (١٨٧/٩).

(٥) إسناده ضعيف لضعف أبو هشام محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي ضعيف، والحسن البصري موصوف بالتدليس وقد عنعن ولم يسمع دغفل، ودغفل مختلف في صحبته. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وهو في المقصد العلي برقم (٩٨).

٤٤٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما فذكر حديث: أنه توفي وهو ابن خمس وستين فلما فرغ منه قال: قال عقبة: وكان الحسن يقول: توفي وهو ابن ستين^(١).
رواه أبو يعلى.

٤٤٩ - وعن مسلمة قال: ولدت مقدم النبي ﷺ وقبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر.
رواه أبو يعلى.

٤٥٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حدثنا أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا تأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف»^(٢).

٤٥١ - وفي رواية: كان أجراً^(٣) الناس مسألة لرسول الله ﷺ الأعراب أتاه أعرابي فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فلم يُجِبْه شيئاً حتى أتى المسجد فصلّى فأخف الصلاة ثم أقبل على الأعرابي وقال: «أين السائل عن الساعة؟»

ومرّ به سعد فقال رسول الله ﷺ: «إن هذا عمر حتى يأكل عُمره لم يبق منكم عين تطرف»^(٤).

رواه أبو يعلى ومدار الإسنادين على سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

٤٥٢ - ولأنس في الصحيح: «إن يعيش هذا حتى يستكمل عمره لم يمت حتى تقوم الساعة».

وهذا أبين لحديث رسول الله ﷺ^(٤).

رواه أحمد بن حنبل من حديث عقبة بن عمرو.

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٩٩)، مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى في أثناء حديث لابن عمرو ورجاله موثقون.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (٩٤) وفي مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٠٥٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٧) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وأطرافه عند: مسلم في الصحيح (فضائل الصحابة ب ٥٣ رقم ٢١٩)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/١٦٩)، الحاكم في المستدرک (٤/٤٩٩).

(٣) في الأصل: آخر. والتصويب من المقصد العلي.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٩٥)، وذكره في مجمع الزوائد (١/١٩٨) وقال: رواه أبو يعلى. ثم ساق قول أنس في الصحيح الوارد هنا ثم قال: وإن كان فيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وأطرافه عند: أحمد في المسند (٣/١٠٤)، البيهقي في الكبرى (١٠/١١٨)، ابن خزيمة في الصحيح (١٧٩٦)، البغوي في شرح السنة (١٥/٢٥).

٤٥٣ - وعن أبي سلمة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تُرفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف مصعب بن مصعب.

٤٥٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: أنزل الله صحف إبراهيم في أول ليلة خلت من رمضان، وأنزل التوراة على موسى لست خلون من رمضان، وأنزل الزبور على داود في إحدى عشر ليلة خلت من رمضان، وأنزل القرآن على محمد ﷺ في أربع وعشرين ليلة خلت من رمضان^(٢).

رواه أبو يعلى وفي سنده ابن وكيع وهو ضعيف^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٧) وقال: رواه أبو يعلى والبيزار وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف، وذكره في المقصد العلي برقم (١٧٧٢)، وهو في مسند أبي يعلى برقم (٨٥١/٢)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٥٤٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) إسناده ضعيف جدًا عبيد الله بن أبي حميد متروك. والحديث في المقصد العلي برقم (٩٣)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢١٩٠/٤)، في المطالب برقم (٣٤٩٣) وعزاه لأبي يعلى وقال: هذا مقلوب وإنما هو عن وائلة فيحزر. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

(٣) جاء بالهامش عبارة التصحيح والمقابلة ونصها: «قوبل فصح».

٤ - كتاب الطهارة

١ - باب المياه

٤٥٥ - وعن عوف عن شيخ كان يقصّ علينا في مسجد الأشياخ أقبل ومعه ابن الأشعث فقال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في مسير فانتهوا إلى غدير في ناحية منه جيفة فأمسكوا عنه حتى جاءهم رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله هذا الغدير في ناحية منه جيفة؟ فقال: «اسقوا واسقوا فإن الماء لا^(١) يحل ولا يحرم»^(٢).

رواه مسدد بسند ضعيف، وسيأتي في الأشربة في الشرب من الغدير.

٤٥٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فأتينا على غدير فيه جيفة فتوضأ بعض القوم، وأمسك بعض القوم حتى يجيء النبي ﷺ / فجاء النبي ﷺ ١/٣٢ في أخريات الناس فقال: «توضؤوا واشربوا فإن الماء لا ينجسه شيء»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له.

ورواه أبو داود والنسائي والترمذي بغير هذا اللفظ وقال حديث حسن.

(١) هذا اللفظ زائد عما في المطالب وأحسبه زائد سهو الاستقامة المعنى بدونه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٧) وعزاه لمسدد وقال: فيه ضعيف. وأطرافه عند: ابن أبي شيبة في المصنف (١/١٤٢)، الألباني في إرواء الغليل (١/٧٣).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/٢٥٨).

٤٥٧ - وعن راشد^(١) بن سعد قال: إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب ريحه أو طعمه^(٢).

رواه مسدد.

٤٥٨ - وعن رجل من بني مدلج: أن رجلاً منهم قال: يا رسول الله إنا نركب أرمائنا^(٣) في البحر فنحمل معنا الماء للسقية فإن توضحنا بمائنا عطشنا، وإن توضحنا بماء البحر كان في أنفسنا منه شيء؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

رواه مسدد، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، ورجاله ثقات.

٤٥٩ - وعن عمرو بن دينار قال: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن ميتة البحر فقال: هو الطهور ماؤه والحل ميتته.

رواه مسدد وابن أبي شيبة في مصنفه، والبيهقي في الكبرى.

٤٦٠ - وعن الحسن: أنه كان لا يرى بأساً أن يتوضأ بالماء الذي تروث فيه الدواب وتبول.

رواه مسدد مرسلًا ورجاله ثقات.

٤٦١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء»^(٤).

(١) كذا في الأصل. وفي مجمع الزوائد: رشدين بن سعد. قلت: ولم أقف على الحديث في المطالب وأحسب أن ما في مجمع الزوائد هو الصواب فراشد بن سعد توفي سنة (١٨٨)، ورشدين بن سعد توفي سنة (١٠٨).

(٢) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/١) نحوه عن أبي أمامة الباهلي عن النبي ﷺ... وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وله عند ابن ماجه: إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه. وفيه: رشدين بن سعد وهو ضعيف. وأطرافه عند: ابن ماجه (٥٢٠، ٥٢١)، أحمد في المسند (٢٣٥/١)، البيهقي في الكبرى (٢٥٨/١)، النسائي في المجتبى (١٧٣/١).

(٣) أخشاب يضم بعضها لبعض فتصير كالقوارب وتركب في البحر، والحديث ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٢١٥/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وأطرافه عند: الترمذي في الصحيح (٦٩)، النسائي في المجتبى (٥٠/١)، ابن ماجه في السنن (٣٨٦)، البيهقي في الكبرى (٣/١)، أحمد في المسند (٢٣٧/٢)، الدارمي في السنن (٢٨٦/١)، ابن خزيمة في الصحيح (١١١)، البيهقي في الكبرى (٣/١).

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٩)، وفي مجمع الزوائد (٢٢٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: ابن سنان عن أنس وعنه يزيد بن أبي حبيب ولم أر من ذكره وهو في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٥١).

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه .

٤٦٢ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «الماء لا ينجسه شيء»^(١) .

رواه أبو يعلى والبزار بإسناد حسن .

ورواه أحمد بن حنبل موقوفاً .

٤٦٣ - وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ بدلو من زمزم فشرب ثم توضأ ثم مجه في الدلو مسكاً أو أطيب من المسك، واستنثر خارجاً من الدلو^(٢) .

رواه الحميدي ورجاله ثقات .

٤٦٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا نستحب أن نأخذ من الغدير نغتسل به في ناحية . قال: ونهى رسول الله ﷺ أن يبال في الماء الراكد^(٣) .

رواه ابن أبي شيبة، ورواه ابن منيع دون المرفوع منه بسند صحيح .

٤٦٥ - وعن ابن عباس في الوضوء من ماء البحر قال: هما البحران لا يضرك بأيهما بدأت لا يضرك بأيهما بدأت^(٤) .

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات .

٢ - باب منع التطهير بالنبذ

٤٦٦ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال ليلة الجن: «هل عندك طهور؟» قال: لا إلا شيء من نبيذ في أداة فقال: «هذه ثمرة طيبة وماء طهور»^(٥) .

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل مطولاً كلاهما بسند ضعيف لجهالة التابعي، . .

٤٦٧ - ورواه أبو داود في سننه بلفظ: قال لي رسول الله ﷺ ليلة الجن: «ما في أدوتك - أو ركوتك -؟ قلت: نبيذ . قال: «ثمرة طيبة وماء طهور» .

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٢٠) وفي مجمع الزوائد (٢١٤/١) وقال: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وهو في مسند أبي يعلى برقم (٤٧٦٥)، ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١) وعزاه لأبي يعلى والبزار .

(٢) الحميدي برقم (٨٨٦) .

(٣) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب برقم (٨) وعزاه لابن أبي شيبة .

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢) وعزاه لمسدد وقال: هذا موقوف رجاله ثقات .

(٥) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٨) في باب قدوم الجن ثم قال: رواه أبو داود وغيره باختصار، ورواه أحمد وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث وهو مجهول .

وكذا رواه الترمذي وزاد: فتوضاً منه.

ورواه أحمد بن حنبل والبيهقي في سننه مطولاً جداً.

[فائدة]

قال الترمذي: وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنيذ منهم: سفيان، وغيره.

وقال بعض أهل العلم لا يتوضأ بالنيذ. وهو قول الشافعي، وأحمد وإسحق وقال إسحق: إن ابتلى رجل هذا فتوضأ بالنيذ، وتيمم أحب إلي.

قال الترمذي: وقول من يقول لا يتوضأ بالنيذ أقرب إلى الكتاب وأشبه لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾^(١).

٤٦٨ - وعن عكرمة قال: النيذ وضوء إذا لم يجد غيره.

قال الأوزاعي إذا كان مسكراً فلا يتوضأ به^(٢).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، ورواه البيهقي في سننه عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، وموقوفاً.

وقال الدارقطني: أنه رأى عكرمة غير مرفوع إلى النبي ﷺ، ولا إلى ابن عباس، وكذا قال البيهقي.

٣ - باب الإبعاد والتبوء لقضاء الحاجة واجتناب الطرقات

(وفيه حديث جابر وسيأتي في باب كيفية السير)

٤٦٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته إلى المغمس^(٣).

قال نافع: نحو ميلين من مكة^(٤).

-
- (١) سورة النساء (الآية: ٤٣)، المائدة (الآية: ٦).
- (٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٦٥)، وفي مجمع الزوائد (٢١٥/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وهو في مسند أبي يعلى رقم (٩/٥٣٩٥).
- (٣) المغمس: موضع على ثلثي فرسخ من مكة في طريق الطائف.
- (٤) إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٢)، ذكره في مجمع الزوائد (٢٠٣/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات من أهل الصحيح. وهو في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٦٢٦)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٤) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى .

٤٧٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انطلق لحاجته تباعد حتى لا يراه أحد^(١) .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عطاء بن أبي ميمونة .

ورواه أبو داود والترمذي، والنسائي من/ حديث المغيرة بن شعبة .
وأبو داود من حديث جابر بن عبد الله .

٤٧١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة فأردف أسامة فلما بلغ الشعب نزل فبال ولم يقل أهراق الماء .
رواه أحمد بن منيع بسند صحيح .

٤٧٢ - وعن يحيى بن عبيد عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يتبوء لبوله كما يتبوء لمنزله^(٢) .

رواه الحارث .

٤٧٣ - وعن طلحة بن أبي قنّان^(*): أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد يتبول^(**) فوافى عزازا^(٣) من الأرض أخذ عودًا فنكت به في الأرض حتى يثير التراب ثم يتبول^(**) فيه .

رواه الحارث وأبو داود في المراسيل بسند ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم .

٤ - باب فيما يُستر به من أعين الجن ،

وردة السلام بعد قضاء الحاجة والنهي عن استقبال القبلة واستدبارها ،

والاستنجاء بالعظم والبرع وأن يستنجى باليمين

(وفيه حديث علي بن أبي طالب وسيأتي في باب...^(***))

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٣)، وهو في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٦٤)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٥) وعزاه لأبي يعلى .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٦) وعزاه للحارث .، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وهو من رواية يحيى بن عبيد بن دجي عن أبيه ولم أر من ذكرهما . وبقية رجاله موثقون .

(*) بعده بياض قدره كلمة يرمز به المؤلف إلى بياض الإرسال في الحديث .

(**) في الأصل . يتبوء، وفي المطالب: يبول .

(٣) أي صلبًا من الأرض والحديث ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٧) وعزاه للحارث .

(***) اسم الباب هو مفروء وقد جاءت العبارة كلها بالهامش بخط دقيق جدًا وغير واضح .

٤٧٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ستر^(*) بين أعين الجن وبين عورات بني آدم إذا وضع الرجل ثوبه قال: بسم الله»^(١).

رواه أحمد بن منيع وفي سننه زيد العمي وهو ضعيف.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من حديث أنس.

٤٧٥ - وعن حنظلة بن الرَّاهِب الأنصاري رضي الله عنه: أن رجلاً سلّم على النبي ﷺ فلم يرُدّ عليه حتى تمسح وقال: «لم يمنعني أن أرُدّ عليك إلاّ أنّي لم أكن متوضئاً». أو قال: لم يرُدّ عليه حتى تمسح ورُدّ عليه^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٤٧٦ - وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه: أن النبي ﷺ بعثه فقال: «أنت رسولي إلى أهل مكة» فقال^(٣): «إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ عليكم السلام ويأمركم بثلاث: لا تحلفوا بغير الله، وإذا تخليتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولا تستنجوا بعظم ولا بعر»^(٤).

رواه أحمد بن منيع، والحاثر، وأبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد الكريم بن أبي المخارق.

٤٧٧ - وعن الحضرمي^(٥) رضي الله عنه - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ: - أن أعرابياً لقي النبي ﷺ يستفتيه في الغائط فقال: «لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها إذا استنجيت». قال: يا رسول الله كيف أصنع؟ قال: «اعترض الحجرين وضم^(٦) الثالث»^(٧).

(*) في المطالب: ستر.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨) بنحوه وعزاه لأحمد بن منيع، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٠٥/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين أحدهما فيه سعيد بن مسلمة الأموي ضعفه البخاري وغيره، ووثقه ابن حبان، وابن عدي وبقيّة رجاله موثقون.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٨٨) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٣) كذا في الأصل، وفي مجمع الزوائد: فقل.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/١) وقال: رواه أحمد وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

(٥) هو الحضرمي بن عامر الأسدي أبو كدام.

(٦) في المطالب: «وضمن».

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩) وقال: فيه تزويد لعزاه لأبي يعلى.

٤٧٨ - وعنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجي الرجل بيمينه^(١).
رواهما أبو يعلى.

وأصله في الموطأ من حديث سلمان وسيأتي في وجوب الاستنجاء.

٤٧٩ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد الله بن نافع لكن أصله في الصحيحين من حديث أبي أيوب.

ورواه أبو داود والنسائي من حديث جابر.

٤٨٠ - وعن نافع عن رجل عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تستقبل القبلة بغائط أو بول^(٣).

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة وتابعي الإسناد مجهول.

٥ - باب البول قائماً وصفة قضاء الحاجة

٤٨١ - عن مجاهد قال: ما بال رسول الله ﷺ قائماً غير مرة في كتيب أعجبه^(٤).
رواه مسدد.

٤٨٢ - وعن رجل من أخوال المحرر بن أبي هريرة: أنه رأى أبا هريرة رضي الله عنه بال قائماً وعليه موزجان^(٥) فدعا بماء فغسل ما هنالك^(٦).

رواه مسدد والتابعي مجهول.

٤٨٣ - وعن أبي ظبيان قال: رأيت علياً رضي الله عنه يبول قائماً في الرخبة ثم ترضاً ومسح على نعليه ودخل المسجد^(٧).

(١) ذكره ابن حجر أيضاً في المطالب برقم (٤٠) وعزاه لأبي يعلى وقال: وأخرجه ابن قانع في ترجمة حضرمي بن عامر الأسدي مقتصرًا على الثاني وزاد: «ولا يستقبل الريح».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٢) وعزاه محققه إلى أبي يعلى.

(٣) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (٢٠٥/١) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١) وعزاه لمسدد، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨٣/١).

(٥) في المطالب: «موردتان» وصبوب محققه بما هنا.

(٦) المطالب العالية برقم (٤٣) وعزاه لمسدد.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب (٤٤) وعزاه لمسدد، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف بنحوه = مختصر بحاف السادة المهرة/ مجلد ١ / م ١٣

رواه مسدد بسند حسن .

٤٨٤ - وعن أنس رضي الله عنه : أنه أتى المهراس فبال قائماً ثم توضأ ومسح على خفيه ثم توجه إلى الصلاة - أو قال - إلى المسجد . فقيل له : لقد فعلت شيئاً يكره . بُلّت قائماً ثم توضأت ومسحت على خفيك ثم توجهت إلى الصلاة؟ فقال : خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين يفعل ذلك^(١) .

رواه ابن أبي شيبة .

٤٨٥ - وعن أبي حازم : أنه رأى سهل بن سعد رضي الله عنه بال بول الشيخ الكبير يكاد يسبقه وهو قائم ثم توضأ ومسح على الخفين . فقلت : ألا تنزع الخفين؟ فقال : لا قد رأيت من هو خير مني [ومنك] يمسح عليهما - يعني - النبي ﷺ^(٢) .

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات .

٤٨٦ - وعن محمد بن سيرين قال : بينما سعد بن عبادة قائم يبول فمات فبكت

الجن :

قتلنا سيد الخبز رج سعد بن عباده
رمىناه بسهمي ن فلم نخطيء فؤاده^(٣)

١/٣٣ / رواه الحارث .

٤٨٧ - وعن رجل من بني مدلج عن أبيه رضي الله عنه قال : جاء سراقه بن مالك بن جعشم فجعل يقول : علمنا رسول الله ﷺ ، علمنا رسول الله ﷺ كذا . فقال له بعض القوم : كيف علمكم تخرؤون؟ قال : نعم . أمرنا أن نتكئ على اليمنى وأن نصب اليسرى^(٤) .

رواه ابن أبي شيبة هكذا .

= (١٢٧/١) .

(١) ذكره ابن حجر نحوه في المطالب (٤٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٦) وعزاه لأبي بكر وقال : صحيح . وما بين المعقوفين منه .

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب (٤٧) وعزاه للحارث . ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/١)

وقال : رواه الطبراني في الكبير وابن سيرين لم يدرك سعد بن عبادة .

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة . وفيه : رجل من بني خديج .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٠٦/١) وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه رجل لم

يسم .

ورواه أحمد بن منيع بتمامه إلا أنه قال: فأمرنا أن نتكئ على اليسرى وننصب اليمنى.

وكذا رواه الحاكم والبيهقي ومدار طرق الحديث على التابعي وهو مجهول.

٤٨٨ - وعن أعرابي قال: صحبت أبا ذر رضي الله عنه فأعجبني أخلاقه كلها غير أنه كان إذا دخل الخلاء انتضح^(١).

رواه مسدد.

٦ - باب الاستنزاء من البول

٤٨٩ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ ومعني رجل ورسول الله ﷺ يمشي بيننا إذ أتينا على قبرين. فقال رسول الله ﷺ: «إن صاحبي هذين القبرين يعذبان الآن في قبورهما فأيكما يأتيني من هذا النخل بعسيب؟» فاستبقت أنا وصاحبي فسبقت وكسرت من النخل عسيباً فأتيت به النبي ﷺ وشقه نصفين من أعلاه فوضع على أحدهما نصفاً وعلى الآخر. وقال: «إنه ليهون عليهما ما دام في بلولتيهما إنهما يعذبان في الغيبة والبول»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له.

ورواه ابن أبي شيبه وعنه ابن ماجه باختصار كلهم من طريق بحر بن مرار عن جده أبي بكرة ولم يدركه، ورواه بتمامه على الصواب متصلاً أحمد بن حنبل والطبراني في الأوسط من طريق بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة.

٤٩٠ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في مسير فأتى على قبرين يعذب صاحبهما فقال: «ما يعذبان في كبير» ثم قال: «بلى أما أحدهما فكان يفتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتفادى»^(٣) من بوله.

ثم أخذ جريدة رطبة أو جريدتين فكسرهما ثم غرس كل كسرة على قبر فقال: «إنه يخفف عنهما ما دامتا رطبتين». أو قال: «لم يبسا».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٨) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وأحمد وهذا لفظ الطبراني. وقال أحمد: «وما يعذبان في كبير وبلى وما يعذبان إلا في الغيبة والنميمة والبول». ورواه ابن ماجه باختصار ورجاله موثقون.

(٣) في الأصل: يتادى وهو تحريف.

رواه إسحاق بإسناد حسن صحيح.

وبوب البخاري على هذا الحديث باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله.

[فائدة]:

قال الخطابي: وما يعذبان في كبير معناه: أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه، وهو التنزه من البول أو ترك النميمة.

ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين وأن الذنب فيهما هين سهل.

قال المنذري: ولخوف توهم مثل هذا استدرك فقال ﷺ: «بلى إنه كبير». انتهى.

ولهذا الحديث شواهد منها: حديث ابن عباس في الصحيحين، وأحمد بن حنبل من حديث أبي أمامة، وابن حبان من حديث أبي هريرة، والدارقطني من حديث أنس.

٤٩١ - وعن يعلى بن سيابة أن النبي ﷺ مرَّ بقبر يعذب صاحبه فقال: «إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبيرة». ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره وقال: «لعله يخفف عنه ما كانت رطبة»^(١).

رواه عبد بن حميد بسند رجاله ثقات.

٤٩٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عامة عذاب القبر من البول فتنزّوها من البول»^(٢).

رواه عبد بن حميد، والبزار، والطبراني، والدارقطني، والحاكم بسند حسن.

٧ - باب وجوب الاستنجاء بثلاث أحجار أو الماء

والحث على إنقاء الدبر والنهي عن الاستنجاء بالمعظم والروث

٤٩٣ - وعن عروة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة أحجار تُغني [في الاستنجاء]^(٣) أما يجد أحدكم ثلاثة أحجار»^(٤)؟

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه: حبيب بن أبي حبيزة. قال الحسيني مجهول. وأطرافه عند: أبي داود في السنن (الجنائز ب ٢٩)، النسائي في المجتبى (الجنائز ب ١٥)، أحمد في المسند (١٧٢/٤)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦/٣).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥٠) وعزاه لأحمد بن منيع. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١) وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه: أبو يحيى الققات وثقه يحيى بن معين في رواية وضعفه الباقون.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب باختصار (٥١) وعزاه لمسدد.

رواه مسدد بسند صحيح إلا أنه مرسل.

٤٩٤ - وعن عبد الله - يعني ابن مسعود^(١) - رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن فسمعتهم وهم يستفتونه عن الاستنجاء فسمعتة يقول: «ثلاثة أحجار». قالوا: كيف بالماء؟ قال: «هو أطهر، وأطهر»^(٢).

رواه ابن أبي عمر، وأحمد بن منيع، وفي سندهما الإفريقي وهو ضعيف، ..

٤٩٥ - لكن لم يتفرد به فقد تابعه عليه أبو إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: أمرني رسول الله ﷺ أن آتية بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجريين وألقى الروثة وقال: «أتيني بحجر»^(٣).

رواه الحاكم وعنه البيهقي، وهو في البخاري، والنسائي، وابن ماجه بدون قوله: «أتيني بحجر».

وكذا رواه الترمذي وقال: هذا الحديث فيه اضطراب.

٤٩٦ - وعنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وتر يحب الوتر فإذا استجمرت فأوتر»^(٤).

رواه أبو يعلى وفي / سنده إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

٤٩٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بنقاء»^(*) الذبُر فإنه يذهب الباسور»^(٥).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عثمان بن مطر.

٤٩٨ - وعن محمد بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما قال: لما قدم النبي ﷺ

(١) في المطالب: هو ابن عمر. وما هنا هو الصواب لما هو مشهور في هذه القصة من أن الذي كان معه هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب (٥٢) وعزاه لابن أبي عمر.

(٣) أطرافه عند: البخاري في الصحيح (٥١/١)، أحمد في المسند (٤١٨/١)، البيهقي في الكبرى (١/١٠٣، ١٠٨)، الدارقطني في السنن (٥٥/١).

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٤)، مجمع الزوائد (٢١١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أحمد بن عمران الأخنسي وهو متروك. وهو في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٧٠) وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥٤) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) في المطالب بإنقاء.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٥) وعزاه لأبي يعلى.

علينا - يعني قباء - قال: «إن الله قد أثنى عليكم في الطهور خيرًا أولًا تخبروني قوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا﴾^(١)؟ قال فقالوا: يا رسول الله إنا نجده مكتوب علينا في التوراة - [يعني]^(٢) - الاستنجاء - بالماء.

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل ورجال الإسناد ثقات.

٤٩٩ - وعن أبي سورة عن عمه أبي أيوب قال: قلت: يا نبي الله من هؤلاء الذين قال الله فيهم: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾^(٣)؟ قال: «كانوا يستنجون بالماء، وكانوا لا ينامون الليل كله».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سورة صحابي وسيأتي في (...)^(٤).

٥٠٠ - وعن نافع عن عبد الله رضي الله عنه: أن النبي ﷺ جاءته وفود الجن من الجزيرة فأقاموا عند النبي ﷺ ثم بدا لهم فأرادوا الرجوع إلى بلادهم فسألوه أن يزودهم فقال: «ما عندي ما أزودكم به ولكن ادنوا فكل عظم مررتم به فهو لكم [لحم] غريض^(٥)، وكل روث مررتم به فهو لكم تمر^(٦)».

فلذلك نهى أن يتمسح بالروث والرمة.

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد الله بن نافع.

٨ - باب السواك

٥٠١ - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ما زال النبي ﷺ يأمرنا بالسواك حتى خشينا أن ينزل فيه^(٧).

رواه الطيالسي، ..

٥٠٢ - والحارث ولفظه: «أمرت بالسواك حتى ظننت - أو خشيت - أن سيورد علي

فمي»، ..

(١) سورة التوبة (الآية: ١٠٨) والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/١) وقال: رواه أحمد

عن محمد بن عبد الله بن سلام ولم يقل عن أبيه كما قال الطبراني وفيه شهر أيضًا.

(٢) من مجمع الزوائد. (٣) سورة التوبة (الآية: ١٠٨).

(٤) موضع النقط عبارة غير واضحة وقد جاء الحديث كله بهامش المخطوط بخط دقيق جدًا.

(٥) غريض: أي طري. وما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٧) ذكر الهيثمي نحوه في المقصد العلي نحوه برقم (١٢٨)، ونحوه في المسند لأبي يعلى برقم

(٢٧٠٢).

٥٠٣ - وأبو يعلى ولفظه: «أمرت بالسواك حتى ظننت أنه يُنزل عليّ به قرآن أو وحي»^(١).

ورواه أحمد بن حنبل ورجاله ثقات.

٥٠٤ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ ومعني رجلان من قومي فانتبهنا إليه ومعه مسواك يستاك به فسألا العمل. فقال: «يا أبا موسى لهذا جئتم؟» قال: قلت: والله يا رسول الله ما لهذا جئت ولا أطلعاني على ما في أنفسهما. قال: فرأيت رفع شفته العليا بسواكه وقال: «اللهم لا تعطيهما من طلبها منكم». فبعثني وتركهما.

رواه الطيالسي بسند صحيح.

٥٠٥ - وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة ومسدد، والبزار، كلهم بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٥٠٦ - وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصحاب محمد ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة».

رواه مسدد بسند حسن، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

٥٠٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء نبي الله ﷺ رجلان حاجتهما واحدة فتكلم أحدهما فوجد رسول الله ﷺ من فيه أخلاقاً^(٣) فقال له: «ألا تستاك؟» فقال: «إني لأفعل، ولكنني لم أطعم طعاماً منذ ثلاث فأمر به رجلاً فأواه»^(٤) وقضى حاجته^(٤).

رواه ابن أبي شيبة والبيهقي في الكبرى، ورجاله ثقات.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٢٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى. وهو في مسند أبي برقم (٢٣٣٠) وفي إسناده شريك بن عبد الله القاضي وهو ضعيف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٨) وعزاه لمسدد وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١٣/١).

(٣) أي تغير في راحة الفم.

(٤) في الأصل: فأوصاه. والتصويب من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/١٠) وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناده أحمد جيد.

٥٠٨ - وعن أبي أيوب: أن رسول الله ﷺ كان يستاك في الليل مراراً^(١).

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف أبي سورة، ورواه عبد بن حميد وسياتي في باب النوافل.

٥٠٩ - وعن حرام بن عثمان عن أبي عتيق عبد الرحمن بن جابر قال: كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصلاة. قال: فقلت له: قد شققت على نفسك بهذا السواك - فقال: إن أسامة أخبرني: أن رسول الله ﷺ كان يستاك هذا السواك ويقول: «لولا أن أشق على أمتي لجعلت عليهم السواك عزيمة»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وإسحاق، وأحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف حرام^(٣).

٥١٠ - وعن بريدة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا انتبه من الليل دعا بجارية يقال لها: بَريرة بالسواك^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وفي سنده المنذر بن ثعلبة العبدي لم أقف له على ترجمة وباقي رجال الإسناد ثقات.

٥١١ - وعن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يوثقون مساويكهم في ذوات سيوفهم والنساء في / خُمُرِهِنَّ^(٥).

رواه أحمد بن منيع وسنده ضعيف لضعف يوسف بن عطية.

٥١٢ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يستاك بفضل.

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف يوسف بن خالد.

٥١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولا يَسْتَاكُونُ فقال: «تدخلون علي قُلْحًا ولا تستاكوا لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وهو في مصنف ابن أبي شيبة (١١٣/١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقمي (٦٦، ٦٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع.

(٣) هو: حرام بن عثمان وهو متروك.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦٥) وعزاه لابن أبي عمر، ذكره ابن أبي شيبة في المصنف (١/١١٤).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦٩) وعزاه لأحمد بن منيع.

السُّوَاكُ كَمَا فَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءُ^(١).

٥١٤ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ السُّوَاكَ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يُنْزَلَ فِيهِ قُرْآنٌ^(٢).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل دون قول عائشة.

٥١٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاتٌ لِلرَّبِّ»^(٣).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات.

وهو في النسائي، وصحيح ابن خزيمة، وابن حبان من حديث عائشة.

وفي الطبراني من حديث ابن عباس وزاد: مجلاة للبصر.

٥١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً إِلَّا أَجْرَى السُّوَاكَ عَلَيَّ فِيهِ^(٤).

رواه أبو يعلى وفي سننه حسام بن مصك وهو ضعيف.

٥١٧ - وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسُّوَاكَ عِنْدَهُ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسُّوَاكِ^(٥).

رواه الطيالسي، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لجهالة التابعي.

(١) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٢٢) وفي مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٧١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١) وقال: رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير وفيه أبو علي الصيقل وهو مجهول.

(٢) ...

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. والحديث في المقصد العلي برقم (١٢٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/١١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر.

(٤) في المقصد العلي برقم (١٢٩) وفي مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٦٦١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢، ٩٩) وقال: رواه أحمد والطبراني وقال في بعض طرقه... من لم يُسَمِّ وفي بعضها حسام بن مصك وغير ذلك.

(٥) إسناده صحيح. والحديث في المقصد العلي برقم (١٣٠) وفي مسند أبي يعلى برقم (١٠/٥٧٤٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: في بعض طرقه... وكذلك الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف وفي بعض طرقه من لم يُسَمِّ وفي بعضها حسام بن مصك وغير ذلك.

وستأتي جملة أحاديث من هذا في كتاب افتتاح الصلاة.

٥١٨ - وعن أم حبيبة رضي الله عنها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضؤون».

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

فائدة^(١):

[في السواك خمس عشرة فائدة: تطهير الفم، تبييض الأسنان، تطيبب النكهة، ويسهل الهضم، تصفية الحلق، والفصاحة، الفطنة، قطع الرطوبة، وإحداد البصر، وإبطاء الشيب، ونتوء الظهر، ومضاعفة الأجر، ورضى الرب، ويسهل النزح، ويذكر الشهادة عند الموت]^(٢).

٩ - باب السنة في الأخذ من الأظفار والشارب

وما ذكر معهما، وأن لا وضوء في شيء من ذلك

٥١٩ - عن واصل بن سليم قال: أتيت أبا أيوب الأزدي فصافحته فرأى أظفاري طَوَّالاً فقال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: «يسألني أحدكم عن خبر السماء ويدع أظفاره كأظفار الطير يتجمع فيها الخبائة»^(٣) والتفت.

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل، والبيهقي وقال: هذا مرسل أبو أيوب غير أبي أيوب الأنصاري.

٥٢٠ - وعن عاصم بن بهدلة قال: رأيت شقيقاً أخذ من شعره ثم دخل المسجد فصلى الظهر والعصر^(٤) ولم يمس ماءً.

٥٢١ - وعن إبراهيم قال: ما مسه الحديد من ظفر أو شعر فأَمَسَهُ بالماء^(٥).

رواهما مسدد، وروى البيهقي في سننه..

٥٢٢ - عن الشعبي أنه قال في الرجل يقص أظفاره بعد الوضوء: هو طهورة.

وعن الحسن: ليس فيه وضوء.

(١) زيادة من عمل المحقق وليست من أصل المخطوط.

(٢) ما بين المعقوفين جاء بهامش المخطوط وأحسبه تعليق من غير مؤلفه. وهو بقلم الناسخ.

(٣) في المطالب: الجنابة. وهو فيه برقم (٧٢) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٤) في المطالب برقم (٧٣) لم يذكر العصر. وعزاه لمسدد.

(٥) في المطالب برقم (٧٥) وعزاه لمسدد.

وعن عطاء: أمسه بالماء.

وعن إبراهيم كذلك.

٥٢٣ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: ما زاده إلا طهارة - يعني -
الأخذ من الشعر والظفر^(١).

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

٥٢٤ - وعن علي الأزدي: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول للحلاق: يا
غلام ابلغ العظمين. قال: فلما حلقة أعطاه ذراعينه وصدره فحلق شعرًا عليهما والناس
ينظرون. فقال له سالم: يا أبة إن الناس يحسبون أنها سنة. قال: فأخبر الناس أنها ليست
سنة ولكن ابن عمر آذاه شعره فأراد أن يخفف [به] عنه^(٢).

رواه مسدد.

٥٢٥ - وعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الختان سنة
للرجال مكرمة للنساء».

رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

ورواه أحمد بن حنبل من حديث أسامة، والحاكم من حديث أسامة، ومن حديث
أبي أيوب، ومدار الطرق كلها على الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف.

٥٢٦ - وعن موسى بن علي عن أبيه قال: أمير إبراهيم [عليه السلام]^(٣) فاختن
بقدم فاشتد عليه فأوحى الله إليه: «عجلت قبل أن أمرك بالته». قال: «يا رب كرهت أن
أؤخر أمرك»^(٤).

رواه أبو يعلى والحاكم من طريقه.

٥٢٧ - ولفظه: أن إبراهيم خليل الرحمن أمر أن يختن وهو ابن ثمانين سنة فعجل
فاختن بقدم فاشتد عليه الوجع فدعا ربه فأوحى إليه: إنك عجلت قبل أن نامرك بالآلة.
قال: يا رب كرهت أو أؤخر أمرك. قال: وختن إسماعيل عليه السلام وهو ابن ثلاث
عشرة سنة، وختن إسحق عليه السلام وهو ابن سبعة أيام.

(١) في المطالب برقم (٧٦) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٧٧) وعزاه لمسدد، وما بين المعقوفين منه.

(٣) ما بين المعقوفين ليس من أصل المخطوط.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٧٨) وعزاه لأبي يعلى.

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه / وروى الحاكم وعنه البيهقي من حديث . .

٥٢٨ - علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: وجدنا في قائم سيف رسول الله ﷺ في الصحيفة: «أن الأكلف لا يترك في الإسلام حتى يختن ولو بلغ ثمانين سنة».

٥٢٩ - وعن ابن سيرين قال: إنما سُمِّي النُّجَّار لأنه اختن بالقُدوم^(١).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٥٣٠ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهورات^(٢)

أربع: قصُّ الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار^(٣)، والسواك^(٤)».

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف معاوية بن يحيى.

٥٣١ - وعن أبي هريرة، وابن عمر رضي الله عنهم قالوا: أمرنا أن نأخذ من

الشوارب، ونعفي اللحي.

رواه أبو يعلى.

١٠ - باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه إذا كان ذكياً

وما جاء في جلد الميتة والإناء المنطبق

٥٣٢ - عن سلمة بن المحبق الهذلي رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال:

«في دباغ الأديم ذكاته»^(٥).

رواه الطيالسي بسند حسن^(٦).

٥٣٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ فقال: «يا

بني ادع لي من هذه الدار بوضوء». فقلت: رسول الله ﷺ يطلب وضوءاً فقال: أخبره أن

دلونا جلد ميتة. قال: «سلهم هل دبغوه؟» قالوا: نعم. قال: «فإن دبغوه طهوره»^(٧).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) في المطالب: «المطهورات». (٣) في الأصل: الأظفال. وهو تحريف.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٨٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) أطرافه الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢١/١)، الدارقطني في السنن (٤٥/١)، ابن أبي

حاتم في علل الحديث (١٥٣١)، ابن حجر في فتح الباري (٦٥٨/٩).

(٦) جاء بعده سهم يشير إلى سقوط حديث من المتن وأضافه بالهامش غير أنه جاء بخط دقيق وحبر

ضعيف فلم أستوضحه.

(٧) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١١)، مجمع الزوائد (٢١٧/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: =

رواه أبو يعلى وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

٥٣٤ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: ماتت شاة لنا كُنَّا نحلبها^(١) فسأل رسول الله ﷺ عنها فقال: «ما فعلت شاتك يا أم سلمة؟» قالت: قلت: ماتت فألقيناها. قال: «ألا كنتم تنتفعون بإهابها؟» قالت: فقيل: يا رسول الله إنها ميتة؟! قال: «إِنَّ دِبَاعَهَا أَحْلَاهَا كَمَا أَحْلَى الْخَمْرَ الْخَلُّ». قال فرج: يعني أن الخمر إذا تغيرت فصارت خَلًّا حَلَّتْ^(٢).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٥٣٥ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا نصيب مع النبي ﷺ في مغانمنا من المشركين الأسقية والأوعية فنقسمها كلها ميتة^(٣).
رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة.

٥٣٦ - وعن أبي جعفر: أن النبي ﷺ كان يعجبه الإناء المنطبق^(٤).
رواه مسدد.

١١ - باب إزالة النجاسات

٥٣٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن فأرة وقعت في سمن جامد لآل ميمونة فأمر النبي ﷺ أن تأخذ وما حولها.
رواه الطيالسي بإسناد صحيح.

٥٣٨ - وعن علي رضي الله عنه قال: يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام ما لم يطعم.

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

ورواه مرفوعاً ابن خزيمة، وعنه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي الأسود عن علي أن النبي ﷺ فذكره.

درست بن زياد عن يزيد الرقاشي وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.، والحديث ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٥) وعزاه لأبي يعلى. وهو في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٢٩).

(١) في المطالب: نحلبها.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب (برقم ٢٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/١) وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧) وعزاه للحارث.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨) وعزاه لمسدد.

٥٣٩ - وعن قابوس أن النبي ﷺ قال: «يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ بَوْلَ

الْجَارِيَةِ».

رواه مسدد بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع أو معضل.

٥٤٠ - وعن زينب بنت جحش رضي الله عنها قالت: بينا رسول الله ﷺ في بيتي وحسين عندي حين دَرَجَ فغفلت عنه [فَدَرَجَ] ^(١) فدخل عليّ رسول الله ﷺ فجلس على بطنه فبال ^(٢) فانطلقت لآخذه فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: «دعيه» فتركته ^(٣) حتى فرغ ثم دعا بماء فقال: «إِنَّهُ يُصَبُّ مِنْ بَوْلِ ^(٤) الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ مِنَ الْجَارِيَةِ فَصَبُّوا صَبًّا».

ثم توضأ ثم قام فصلى. فلما قام احتضنه إليه فإذا ركع أو جلس وضعه ثم جلس يدعو فبكى ثم مدَّ يَدَهُ. فقلت حين قضى الصلاة: يا رسول الله إني رأيتك اليوم صنعت شيئاً ما رأيتك تصنعه؟ قال: «إِنْ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَأَخْبِرُنِي أَنْ [ابْنِي] ^(٥) هَذَا تَقْتُلُهُ أُمَّتِي فَقُلْتُ أَرْنِي تَرِبَتَهُ فَأَرَانِي تَرِبَةَ حَمْرَاءٍ» ^(٦).

رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى واللفظ له.

ومدار الإسناد على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ^(٧).

٥٤١ - وعن حسن بن علي - أو حسين بن علي - قال: حَدَّثَتْنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا ١/٣٥ قَالَتْ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًّا عَلَى ظَهْرِهِ يَلْعَبُ صَبِيًّا عَلَى / صدره إذْ بَالَ فقامت لتأخذه وتضربه فقال: «دعوه» ^(٨) ائتوني بكوزٍ من ماء». فنضح الماء على البول حتى تَفَايَضَ الْمَاءُ عَلَى الْبَوْلِ فَقَالَ: «هَكَذَا يَصْنَعُ بِالْبَوْلِ يُنْضَحُ مِنَ الذُّكْرِ وَيُغْسَلُ مِنَ الْأُنْثَى» ^(٩).

رواه أحمد بن منيع ورجال إسناده ثقات.

٥٤٢ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ» ^(١٠).

(١) ما بين المعقوفين من المطالب العالية. (٢) في المطالب: فقالت.

(٣) في المطالب: فتركه. (٤) هذه الكلمة ليست في المطالب.

(٥) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٧) جاء بعده سهم يشير إلى كلام بالهامش لم أتبينه لدقة حروفه وضعف خبره.

(٨) كذا في الأصل، وفي المطالب: «دعوه».

(٩) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤) وعزاه لأحمد بن منيع.

(١٠) ذكره ابن حجر في المطالب (برقم ١٥) وعزاه لأبي يعلى.

٥٤٣ - وفي رواية قالت: بول الغلام يصب عليه الماء صبًا ما لم يطعم، وبول الجارية يغسل غسلًا طعمت أو لم تطعم^(١).

رواه أبو يعلى مرفوعًا والآخر موقوفًا.

٥٤٤ - وعن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي ﷺ بمكانه فاخترق وضب عليه دلوًا من ماء. فقال الأعرابي: يا رسول الله المرء يحب القوم ولما يعمل بعملهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف سمعان بن مالك.

٥٤٥ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله.

رواه أبو يعلى.

٥٤٦ - وعن عمار رضي الله عنه قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا أسقي ناقة لي بين يدي فتخمت فأصاب نخامي ثوبي فأقبلت أغسل ثوبي من الركوة التي بين يدي فقال النبي ﷺ: «يا عمار ما نخامتك ودموغ عينيك إلا بمنزلة الماء الذي في ركوتك إنما يغسل ثوبك من البول والغائط، والمني من الماء الأعظم، والدم والقيء»^(٣).

رواه أبو يعلى وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

والراوي عنه متهم بالوضع^(٤).

١٢ - باب في الحمام ومدخلها وذمها

٥٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نِعِمَّ البيت الحمام يذهب الوسخ ويذكر النار^(٥).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب باختصار برقم (١٥٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٦)، وفي مجمع الزوائد (٢٨٦/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سمعان تحرف فيه إلى سفيان بن مالك، قال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن خراش: مجهول، وبقية رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٦٢٦).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١١٥) وفي مجمع الزوائد (٢٨٣/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وأبو يعلى ومدار طرقه عند الجميع على ثابت بن حماد وهو ضعيف جدًا والله أعلم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٦١١)، وفي المطالب العالية برقم (٢٣) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) جاءت عبارة القابلة للنسخة على الهامش ونصها: «قوبل فصح».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨٤) وعزاه لمسدد وقال: صحيح موقوف.

رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح.

٥٤٨ - ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر مرفوعاً بسند فيه مجهول ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا يدخلن الحمام»^(١).

٥٤٩ - وأحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله بن موهب ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «نعم البيت الحمام يدخله الرجل المسلم لأنه إذا دخله سأل الله الجنة واستعاذ به من النار، وبشس^(٢) البيت يدخله الرجل المسلم العرس لأنه إذا دخله رغبه وأنساه الآخرة»^(٣).

٥٥٠ - وعن عبد الرحمن بن أبي رواد قال: سألت محمد بن سيرين عن دخول الحمام قال: كان عمر بن الخطاب يكرهه^(٤).
رواه مسدد.

٥٥١ - وعن محمد بن سيرين: أن عمر كان لا يدخل الحمام ويقول: هو مما أحدثوا من النعيم^(٥).
رواه مسدد.

٥٥٢ - وعن الحسن ومحمد: أنهما كانا لا يدخلان الحمام.
رواه مسدد ورجاله ثقات.

٥٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يدخل الحمام فينوره صاحب الحمام فإذا بلغ حقه قال لصاحب الحمام اخرج^(٦).
رواه مسدد، ..

٥٥٤ - ورواه البيهقي ولفظه: أن ابن عمر كان يطلي فيأمرني أطلية حتى إذا بلغ سفلة وليها هو.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨٦) وعزاه لابن أبي عمر.

(٢) في المطالب: (وشر البيت العرس يدخله الرجل المسلم).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨٥) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨٧) وعزاه لمسدد.

(٥) المطالب العالية برقم (١٨٨) وعزاه لمسدد.

(٦) المطالب العالية برقم (١٨٩) وعزاه لمسدد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/١) وقال: رواه

الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٥ - وفي رواية: كان لا يدخل الحمام وكان يتنور في البيت ويلبس إزارًا ويأمرني أظلي ما ظهر منه ثم يأمرني أؤخر عنه فيلي فرجه.

٥٥٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه: أنه كان يدخل الحمام ويقول: نعم البيت الحمام يذهب السيئة، ويذكر النار.

رواه مسدد بسند رجاله ثقات، ورواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف. ولفظه:

٥٥٧ - عن سهل بن معاذ عن أبيه عن أم الدرداء أنه سمعها قالت: لقيني رسول الله ﷺ وقد خرجت من الحمام فقال: «من أين يا أم الدرداء؟ قلت: من الحمام. قال: والذي نفسي بيده ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن عز وجل»^(١).

فلقيت أبا الدرداء في السوق. فقال لي مثل ما قالت أم الدرداء عن النبي ﷺ.

٥٥٨ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن مع حليلته الحمام»^(٢).

رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه عطاء بن عجلان وهو منكر الحديث.

وأخرجته لغرابة لفظه وإلا فقد أخرجه أحمد بن حنبل بلفظ: «فلا يدخل بحليلته الحمام».

ومعنى المتن الذي أورده يُعطي غير معنى هذا.

رواه أبو يعلى والنسائي / والترمذي وحسنه، ..

ب/٣٥

٥٥٩ - والحاكم وزعم أنه على شرط مسلم بلفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يُشرب عليها الخمر».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٥٨) وعزاه لابن شيرويه. وأورد التعليق الذي هنا بما هو قريب منه وما هنا أوضح. وأطرافه عند: الترمذي في الجامع (٢٨٠١)، النسائي في المجتبى (١٩٨/١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١، ٢٧٨، ٢٧٩)، الطبراني الكبير (١٩١/١١) والحاكم في المستدرک (٢٨٨/٤)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٤٢/١، ١٤٣، ١٤٥).

مختصر إتعايف السادة المهرة / مجلد ١ / م ١٤

٥٦٠ - وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نساءكم فلا يدخلن الحمامات»^(١).

فَنَمِيْتُ بِذَلِكَ إِلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلاَفَتِهِ فَكَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ سَلَّ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ حَدِيثِهِ فَإِنَّهُ رَضِيَ فَسَأَلَهُ فَكَتَبَ إِلَى عَمْرِ فَمَنَعَ النِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامِ.

٥٦١ - وعن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يدخل الماء^(٢) إلا بإزار^(٣).

رواه أبو يعلى في سنده حماد بن شعيب وهو ضعيف.

٥٦٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتٍ بَعَلَهَا فَقَدْ هَتَكَتْ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له.

ورواه الطبراني في الأوسط، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي وحسنه، والحاكم وزعم أنه على شرط الشيخين إلا أنهم لم يقولوا: «كل ستر».

٥٦٣ - وعن السائب مولى أم سلمة: أن نسوة دخلن على أم سلمة من أهل حمص فسألتهن: من أنتن؟ فقلن: من أهل حمص. قالت: من أصحاب الحمامات؟ قلن: وبها بأساً؟ فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا نَزَعَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرَهُ»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه: عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد ضعفه أحمد وغيره وقال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٩١) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) كذا في الأصل وفي المقصد العلي. وفي المطالب: «الحمام».

(٣) في المقصد العلي برقم (١٨٠)، في مسند أبي يعلى برقم (١٩٢٥)، وفي المطالب العالية برقم (١٩٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) ذكر نحوه الهيثمي عن عائشة في مجمع الزوائد (٢٧٨/١) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار ورواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٥) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٩) وبإختصار وفي مجمع الزوائد (٢٧٧/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. وهو في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٧٠٣١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني والحاكم كلهم من طريق ابن لهيعة.
وسياتي في كتاب المواعظ:

٥٦٤ - أن عمر بن الخطاب قال: إياكم أن تدعوا نساءكم تدخلن الحمامات فإن ذلك لا يحل. الحديث بطوله.

[فائدة] (*):

وقد ورد النهي عن دخول الحمام عن جماعة من الصحابة عمر بن الخطاب، وابن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي سعيد، والمقدام، وعائشة.

١٣ - باب فضل الوضوء وإسباغ

(فيه حديث أبي سعيد وسياتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب الصفوف...
وحديث أنس وسياتي في الحج في باب... وحديث أبي الدرداء وسياتي في... أول
كتاب...)(**)

٥٦٥ - عن أبي عثمان قال: كنت مع سلمان رضي الله عنه تحت شجرة فأخذ غصناً منها يابساً فهزه فتحات ورقه فقال: ألا تسألني لِمَ فعلت هذا؟ قلت: ولم فعلته؟ قال: هكذا فعله رسول الله ﷺ ثم قال: «يا سلمان لم تسألني لِمَ فعلت هذا؟ قلت: ولم تفعله يا رسول الله؟ قال: «إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس» - أحسبه قال: «في جماعة تحات خطاياها كما تحات ورق هذه الشجرة» وتلى رسول الله ﷺ: «أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ» (١).

رواه الطيالسي واللفظ له.

وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والنسائي في الكبرى، والطبراني.
ومدار طرقهم على علي بن يزيد بن جدهان.

(*) زيادة تصنيفية من عمل المحقق غفر الله له أمين.

(**) موضع النقط كلمات غير ظاهرة بالأصل لو ورد معظم موضوع العنوان بالهامش وخطه دقيق وحبره خفيف.

(١) سورة هود (الآية: ١١٤). والحديث في مجمع الزوائد (٢٩٧/١) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير، في إسناده أحمد: علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

٥٦٦ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه حدثنا: لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً حتى عدّ سبعمائة ما حدث به: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضع يديه وأرجليه وضوءاً فأحسن الوضوء» - أو قال: «وضع الوضوء مواضعه تناثرت خطاياها من يديه وأرجليه وسمعته وبصره فإن صلى كانت فضلاً». قالوا له: أو نافلة؟ قال: إنما كانت النافلة لرسول الله ﷺ: «وإن قعد قعد مغفوراً له»^(١).

رواه مسدد واللفظ له، وابن أبي عمير، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والنسائي في اليوم والليلة بسند رجاله ثقات،
ورواه الطيالسي، وأبو يعلى موقوفاً، ..

٥٦٧ - ورواه أحمد بن منيع من طريق أبي مسلم قال: دخلت على أبي أمامة وهو يتفلى في المسجد ويدفن القمل في الحصى. فقلت: يا أبا أمامة إن رجلاً حدثني عنك أنك قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضع يديه وأرجليه وضوءاً فأحسن الوضوء غسل يديه ووجهه، ومسح رأسه وأذنيه ثم قام إلى صلاة مفروضة غفر الله له في ذلك اليوم ما مشيت إليه رجليه وقبضت عليه يديه وسمعت إليه أذنيه ونظر إليه عينيه وحدثت به نفسه من سوء». فقال: والله قد سمعته من نبي الله ﷺ ما لا أحصيه.

٥٦٨ - وفي رواية لأبي يعلى أيضاً مرفوعاً: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة فتوضأ عندها فأحسن الوضوء ثم صلى فأحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوب»^(٢).

٥٦٩ - وعن أبي عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: جلس عثمان رضي الله عنه يوماً على المقاعد وجلسنا معه فلما جاء المؤذن دعا بماء في إناء أظنه سيكون فيه قدر مدّ فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا ثم قال: «من توضأ وضوئي هذا ثم قام يصلي صلاة الظهر غفر له ما بينه وبين صلاة الصبح، ومن صلى العصر غفر له ما بينها وبين الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين العصر، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب ثم لعله يبيت يتمرغ ليلته ثم إن قام فتوضأ ثم صلى الصبح غفر له ما بينها وبين صلاة العشاء ومن «أَلْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّتَاتِ

(١) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (٢٢٣/١) وقال: رواه الطبراني ورجاله موثقون وله طريق.
رواه أحمد ذكرتها في الخصائص في علامات النبوة.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وأبو الرصافة لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ»^(١). قالوا: هذه الحسنات فما الباقيات الصالحات؟ قال عثمان: لا إله إلا الله، وسبحان الله وبحمده، والله أكبر، والحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله^(٢).

رواه ابن أبي عمير، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بإسناد حسن، والبزار.

٥٧٠ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة إلى الصلاة تغسل الخطايا غسلًا»^(٣).

رواه إسحاق واللفظ له، وعبد بن حميد، وأبو يعلى والبزار بإسناد صحيح، والحاكم وصححه، وسيأتي في المشي إلى المساجد.

وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وفي السنن من حديث أبي سعيد.

٥٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثًا فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة.

فقال رجل: يا رسول الله ما رأينا بعثًا قط أسرع منه كربة ولا أعظم منه غنيمة من هذا البعث. فقال: «ألا أخبركم بأسرع كربة وأعظم غنيمة منه؟ رجل توضع في بيته فأحسن وضوءه ثم عجل إلى المسجد فصلى فيه صلاة الغداة ثم عقبه بصلاة الضحوة فقد أسرع الكربة وأعظم الغنيمة»^(٤).

رواه ابن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى، وعنه ابن حبان في صحيحه، ..

٥٧٢ - ورواه البزار وبين الرجل المبهم أبو بكر وقال في آخره: فقال النبي ﷺ: «يا أبا بكر ألا أدلك على ما أسرع إيابًا وأفضل مغنمًا؟ من صلى الغداة في جماعة ثم ذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس».

(١) سورة هود (الآية: ١١٤).

(٢) ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٢٩٧/١) وقال: قلت: في الصحيح بعضه. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان وهو ثقة.

(٣) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب برقم (٨٣) وعزاه لإسحاق.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٩٤) وإسناده صحيح وهو في مسند أبي يعلى برقم (٦٤٧٣)، (١١/٦٥٥٩) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

ورواه الترمذي من حديث عمر بن الخطاب وحديث أبي هريرة [وله] (*) شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي في باب صلاة الضحى.

٥٧٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل» (١).

رواه ابن أبي شيبة، ورواه مسلم وغيره من حديث عمر.

٥٧٤ - وعن عقبة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأتى وضوءه ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء» (٢).

رواه ابن أبي شيبة بسند تابعيه مجهول.

٥٧٥ - وعن كعب بن مرة السلمى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأت فغسلت كفيك خرجت ذنوبك من ذراعيك، فإذا مسحت رأسك خرجت ذنوبك من رأسك، فإذا غسلت قدميك خرجت ذنوبك من قدميك، وأيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً كان فكاكه من النار يجري كل عظم منه عظماً من عظامه، وأيما رجل أعتق امرأة مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجري بكل عظم منهما عظماً منه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار».

رواه أحمد بن منيع.

٥٧٦ - وفي رواية له: قالت سألت رسول الله ﷺ أي الليل أسمع؟ فقال: «جوف الليل الآخر ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي الفجر ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قدر رمح أو رمحين، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس من قبل مغربها قدر رمح أو رمحين، ثم لا صلاة حتى تغيب الشمس» (٣).

(*) زيادة يتطلبها السياق.

(**) في المطالب: ثمانية أبواب من الجنة. واحسب أن كلمة «من» زائدة في المطالب على السياق.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وهو في مصنفه (٤/١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/١)، (٤٥٢/١٠).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/١) باختصار وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٧ - رواه الحارث ولفظه: أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، إن الصلاة مكتوبة حتى تصلي الفجر، ثم لا صلاة حتى ترفع الشمس قدر رمح أو رمحين، ثم الصلاة مشهودة حتى يتصف النهار، ثم لا صلاة حتى تزول، ثم الصلاة مشهودة حتى تغرب الشمس، وإذا توضأت فغسلت كفيك»..

فذكر مثل حديث ابن منيع الأول إلا أنه لم يذكر قصة العتق.

٥٧٨ - وعن مالك بن قيس قال: قَدِمَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ عَلَى معاوية وهو بإيلياء فلم يلبث أن خرج فطلب فلم يوجد - أو قال: طلبناه فلم نجده - فاتبعناه فإذا هو يصلي ببراز من الأرض. قال: فقال: ما جاء بك؟ قال: جئنا لنجدد بك عهداً أو نقضي من حقك. قال: فعندي جائزتك.

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَكَانَ عَلَى رَجُلٍ مِثْلَ رِعَايَةِ الْإِبِلِ فَكَانَ يَوْمِي الَّذِي أَرَعَى فِيهِ. قَالَ: فَرَوَّحْتَ الْإِبِلَ فَانْتَهَيْتَ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَرِيدُ بِهِمَا وَجْهَ اللَّهِ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهُمَا»^(١). فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَضْرَبَ رَجُلٌ عَلَى كَتْفِي فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَامِرٍ مَا كَانَ قَبْلَهَا أَفْضَلُ. قُلْتُ: مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَصْدُقَ قَلْبُهُ لِسَانُهُ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف الأفريقي وسيأتي بعضه في باب من صلى ركعتين.

ولا يخفى على محدث أن هذا الحديث غير الحديث الذي في الصحيح وفي هذا أبو بكر وفي ذلك عمر.

٥٧٩ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْخِصْلَةَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيَصْلِحُ اللَّهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ، وَظُهُورُ الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ»^(٢) يَكْفُرُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ بِظُهُورِهِ ذُنُوبَهُ وَتَبْقَى صَلَاتُهُ [لَهُ]^(٣) نَافِلَةً»^(٤).

رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط.

(١) الحديث في المقصد العلي برقم (٤٠١) وفي مسند أبي يعلى برقم (٧٢/١).

(٢) في المقصد العلي: لصلاته. (٣) الزيادة من المقصد العلي.

(٤) المقصد العلي برقم (١٣١) وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٢٩٧) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه: بشار بن الحكم ضعفه أبو زرعة، وابن حبان، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٦) وعزاه لأبي يعلى.

٥٨٠ - وعن حمران: أن عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فمضمض، واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وظهر قدميه ثم ضحك وقال: أتدري ما أضحكني؟ قال قلنا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟ قال: إن رسول الله ﷺ دعا بوضوء في هذه القبة فتوضأ نحو ما توضأت ثم ضحك فقال: «ألا تسألوني ما أضحكني؟ قلنا: ما أضحكك يا نبي الله؟ قال: «إن الرجل إذا توضأ فغسل وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، وإذا غسل ذراعيه فكذلك»^(١).

رواه أبو يعلى.

ورواه البزار بإسناد صحيح وزاد: «وإذا مسح رأسه كذلك».

ورواه أحمد بن حنبل بسند جيد وزاد: «وإذا طهر قدميه كذلك».

٥٨١ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مثل المرء^(*) مثل نهر يغتسل منه خمس مرات فما عسى أن يبقين عليه من درته^(**) يقوم إلى الوضوء فيغسل يديه فتتأثر كل خطيئة بطشتها^(٢) يديه، وتمضمض فتتأثر كل خطيئة تكلم بها لسانه ثم يغسل^(٣) وجهه فتتأثر كل خطيئة نظرت بها عيناه ثم يمسح رأسه^(٤) فتتأثر كل خطيئة سمعت بها أذناه ثم يغسل قدميه فتتأثر كل خطيئة مشت بها قدماه»^(٥).

رواه أبو يعلى، ورواه مسدد وغيره وسيأتي لفظه في الحج في باب الطواف بالبيت.

٥٨٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وإحلالها التسليم، وفي كل ركعتين تسليم، ولا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها».

(١) رجاله ثقات، وهو في المقصد العلي برقم (١٣٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/١) وقال: قلت: هو في الصحيح باختصار وقد رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(*) في المطالب: أمتي.

(**) في الأصل: فما عسى أن يبقين من درنه عليه والتصويب من المطالب.

(٢) في المطالب: فعلت بها يدها، وفي المقصد العلي: مس بها.

(٣) في الأصل: غسل. وهو تحريف.

(٤) في الأصل: وجهه والتصويب من المطالب والمقصد العلي.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٣٢)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٩٠٧)،

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: مبارك بن سحيم وقد

أجمعوا على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٧) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى، ورواه الترمذي، وابن ماجه دون قوله: «وفي كل ركعتين تسليم».

وله شاهد من حديث عبد الله بن زيد، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة.

ورواه أبو داود، والترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال الترمذي: حديث علي في هذا أجود إسنادًا وأصح من حديث أبي سعيد.

٥٨٣ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد. قلت: لبيك ربي وسعديك. قال: هل تدري فيم/ يختصم^{١/٣٧} الملاء الأعلى؟ قال: «قلت: لا أدري» قال: «فوضع يده في صدري فوجدت بردها بين كتفي» - أو قال: - «فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها في صدري فقال: يا محمد. فقلت: لبيك وسعديك. قال: هل تدري فيما يختصم الملاء الأعلى؟ قال: «قلت: في الدرجات والكفارات: أما الدرجات فإسباغ الوضوء في المكروهات، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، وأما الكفارات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام فمن فعل ذلك عاش بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه. وقال لي: يا محمد قل: اللهم إني أسألك عمل الحسنات وترك السيئات وحب المساكين، وإذا أردت بقوم فتنة وأنا فيهم فنجني^(١) إليك غير مفتون^(٢)».

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده ليث بن أبي سليم والجمهور على تضعيفه.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي، أحمد بن منيع من حديث ثوبان وسيأتي في كتاب المساجد.

٥٨٤ - وعن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة سأل شرحبيل بن حسنة فقال: يا عمرو هل من حديث عن رسول الله ﷺ ليس فيه نقصان ولا تزديد؟ قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ: «من توضأ فغسل كفيه خرجت خطايا من أنامله فإذا تمضمض واستنشق خرجت خطايا من مسامعه فإذا غسل وجهه خرجت خطايا من وجهه فإذا غسل يديه خرجت خطايا من يديه فإذا مسح برأسه خرجت خطايا من أطراف شعره فإذا غسل قدميه خرجت خطايا من أنامله فإن قعد يلي وضوءه فله أجره، وإن قام متفرغًا لصلاته انصرف كما ولدته أمه الخطايا». فقال له شرحبيل: يا عمرو انظر ما تقول. قال: لو لم أسمع إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا لم أكن لأحدثكموه. قال: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا

(١) في المطالب: «فتوفني» وما هنا موافق لما في مجمع الزوائد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٧١٨) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٧٨) بنحوه وقال: رواه الطبرني وفيه ليث بن أبي سليم وهو حسن الحديث على ضعفه وبقيته رجاله ثقات.

يوم القيامة، ومن رمى العدو بسهم فبلغ أصاب أو أخطأ فعدل رقبة.

رواه عبد بن حميد بسند فيه بشر بن نمير وهو ضعيف.

وروى مسلم، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه قصة الوضوء مختصرًا، وأبو داود،

والترمذي، والنسائي قصة الشيب باختصار.

وسياتي بطرقه في كتاب الزينة.

٥٨٥ - وعن حمدان قال: أتيت عثمان بن عفان رضي الله عنه بوضوء فتوضأ

للصلاة ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأحسن الطهور ثم صلى

فأحسن الصلاة كفر عنه ما تقدم من ذنبه» ثم التفت إلى أصحابه فقال: يا فلان أسمعها

من رسول الله ﷺ حتى أنشد ثلاثة من أصحابه فكلهم يقول: سمعناه أو بمعناه.

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر.

١٤ - باب المحافظة على الوضوء وتجديده

(فيه حديث جابر الطويل وسياتي في آخر كتاب المواعظ)

٥٨٦ - وعن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن أبيه رضي الله عنهما قال: كنا

جلوسًا عند ابن عباس رضي الله عنهما في شباب من بني هاشم فسأله رجل: أكان رسول

الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا. لا. لا. قال: فلعله كان يقرأ في نفسه؟ قال:

خمسًا^(١) هذه أشر من الأولى.

إن رسول الله ﷺ كان عبدًا أمر بأمر فبلغ ما أمر به والله ما اختصنا رسول الله ﷺ

دون الناس إلا بثلاث أشياء: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزى

الحمار على الفرس^(٢).

رواه الطيالسي، ومسدد واللفظ له، وأحمد بن منيع.

٥٨٧ - وعن أبي مجلز قال^(٣): قال رسول الله ﷺ: «أول ما يحاسب عليه العبد

طهوره فإن أحسن طهوره فصلاته كنعو طهوره ثم يحاسب بصلاته فإن حسنت صلاته

فسائر عمله كنعو من صلاته».

(١) دَعَا بَانَ يُخْمَسُ وَجْهَهُ أَوْ جِلْدُهُ كَمَا، يُقَالُ: جَدَعًا وَقَطْعًا، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ لَا يَظْهَرُ. (لسان

العرب).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِنَحْوِهِ (٢٣٢/١٠) وَأَطْرَافَهُ عِنْدَ: الرَّمِذِيِّ فِي الْجَامِعِ (١٧٥٣)، أَبِي دَاوُدَ

فِي السُّنَنِ (٧٩٣)، وَالنَّسَائِيِّ فِي الْمَجْتَبَى (٨٩/١)، ابْنِ خَزِيمَةَ فِي الصَّحِيحِ (١٧٥).

(٣) بَعْدَهَا بِيَاضٍ قَدْرَهُ كَلِمَةٌ لِبَيَانِ أَنَّ الْحَدِيثَ مَرْسَلٌ.

رواه أبو يعلى مرسلًا.

٥٨٨ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك، ولا تأكل الصدقة، ولا تنزي الخمر على الخيل، ولا تجالس أصحاب النجوم»^(١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

٥٨٩ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم/ الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»^(٢).

ب/٣٧

رواه الدارمي وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه.

ورواه ابن ماجة^(٣) دون قوله: «وسددوا وقاربوا».

ورواه الطيالسي، وابن أبي عمر، وابن أبي شيبة والحاكم، كلهم من طريق سالم بن أبي الجعد عن ثوبان.

وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة. قلت: علته أن سالمًا لم يسمع من ثوبان كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجة. نعم طُرق الدارمي، وأبو يعلى، وابن حبان متصلة وله شاهد من حديث ابن عمر في باب (...)^(٤).

٥٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما إسباغ الوضوء؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى حضرت الصلاة. قال: فدعا رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه ثم استنثر، ونمضمض وغسل وجهه ثلاثًا، ويديه ثلاثًا، ومسح برأسه وغسل رجليه ثلاثًا، ويديه ثلاثًا، ومسح برأسه وغسل رجليه ثلاثًا، ثلاثًا ثم نضح تحت ثوبه فقال: «هذا إسباغ الوضوء»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١) وقال: رواه عبد الله في زياداته في المسند على أبيه، وروى أبو داود منه إنزاء الحمر على الخيل. وفيه القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف.

(٢) أطرافه عند: الهيثمي في موارد الظمان (١٦٤)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٢/١)، المتقي في الكنز (٥٣٩٩).

(٣) راجعه برقم (٢٧٧، ٢٧٨). وهو عند أحمد في المسند (٢٨٢/٥)، البيهقي في الكبرى (٣٥٧/١).

(٤) وضع النقط غير واضح بالهامش. ثم جاء بالهامش كلمة «أخ» وكلمة «ثم» ولا أعرف مناسبتها.

(٥) المقصد العلي برقم (١٤٠)، مجمع الزوائد (٢٣٧/١) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبخاري. وأبو معشر يكتب من حديثه، الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (١١٦) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو يعلى ورجال إسناده ثقات .

٥٩١ - وعن ربيعة بنت غياض قالت حدثنا عبيد بن عمرو الكلابي رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ وأسبغ الوضوء. قال: وكانت ربيعة إذا توضأت أسبغت الوضوء^(١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات^(٢).

١٥ - باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء

وأن لا يكل طهوره ولا صدقته إلى أحد

وجواز الوضوء مما فضل من ولوغ الهرة

٥٩٢ - عن ابن عباس عن خالته ميمونة رضي الله عنهم قالت: وضعت للنبي ﷺ غسلًا يغتسل به من الجنابة فأكفأ الإناء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو^(٣) ثلاثًا ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله ثم ضرب بيده الأرض فغسلها ثم تمضمض واستنشق وغسل فرجه ويديه ثم صب على رأسه وجسده ثم تنحى ناحية فغسل رجله فناولته المنديل فلم يأخذه وجعل ينفذ الماء عن جسده^(٤).

فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: كانوا لا يرون بالمنديل بأسًا ولكن كانوا يكرهونه للعادة.

فقلت لعبد الله بن داود: كانوا يكرهونه للعادة؟ فقال: هكذا هو وجدته في الكتاب هكذا..

رواه مسدد ورجال ثقات والنسائي في الصغرى دون قوله: وجعل ينفذ الماء. إلى آخره.

ورواه ابن ماجه من حديث أبي أيوب وجابر بن عبد الله، وأنس.

٥٩٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه من أحد

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١) وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) جاء بهامش الأصل عبارة المقابلة ونصها: «قوبل فصح».

(٣) جاءت بالأصل مكررة.

(٤) أطرافه عند: أبي داود في السنن (٢٤٥)، ابن ماجه في السنن (٥٧٣ و ٥٨٩)، الترمذي في الجامع الصحيح (١٠٣)، النسائي في المجتبى (٢٠٠/١)، الدارقطني في السنن (١١٤/١)، البيهقي في السنن الكبرى (١٧٧/١، ١٨٤).

قط إلا أن يأذى في الله عز وجل فينتقم، ولا رأيت رسول الله ﷺ يكل صدقته إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يهيم وضوءه لنفسه حين يقوم من الليل^(١).

رواه أحمد بن منيع، ورواه ابن ماجة من حديث ابن عباس.

٥٩٤ - وعن أبي الجنوب قال: رأيت علياً رضي الله عنه يستقي ماءً لوضوءه فبادرته أستقي له فقال: مَهْ يَا أبا الجنوب فإني رأيت عمر يستقي ماءً لوضوءه فبادرته أستقي له فقال: مَهْ يَا أبا الحسن فإني رأيت رسول الله ﷺ يستقي ماءً لوضوءه فبادرته أستقي له فقال: «مَهْ يَا عُمَرُ فإني أكره أن يَشْرَكَنِي فِي طَهُورِي أَحَدٌ»^(٢).

رواه أبو يعلى، وأبو الجنوب ضعيف، اسمه عقبة بن علقمة، ومن طريقه رواه البزار.

٥٩٥ - وعن الرُّكَيْنِ بن الربيع عن عمته: أن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: لا بأس بسؤر الهرة^(٣).

رواه مسدد.

٥٩٦ - وعن أبي سعيد الجابري: أن علياً رضي الله عنه سُئِلَ عن الهرة تشرب من الإناء؟ قال: لا بأس بسؤر الهرة^(٤).

رواه مسدد.

٥٩٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ربما رأيت رسول الله ﷺ يكفئ الإناء للسنور حتى تشرب ويتوضأ منه.

رواه أحمد بن منيع، والبزار بسند ضعيف، ..

٥٩٨ - ورواه ابن ماجة ولفظه: قالت: كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد قد أصابت منه الهرة قبل ذلك^(٥).

ورواه مسدد وأصحاب السنن (الأربعة) وابن حبان في صحيحه من حديث أبي قتادة.

(١) أطرافه عند: ابن عبد البر في التمهيد (١٤٦/٨، ١٤٩)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٩).
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وأبو الجنوب ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب لعالية برقم (٩٧) وعزاه لأبي يعلى.
 (٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠) وعزاه لمُسَدَّد.
 (٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢١) وعزاه لمُسَدَّد.
 (٥) أطرافه عند: الدارقطني في السنن (٦٩/١)، عبد الرزاق في المصنف (٣٥٦).

١/٣٨ / قال الترمذي: حديث أبي قتادة حسن صحيح وهو أحسن شيء في هذا الباب، وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي وأحمد وإسحق.

١٦ - باب التسمية عند الوضوء

٥٩٩ - وعن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب يقول حدثني جدتي أنها سمعت أباها يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله، لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار»^(١).

رواه مسدد، وابن أبي شيبة والطبراني.

ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه باختصار،

[فائدة]:

وأحمد بن حنبل وقال: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد.
وقال إسحق: إن ترك التسمية عامداً أعاد الوضوء وإن كان ناسياً [أو]^(٢) متأولاً أجزاء.

وقال البخاري: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن.

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة، وأبي سعيد، سهل بن سعد، وأنس.

وقال الحافظ المنذري: وقد ذهب الحسن، وإسحق بن راهويه، وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء حتى أنه إذا تعدد تركها أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد.

ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة. والله أعلم.

٦٠٠ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/١) وقال: رواه أحمد عنها نفسها قالت: سمعت رسول الله ﷺ. ورواه عنها عن أبيها، والله أعلم. وفيه: أبو ثفال قال البخاري: في حديثه نظر. وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل والسياق يقتضيه.

علي إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء، وتمام الصلاة، وتمام رضوانك وتمام مغفرتك. هذا زكاة الوضوء^(١).

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف البصري وحماد بن عبد الرحيم، وهو طرف من حديث طويل يأتي بتمامه في كتاب الوصايا.

٦٠١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يُكفئ الإناء فيسم الله ثم يسبغ الوضوء^(٢).

رواه أبو يعلى (...)^(٣).

١٧ - باب فرض الوضوء

(فيه حديث رباح مذكور في الباب قبله).

٦٠٢ - وعن أبي قلابة قال^(٤): قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»^(٥).

٦٠٣ - وعن الحسن عن النبي ﷺ: مثله.

رواه الحارث بن أبي أسامة عن داود بن المحبر وهو ضعيف ومع ضعفه فهو مرسل لكن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

ورواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه من حديث أبي المليح عن أبيه، ومسلم والترمذي من حديث ابن عمر وقال: هو أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

وابن ماجه من حديث أنس، وأبي بكرة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٨١) وقال: الحديث للحارث وفيه ضعف جدًا.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٨٢) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١) وقال: رواه أبو يعلى وروى البزار بعضه: إذا بدأ بالوضوء سمى. ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد أجمعوا على ضعفه.

(٣) عبارة في الهامش مشار إليها بسهم غير أنها غير واضحة لدقة الخط وخفة الحبر المكتوبة به.

(٤) جاء بعدها بياض قدره كلمة وهو رمز اتخذه الناسخ أو المؤلف لتحديد الحديث المرسل.

(٥) الحديث ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٣/ب) وعزاه للحارث. وأطراف الحديث عند: ابن ماجه في السنن (٢٧١، ٢٧٢)، والنسائي في المجتبى (٨٧/١)، الدارمي في السنن (٧٥/١)، ابن خزيمة في الصحيح (٨، ١٠)، أبي نعيم في الحلية (١٧٦/٧)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/١، ٢٢٨) في موارد الظمان (١٤٥).

١٨ - باب الوضوء وترك الكلام

٦٠٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ توضأ مرة، مرة فقال: «هذا وظيفة الوضوء الذي لا تحل الصلاة إلا به». ثم توضأ مرتين مرتين فقال: «هذا وضوء من أراد أن ينفعه الأجر مرتين». ثم توضأ ثلاثاً، ثلاثاً وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى، وابن ماجه باختصار، والحاكم والبيهقي، وإسناد الحديث منقطع ومداره على زيد العمى.
ورواه الترمذي من حديث جابر بن عبد الله.

٦٠٥ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يغسل يديه ثلاثاً، ويتمضمض ثلاثاً، ويستنشق ثلاثاً، ويغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً^(٢).
رواه ابن أبي عمير، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد بن منيع وزاد: واستنشق ثلاثاً، توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

ومدار إسناد الحديث على سميع ولما ذكره ابن حبان في الثقات قال: لا أدري من هو؟ ولا ابن من هو؟ وباقي رجال الإسناد ثقات.

٦٠٦ - وعن عباد بن تميم المازني عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ويمسح الماء على رجله^(٣).
رواه ابن أبي عمير، وابن أبي شيبة.

٦٠٧ - وعن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرة، مرة.

(١) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/١) نحوه وقال: رواه أحمد وفيه: زيد العمى وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح ولا ابن عمر عند ابن ماجه حديث مطول في هذا وفي كل من الحديثين ما ليس في الآخر والله أعلم. وأطرافه عند: ابن ماجه (٤٢٠)، الحاكم (١٥٠/١)، الدارقطني (٧٩/١، ٨١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥٦) وعزاه لابن عمر، ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق سميع عنه وإسناده حسن وسميع ذكره ابن حبان في الثقات وقال: لا أدري من هو ولا من أين هو، والظاهر أنه اعتمد في توثيقه على غيره.

(٣) أورد نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصحيح خلاشيخ الطبراني.

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي .

[فائدة]:

ورواه الترمذي من طريق أبي حية عن علي مرفوعاً. فذكره دون قوله: إلا المسح مرة، مرة. وقال: حديث علي أحسن شيء في الباب وأصح والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزىء مرة، مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث وليس بعده شيء.

وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على ثلاث أن يآثم.

وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على ثلاث إلا رجل ابتلى.

٦٠٨ - / وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ب/٣٨ فقال: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء؟ فدعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقبله، ثم أدخل أصبعيه في أذنيه - قال أبو بدر: لا أدري أذكر مرة أو مرتين أو ثلاثاً - ثم غسل رجله ثم قال: هكذا الوضوء فمن زاد أو نقص فقد أساء وظلم - أو - ظلم وأساء^(١).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

ورواه أحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي، وابن ماجه باختصار.

٦٠٩ - وعن أنس رضي الله عنه: أنه...^(٢).

٦٠٩ مكرر - وعن أبي النضر^(٣): أن عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء وعنده طلحة والزبير وعلي وسعد ثم توضأ وهم ينظرون فغسل وجهه ثلاث مرات ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات ثم أفرغ على يساره ثلاث مرات ثم رش على رجله اليمنى ثم غسلها ثلاث مرات ثم رش على رجله اليسرى ثم غسلها ثلاث مرات. ثم قال للذين حضروا: أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ كما توضأت الآن؟ قالوا: نعم. وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال^(٤).

(١) أطرافه عند: أحمد في المسند (٢/١٨٠)، ابن ماجه في السنن (٤٢٢)، البيهقي في الكبرى (١/٧٩).

(٢) جاء الحديث كله بالهامش لم يظهر من حروفه إلا ما أثبت.

(٣) جاء بعده بياض قدره كلمة لبيان إرسال الخبر.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي برقم (١٣٥)، وذكره الهيثمي أيضاً بنحوه في مجمع الزوائد (١/٢٢٩) وقال: رواه أبو يعلى وأبو النضر لم يسمع من أحد من العشرة، وفيه أيضاً غسان بن الربيع ضعفه الدارقطني مرة وقال مرة صالح، وذكره ابن حبان في الثقات. وذكر ابن

رواه أحمد بن منيع، والحاثر وأبو يعلى ورجال الإسناد ثقات إلا أنه منقطع أبو النضر بن سالم لم يسمع من عثمان.

ورواه أحمد بن حنبل من طريق بشر بن سعيد عن عثمان بن عفان.

وحديث عثمان في الصحيح، وإنما أوردته لانضمام من ذكر معه من الصحابة.

٦١٠ - وعن أبي مطر قال: بينما نحن جلوس مع أمير المؤمنين في المسجد على باب الرحبة مع المسلمين فجاء رجل إلى علي فقال: أرني وضوء رسول الله ﷺ - وهو عند الزوال - فدعا قنبراً^(١) فقال: اثني بكوز من ماء فغسل يديه ووجهه ثلاثاً، وأدخل بعض أصابعه في فيه، واستنشق ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح رأسه واحدة، - ثم قال: يعني الأذنين خارجهما من الرأس وباطنهما من الوجه - ورجليه إلى الكعبين، ولحيته تهطل على صدره ثم حسي حسوة بعد الوضوء ثم قال: أين السائل عن وضوء رسول الله ﷺ كذا كان وضوء رسول الله ﷺ^(٢).

رواه عبد بن حميد وأبو مطر مجهول.

٦١١ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه: أنه سُئل عن وضوء رسول الله ﷺ فقال: كان رسول الله ﷺ يؤتى بقصب فيه من الماء نحو من المذ يتمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً، ويغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثم مسح برأسه وتخلل لحيته من باطنها، ويغسل رجله ثلاثاً، ثلاثاً.

رواه أبو يعلى وابن ماجه باختصار، وفي الإسناد فائد بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

٦١٢ - وعن الحسين بن علي رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ فضل موضع سجوده بالماء حتى يسيل على موضع السجود^(٣).

= حجر الحديث باختصار في المطالب العالية برقم (٥٨) وعزاه لأبي يعلى ويرقم (٥٩) وعزاه للحاثر.

(١) مولى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه والذي قيل فيه الشعر المشهور:

لما رأيت الأمر أمراً أججت نازاً ودعوت قنبراً

(٢) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠) وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد روايتين (٢٣٤/١) أحدها للحسن بنحو مما هنا. وقال: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن، والأخرى للحسين وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن. وهو في المقصد العلي برقم (١٣٧) بنحوه أيضاً.

رواه أبو يعلى بإسناد فيه لين.

٦١٣ - وعن عبد الرحمن بن البيلماني قال: رأيت عثمان بن عفان جالساً بالمقاعد يتوضأ قال: فمرّ به رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوءه ثم دخل المسجد فوقف على الرجل وقال لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فغسل يديه ثم تمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين، ومسح برأسه، ثم غسل رجليه ثم لم يتكلم حتى يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوءين»^(١).

رواه أبو يعلى، والدارقطني، وفي الإسناد محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو ضعيف، وكذا الراوي عنه محمد بن الحارث.

٦١٤ - وعن حنظلة بن الرّاهب: أن رجلاً سلّم على النبي ﷺ فلم يرّد عليه حتى تمسّح وقال: «لم يمنعني أن أردّ عليك إلا أنني لم أكن متوضّئاً» أو قال: لم يرّد عليه حتى تمسّح ورّد عليه^(٢).

رواه أبو داود والطيالسي بسند ضعيف لجهالة تابعيه.

١٩ - باب مسح الرأس والعمامة وأن الأذنين من الرأس وتخليل اللحية

٦١٥ - عن ضمضم عن أبيه قال: توضأ رسول الله ﷺ ومسح رأسه مرة واحدة^(٣).

رواه مسدد عن محمد بن جابر الحنفي وهو ضعيف.

ورواه ابن حبان بسند ضعيف ورواه ابن ماجة بسند ضعيف^(٤).

٦١٦ - وعن طلحة عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح رأسه هكذا ومرّ حفص بيده على رأسه/ حتى مسح قفاه^(٥).

١/٣٩

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٣٩)، مجمع الزوائد (١/٢٣٨، ٢٣٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو مُجمع على ضعفه. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٨) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦١) وعزاه لمسدد.

(٤) جاء بعد هذا كلام غير واضح بالهامش لاختلاط مداده.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

٦١٧ - وعبد بن حميد ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ توضع يده فوق رأسه ثم ردها على قفاه ثم أخرجها من تحت الحنك^(١).

وظلحة هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو - أو - عمرو بن كعب.

٦١٨ - وعن رجل من الأنصار عن أبيه قال: قال عثمان رضي الله عنه: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ؟ قال: فأراهم ثم قال: واعلموا أن الأذنين من الرأس^(٢).

رواه ابن أبي عمر، وأحمد بن حنبل بإسناد ضعيف لجهالة بعض رواته.

[فائدة]:

ورواه الترمذي من حديث أبي أمامة قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان، وابن المبارك، وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس.

قال إسحاق: وأختار أن يمسح مقدمهما مع وجهه ومؤخرهما مع رأسه.

٦١٩ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ توضع يده فوق رأسه ثم مسح على الخفين والخمار^(٣) - يعني العمامة -.

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وله شاهد من حديث سلمان وسيأتي في باب المسح على الخفين.

وسيأتي أيضاً في باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته من حديث المغيرة بن شعبة: أن النبي ﷺ مسح على ناصيته وعمامته وخفيه.

٦٢٠ - وعن عبد الله بن شداد: أن رسول الله ﷺ توضع يده فوق رأسه ثم مسح على أصابعه ثم قال: «هكذا أمرني ربي عز وجل أن أخلّل»^(٤).

رواه مسدد وفي سننه محمد بن جابر وهو ضعيف.

٦٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا توضع يده فوق رأسه تحت ذقنه

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦٣) وعزاه لعبد بن حميد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه رجلان مجهولان.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه: عتبة بن أبي أمية ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى المقاطيع.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٩٣) وعزاه لمسدد.

ويخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثاً أو أكثر من ذلك مرتين^(١).

رواه أحمد بن منيع واللفظ له.

وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو داود، وابن ماجة كلهم من طريق يزيد الرقاشي دون قوله: تحت ذقنه. ولم يذكروا: ربما... إلى آخره.

ورواه الترمذي من حديث عمار بن ياسر قال: وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا تخليل اللحية. وبه يقول الشافعي.

وقال أحمد: إن سهى عن التخليل فهو جائز.

وقال إسحاق: إن تركه ناسياً أو متأولاً أجزاءه، وإن تركه عامداً أعاد.

٦٢٢ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء^(٢).

رواه أحمد بن منيع، عبد بن حميد، وأحمد بن حنبل كلهم بسند فيه أبي سورة وهو ضعيف،...

٦٢٣ - ورواه ابن ماجة ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته. وفي سنده يزيد الرقاشي.

٦٢٤ - وعن عبد الله بن رافع قال: بعثني مروان إلى أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ فيخلل لحيته^(٣).

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف خالد بن إلياس. ويقال في اسم أبيه: إلياس أيضاً.

٢٠ - باب في تخليل الأصابع والتحجيل ومن لم يتم وضوءه

٦٢٥ - وعن مصعب قال: رأى ابن عمر رضي الله عنهما قوماً يتوضؤون فقال: خللوا بين الأصابع^(٤).

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله وثقوا.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/١) وقال: رواه أحمد وفيه واصل بن السائب وقد أجمعوا على ضعفه.

(٣) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه خالد بن إلياس ولم أر من ترجمه.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٩٤) وعزاه لمسدد. وهو فيه بنحو مما هنا.

رواه مسدد.

٦٢٦ - وعن أبي سورة عن عمه أبي أيوب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «حبذا المتخللون». قالوا: يا رسول الله وما المتخللون؟ قال: «التخلل من الوضوء تخلل بين أصابعك^(*)، وأظفارك والتخلل من الطعام فإنه ليس شيء أشد على الملك الذي مع العبد من أن يجد من أحدكم ريح الطعام^(١)».

رواه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، والطبراني في الكبير، ..
٦٢٧ - وأبو يعلى ولفظه: «يا حبذا المتخللون في الوضوء بين الأصابع، والأظافر، ويا حبذا المتخللون من الطعام فإنه ليس أشد على الملك من بقية تبقى في الفم من أثر الطعام^(٢)».

وأبو سورة ضعيف.

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بن مالك^(٣).

٦٢٨ - وعن شقيق قال: توضع عثمان بن عفان رضي الله عنه فخلل أصابع رجله ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك^(٤).

رواه أبو يعلى.

٦٢٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله بم تعرف أمتك يوم القيامة قال: «غُراً مُحَجَّلِينَ من أثر الوضوء^(٥)».

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف عطية، وابن أبي ليلى لكن أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وفي ابن حبان من حديث ابن مسعود.

٦٣٠ - وعن عبد الله بن الحارث صاحب رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول

(*) في الأصل: الأصابع.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٩٢) وعزاه لأبي بكر وقال فيه ضعف، وبنحوه ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: رواه أحمد والطبراني.

(٢) وذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير. وفي إسنادهما واصل الرقاشي وهو ضعيف.

(٣) علق على ذلك الإسناد الهيثمي وقال: فيه محمد بن أبي حفص الأنصاري ولم أجد من ترجمه.

(٤) في المقصد العلي برقم (١٣٨)، وفي مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٨٥) وعزاه للحارث.

الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار»^(١).

رواه الحارث وفي سنده ابن لهيعة.

وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

٢١ - باب نضح الفرج بالماء بعد الوضوء

٦٣١ - وعن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا توضأ أحدكم فليأخذ حفنة من ماء فلينضح بها فرجه فإن أصابه شيء فليقلل أن ذلك منه^(٢).
رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

٦٣٢ - وعن أسامة بن زيد بن حارثة عن أبيه رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء فلما فرغ أخذ غرفة من ماء فنضح فرجه^(٣).
رواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد^(٤)، / ورواه ابن ماجه دون قوله: أول ما أوحى ٣٩/ب إليه.

ورواه الحارث من حديث أسامة بن زيد بن حارثة ومدار الحديث على ابن لهيعة.
ورواه أحمد بن حنبل من حديث أسامة بن زيد بن حارثة وفي سنده رشدين بن سعد وهو ضعيف.

٢٢ - باب كراهة مسح الوجه بعد الوضوء

(وفيه حديث غريب تقدم في باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء)

٦٣٣ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنه كرهه - يعني - المسح على الوجه بالمنديل.

(١) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢٣/١، ٣٥، ٥٢)، مسلم في الصحيح (الطهارة ٢٥، ٢٨، ٣٠)، الترمذي في الجامع الصحيح (٤١)، وأبي داود في السنن (٩٧)، ابن ماجه في السنن (٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٣)، أحمد في المسند (١٩١/٤)، البيهقي في الكبرى (٧٠/١)، الدارقطني في السنن (٩٥/١)، ابن خزيمة في الصحيح (١٦٣)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١).

(٢) ذكر ابن حجر نص ذلك الحديث الموقوف برقم (١١٧) في المطالب العالية عن ابن عباس وعزاه لمسدد.

(٣) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١) وقال: رواه أحمد وفيه: رشدين بن سعد وثقه هيثم بن خارجة وأحمد بن حنبل في رواية وضعفه آخرون.

(٤) جاء بهامش المخطوط عبارة المقابلة ونصها: «قول نضح».

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات، . .

٦٣٤ - والحاكم بلفظ: لا تمندل إذا توضأت.

وقد ورد عن النبي ﷺ ما يخالف قول جابر.

٦٣٥ - فروى ابن ماجة من حديث سلمان الفارسي بسند صحيح: أن النبي ﷺ

توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه.

٦٣٦ - وروى الترمذي من حديث عائشة قالت: كانت لرسول الله ﷺ خرقة يتنشف

بها بعد الوضوء^(١).

٦٣٧ - ومن حديث معاذ قال: كان النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه^(٢).

وقال في كل من الحديثين: غريب. وقال: ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب

شيء. قال: وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم التمندل

بعد الوضوء.

ومن كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل أن الوضوء يوزن، روي ذلك عن سعيد بن

المسيب والزهري. قال البيهقي: روينا عن عثمان وأنس أنهما لم يريا به بأساً، وعن

الحسن بن علي أنه فعله.

٢٣ - باب ما يقال بعد الوضوء

(وفيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم في باب التسمية وسيأتي في الوصايا).

٦٣٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ بوضوء فتوضأ ثم صلى

فكان في دعائه: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي».

فقلت: يا رسول الله ذكرت دعوات؟ قال: «وهل تركن من شيء»^(٣).

رواه مسدد، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى والنسائي في اليوم والليلة ورجاله ثقات.

٦٣٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: إذا توضأ الرجل فقال:

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ختم له بخاتم ثم

لم يكسر إلى يوم القيامة^(٤).

(١) طرفه عند: البغوي في شرح السنة (١٥/٢). (٢) راجع كثر العمال (١٧٨٤٣).

(٣) أطرافه عند: أحمد في المسند (٦٣/٤)، مجمع الزوائد (١١٠/١٠)، النووي في الأذكار (٣١)،

الطبراني في الصغير (٩١/٢)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٨٢٧).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بلفظ قريب من هذا (٢٣٩/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط =

رواه مسدد والنسائي في اليوم واللييلة موقوفاً ورجاله ثقات .

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء موقوفاً ومرفوعاً فذكره إلا أنه قال: طبع عليها بطابع ثم وضعت تحت العرش فلم تكسر إلى يوم القيامة . ورجاله ثقات .

٢٤ - باب ما يكفي الوضوء والغسل من الماء

٦٤٠ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ وأتى بوضوء ثلثي مد فرأيته يتوضأ فجعل يدلك به ذراعيه وذلك أذنيه - يعني - حين مسحهما .

رواه مسدد، وأبو يعلى واللفظ [له] ^(١)، وابن حبان في صحيحه والحاكم، وعنه البيهقي في سننه .

٦٤١ - وعن يزيد الرقاشي عن امرأة من قومه: أنها كانت إذا حُجَّت مرّت على أم سلمة رضي الله عنها قالت: فقلت لها: أرني الإناء الذي كان يتوضأ فيه رسول الله ﷺ . قالت: فأخرجته . فقلت: هذا مكوك الفتى . فقلت: أرني الإناء الذي كان يغتسل فيه فأخرجته فقلت: هذا القفيز الفتى ^(٢) .

رواه ابن أبي شيبة، ..

٦٤٢ - والحوارث إلا أنه قال: أرني إناء رسول الله ﷺ الذي كان يغتسل فيه . فأخرجت إلي إناء فقلت: هذا مختوم - يعني الصاع - فقلت لها: فأخرجي لي مده أو إناءه الذي كان يتوضأ به . فأخرجت إلي إناء . فقلت: هذا ربع المفتى ^(٣) . كذا .

٦٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يجزىء في الوضوء رطلين من ماء» .

رواه ابن أبي شيبة .

٦٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ توضأ بكوز ^(٤) .

= ورجاله رجال الصحيح إلا أن النسائي قال: بعد تخريجه في اليوم واللييلة: هذا خطأ والصواب موقوفاً . ثم رواه من رواية الثوري وغندر عن شعبة موقوفاً .

(١) زيادة يقتضيه السياق .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٣) ذكره ابن حجر باختصار في المطالب العالية برقم (٤) وعزاه للحوارث .

(٤) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد نحوه (٢١٩/١) وقال: رواه البزار وفيه: محمد بن أبي حفص العطار قال الأزدي يتكلمون فيه .

رواه ابن أبي شيبة .

٦٤٥ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: كان يتوضأ بنصف مُدٍّ^(١) .

رواه أبو يعلى والبيهقي بسند ضعيف لضعف الصلت بن دينار .

٢٥ - باب أسباب الحدث

٦٤٦ - عن جرير: أن عمر رضي الله عنه صلى بالناس فخرج من إنسان شيء فقال عمر: عزمت على صاحب هذه [الريح] ^(*) أن يتوضأ ويعيد صلاته. فقال جرير: أو تغزِم ١/٤٠ على كل من سمعها/ أن يتوضأ وأن يعيد الصلاة؟ قال: نغم ما قلت جزاك الله خيراً فأمرهم بذلك^(٢) .

رواه مسدد وفي سنده مجالد .

٦٤٧ - وعن منصور بن مهران عن أخبره: أنه رأى أبا هريرة أدخل إصبعه في أنفه فخرجت متلطخة دماً - أو عليها دم - ثم صلى^(٣) .

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة التابعي .

٦٤٨ - وعن أبي صالح قال: قالت عائشة رضي الله عنها: يتوضأ أحدكم من الطعام ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها^(٤)؟! .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٦٤٩ - وعن علي رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نكون بالبادية، فيخرج من أحدنا الرويحة قال: فقال: «إن الله لا يستحي من الحق إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن»^(٥) .

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: الصلت بن دينار وقد أجمعوا على ضعفه .

(*) ما بين المعقوفين من المطالب .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢١) وعزاه لمسدد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٢٢) وعزاه لمسدد .

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٠) وعزاه لمسدد .

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/١) بنحوه وقال: رواه أحمد من حديث علي بن أبي طالب وهو في السنن من حديث علي بن طلق الحنفي وقد تقدم حديث علي بن أبي طالب قبله كما تراه =

رواه ابن أبي عمر، ورجاله ثقات، ..

٦٥٠- وعبد الله بن أحمد بن حنبل ولفظه: لا يقطع الصلاة إلا الحدث لا أستحييكم مما لا يستحي منه رسول الله ﷺ والحدث: أن يفسو أو يضرط^(١).

٦٥١- وعن عمرو بن عطاء قال: رأيت السائب بن حباب يشم ثوبه فقلت: مم ذاك يرحمك الله؟ قال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا وضوء إلا من ربح أو سماع»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه فذكره بتمامه إلا أنه جعل مكان ابن حباب، السائب بن يزيد ومدار إسناد الحديث على عبد العزيز بن عبيد الله^(٣) وهو ضعيف.

٦٥٢- وعن طارق قال: قال عبد الله شيئًا هذا معناه أن^(٤) اللمس ما دون الجماع^(٥).
رواه مسدد.

٢٦ - باب الوضوء من مس الذكر

٦٥٣- عن سعيد بن المسيب قال: من مس ذكره فليتوضأ^(٦).
رواه مسدد ورجاله ثقات.

٦٥٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من مس ذكره فليتوضأ، ومن مس فوق الثوب فلا يتوضأ.
رواه مسدد موقوفًا، ..

٦٥٥- وأحمد بن حنبل والبيهقي مرفوعًا ولفظه: «من مس ذكره فعليه الوضوء»^(٧)، ..

= والله أعلم - كان قد ذكر حديثًا آخر له - وهو ما سيأتي بعده هنا. ورجاله موثقون.
(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/١) وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على أبيه والطبراني في الأوسط وحصين قال ابن معين: لا أعرفه.
(٢) رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف الحديث ولم أر أحدًا وثقه والله أعلم (الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١)).
(٣) في الأصل: عبد العزيز بن عبد الله والتصويب من هامش المخطوط.
(٤) عبارة: «شيئًا هذا معناه أن». ليست في المطالب.
(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٢٣) وعزاه لمسدد.
(٦) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب برقم (١٤٤) وعزاه لمسدد.
(٧) أطرافه عند: أبي داود في السنن (١٨١)، أحمد في المسند (٢٢٣/٢)، الدارقطني في السنن =

٦٥٦ - وابن حبان في صحيحه مرفوعاً ولفظه: «إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وبيس بينهما ستر ولا حجاب فعليه الوضوء».

٦٥٧ - وعن ابن جريج حدثني الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة قال: بعثني (*) الزهري ولم أسمعه منه أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، وعن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ».

٦٥٨ - قال ابن جريج وقال يحيى بن أبي كثير عن رجل من الأنصار: إن رسول الله ﷺ صلى ثم عاد في مجلسه فتوضأ ثم أعاد الصلاة ثم قال: «إني كنت مسست ذكري فنسيت» (١).

رواه إسحاق وإسناده صحيح متصل.

وأخرجه أحمد بن حنبل من حديث زيد بن خالد الجهني لكنه من رواية ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن زيد بن خالد.

٦٥٩ - وعن يحيى بن أبي كثير حدثني رجل في مسجد الرسول ﷺ عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ» (٢).

رواه إسحاق، وابن أبي شيبه، والحاثر، وأبو يعلى وزاد: قال أبو خيثمة: هذا عندي وهم: إنما روي عن عروة عن بسرة.

٦٦٠ - وعن مروان عن بسرة بنت صفوان رضي الله عنها سألت رسول الله ﷺ عن مس المرأة فرجها. قال: «توضأ» (٣).

رواه الحارث واللفظ له، ورواه ابن حبان في صحيحه..

= (١٤٧/١)، ابن أبي شيبه في المصنف (١٦٣/١)، الحاكم في المستدرک (١٣٧/١)، الحميدي في المسند (٣٥٢)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/١، ٢٤٥).

(*) كذا في الأصل ولعله: بلغني. وقد تحرفت الكلمة ولم يذكره ابن حجر في المطالب عن ابن جريج بل اكتفى بذكر بسرة بنت صفوان، وزيد بن خالد. راجع رقم (١٣٩) وعزاه لإسحاق وقال: صحيح متصل الإسناد.. وحديث بسرة في السنن الأربعة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٠) وعزاه لأبي إسحاق.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤١) وعزاه لأبي إسحاق.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٣) وعزاه للحارث، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وهو في السنن خلا ذكره الأنثيين، والرفيعين. ورجاله رجال الصحيح.

٦٦١ - عن ابن خزيمة بلفظ: «من مس فرجه فليتوضأ». قلت: لبُشرة بنت صفوان في السنن الأربعة حديث بغير هذه السياقة.

٦٦٢ - وعن عروة عن بُشرة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من مس فرجه فليعد الوضوء».

رواه ابن حبان في صحيحه، ..

٦٦٣ - وفي رواية له: «من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة».

٦٦٤ - وفي رواية: «إذا مس أحدكم فرجه فليتوضأ، والمرأة مثل ذلك».

قال البخاري: أصح شيء في هذا الباب حديث بُشرة بنت صفوان.

قال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة، وأبي أيوب، وأروى بنت أويس، وعائشة، وجابر بن عبد الله، وزيد بن خالد، وعبد الله بن عمرو [رضي الله عنهم]. قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن ابن عمر، وأبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس، أم سلمة. [رضي الله عنهم].

٦٦٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة ثم قام فتوضأ وأعادها. فقلنا: يا رسول الله/ هل من حدث يوجب الوضوء؟ قال: «لا إني/ مسست ذكري».

رواه أبو يعلى وفي سننه أيوب بن عتبة وهو ضعيف.

٢٧ - باب ترك الوضوء من مس الذكر

٦٦٦ - عن قتادة قال: سألت سعيداً عن مس الذكر فقال: هو كبعض جسدك^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

ورواه ابن ماجه من حديث أبي أمامة.

٦٦٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه في مس الذكر قال: ما أبالي إياه مسست أو أنفي أو أذني^(٢).

رواه مسدد وله شاهد مرفوع من حديث طلق بن علي وسيأتي في بناء مسجد المدينة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٥) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٥ب) وعزاه لمسدد.

٦٦٨ - وعن سيف بن عبد الله الجَمِيرِي قال: دخلت أنا ورجال معي على عائشة رضي الله عنها فسألناها عن الرجل يَمَسُ فَرْجَهُ، وعن المرأة تَمَسُ فرجها فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أبالي إياه مسست أو أنفي»^(١).
رواه أبو يعلى.

٢٨ - باب الوضوء من النوم

٦٦٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا نام أحدكم مضطجعاً فليتوضأ. فقيل له: كان رسول الله ﷺ ينام مضطجعاً فلا يتوضأ؟ فقال: لستم كرسول الله ﷺ لو كان من رسول الله ﷺ شيء أُغْلِمَهُ^(٢).
رواه إسحاق بن راهويه، ..

٦٧٠ - وأحمد بن حنبل ولفظه: ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله^(٣)، ..

٦٧١ - وابن أبي شيبه ولفظه: أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم قام فصلى، ..

٦٧٢ - وعبد بن حميد ولفظه: إن النبي ﷺ نام حتى سمع له غطيط فقام فصلى ولم يتوضأ. فقال عكرمة: إن النبي ﷺ كان محفوظاً، ..

٦٧٣ - وأبو يعلى ولفظه: أن النبي ﷺ نام وهو جالس ثم نفخ، ثم جاء بلال فأذن بالصلاة فخرج فصلى ولم يتوضأ.

ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه بغير هذا اللفظ.

٦٧٤ - وعن عمر رضي الله عنه قال: إذا وضع جَنْبَهُ فليتوضأ^(٤).

رواه الحارث، والبيهقي بسند فيه الواقدي، وفيه انقطاع أيضاً.

(١) إسناده مسلسل بالمجاهيل. والحديث في المقصد العلي برقم (١٤٧) وفي مسند أبي يعلى برقم (٤٨٧٥) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/١) وقال: رواه أبو يعلى من رواية رجل من أهل اليمامة عن حسين بن فادع هذا عن أبيه عن سيف وهؤلاء كلهم مجهولون. وهو أقل ما يقال فيهم. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٦) وعزاه لأبي يعلى.
(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٧) وعزاه لإسحاق.
(٣) في إسناده يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وقد تكلموا فيه وبقية رجاله ثقات. والحديث في المقصد العلي برقم (١٤٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٤٨٧)، والمصنف لابن أبي شيبه (١/١٣٢).
(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٨) وعزاه للحارث.

٦٧٥ - وعن عاصم بن عبيد الله مولى زيد قال: استفتيت زيد بن ثابت في النوم قاعدا فلم ير به بأسا. قلت: أرأيت إن وضعتُ جَنبي؟ قال: تَوْضاً^(١). قال أبو عبد الله: وهذا مجمع عليه.

٦٧٦ - وعن عائشة، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالا: من نام على كل حال لا يَغِقِلُ فعليه الوضوء^(٢).

٦٧٧ - وعن الأعرج قال: رأيت أبا هريرة رضي الله عنه ينام قاعدا حتى أسمع غطيظه ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ^(٣). قلت: حديث أبي هريرة هذا وما قبله رواه الحارث ومدار طرقه على الواقدي وهو ضعيف.

٦٧٨ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: نام النبي ﷺ حتى نفخ ثم قام فصلى قال: فذكرته لعطاء فقال: إن النبي ﷺ لم يكن كغيره^(٤).

رواه أبو يعلى، ورواه ابن ماجه دون قوله: فذكرته لعطاء إلى آخره وفي سندهما الحجاج بن أرطاة.

٦٧٩ - وعن أنس أو أناس: أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم فينامون. منهم من يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ^(٥).

رواه أبو يعلى، والبزار، والبيهقي بسند صحيح، وفي صحيح مسلم، وأبي داود، والترمذي..

٦٨٠ - عن أنس [رضي الله عنه] قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضأون.

قيل لقتادة: سمعت من أنس؟ قال أي والله. لفظ مسلم.

٦٨١ - وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ [يقول]: «العينان وكاء السه^(٥) فإذا نامت العين انطلق الوكاء»^(٦).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٤٩) وعزاه للحارث.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٥٠) وعزاه للحارث.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٥١) وعزاه للحارث.

(٤) بنحوه ذكره صاحب المطالب برقم (١٥٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٥) إسناده صحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٣١٩٩)، وفي المقصد العلي برقم (١٤٥)،

وفي مجمع الزوائد (٢٤٨/١) وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٥) في الأصل: السهي.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٤٣) بنحوه، في مسند أبي يعلى برقم=

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والبيهقي.

٢٩ - باب الوضوء مما غيرت النار

٦٨٢ - عن عبد الله بن قارظ: أن أبا هريرة رضي الله عنه أكل أثواراً من أقط فتوضأ. قال: تدري لم توضأت؟ إني أكلت أثواراً من أقط وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضأوا مما مست النار»^(١).

رواه مسدد، ..

٦٨٣ - وأحمد بن حنبل ولفظه: أن النبي ﷺ أكل أثواراً من أقط فتوضأ منه ثم صلى.

وابن حبان في صحيحه، ورواه مسلم في صحيحه باختصار.

٦٨٤ - وعن قتادة: أن أنس بن مالك رضي الله عنه كان يتوضأ مما غيرت النار، ويحدث أن أبا طلحة توضأ مما غيرت النار^(٢).

رواه مسدد، والبزار ورجاله ثقات.

١/٤ / ورواه ابن ماجة دون قوله: ويحدث أن أبا طلحة إلى آخره.

٦٨٥ - وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: توضأوا - أو - الوضوء مما غيرت النار ومما خرج من بين فَرْثٍ ودم^(٣).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

٦٨٦ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أنه كان يتوضأ مما غيرت النار.

رواه مسدد التابعي مجهول.

= (١٣/٧٣٧٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه: أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه. قلت: هو في السنن الكبرى للبيهقي (١١٨/١).

(١) أطرافه عند: ابن ماجة في السنن (٤٨٦، ٤٨٧)، أحمد في المسند (٢٦٥/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (١٤١/١)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/١)، أبي نعيم في الحلية (٣٦٣/٥)، ابن حجر في الفتح (٣١١/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠/١، ٥١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٧) وعزاه لمسدد، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: خالد بن يزيد بن أبي مالك وهو كذاب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٣٠) وعزاه لمسدد.

٦٨٧ - وعن أبي قلابة قال: أتيت أنسًا فلم أجده فقعدت حتى جاء فجاء وهو مُغضَب فقال^(١): كُنَّا عند هذا - يعني الحَجَّاج - فَأَتَيْ بِطَعَام فَأَكَلُوا طَعَامًا^(٢) ثُمَّ قَامُوا فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا. فقلت: أوما كنتم تفعلون هذا؟ فقال: لا. ما كُنَّا نفعله^(٣).

٦٨٧ مكرر - وفي رواية: خبزًا أو لحمًا [ثم صلُّوا ولم يتوضَّؤوا]^(*).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات.

٦٨٨ - وعن عمرو أخبرني من سمع ابن عباس، وعبد الله بن عمرو القاري بماريه يقول: أخبرني أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: «الوضوء مما مست النار».

قال ابن عباس: أتوضأ من الدهن، أتوضأ من الحميم وليس ما حلت النار شيئًا ولا حرمة^(٤).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي^(٥).

٣٠ - باب ترك الوضوء مما مست النار

٦٨٩ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر - قال بكار: وأحسبه قد ذكر عثمان - رضي الله عنهم أكلوا لحمًا فصلُّوا ولم يتوضَّؤوا. رواه الطيالسي، ..

٦٩٠ - ومسدد ولفظه: أن أبا بكر أكل شواء أو طبيخًا ثم صلى ولم يتوضأ.

٦٩١ - وابن عمر بلفظ: أن جابر بن عبد الله قال: خرج رسول الله ﷺ وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار ففرشت لنا تحت صور لها - والصور: النخلات المجتمعات - وذبحت لنا شاة فأكل منها، وأتت بقناع رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فاتيته بغلالة^(٦) من غلالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ.

(١) في المطالب: فقلت له فقال. (٢) هذه الكلمة ليست في المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٢٨) وعزاه لأحمد بن منيع.

(*) ما بين المعقوفين من المطالب وهي فيها بتمامها برقم (١٢٩) وعزاه لأحمد.

(٤) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/١) وقال: ... رواه الطبراني في الكبير... ورجاله رجال الصحيح إلا أن عمرو بن دينار قال أخبرني من سمع عبد الله بن عبد القاري وسماه في الحديث قبله وهو يحيى بن جمدة وابن عبد القاري هو عبد الله بن عمرو بن القاري نسبة إلى جده.

(٥) جاء بهامش الأصل بيان المقابلة على الأصل المنسوخ عنه وهي عبارة: «قوبل فصح».

(٦) جاء هذا التعليق بالهامش ونصه: أي من بقية لحمها.

٦٩١ مكرر - وشهدت أبا بكر دخل على أهله فقال: هل من طعام؟ قالوا: لا. قال: فأين شاتكم الوالد؟ فأتى بها فحلبها ثم أمر بلبنها فطبخ. فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ.

٦٩٢ - وشهدت عمر بن الخطاب وأتى بجفتين فوضع إحداهما بين يديه والأخرى من خلفه فأكل وأكلنا معه ثم صلى ولم يتوضأ.

٦٩٢ مكرر - وابن أبي شيبة ولفظه: قال: أكلت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر، وعمر، وعثمان خبزًا ولحمًا ثم صلوا ولم يتوضؤوا. وأحمد بن منيع وأبو يعلى، ..

٦٩٣ - عنه ابن حبان في صحيحه بلفظ: أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار حائطًا فكنست صورًا لها وبسطت له ثم أمرت بشاة فذبحت، وصنع لهم طعامًا فأكلوا ثم قالوا^(١) فلما حضرت الصلاة قاموا فتوضأوا وصلوا صلاة الظهر. فقالت المرأة: يا نبي الله إنه قد فضل من شاتنا فضلة فهل لكم في العشاء؟ فقالوا: نعم فأكلوا ثم قاموا فصلوا العشاء ولم يتوضؤوا.

٦٩٤ - والحوارث ولفظه: دخلت مع النبي ﷺ على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة فأكل ثم صلى ولم يتوضأ.

٦٩٤ مكرر - ودخلت على أبي بكر بعد موت النبي ﷺ فقال: أين شاتكم الوالد فطبخ لنا فأكل ثم صلى ولم يتوضأ.

٦٩٥ - ودخلت على عمر بعد موت أبي بكر فأكل خبزًا ولحمًا ثم صلى ولم يتوضأ.

والحاكم، ..

٦٩٥ مكرر - وعنه البيهقي بلفظ: عن جابر بن عبد الله: أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب أكلا خبزًا ولحمًا فصليا ولم يتوضئا.

ورواه باختصار ابن ماجة والترمذي وقال: هذا آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار. قال: وكان هذا الحديث ناسخ لحديث الوضوء مما مست النار.

وسياتي في كتاب الفرائض، وفي المناقب.

٦٩٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو أكلت لحمًا وشربت لبن اللقاح ثم

(١) أي ناموا ظهرًا وتسمى القيلولة.

أصلي ولم أتوضأ ما باليت إلا أن أمضمض فمي وأغسل يدي من غمر الطعام^(١).
رواه مسدد برجال الصحيح.

٦٩٧ - وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها: أن رسول الله ﷺ أكل في بيتها عرقاً فجاء بلال فأذنه بالصلاة فقام ليصلي فأخذت بثوبه فقلت: يا أبة ألا تتوضأ؟ فقال: «مما أتوضأ أي بنية؟» فقلت: مما مست النار. فقال: «أوليس أطهر أطعامنا ما غيرت النار»^(٢)!

رواه مسدد مرسلأ أو معضلاً.

ورواه الحارث، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل مرفوعاً ولفظهم واحد بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

٦٩٨ - وعن أبي رافع رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ أكل كتفاً ثم قام ٤١/ب إلى الصلاة ولم يمس ماء.

رواه ابن أبي شيبة وابن حبان في صحيحه، ..

٦٩٩ - ورواه مسلم في صحيحه بلفظ: أشهد لكنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ.

٧٠٠ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أكل طعاماً ثم أقيمت الصلاة وقد كان توضأ قبل ذلك فأتيته بماء ليتوضأ [منه]^(*) فانتهرني وقال: «وراءك ولو فعلت ذلك فعله الناس»^(٣).

رواه ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ورجال إسنادهما ثقات.

٧٠١ - وعن سعيد بن المسيب: أن عثمان قعد عند منبر رسول الله ﷺ فأتي بخبز ولحم فأكل ولم يتوضأ ثم قال: قعدت مقعد رسول الله ﷺ، وأكلت طعام رسول

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (١٣٣) وعزاه لمسدد وقال: صحيح موقوف.

(٢) إسناده منقطع. والحديث في المقصد العلي بنحوه (برقم ١٥٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٢/٦٧٤٠)، وذكره ابن حجر في المطالب بنحوه وعزاه لأبي يعلى راجع رقم (١٣٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٥٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى. والحسن بن أبي الحسن ولد بعد وفاة فاطمة والحديث منقطع.

(*) من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٥١/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهم ثقات.

الله ﷺ، وصليت صلاة رسول الله ﷺ^(١).

رواه ابن أبي شيبة واللفظ له ورجاله ثقات، وابن أبي عمر، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

٧٠٢ - وعن عبد الله بن شداد قال: قال مروان كيف نسأل أحداً وفيما أزواج النبي ﷺ فأرسل إلى أم سلمة رضي الله عنها فقالت: أنا نسلت^(*) لرسول الله ﷺ كتفاً في قدر فأكل منها ثم خرج إلى الصلاة^(٢).

رواه أحمد بن منيع، ..

٧٠٣ - وأبو يعلى ولفظه: عن عبد الله بن شداد قال: سمعت أبا هريرة يقول: توضؤوا مما مست النار. قال: فأرسل مروان إلى أم سلمة فسئلت فقالت: نهس لرسول الله ﷺ عندي كتفاً ثم خرج إلى الصلاة ولم يمس ماء.

ورواه النسائي في اليوم واللييلة.

٧٠٤ - وعن عبد الله بن الحارث عن أم حكيم: أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت الزبير فأكل عندها كتفاً من لحم ثم خرج ولم يتوضأ^(٣).

رواه أحمد بن منيع، وابن أبي شيبة، والحارث، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل، ..

٧٠٥ - ورواه أبو يعلى الموصلي أيضاً إلا أنه قال: عن عبد الله بن الحارث عن ضباعة بنت الزبير قالت: [إن] رسول الله ﷺ انتشل عرقاً ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ^(٤).

٧٠٦ - وعن أنس: أن أم سلمة رضي الله عنهما قربت إلى رسول الله ﷺ كتفاً فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ.

رواه الحارث.

(١) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٤٩)، مجمع الزوائد (٢٥١/١) وإسناد ضعيف.

(*) نسلت: أي أخرجته بيدي بدون مفرقة.

(٢) أورد نحوه الهيثمي في المقصد العلي عن أبي هريرة برقم (١٥٣)، في مجمع الزوائد (٢٥١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة وهو حديث حسن. وذكر نحوه أبو يعلى في المسند برقم (١٠/٥٩٨٦)، ابن حجر في المطالب برقم (١٣٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٥٧)، وفي مجمع الزوائد (٢٥٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى بنحوه برقم (١٣/٧١٥١).

(٤) أورد نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات.

٧٠٧ - عن شيبة بن أبي المساور^(١) قال: دعا عثمان بوضوء فتوضأ ثم بنشل فاغترف ثم قام فصلى بالناس ثم رجع فجلس فضحك ثم قال: ألا تسألوني مما ضحكت؟ قالوا: بلى يا أمير المؤمنين لما ذاك صنعت؟ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع رواه الحارث.

٧٠٨ - وعن أم سلمة رضي الله عنها^(٢): أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً فأكله ثم خرج فصلى ولم يتوضأ^(٣).
رواه أبو يعلى.

٧٠٩ - وعن أم عامر بنت يزيد بن السكن - وكانت من المبايعات -: أنها أتت رسول الله ﷺ بعرق فتعرقه وهو في مسجد بني عبد الأشهل ثم قام فصلى ولم يتوضأ^(٤).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل.

٧١٠ - وعن صفية رضي الله عنها قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ فقربت إليه كتفاً بارداً فكنت أسحاها^(٥) فأكلها ثم قام فصلى^(٦).

رواه أبو يعلى.

٧١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نشلت لرسول الله ﷺ كتفاً من قدر العباس فأكلها وقام يصلي ولم يتوضأ^(٧).

(١) جاء بعدها بياض قدره كلمة يشير به المؤلف إلى أن الحديث مرسل.

(٢) جاءت في الأصل: «عنه». وهو سهو.

(٣) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد عن أم سليم (٢٥٤/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن يوسف عنها ولم أجد من ذكر محمدًا هذا.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت عنها ولم أجد من ذكر هذين.

(٥) استخى اللحم: قشّره. والمقصود أنها كانت تكشف له اللحم.

(٦) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٥٦)، وفي مجمع الزوائد (٢٥٣/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وهو في مسند أبي يعلى برقم (١٣٣/٧١١٥). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٧) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٥٤)، في مجمع الزوائد (٢٥١/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: محمد بن عمرو عن أبي سلمة وهو حديث حسن. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٣٧) وعزاه لأبي يعلى. وهو فيه برقم (١٠/٥٩٨٦).

رواه أبو يعلى .

٧١٢ - وعن أبي بكر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يأكل الشريد ويشرب اللبن ويصلي ولا يتوضأ .

رواه أبو يعلى، ورواه أبو داود وغيره من حديث أنس .

٧١٣ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يمر بالقدر فيتناول منه العرق فيصيب منه ثم يصلي ولا يتوضأ^(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى ورواته ثقات .

٧١٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة فما يمسّ قطرة ماء^(٢) .

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل ورواته ثقات .

٧١٥ - وعن معاوية رضي الله عنه: أنه رأى رسول الله ﷺ أكل لبناً^(٣) ثم صلى ولم يتوضأ^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة التابعي .

٣١ - / باب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها وما جاء في اللبن

١/٤٢

(وفيه حديث عبد الله بن مغفل وسيأتي في الصلاة في أعطان الإبل) .

٧١٦ - وعن مولى لموسى بن طلحة عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها، ولا يتوضأ من ألبان الغنم ولحومها ويصلي في مرابضها^(٥) .

(١) في المقصد العلي برقم (١٥٢)، في مسند أبي يعلى برقم (٤٤٤٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وهو عند ابن حجر في المطالب برقم (١٦٣) وعزاه لأبي بكر .

(٢) في المقصد العلي برقم (١٥٣) وفي مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون . وذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (١٦١) وعزاه لأبي يعلى .

(٣) كذا . وفي المقصد العلي: لبناً . واللبن: أول اللبن في التّاج .

(٤) في المقصد العلي برقم (١٥٨) وفي مسند أبي يعلى برقم (١٣/٣٧٥٩) وفي المطالب العلية برقم (١٦٢) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يُسَمَّ .

(٥) في المقصد العلي برقم (١٤٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢/٦٣٢)، وفي المطالب العلية برقم =

رواه الحميدي، وإسحاق، وأبو يعلى، واللفظ له.

ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم والجمهور على تضعيفه.

٧١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يشرب من اللبن ولا يتوضأ منه ويقطر على ثوبه ولا يغسله^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

٧١٨ - وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة الجهني رضي الله عنه قال: عرض أعرابي لرسول الله ﷺ يسأله^(٢) فقال: يا رسول الله تُدركنا الصلاة ونحن في أعطان الإبل أفنصلّي؟ فقال: «لا». فقال: أفنتوضأ من لحومها؟ قال: «نعم». قال: فنصلي في مَرابض الغنم؟ قال: «نعم». قال: أفنتوضأ من لحومها؟ قال: «لا»^(٣).
رواه أبو يعلى.

٧١٩ - وعن أسيد بن حضير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا توضؤوا من لحوم الغنم، وصلوا في مَرابض الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل»^(٤).

رواه الحارث بسند فيه داود بن المحبر، ..

٧٢٠ - وابن ماجة وفي سنده الحجاج بن أرطاة بلفظ: «لا تتوضؤوا من ألبان الغنم، وتوضؤوا من ألبان الإبل».

وأصله في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة.

ورواه أصحاب السنن من حديث البراء بن عازب.

قال الترمذي: قال إسحاق: في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سمرة.

= (١٥٥) وعزاه لإسحاق. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه من لم يسم.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٩) وعزاه لابن أبي عمر.

(٢) في الأصل: (سر) والتصويب من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٠) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١) وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وسماء يعيش الجهني ويعرف بذي الغرة ورجال أحمد موثقون.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١) عن سليك النطفاني وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: جابر الجعفي وثقه شعبة وسفيان وضعفه الناس.

قال البيهقي في سننه حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة.

٣٢ - باب الوضوء من القهقهة في الصلاة وتركه

٧٢١ - عن رفيع أبي العالية^(*): أن رسول الله ﷺ كان يصلي وخلفه أصحابه فجاء رجل أعمى فطوى على خَصْفَةٍ^(١) على رأس بثر فتردى في البثر فضحك القوم فأمر رسول الله ﷺ من ضحك [أن]^(٢) يعيد الوضوء^(٣).

رواه الحارث مرسلًا بسند فيه داود بن المحبر.

٧٢٢ - وعن جابر بن عبد الله قال: من ضحك في الصلاة فليس عليه وضوء^(٤).

رواه الحارث، ..

٧٢٣ - وأبو يعلى موقوفًا بسند رجاله ثقات ولفظه: سئل جابر عن الرجل يضحك في الصلاة فقال: يُعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء^(٥).

ورواه البيهقي في سننه موقوفًا ومرفوعًا قال: والصحيح أنه موقوف.

٣٣ - باب في من كان على طهارة وشك في الحدث

٧٢٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن نبي الله ﷺ قال: «إن الشيطان يأتي أحدكم فيأخذ شعرة من دبره فيمدها فيرى أنه قد أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا»^(٦).

رواه الحارث واللفظ له، وأبو يعلى، ..

(*) بعده بياض في الأصل قدره كلمة لبيان أن الحديث مرسل.

(١) هي القفة الكبير من خوص النخل.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٤) وعزاه للحارث.

(٤) ذكره صاحب المطالب برقم (١٢٥) وعزاه للحارث.

(٥) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٩٠)، في مجمع الزوائد (٨٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى

ورجاله رجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦) وعزاه لأبي يعلى.

(٦) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٤١)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٢٤٩)،

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه علي بن زيد اختلف في

الاحتجاج به.

٧٢٥ - وابن حبان في صحيحه ولفظه: «إذا جاء أحدكم الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت حتى يسمع صوتاً بأذنه أو يجد ريحاً بأنفه»^(١).
وروى ابن ماجة منه (.. .)^(٢) إلى آخره دون باقيه.

٣٤ - باب تحريم قراءة القرآن ومسه على غير طهارة أو قراءته على غير وضوء

٧٢٦ - وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم حين بعثه إلى نجران «أن لا يمس القرآن إلا طاهر، ولا يصلي الرجل وهو عاقص شعره، وأن لا يحتبي وليس بين فرجه وبين السماء شيء...»^(٣).

ثم ذكر باقي الحديث في الديات.

رواه إسحاق والبيهقي، ورجاله ثقات.

٧٢٧ - وعن [أبو] الغريف^(٤) قال: أتني علي رضي الله عنه بوضوء. فذكر الحديث إلى أن قال: ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: «هكذا لمن ليس بجنب، فأما الجنب فلا ولا آية»^(٥).

رواه أبو يعلى، ..

٧٢٨ - والبيهقي ولفظه: / عن علي في الجنب لا يقرأ ولا حرفاً. قال البيهقي: ب/١٢

٧٢٩ - وروى أبو إسحاق عن الحارث عن علي قال: اقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً. قال: وهو قول الحسن، والنخعي، وإبراهيم، وقتادة.

(١) أطرافه عند: أحمد في المسند (١٢/٣، ٥٠)، (٣١٦/٢)، الحاكم في المستدرک (١٣٤/١)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٢٨/١).

(٢) موضع النقط لفظ غير واضح لعب في التصوير.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٩١) وعزاه لإسحاق.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل.

(٥) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٦٩)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣٦٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: عائد بن حبيب صدوق زمني بالتشيع (التقريب ١/٣٩٠)، وأبو الغريف قال أبو حاتم فيه: شيخ قد تكلموا فيه من نظر أصبغ بن نباتة (الجرح والتعديل ٥/٣١٣). قلت: وأصبغ بن نباتة متروك.

٧٣٠ - وعن أبي سلام: حَدَّثَنِي مِنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ: أَنَّهُ بَالَ ثُمَّ تَلَا آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً^(١).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات.

٣٥ - باب الغسل وكان في أول الإسلام الماء من الماء

٧٣١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجل من أصحابه فخرج إليه الرجل فعمد إلى المشربة فاغتسل فيها فقال رسول الله ﷺ: «أعجلناك؟» فقال: يا رسول الله كنت بين رجلي المرأة ولم أمن. فقال رسول الله ﷺ: «ما عليك من غسل»^(٢).

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بلفظ واحد وهو في الصحيحين وأبي داود دون قوله: فعمد إلى المشربة فاغتسل فيها. ولم يذكروا: كنت بين رجلي المرأة، ولم أمن.

٧٣٢ - وعن عطاء: سمعت ابن عباس يقول: الماء من الماء^(٣).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات، ..

٧٣٢ مكرر - وأبو يعلى ولفظه: عن ابن عباس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى رجل من الأنصار فأبطأ عليه فقال: «ما حَبَسَكَ؟» قال: كنت حين أتاني رسولك على المرأة فقممت فاغتسلت فقال: «وما عليك أن لا تغتسل ما لم تنزل»^(٤). قال: فكان الأنصار يفعلون ذلك.

وكذا رواه البزار.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٠) وعزاه لأحمد بن منيع، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي عن عبد الرحمن بن عوف (برقم ١٧١)، نحوه في المسند لأبي يعلى برقم (٢/٨٥٧)، وذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٢٦٥/١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار من طريق زيد بن سعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. وزيد لم أجد من ترجمة. وذكر ابن حجر في المطالب بنحوه عن عبد الرحمن بن عوف برقم (٢٠٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٠٣) وعزاه لمسدد وقال: صحيح موقوف.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٢)، في مجمع الزوائد (٢٦٥/١) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه أبو سعد البقال ضعيف. والحديث في المطالب برقم (٢٠٤) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعيف. وفي مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٥٤).

٧٣٣ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رجلاً قال له: الرجل يأتي امرأته ولا يُنزل؟ قال: لو هَزَّها حتى يهتَزَّ قُرطاهما، قال: ليس^(١) عليه غسل^(٢).

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة خرشة بن حبيب.

٧٣٤ - وعن إبراهيم التيمي عن أبيه: سمعت عبد الله يقول: الماء من الماء، ولا بأس بالدرهم بالدرهمين^(٣).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٣٥ - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه رضي الله عنه قال: انطلق رسول الله ﷺ في طلب رجل من الأنصار فدعاه فخرج الأنصاري ورأسه يقطر ماء فقال رسول الله ﷺ: «ما لرأسك؟» قال: دعوتني وأنا مع أهلي فخفت أن احتبس عليك فعجلت فممت فصببت علي الماء ثم خرجت. فقال: «هل كنت أنزلت؟» قال: لا. قال: «فإذا فعلت ذلك فلا تغتسلن، اغسل ما من المرأة منك وتوضأ وضوءك للصلاة فإن الماء من الماء»^(٤).

رواه أبو يعلى، والبزار وسيأتي شيئاً من هذه الأحاديث وهذه الأحاديث وما في معناها منسوخة بما في الصحيحين وغيرهما، وإن كان رخصة ثم أمر بالغسل كما سيأتي في الباب بعده.

٣٦ - باب نسخ ذلك بالتقاء الختانين

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في باب الترغيب في غض البصر).

٧٣٦ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أما أنا لو بلغت ذلك منها لاغتسلت^(٥).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٣٧ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أنه كان يَقْصُ فيقول في قصصه: إن

(١) في المطالب: «له».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٠٠) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٠٢) وعزاه لمسدد.

(٤) راجع المقصد العلي برقم (١٧١)، المطالب برقم (٢٠٥)، وراجع التعليق على الحديث رقم (٧٣١)، ففيه تعليق الهيثمي عليه.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٠١) وعزاه لمسدد.

الرجل إذا خالط^(١) المرأة فلم يُنزَلْ فلا غُسل عليه. فقام رجل من عند زيد فأتى عُمَرَ فأخبره، فقال عمر للرجل: اذهب [إليه]^(٢) فأنتني به لتكون عليه شهيداً. فلما جاءه. قال له عمر: يا عدو الله أنت [الذي]^(٢) تُضِلُّ الناس بغير علم. فقال زيد: يا أمير المؤمنين والله ما ابتدئته من قبل نفسي إنما أخبرني به أعمامي. قال: وأي عمومتك؟ قال: أبي، وأبو أيوب، - ورفاعة يومئذ عند عمر - فقال له رفاعة: يا أمير المؤمنين: قد كُنَّا نفعله على عهد رسول الله ﷺ. قال: ورسول الله ﷺ يعلم؟ قال: لا عِلْمَ لي. فقال له عَلِيٌّ: يا أمير المؤمنين إن هذا [الأمر]^(*) لا يصلح. وقال له معاذ: يا أمير المؤمنين إن هذا لا يصلح^(٣).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات، ..

٧٣٨ - ورواه أحمد بن حنبل بمعناه وزاد: فجمع الناس واتفق الناس على أن الماء لا يكون إلا من الماء. إلا رجلين: علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل فقالا: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. قال فقال: يا أمير المؤمنين إن أعلم الناس بهذا أزواج رسول الله ﷺ فأرسل إلى حفصة فقالت: لا عِلْمَ لي. فأرسل إلى عائشة قالت: / إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل. قال: فتحطم عمر - يعني تغيط - ثم قال: لا يبلغني أن أحداً فعله إلا أنهكته عقوبة. انتهى.

وهذا الحديث بغير هذا السياق والتمام في الصحيح واقتصر الترمذي منه على ما روته عائشة فحسب وصححه وقال: وقد رُوِيَ هذا الحديث ..

٧٣٩ - عن عائشة عن النبي ﷺ من غير وجه: «إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل»^(٤). وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، والفقهاء من التابعين ومن بعدهم مثل: سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: إذا التقى الختان الختان وجب الغسل.

٣٧ - باب الغسل والتدفيء بعده

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في باب الصلاة في الثوب، وحديث أنس الطويل

(١) في المطالب: «جامع».

(٢) من المطالب.

(*) من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٩) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٤) أطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٠٩)، أحمد في المسند (٢٣٤/٥)، الهيثمي

في مجمع الزوائد (٢٠٧/١)، ابن حجر في فتح الباري (٣٩٥/١)، ابن عدي في الكامل (٣/

١٠١٥)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤٤٢).

وسياتي في آخر كتاب المواعظ، وحديث عائشة وسياتي في النكاح في باب حق الزوج).

٧٤٠ - وعن شعبة قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما إذا اغتسل من الجنابة أفرغ يمينه على يساره سبعا وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صب على رأسه، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك^(١).

رواه الطيالسي، ورواه أبو داود في سننه دون قوله: فأفرغ على يساره سبعا، وقال على جلده بدل رأسه.

٧٤١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا اغتسل نضح عينيه بالماء، وأدخل إصبعه في سُرته^(٢).

رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات، وكذا رواه البيهقي.

[فائدة]:

قال مالك ليس عليه العمل.

وقال الشافعي ليس عليه أن ينضح عينيه لأنهما ليستا ظاهرتين من بدنه.

قال البيهقي: وروي مرفوعاً ولا يصح.

٧٤٢ - وعن عكرمة: أنه كان لا يرى بأساً أن يغتسل الرجل من الجنابة ثم يستدفئ بامرأته قبل أن يغتسل أو تغتسل المرأة قبل الرجل فتستدفئ به^(٣).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٤٣ - وعن عامر أنه قال لإبراهيم: ما تقول في الذي يغتسل من الجنابة ثم يستدفئ بامرأته؟ قال إبراهيم: لا أدري. قال أفلا أنبئك عن صديقك علقمة: أنه كان لا يرى به بأساً^(٤).

رواه مسدد بسند رجاله ثقات،

ورواه الترمذي من حديث عائشة وقال: هو قول غير واحد من أهل العلم من

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٨) باختصار وعزاه لأبي داود.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٧) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٤) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٥) وعزاه لمسدد.

أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين: أن الرجل إذا اغتسل فلا بأس أن يستدفىء بامرأته وبنام معها قبل أن تغتسل المرأة.

وبه يقول سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

٧٤٤ - وعن إبراهيم: أنه كان لا يرى بأساً أن يغتسل الرجل قبل امرأته ثم يستدفىء بها قبل أن تغتسل^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٤٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: الغسل من خمس: الحجامة، الحمام، الجنابة، الموتى^(٢)، ...

فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: ما كانوا يعدون غسلًا واجبًا إلا الجنابة، وكانوا يستحبون غسل يوم الجمعة.

رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات.

٧٤٦ - وعن عمر رضي الله عنه أنه قال: أما أنا فأحفين على رأسي ثلاث حَفَنَات^(٣).

رواه مسدد كذلك.

٧٤٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سأله رجل عن الغُسل من الجنابة فقال ثلاثًا، فقال الرجل: إني كثير الشعر؟ فقال: كان رسول الله ﷺ أكثر شعرًا منك وأطيب^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف عطية العوفي.

٧٤٨ - وعن أنس رضي الله عنه: أن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله إن أرضنا أرض باردة فما يكفيننا من غُسل الجنابة؟ قال: «أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا»^(٥).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٦) باختصار وعزاه لمسدد.

(٢) كذا دون ذكر الخامسة وأحسبها الجمعة لما هو بعدها من قول إبراهيم.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٩) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨٠) وعزاه لأبي بكر. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٧٠) وقال: رواه أحمد وفيه عطية وثقه ابن معين وضعفه جماعة تضعيفًا لينا.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٨١) وعزاه لأبي بكر، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٧١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى ورجاله ثقات.

٧٤٩ - وعن أبي رافع رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في يوم واحد فجعل يغتسل عند هذه وعند هذه فقيل: يا رسول الله لو جعلته غسلًا واحدًا؟ قال: «هذا أزكى، وأطيب، وأطهر»^(١).

رواه الحارث بسند حسن.

٣٨ - باب غسل الرجل والمرأة من إناء واحد والنهي عن تطهر الرجل بفضل وضوء المرأة

٧٥٠ - عن سالم بن سرح مولى أم منية عن بنت قيس - وهي خولة بنت قيس وهي جدة حارثة بن الحارث - أنه سمعها تقول: قد اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناء/ واحد^(٢).

ب/٤٣

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وأصله في الصحيحين من حديث عائشة، ومن حديث أم سلمة وفي البخاري من حديث أنس، من حديث ابن عمر.

٧٥١ - وعن الأقرع الغفاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة.

رواه الطيالسي، ورواه مسدد، وأبو يعلى الموصلي من طريق:

٧٥٢ - أبي حاجب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: نهى عن النكير، والمقير - أو ذكرهما جميعًا - وعن الدباء، ونهى أن يتطهر الرجل بفضل طهور المرأة.

رواه أصحاب السنن الأربعة مقتصرين على نهى تطهير الرجل بفضل وضوء المرأة. واسم الرجل المبهم: الحكم بن عمرو بن مجدع.

(١) أطراف الحديث عندي: أبي داود في السنن (ب ٨٦)، أحمد في المسند (٨/٦)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٤/١)، (١٩٢/٧)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٤١/١)، ابن حجر أيضًا في فتح الباري (٣٧٦/١)، الطحاوي في معاني الآثار (١٢٩/١).

(٢) الحديث بنحو هذا الطرف عند: أحمد في المسند (٣٧/٦، ٧٧، ٧٨)، النسائي في المجتبى (١/١٢٨)، عبد الرزاق في المصنف (١٠٢٧)، وأبي عوانة في المسند (٢٩٥/١)، الدارقطني في السنن (٦٩/١)، أبي داود في السنن (٧٨).

٣٩ - باب التستر والإعانة في الغسل

وفيمن اغتسل وترك شيئاً من جسده وفي غسل من أسلم

(وفيه حديث...^(١) وسيأتي في باب المسح على الخفين وحديث عمر وسيأتي في أول كتاب الحيض وحديث ابن مسعود وسيأتي في مناقبه).

٧٥٣ - عن رجل من بني عامر قال: رأيت أبا ذر رضي الله عنه في مسجد قباء يصلي وعليه بُرد قطري فسلمت عليه فلم يرد علي فلما قضى صلاته ردّ عليّ فقلت: أنت أبو ذر؟ فقال: نعم. قال: اجتويت إلى المدينة فأمر لي رسول الله ﷺ بدود وأمرني أن أشرب من ألبانها وأبوالها.

ورأيت رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه في ظل المسجد فلما رأني قال: «يا أبا ذر». قلت: هلكت يا رسول الله. قال: «وما أهلكك - أو ويحك - وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله إني أعزب عن الماء فتصيبني الجنابة فأصلي بغير وضوء - أو قال - بغير طهور؟ قال: فدعا لي بماء جارية حبشية بعس فيه ماء يتخضخض ما هو ملآن فاستترت بالبعير واغتسلت. قال: وقال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر الصعيد الطيب كافيك وإن لم تجد الماء عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك»^(*).

رواه أبو داود الطيالسي، ورواه أبو داود في سننه باختصار.

٧٥٤ - وعن يعلى بن أمية قال: بينما عمر يغتسل إلى بعير وهو محرم، وأنا أستر عليه بثوب ويغلى الساتر إذ قال لي: يا يعلى أصبْ على رأسي الماء؟ قال: قلت أمير المؤمنين أعلم. قال: والله ما أرى الماء يزيد الشعر إلا شعثاً قال: بسم الله وأفاض على رأسه^(٢).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٥٥ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قمت مع رسول الله ﷺ ليلة من رمضان فقام يغتسل وسترته ففضلت منه فضلة في إناء. فقال: «إن شئت فأرقه، وإن شئت فصبْ عليه». فقلت: يا رسول الله هذه الفضلة أحب إليّ مما أصب عليه فاغتسلت وسترني فقلت: ألا تسترني^(*). فقال: «بلى لأسترنك كما سترتني»^(٣).

(١) موضع النقط كلمة غير واضحة.

(*) طرفه عند البيهقي في السنن الكبرى (١٧٩/١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٣) وعزاه لمسدد.

(*) في الأصل: لا تسترني، وفي المطالب: أسترني. وأحسب أن في كليهما سقط.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٢) وعزاه لأبي بكر وقال: فيه ضعف.

رواه ابن أبي شيبة واللفظ له، والحارث بن أبي أسامة، وسيأتي في كتاب النوافل مطولاً إن شاء الله.

وله شاهد من حديث أبي ذر في باب تعجيل الإفطار.

٧٥٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ اغتسل وترك لمعة من منكبته لم يصبها الماء. فقال بشعره فعصره ثم مسح به تلك اللمعة.

رواه ابن أبي شيبة، ..

٧٥٧ - ابن ماجة ولفظه: اغتسل من جنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء فقال بجمته فمیلها عليها.

ومدار الإسناد على أبي علي الرحبي واسمه حسين بن قيس وهو ضعيف.

٧٥٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطيء بعض جسده الماء؟ فقال رسول الله ﷺ: «يغسل ذلك المكان ثم يصلي»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٧٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا أَسْلَمَ ثَمَامَةُ أَمْرَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ^(٢).

رواه أبو يعلى بسند فيه مجهول، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العمري، ..

٧٦٠ - ورواه البيهقي في السنن الكبرى بسند جيد ولفظه: عن أبي هريرة: أن ثَمَامَةَ الْحَنْفِيَّ أُسِرَ فَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْدُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» فَيَقُولُ: «إِنْ قَتَلْتَنِي ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَمَنَّنْتَ عَلَيَّ شَاكِرًا، وَإِنْ تَرَدَّ الْمَالُ نَعَطَكَ مِنْهُ مَا شِئْتَ.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يجيئون للغداة ويقولون ما نصنع بقتل هذا.

فمرّ عليه النبي ﷺ يوماً فأسلم فحلّه وبعث به إلى حائط بني طلحة وأمره أن

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٧)، وفي مجمع الزوائد (٢٨٣/١) وقال بعد أن عزاه لأبي يعلى: في إسناد أحمد والبخاري عبد الله بن عمر العمري وثقه ابن معين وأبو أحمد بن عدي وضعفه غيرهما من غير نسبة إلى كذب، وقال أبو يعلى عن رجل عن سعيد المقبري. قال: فإن كان هو العمري فالحديث حسن. وهو في مستدرأبي يعلى برقم (٦٥٤٧).

١/٤٤ يغتسل فاغتسل وصلّى ركعتين فقال رسول الله ﷺ: / «لقد حسن إسلام أخيكم» (١)(*)

٤٠ - باب في المني يصيب الثوب والمرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل

(فيه حديث أم حبيبة وغيرها وسيأتي في باب الصلاة في الثوب، وحديث عمر بن الخطاب وسيأتي في باب... (**). الإحرام).

٧٦١ - وعن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه: إنه كان يحك المني من ثوبه (٢).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٧٦٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه قال في الرجل احتلم في ثوب ثم خفي عليه؟ قال: اغسل الثوب كله (٣).

رواه مسدد وتابعيه مجهول.

٧٦٣ - وعن عائشة رضي الله عنها في الثوب تصيبه الجنابة قالت: إن رأيتك فاغسله، وإن لم تره فانضح.

رواه مسدد موقوفًا، ..

٧٦٤ - أحمد بن حنبل مرفوعًا بلفظ: قالت: كان رسول الله ﷺ يسلم المني من ثوبه بعرق الأذخر ثم يصلي فيه ويحته من ثوبه يابسًا ثم يصلي فيه (٤).

ورواه الترمذي بغير هذا اللفظ وصححه وقال: وهو قول غير واحد من أصحاب

(١) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٦١/٣)، مسلم في الصحيح (الجهاد ٥٩)، أحمد في المسند (٢٤٦/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (١٧١/١)، (٣١٩/٦)، (٦٥/٩)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣)، عبد الرزاق في المصنف (٩٨٣٤)، الهيثمي في موارد الظمان (٢٢٨١)، البغوي في شرح السنة (٨١/١١).

(*) جاء بهامش الأصل عبارة مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: «قوبل فصح».

(**) موضع النقط غير واضحة بهامش المخطوط.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٩٥) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٩٦) وعزاه لمسدد.

(٤) أطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٤٣/٦)، البيهقي في السنن الكبرى (٤١٨/٢)، الخطيب في تاريخ بغداد (٤٥٤/٧)، المتقي الهندي في كنز العمال (١٧٨٦٢)، الألباني في إرواء الغليل (١٩٧/١).

رسول الله ﷺ والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان، وأحمد، وإسحاق قالوا في المنى يصيب الثوب: يجزيه fark وإن لم يغسله. قال: وحديث عائشة أنها غسلت منياً من ثوب رسول الله ﷺ، ليس بمخالف لحديث fark لأنه وإن كان fark يجزي فقد يستحب للرجل أن لا يُرى على ثوبه أثره. قال ابن عباس المنى بمنزلة المخاط فأمطه عنه ولو بإذخرة.

٧٦٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاءت^(١) امرأة يقال لها بُسْرَة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام؟ فقال: «إذا وجدت بِللاً فاغتسلي يا بُسْرَة». فقالت لها عائشة: فَضَحَتِ النساء! قال: «دعيها تسأل عما بدا لها تَرَبَّتْ يديك - أو تَرَبَّتْ - يمينك»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة بإسناد حسن.

٧٦٦ - وعن ابن عمر قال: سألت أم سُلَيْم رضي الله عنهم رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأت المرأة ذلك وأنزلت فلتغتسل»^(٣).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل وفي سندهما: عبد الجبار بن عُمر، وهو ضعيف.

لكن رواه الترمذي من حديث أم سلمة وصححه قال: وهو قول عامة الفقهاء: أن المرأة إذا رأت في المنام ما يرى الرجل فأنزلت فإن عليها الغسل. وبه يقول سفيان الثوري، والشافعي. قال: وفي الباب عن أم سليم، وعائشة، وأنس.

٤١ - باب في من بات على طهارة وفي تأخير الغسل من غير عذر

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في الصلاة في الثوب).

٧٦٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا كان أحدكم جنباً فلا يرقد فإنه لا يري لعل نفسه تصاب في منامه.

(١) في الأصل: جاء. وهو سهو.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٠٦) وعزاه لأبي بكر، وذكره ابن أبي شيبة بنحوه في المصنف (٥٦/١).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٠)، وفي مجمع الزوائد (٢٦٧/١) وقال: وراه أحمد وفيه عبد الجبار بن عمر الأيلي ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه محمد بن سعد، وبقيت رجاله ثقات. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٢/٧٠٠٤).

رواه مسدد موقوفاً، ..

٧٦٨ - وأحمد بن منيع مرفوعاً ولفظه: قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يرقد وهو جنب توضأ.

ورجاله ثقات.

٧٦٩ - وعن مصعب بن سعد قال: كان سعد يُجنب ثم يتوضأ ويخرج^(١).

رواه مسدد ورجالهم ثقات.

٧٧٠ - وعن علي رضي الله عنه: أن جبريل أتى رسول الله ﷺ فسلم ثم رجع فقال له: «سلمت ثم رجعت؟» قال: إني لا أدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا بول.

وذلك أن جرّوا للحسين أو الحسن كان في البيت.

رواه مسدد وفي سننه عمرو بن خالد القرشي وهو ضعيف.

ورواه أبو داود والنسائي، ..

٧٧١ - وابن ماجه مرفوعاً بلفظ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب، لا جنب»^(٢).

إلا أن ابن ماجه لم يذكر الجنب.

٧٧٢ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تقربهم الملائكة: المخلق، والسكران، والجنب».

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عبد الله بن حكيم البصري.

٧٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من بات طاهراً بات في شعاره ملك لا يستيقظ ساعة من ليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان فإنه بات طاهراً»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٩٤) وعزاه لمسدد.

(٢) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٣٩/٤)، مسلم في الصحيح (اللباس ب ٢٦ رقم ١٠٢)، النسائي في المجتبى (٢١٢/٨)، أحمد في المسند (٢٨/٤)، الحاكم في المستدرک (١٧١/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٠/٥)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٥).

(٣) ذكر نحوه الهيثمي عن أبي هريرة في مجمع الزوائد (٢٢٦/١) وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه ميمون بن زيد قال الذهبي لبينه أبو حاتم، وفي إسناد الطبراني العباس بن عتبة قال الذهبي يروى عن عطاء وساق له هذا الحديث وقال: لا يصح حديثه. قلت: قد رواه سليمان

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

وهو في صحيح مسلم وغيره من حديث معاذ بن جبل، وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر، والطبراني من حديث ابن عباس، وأبو يعلى من حديث أنس.

وسياتي في آخر كتاب المواعظ.

والشعار: بكسر الشين المعجمة. وهو ما يلي بدن الإنسان من ثوب وغيره.

٤٢ - / باب المسح على الخفين

(فيه حديث صفوان بن المعطل السلمي وتقدم في باب كتم العلم وتعلمه).

٧٧٤ - وعن عبد الله بن مُعْقَل رضي الله عنه قال: أول من رأيت عليه خُفَّين في الإسلام المغيرة بن شعبة أتانا ونحن عند رسول الله ﷺ وعليه خُفَّان أسودان فجعلنا ننظر إليهما ونعجب منهما فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه سيكثر لكم من الخفاف»^(١). قالوا: يا رسول الله فكيف نصنع؟ قال: «تمسحون عليها وتُصلون»^(٢).

رواه الطيالسي وهو في الكتب الستة بغير هذا اللفظ.

٧٧٥ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: ترك رسول الله ﷺ المُوقين^(٣) في رجليه في غزوة تبوك ثلاثاً^(٤).

رواه الطيالسي بسند ضعيف لضعف جعفر بن زيد.

٧٧٦ - وعن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: رأيت سلمان الفارسي ورأى رجلاً يريد أن ينزع خفيه في الوضوء فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وشعره. وقال سلمان رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خماره وخفيه.

رواه الطيالسي، ..

= الأحول عن عطاء وهو من رجال الصحيح. كذلك هو عند البزار وأرجو أنه حسن الإسناد. وأطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٤٠٨/١)، الهيثمي في موارد الظمان (١٦٧)، ابن حجر في الفتح (١٠٩/١١)، ابن المبارك في الزهد (٤٤٥)، ابن عدي في الكامل (٧٣٠/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين.

(١) في المطالب: أما إنه سيكون لكم - أعني الخفاف.
(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١١٤) وعزاه لأبي داود الطيالسي.
(٣) يريد الخفين. والمُوق: بضم الميم. الخف. وهي كلمة فارسية مُعَرَّبَةٌ.
(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١١٥) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

٧٧٧ - ابن أبي عمر، ولفظه قال: كنت مع سلمان فرأى رجلاً قد أحدث فأراد أن ينزع خفيه للوضوء. قال: فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وأن يمسح ناصيته، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه وخماره. وابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة فذكره دون قوله: وأن يمسح ناصيته.

وله شاهد من حديث ثوبان وتقدم في باب مسح الرأس.

٧٧٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الله يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه.

رواه مسدد ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه، والبخاري.

٧٧٩ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن الله يحب أن تتبع رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه.

رواه مسدد ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه والطبراني.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من حديث أبي هريرة. وسيأتي في قصر الصلاة.

٧٨٠ - وعن يريم بن سعد الخارفي قال: رأيت قيس بن سعد بن عبادة - وقد كان خدماً للنبي ﷺ عشر سنين - قال: ثم أتى دجلة وعليه خُفَّان زندجان^(١) فتوضأ ومسح على خفيه مرة، وقال: هكذا بكفه^(٢) بأصابعه على ظهر خفيه^(٣).

رواه مسدد، ويريم ما علمته وباقي رجال الإسناد ثقات.

٧٨١ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: مسح رسول الله ﷺ على الخفين فسألوا هؤلاء القوم الذين يزعمون أن رسول الله ﷺ قد مسح قبل المائدة. أو بعد المائدة. والله ما مسح بعد المائدة، والله لأن أمسح على ظهر غير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح عليهما.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

ورواه أصحاب الكتب الستة من حديث..

٧٨٢ - جرير بن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خفيه.

(١) في المطالب: وتدحان. وذكر محققه أنها كذا في نسخته وفي النسخة المسندة للمطالب: «زيد حارة». وأشار إلى ما هنا.

(٢) كذا في الأصل وفي المطالب وأحسن أن حرف (و) سقط.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٢، ١٠٣) وعزاه لمسدد.

فقلت له: أقبل المائدة أو بعدها؟ فقال: ما أسلمت إلا بعد المائدة. قال الترمذي: حديث جرير معتبر لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول أن مسح النبي ﷺ على الخفين كان قبل نزول المائدة. قال: وفي الباب عن: عمر، وعلي وحذيفة، والمغيرة، وبلال، وسعد، وأبي أيوب، وسلمان، وبريدة، وعمرو بن أمية، وأنس، وسهل بن سعد، ويعلى بن مرة، وعبادة بن الصامت، وأسامة بن شريك، وأبي أمامة، وجابر، وأسامة بن زيد. قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن أبي بكر، وصفوان بن عسال، وأبي موسى، وعوف بن مالك، وثوبان، وعمرو بن حزم، وخزيمة بن ثابت، وقيس بن سعد بن عبادة، وعبد الله بن عباس، وميمونة زوج النبي ﷺ.

وكل هؤلاء هنا في هذا الباب.

٧٨٣ - وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: رأيت عمر رضي الله عنه قائماً ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخفين فكانني أنظر إلى أثر أصابعه على خفيه خطأً.

رواه مسدد موقوفاً/ وفي سننه الحجاج بن أرطاة.

ورواه أبو يعلى بسند فيه عبد الأعلى الثعلبي وهو ضعيف ولفظه:

٧٨٤ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع عمر رضي الله عنه فقال: [فقام إلى] (١) عس فيه ماء فتوضأ منه ومسح على خفيه. فقال رجل: يا أمير المؤمنين ما أتيتك إلا لأسألك عن هذا أقرأيت غيرك فعله؟ قال: نعم. رأيت خيراً مني، وخير الأمة: رأيت رسول الله ﷺ (٢) فعل الذي فعلت وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فأدخل يده من تحت الجبة.

ثم صلى عمر المغرب (٣).

والبزار وفي سننه عاصم بن عبد الله.

٧٨٥ - وعن عمرو بن الحارث قال: خرجت مع عبد الله إلى المدينة فكان يمسح على الخف ثلاثاً (٤).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

٧٨٦ - وعن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه عن النبي ﷺ: أنه رخص للمسافر

(١) ما بين المعقوفين بياض بالأصل وأكملته من مسند أحمد (٢٨/١).

(٢) في المقصد العلي: رأيت أبا القاسم ﷺ. (٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٦٢).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٤) وعزاه لمسدد.

ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر ولبس خفيه أن يمسح عليهما. وكان أبو بكر لا يفعل ذلك إذا أحدث فتوضأ نزع خفيه.

رواه مسدد واللفظ له، وابن أبي شيبة، وابن حبان في صحيحه، وابن ماجه دون قوله: إذا تطهر إلى آخره.

وله شاهد من حديث صفوان بن عسال وتقدم في العلم.

٧٨٧ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: كُنَّا نَمَسِّحُ خِفَانَا فَقَالَ لَه رَجُلٌ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: لَا. وَلَكِنَّا سَمِعْنَاهُ مِمَّنْ لَا يُتُّهَمُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَقُولُ^(١): اَمْسَحْ عَلَيِ الْخَفَيْنِ وَاصْنَعْ كَذَا وَكَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَكْنَى^(٢).

٧٨٨ - وفي رواية: كنت مع رسول الله ﷺ في مسير فقام بالغسل فقال: «يا أنس في إداوتك ماء؟» قلت: نعم. قال: فتنحى فبال وصببت عليه الماء فتوضأ فلما أراد أن يمسح طأطأت ظهري لأنظر ما يصنع فقال: «هو ما ترى» ومسح على خفيه^(٣).

رواه مسدد، وأحمد بن منيع واللفظ له بأسانيد ضعيفة لجهالة بعض الرواة.

٧٨٩ - وعن عياض بن نضلة قال: خرجنا مع أبي موسى رضي الله عنه في بعض البساتين فأخذتني حاجة فانطلقت لحاجتي فرجعت فجلست على جدول فأتى عليّ أبو موسى وأنا أريد أن أخلع خفيّ فقال: أقرهما وامسح حتى تضعهما حين تنام^(٤).

رواه مسدد.

٧٩٠ - وعن الحسن قال: المسح على الخفين خطط^(٥) بالأصابع^(٦).

رواه مسدد.

٧٩١ - وعن محمد بن سعد قال: - وكان يتوضأ بالرواية - قال: فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ ومسح على خفيه فتعجبنا وقلنا ما هذا؟ فقال حدثني أبي أنه رأى رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

(١) كذا في الأصل وفي المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٦، ١٠٧) وعزاه لمسدد، لأحمد بن منيع.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٨) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٥) وعزاه لمسدد.

(٥) كذا في الأصل وفي المطالب: خطأ. وأشار محققة إلى أنه في أصلية ومصنف أبي بكر كما هنا.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١١١) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

رواه ابن أبي شيبة وفي المسند الحجاج بن أرطاة.

٧٩٢ - وعن سعد بن أبي وقاص يرفعه إلى النبي ﷺ في الوضوء على الخفين أنه لا بأس به.

رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى وفي سننه الحجاج أيضاً.

٧٩٣ - وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم^(١).

رواه ابن أبي شيبة والبخاري بسند صحيح.

٧٩٤ - وعن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب رضي الله عنه: أنه كان يأمر بالمسح وكان هو يغسل قدميه. قال: فقيل له في ذلك. فقال: بثس مالي إن كان مهناه لكم ومائمه علي قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله ويأمر به ولكنه حُبب إلي الوضوء^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وفي رواية له..

٧٩٥ - عن علي بن مدرك قال: رأيت أبا أيوب توضأ ثم نزع خفيه فنظروا إليه فقال: إني قد رأيت رسول الله ﷺ يمسح عليهما ولكنه حُبب إلي الوضوء^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل، والبيهقي، ورواه الحارث ولفظه..

٧٩٦ - عن محمد بن سيرين: أن أبا أيوب كان يأمر بالمسح وكان يتوضأ فقالوا له: يا أبا أيوب تأمرنا بالمسح وأنت تتوضأ؟ قال: لم أكن أمركم بالرفق وأصيب أنا المائم لكني رجل حُبب إلي الطهور.

٧٩٧ - وعن الحسن بن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة كأنني أنظر إلى أثر أصابع رسول الله ﷺ على الخفين^(٣).

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/١) وقال: رواه البخاري والطبراني في الأوسط ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٥٤/١: ٢٥٥) وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد عن أبي أيوب: [فذكر ما هنا ثم قال]: ورجالهم موثقون.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (١١٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده صالح بن رستم والحسن لم يسمع من المغيرة. وهو في الكتب الستة بغير هذا السياق.

ورواه أحمد بن منيع مطولاً في الإمامة في صلاة الإمام خلف رجل من رعيته.

٧٩٨ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما / قال: مرّ رسول الله ﷺ برجل يتوضأ وهو يغسل خُفَّيه فقال بيده: «هكذا إنما أمرت بالمسح» وفرّج بين أصابع كُفَّيه على خُفَّيه^(١).

رواه أبو إسحاق، ..

٧٩٩ - وأبو يعلى ولفظه: قال: مرّ رسول الله ﷺ برجل يتوضأ وهو يغسل خُفَّيه فدفعه بمنكبه هكذا - ووصف ذلك بقية - وقال: «إنما أمرت بالمسح». قال: وقال رسول الله ﷺ بيده هكذا من أطراف أصابعه إلى أسفل الساق.

ورواه ابن ماجه وليس في سماعنا^(٢).

ومدار إسناده على جرير بن يزيد وهو ضعيف.

٨٠٠ - وعن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري: أن رجلاً من أهل الشام سأل أباه أبا أمامة عن المسح على الخفين فقال: نعم امسح عليهما. قال الشامي فأين قول علي؟ فقال لي أبي: أي بُنِّي ائت سعيد بن المسيب فأخبره بما قلت. قال: فأتيته فقلت: إن أبي يقرأ عليك السلام ويسألك عن المسح على الخفين. فقال: إذا أدخلتَهما^(٣) فامسح عليهما حتى تنزعهما. قال: فاتاه رجل فقال: كيف ترى فيمن قتل بالخلا - هو والمعارض -؟ قال: لا بأس به. ثم قال: فلعلكم ترمون الصيد فيما حول المدينة؟ قلنا: نعم. قال: فقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عن قتل ما بين لابتئها^(٤).

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٨٠١ - وعن موسى بن أبي سلمة قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن صيام ثلاثة أيام البيض؟ فقال: كان عمر يصومهن. وسأله عن المسح على الخفين؟ فقال:

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٩٨) وعزاه لإسحاق.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وتفرّد به بقية.

(٣) كذا في الأصل وفي المطالب وأحسب أنه قد سقطت كلمة (طاهرتان).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠١) باختصار وعزاه للحارث قلت: التابعي هو سهل بن أبي أمامة وهو ثقة مشهور.

ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم^(١).

رواه الحارث ورجاله ثقات، والبزار، وسيأتي في باب^(٢)...

٨٠٢ - وعن عبد الله بن الطفيل قال: رأيت عمرو بن حزم يمسح على الخفين وقال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه^(٣).

رواه الحارث عن الواقدي^(٤).

٨٠٣ - وعن عمر بن إسحاق بن يسار قال: قرأت لعطاء كتابًا معه فإذا فيه حدثني ميمونة زوج النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله أيخلع الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: «لا ولكن يمسحها ما بدا له»^(٥).

رواه أبو يعلى.

٨٠٤ - وعن عمر رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ يأمر بالمسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة^(٦).

رواه أبو يعلى.

ورواه الترمذي وغيره من حديث خزيمة بن ثابت قال: وهو قول العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، أحمد، وإسحاق قالوا: يمسح المقيم يوم وليلة والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن. قال: وقد روي عن بعض أهل العلم أنهم لم يوقتوا في المسح على الخفين وهو قول مالك وأنس.

قال الترمذي: التوقيت أصح.

- (١) ذكره ابن حجر باختصار في المطالب برقم (٩٩) وعزاه للحارث.
- (٢) العبارة موضع النقط جاءت بالهامش غير واضحة لدقة الخط وضعف الحبر.
- (٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١١٢) وعزاه للحارث.
- (٤) جاءت عبارة المقابلة للمخطوط بالهامش وهذا نصها: «قوبل فصح».
- (٥) في إسناده ضعيف. عمرو بن إسحاق بن يسار وهو ليس بالقوي والحديث في المقصد العلي برقم (١٦٤)، وفي مسند أبي يعلى (٧٠٩٤) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/١) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه: عمرو بن إسحاق بن يسار قال الدارقطني: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، والحديث ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١١٣) وعزاه لأبي يعلى.
- (٦) إسناده لتين: خالد بن أبي بكر قد لئنه ابن حجر وقال البخاري: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم. والحديث في المقصد العلي برقم (١٦٣)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/١٧١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١) وبنحوه وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٨٠٥ - وعن عمران بن سعد بن أبي وقاص: سأل عمر رضي الله عنهم عن المسح على الخفين فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان^(١).

رواه أبو يعلى.

٨٠٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر دخل الكنيف ثم خرج فمسح على خفيه وقال: دخل رسول الله ﷺ وخرج فمسح عليهما^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.

٨٠٧ - وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: كنا نكون مع رسول الله ﷺ في سفر لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهنّ لحاجة فقضيناها ونكون معه في الحضر يوماً وليلاً نمسح على خفافنا^(٣).

رواه أبو يعلى.

٤٣ - باب التيمم

(فيه حديث...)*.

٨٠٨ - وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: هلك عقد لعائشة من جزع المقار في سفر من أسفار رسول الله ﷺ وعائشة مع رسول الله ﷺ في ذلك السفر فالتمسست عائشة عقدها حتى انبهر الليل فجاء أبو بكر فتغيظ عليها قال: حبست الناس بمكان ليس فيه ماء. قال: فأنزلت آية الصعيد، فجاء أبو بكر فقال: أنت والله يا بنية ما علمت مباركة. قال عبيد الله: وكان عمار يحدث أن الناس طفقوا يومئذ يمسحون بأكفهم الأرض^{١/٤٦} فيمسحون بها وجوههم ثم يعودون فيضربون به ضربة أخرى فيمسحون بها/ أيديهم إلى المناكب والأباط ثم يصلون.

(١) في إسناده: خالد بن أبي بكر وقد لينه ابن حجر وقال البخاري: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم. والحديث في المقصد العلي برقم (١٥٩)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٧٠/١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٦٠) وفي مجمع الزوائد (٢٥٥/١) وقال: رواه أبو يعلى وعند البزار نحوه وفيه: محمد ابن أبي حميد وهو مجمع على ضعفه.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٠٩) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي باختصار (٢٦٠/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه مروان أبو سلمة قال الذهبي مجهول.

(*) موضع النقط غير واضح بهامش المخطوط.

رواه الطيالسي ورجاله ثقات، ..

٨٠٩ - أحمد بن منيع ولفظه: لما نزلت عليهم رخصة التيمم بالصعدات دخل أبو بكر على عائشة فقال: إنك لمباركة قد نزلت علينا رخصة التيمم.

ورواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه باختصار.

وأصله في الصحيحين من حديث عائشة.

٨١٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال نبي الله ﷺ: «إن الله تعالى فضّلني على الأنبياء» - أو قال: «أمّتي على الأمم - بأربع: أرسلني إلى الناس كافة، وجعل الأرض كلها لي ولأمّتي مسجدًا وطهورًا فأينما أدرك رجل من أمّتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يسير بين يدي يقذف في قلوب أعدائي، وأحلت لي الغنائم»^(١).

رواه مسدد، وأحمد بن منيع، ورواه الترمذي باختصار وصححه.

وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وفي مسلم من حديث حذيفة.

٨١١ - وعن علي رضي الله عنه قال: التيمم عند الصلاة^(٢).

رواه مسدد وفي سننه الحارث الأعور.

٨١٢ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه حتى إذا صلى انصرف إليهم قال لهم: «قد أعطيت الليلة خمسًا ما أعطيهن أحد كان قبلي: أما أنا فأرسلت إلى الناس كافة وكان من قبلي إنما يرسل النبي إلى قومه، ونصرت بالرعب ولو كان بيني وبينه مسيرة شهر ملئ مني رعبًا، وأحلت لي الغنائم أكلها، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي لا يعملون ذلك إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعتهم، الخامسة هي ما هي قبيل لي سأل فلان كل نبي قد سأل فأخرتها إلى يوم القيامة»^(٣).

(١) أطرافه عند: الترمذي في الجامع الصحيح (١٥٥٣)، الزيلعي في نصب الراية (٣٢٥/٢)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤٠٠١)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٨٨٨)، المتقي الهندي في كنز العمال (٣١٩٥١، ٣٢٠٧).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧٠) وعزاه لمسدد وقال: فيه ضعف.

(٣) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١١٩/١)، مسلم في الصحيح (المساجد ٣)، النسائي في المجتبى (النحل ب ٤٦)، أحمد في المسند (٣٠٤/٣)، الدارمي في السنن (٢٢٤/٢) البيهقي =

رواه ابن أبي عمر، وأحمد بن حنبل بسند صحيح وزاد في آخره: «فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله».

٨١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسًا ولا أقوله فخر: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب فهو يسير أمامي شهرًا، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة وهي إن شاء الله نائلة من لا يشرك بالله شيئًا».

رواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي ذرٍّ وسيأتي في علامات النبوة.

٨١٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي بعثت [إلى] الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قبلي، وأعطيت الشفاعة، وأنه ليس من نبي إلا قد سأل شفاعته وإني أخرت شفاعتي جعلتها لمن مات لا يشرك بالله شيئًا».

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه، والحاكم.

وروى الترمذي، وابن ماجه قصة الشفاعة حسب.

٨١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع؟ فأتيت النبي ﷺ فلم أجده فانطلقت أطلبه فاستقبلته فلما رأيته عرفت الذي جئت له فبال ثم ضرب بيديه إلى الأرض فمسح بهما وجهه^(١).

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٨١٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأيت النبي ﷺ أفرأق الماء فمسح بالتراب. فقلت له: إنما الماء منك قريب فقال: «وما يُدريني لعلي لا أبلغه»^(٢).

رواه الحارث من طريق حنش، ومن طريقه رواه أحمد بن حنبل.

= في السنن الكبرى (٢١٢/١)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٣١٦/٨)، البغوي في شرح السنة (١٣/٩٦)، ابن حجر في تلخيص الحبير (١٤٨/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٢/١١)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٨، ٢٥٨)، الطحاوي في مشكل الآثار (٤٥٠/١)، السيوطي في الدر المنثور (٢٠٤/٣)، (٢٣٧/٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٨٧/١٠).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب بنحوه برقم (١٦٦) وعزاه لأبي بكر ابن أبي شيبة وقال: فيه انقطاع.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٦٩) وعزاه للحارث وقال: فيه ضعف، وذكر نحوه الهيثمي في=

٨١٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أطيب الصعيد أرض الحرث^(١).

رواه أبو يعلى موقوفاً ورجاله ثقات.

٨١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا

أناس نكون بالرميل فتصينا الجنابة و[فينا]^(٢) الحائض والنفساء ولا نجد الماء أربعة أشهر أو خمسة أشهر؟ فقال النبي ﷺ: «عليكم بالأرض»^(٣).

رواه أبو يعلى وفي سنده ابن لهيعة.

٨١٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان في سفر له فلما حضرت

الصلاة نزل القوم فَبَصُرَ بهم راعي فنزل يضرب بيده الصعيد فتيمم ثم أذن قال: الله أكبر، الله أكبر.. قال نبي الله ﷺ: «على الفطرة». قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: «خرج من النار»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه ضعف.

= مجمع الزوائد (٦٣/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٧١) وعزاه لأبي يعلى وقال: موقوف حسن. وجاءت العبارة الأخيرة فيه: خَرَّبَ الأرض.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل وأثبتته من مصادر التحقيق.

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٥)، وفي مجمع الزوائد (٢٦١/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه: «عليك بالأرض» والطبراني في الأوسط وفيه: المثنى بن الصباح والأكثر على تضعيفه وروى عباس - تحرفت فيه إلى عياش وهو الدوري راوي تاريخ ابن معين - عن ابن معين توثيقه. وروى معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف يكتب حديثه ولا يترك. والحديث ذكره أبو يعلى في المسند برقم (١٠/٢٨٧٠)، ابن حجر في المطالب برقم (١٦٧).

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٧٦) وعزاه لأبي يعلى وقال: مثله ضعيف، وفي مجمع الزوائد (٢٦٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن راشد المازني وهو متروك. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥٦٦٠)، وذكره ابن حجر في المطالب العالية باختصار برقم (١٦٨) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعف.

٥ - كتاب الحيض

٨٢٠ - عن عمير ولي عمر بن الخطاب قال: جاء نفر من أهل العراق إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لهم بإذن جئتم؟ قالوا: نعم، قال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا نسألك عن ثلاث. قال: ما هن؟ قالوا^(١): صلاة الرجل في بيته ما هي؟ وما يصلح
ب/٤٦ للرجل من/ امرأته وهي حائض؟ وعن الغسل من الجنابة؟ فقال: أسحرة أنتم؟ قالوا: لا والله يا أمير المؤمنين ما نحن بسحرة. قال: لقد جئتم تسألوني عن ثلاث ما سألتني عنهن أحد منذ سألت عنهن رسول الله ﷺ.

أما صلاة الرجل في بيته تطوعاً فنور^(*) بيتك ما استطعت.

وأما الحائض فلك ما فوق الإزار وليس لك مما تحته شيء.

وأما الغسل من الجنابة. فتفرغ بشمالك على يمينك فتغسلها ثم تدخل يدك في الإناء فتغسل وجهك وما أصابك ثم توضع وضوءك للصلاة. ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة ثم تغسل سائر جسدك^(٢).

رواه أبو يعلى واللفظ له، والطيالسي إلا أنه جعل بدل الصلاة قراءة القرآن^(٣).

(١) في الأصل: قال.

(*) جاء هذا اللفظ مكرر في الأصل.

(٢) إسناده ضعيف. والحديث في المقصد العلي برقم (١٦٨) وفي مجمع الزوائد للهيثمي (١/ ٢٧٠: ٢٧١) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى من هذه الطريق ورجال أبي يعلى ثقات وكذلك رجال أحمد إلا أن فيه من لم يسم فهو مجهول. قلت: بل فيهم: عمرو بن عاصم البجلي وهو صدوق رمى بالتشيع قاله ابن حجر في التقریب (١/ ٣٨٥) وعمير مولى عمر بن الخطاب: مقبول قاله ابن حجر في التقریب (٢/ ٨٧).

(٣) جاء بعده سهم يشير إلى عبارة بالهامش وهي غير ظاهرة.

وروى ابن ماجه منه قصة الصلاة حسب .

٨٢١ - وعن حنظلة بن سبرة بن نَجْبَةَ عن عمته جُمَانَه (*) وكانت تحت حذيفة : أن حذيفة رضي الله عنه كان ينصرف من صلاة الغداة في رمضان فيدخل معها في لحافها ويؤليها ظهره ولا يُقبل بوجهه عليها - يعني - وهي حائض^(١) .
رواه مسدد .

وحنظلة وعمته لم أقف لهما على ترجمة .

وباقى رجال الإسناد ثقات .

٨٢٢ - وعن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تنام مع رسول الله ﷺ وهي حائض وبينهما ثوب .

رواه مسدد ورجاله ثقات .

٨٢٣ - وعن قميراء - امرأة مسروق - قالت : سألت عائشة رضي الله عنها عن غسل المستحاضة؟ فقالت : تنتظر أيامها التي كانت تحيضها فتحبسها كما كانت تحبس فإذا أكملتها اغتسلت ثم توضأت عند كل صلاة .

رواه مسدد .

٨٢٤ - وعن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : كانت عائشة رضي الله عنها تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلاً في الحيض وتقول : قد تكون الصفرة ، والكذرة^(٢) .

رواه مسدد .

٨٢٤ مكرر - وعن... (**)

٨٢٥ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه كان له امرأة تكره الرجال فكلما أرادها اعتلت له بالحَيْضَة فظن أنها كاذبة فاتاها فوجدها صادقة فاتى النبي ﷺ فأمره أن يتصدق بخمسين ديناراً^(٣) .

(*) في الأصل : جُمَاية والتصويب من المطالب .

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٩) وعزاه لمسدد وقال : موقوف حسن .

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢١٢) وعزاه لمسدد .

(**) حديث بهامش المخطوط لا يظهر منه غير نقط متفرقة .

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٢٠) وعزاه لإسحاق .

رواه إسحاق بإسناد حسن، . .

٨٣٦ - والحارث ولفظه: أن عمر بن الخطاب أتى جارية له فقالت: إني حائض فذكرها (*) فوق عليها فوجدها حائضًا فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «يغفر الله لك يا أبا حفص تصدق بنصف دينار»^(١).

٨٢٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سُئل عن المرأة الحائض ماذا يحل لزوجها منها؟ قال ابن عباس: سمعنا والله أعلم إن كان قاله رسول الله ﷺ فهو كذلك. «يحل له ما فوق الإزار»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده محمد بن كريب، ورواه أبو يعلى من حديث عمر بن الخطاب.

٨٢٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سألت فاطمة بنت قيس رسول الله ﷺ فقال: «عدي أيام أقرائك»^(٣).

وأمرها أن تحتشي وتصلي وتغتسل لكل طهر.

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٨٢٩ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لتنتظر الحائض خمسًا، سبعا، ثمانية، تسعًا، عشرًا فإذا مضت العشر فهي مُستحاضة^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي.

[آخر الجزء الأول بتقسيم المحقق

يليه الجزء الثاني إن شاء الله وأوله:

كتاب الصلاة. باب الإخلاص والنية الصالحة].

(*) كذا في الأصل وهذه اللفظة ليست في المطالب.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٢١) وعزاه للحارث.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي عن عمر بن الخطاب برقم (١٧٤) وفي مجمع الزوائد (١/٢٨١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٥) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١/٢٨٠) وقال: رواه الطبراني في الصغير وفي (١/٢٨١) بنحوه وقال: رجال الأول رجال الصحيح، ورجال الأوسط فيهم عبد الله بن محمد بن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به. قلت: وفاته أن يعزوه لأبي يعلى في الموضوعين.

(٤) إسناده ضعيف. والأثر في المقصد العلي برقم (١٧٣)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٥٠)، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١٦) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٨٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الجلد بن أيوب وهو ضعيف.

مختصر

اتِّخَافُ النَّسَائِكَ، إِمَامَةُ
بِرِّوَانِكَ، مِثْلَانِيَّةُ الْعَشِيرَةِ

تأليف

الإمامُ أبي العباسِ شهابِ الدِّينِ أحمدَ بنَ أبي بكرِ بنِ إسماعيلَ
الكناني الشافعي الشهيرَ بالبوصيري
المتوفى سنة ١٨٤ هـ

تحقيق

سيد كسروي حسن

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ - كتاب الصلاة

١ - باب الإخلاص والنية الصالحة

٨٣٠ - عن شداد بن أوس رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى مرثيًا فقد أشرك، ومن صام مرثيًا فقد أشرك، ومن تصدق مرثيًا فقد أشرك». فقال عوف بن مالك: أفلا يعمد الله إلى ما كان له من ذلك فيقلبه ويدع ما سوى ذلك؟ فقال شداد: وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: أنا خير شريك - أو قسيم - من أشرك بي فعمله قلبه وكثيره لشريك، وأنا منه بريء»^(١).

رواه الطيالسي بإسناد حسن، والبيهقي.

٨٣١ - وعن أبي قلابة: أن عمرًا أتى على مُعَاذِ رضي الله عنهما وهو في ناس من أصحابه فقال: يا مُعَاذُ ما قوام هذا الأمر؟ قال: الإخلاص؛ وهي الفطرة، والصلاة؛ وهي المِلة، والطاعة - أو قال: الجماعة -، وسيكون اختلاف. فلما ولي عمر قال مُعَاذُ: أما سنيتك من خير/ السني.

١/٤٧

رواه مسدد ورجاله ثقات، وقد تقدمت أحاديث من هذا النوع في كتاب العلم.

٢ - باب فرض الصلاة

٨٣٢ - عن أبي إدريس الخولاني قال: كنت في مجلس من مجالس أصحاب النبي ﷺ وفيهم عبادة بن الصامت رضي الله عنه فذكروا والوتر فقال بعضهم: واجب،

(١) ذكر الهيثمي نحو صدر هذا الحديث في مجمع الزوائد (٥٤/٧) عن أبي صالح ثم قال: رواه البزار وفيه: محمد بن السائب الكلبي وهو كذاب.

وقال بعضهم: سنة. فقال عبادة: أما أنا فأشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل من عند الله عز وجل فقال: يا محمد إن الله تعالى يقول: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات من وفى بهن على وضوئهن، ومواقبتهن، وركوعهن، وسجودهن كان له بهن عندي عهداً أن أدخله بهن الجنة، ومن لقيني قد انتقص من ذلك شيئاً - أو كلمة تشبهها - فليس له عندي عهد أن أدخله، إن شئت عذبتة، وإن شئت رحمته»^(١).

رواه الطيالسي واللفظ له، ومسدد، وأحمد بن منيع، وابن حبان في صحيحه، ورواه مالك، وأبو داود، النسائي في سنتهما باختصار.

وله شاهد من حديث كعب بن عُجرة وسيأتي في باب أوقات الصلاة.

٨٣٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه [رفعه]^(٢) قال: «فرضت الصلاة على رسول الله ﷺ ليلة الإسراء خمسين صلاة ثم نُقِضَتْ حتى جُعِلَتْ خمساً فقال الله عز وجل: فَإِنَّ لَكَ فِي الْخَمْسِ خَمْسِينَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»^(٣).

رواه عبد بن حميد وفي سننه أبي هارون العبدي، وأصله في صحيح مسلم من حديث أنس، والترمذي قال وفي الباب عن عبادة بن الصامت، وطلحة بن عبيد الله، وأبي ذر، وأبي قتادة، ومالك بن صعصعة، وأبي سعيد الخدري.

٣ - باب فضل الصلاة

(فيه حديث عثمان بن عفان وتقدم في الطهارة، وحديث أبي ذر وتقدم في العلم في باب حق السؤال، وحديث ثوبان وتقدم في باب المحافظة على الوضوء، وحديث معاذ بن جبل وسيأتي في الجهاد حديث أبي قتادة^(*) وسيأتي في كتاب الجهاد).

٨٣٤ - وعن عبادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن الرجل الصلاة فأنم ركوعها وسجودها قالت الصلاة له: حَفِظَكَ اللهُ كما حفظني فترفع، وإذا أساء الصلاة ولم يتم ركوعها ولا سجودها قالت الصلاة: ضَيَعَكَ اللهُ كما ضيَعْتَنِي فتلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه».

رواه أبو داود الطيالسي وفي سننه الأحوص بن حكيم.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصراً برقم (٣٠٧) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٨) وعزاه لعبد بن حميد.

(*) جاء بعده ذكر معاذ بن جبل مرة أخرى وهو تكرار فحذفت التكرار وضبطت العبارة بالمفرد بعده لأنه كان قال بعد ذكر معاذ: وسيأتي.

٨٣٥ - وعن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل أدخل به الجنة. فقال: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان». ثم ولى. فقال رسول الله ﷺ: «من سره أن ينظر في الدنيا إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا الأعرابي».

رواه مسدد مرسلًا ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي عامر وسيأتي في كتاب الأدب.

٨٣٦ - وعن عوف بن مالك: أن أبا ذرٍّ جلس إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث وفيه: قال: قلت: يا رسول الله فما الصلاة؟ قال: «خير موضوع فمن شاء أقل منه ومن شاء أكثر»^(١).

رواه إسحاق وتقدم بطوله في كتاب العلم.

٨٣٧ - وعن حمدان بن أبان عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، وكان قليل الحديث عن رسول الله ﷺ قال: من علم أن الصلاة حق مكتوب واجب دخل الجنة.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو يعلى الموصلي واللفظ له، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، والحاكم وصححه.

٨٣٨ - وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس إن استطعت أن تكون أبدًا تصلي فإن الملائكة أبدًا تصلي عليك ما دمت تصلي».

رواه ابن أبي شيبة وفي سننه كثير بن عبد الله.

٨٣٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: أتاه أعرابي فقال: يا ابن عباس إنا أناس^(٢) من المسلمين، وماهنا أناس من المهاجرين يزعمون أننا لسنا على شيء، ونحن نقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة ونحج البيت، ونصوم رمضان؟ فقال ابن عباس: قال نبي الله ﷺ: «من أقام الصلاة وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام رمضان، وقرأ الضيف^(٣) ب/ دخل الجنة»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي بتمامه في مجمع الزوائد (١/١٥٩، ١٦٠) عن أبي أمامة وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير... ومداره على: علي بن يزيد. وهو ضعيف، وذكره عن أبي ذر وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط بنحوه وعند النسائي طرف منه وفيه: المسمودي وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٢) في المطالب بناس.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب باختصار برقم (٣٠٩) وعزاه لابي بكر بن أبي شيبة.

رواه ابن أبي شيبة .

٨٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة، والشهر إلى الشهر الذي قبله كفار». ثم قال: «إلا من ثلاث»: - فظننا أنه من أمر حدث - «من الشرك بالله، ونكث الصفة، وترك السنة». قالوا: يا رسول الله هذا الشرك بالله قد عرفناه فما نكث الصفة، وترك السنة؟ قال: «أما نكث الصفة: فأنت تعطي رجلاً بيعتك ثم تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة: فالخروج من الجماعة»^(١).

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات. إلا أن التابعي مجهول.

ورواه الحارث عن داود بن المحبر وسيأتي في باب من باب من ترك الطاعة وفارق الجماعة. وهو في الصحيح وغيره دون (...)^(٢).

٨٤١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «قال لي جبريل عليه السلام حُبب إليك الصلاة فخذ منها ما شئت»^(٣).

رواه أحمد بن منيع، وعبد بن حميد بسند فيه: علي بن زيد بن جدعان.

٨٤٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»^(٤).

رواه الحارث وفي سنده^(٥) الحسن بن قتيبة. لكن له شاهد من حديث ثوبان وتقدم في كتاب الطهارة.

٨٤٣ - وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر»^(٦).

(١) أخرج ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٠٩٠) نحوه مختصراً وعزاه للحارث، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٥) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، راجع مسند أحمد (٥٠٦/٢).

(٢) موضع النقط كلام غير مقروء لغيب في المداد المكتوب به.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: علي بن يزيد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أطرافه عند: ابن ماجه (٢٧٧، ٢٧٨)، الدارمي (١٦٨/١)، أحمد (٢٧٧/٥)، البيهقي (٨٢/١)، (٤٥٧)، الحاكم (٣٠/١).

(٥) جاءت العبارة في الأصل بهذا السياق: «وفي سنده فيه الحسن...». فحذفت لفظة: «فيه» لزيادتها على السياق.

(٦) أخرج ابن حجر في المطالب عن أنس حديث بنصه أتم من هذا برقم (٥٨١) وعزاه للحارث.

رواه الحارث مرسلًا ورجاله ثقات.

٨٤٤ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يسأله عن أفضل الأعمال فقال رسول الله ﷺ: «الصلاة». قال: ثم مة؟ قال: «الصلاة». قال: ثم مة؟ قال: «الصلاة». ثلاث مرات. فلما غلب عليه قال رسول الله ﷺ: «الجهاد في سبيل الله». قال الرجل: فإن لي والدين. قال: رسول الله ﷺ: «أمر[ك]»^(١) بوالديك خيرًا. قال: والذي بعثك بالحق نبياً لأجاهدن ولأتركنهما. فقال رسول الله ﷺ: «أنت أعلم»^(٢).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه.

٨٤٥ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يجعل لله نداً أدخله النار». قال عبد الله: وأخرى أقولها لم أسمعها: من مات لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة، وأن هذه الصلوات الحقائق كفارات لما بينهن من الخطايا ما اجتنبت المقتل. قال أبو بكر: : يعني الكبائر.

رواه أبو يعلى.

٨٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهرٍ عذبٍ جارٍ - أو غمر - على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما يبقى عليه من درنه»^(٣)؟

رواه أبو يعلى بسند فيه علي بن زيد بن جدعان.

لكن المتن له شاهد من حديث جابر بن عبد الله، رواه مسلم وغيره.

والغمر: بفتح الغين المعجمة، وإسكان الميم بعدها راء هو: الكثير^(٤).

٨٤٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الغداة وأصيبت»^(٥) ذمته فقد

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل وأضفته من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٨٤) وفي مجمع الزوائد (٢٩٨/١) وقال: رواه أبو يعلى والبخاري وفيه داود بن الزبير وهو ضعيف. وذكره أبو يعلى في المسند برقم (٧/٣٩٨٨).

(٤) جاء بعدها عبارة بالهامش غير مقروءة.

(٥) في المقصد العلي: فأصيبت.

استبجح حمى الله وأخفرت^(١) ذمته فأنا^(٢) طالب بذمته^(٣) .

رواه أبو يعلى من طريق يزيد الرقاشي . لكن لم يذكر فيما تابعه عليه ميمون .

وسياتي في الفتن في باب من صلى الصبح .

وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جرير بن عبد الله .

٨٤٨ - وعن يونس بن عمران بن أنس عن جدته أم أنس رضي الله عنها أنها قالت أتيت رسول الله ﷺ فقلت له : جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك . قال : «آمين» . قلت : يا رسول الله علمني عملاً صالحاً أعمله . قال : «أقمي الصلاة فإنها أفضل الجهاد، واهجري المعاصي فإنها أفضل الهجرة، واذكري الله كثيراً فإن أحب الأعمال إلى الله أن تلقه به^(٤)» .

رواه أبو يعلى .

٤ - باب المحافظة على الصلوات

(وفيه حديث علي بن بحرية وتقدم في كتاب الإمامة وحديث سلمان...^(٥)) .

٨٤٩ - وعن أبي هريرة أو عن أبي سعيد رضي الله عنهما قال : من قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين ، ومن حافظ على الصلوات الخمس لم يكتب من الغافلين .
رواه مسدد موقوفاً ، وابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم وصححه .

١/٤٨ ٨٥٠ - / وعن حنظلة السدوسي - وكان يقال له : كاتب النبي ﷺ - قال : من حافظ على الصلوات الخمس المكتوبة : على وضوئها ، وعلى مواقيتها ، وركوعها ، وسجودها ، يراه حقاً عليه حُرْم على النار^(٦) .

(١) في الأصل : خفرت والتصويب من المقصد العلي .

(٢) في المقصد العلي : وأنا .

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٨٣٢) ، وفي مجمع الزوائد (١٩٦/١) وقال : رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف وقد وثق . ، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٢٠) .

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٧٥/١٠) وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وقال : أم أنس هذه ليست أم أنس بن مالك . من طريق محمد بن إسماعيل الأنصاري عن يونس بن عمران بن أبي أنس وكلاهما ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقيته رجاله ثقات .

(٥) ما بعده غير واضح في الأصل .

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٨٩/١) وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح .

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

٨٥١ - وعن أبي بخرية^(*) قال: دخلت مسجد حمص فإذا أنا بفتى - والناس حوله - جعد قَطِطٍ، فإذا تكلم كأنما يخرج من فيه نورٌ ولؤلؤٌ. فقلت: من هذا؟ قالوا: معاذ بن جبل فسمعتة يقول: من سره أن يأتي الله آمنًا فليأت بهذه الصلوات الخمس حيث يؤذن بهنَّ فإنهم من سنن الهدى وممَّا سنُّ^(١) لكم نبيكم، ولا يقل: إن لي مصلى في بيتي فأصلي فيه، فإنكم إن فعلتم ذلك تركتم سنَّة نبيكم، ولو تركتم سنَّة نبيكم لضللتكم والذي نفسي بيده لقد رأيتنا في زمن النبي ﷺ وما يتخلف عنها إلا منافق بين النفاق حتى كان الرجل المريض يُهادى بين الرجلين حتى يُقام في الصف^(٢).

رواه أبو إسحق بسند فيه أيوب بن سيار الزهري، ورواه أبو يعلى بسند الصحيح ولفظه:

٨٥٢ - عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ [قال]^(٣): «من صام رمضان، وصلى الصلوات، وحج البيت» - قال: ولا أدري ذكر الزكاة أم لا - «إلا كان حقًا على الله أن يَغْفِرَ له إن هاجر في سبيل الله أو مكث بأرضه التي ولد بها». قال معاذ: ألا أخبر الناس بهذا يا رسول الله؟ قال: «دع الناس يعملون، فإن في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مثل ما بين السماء والأرض والفردوس أعلى الجنة، وأوسطها وفوقها عرش الرحمن، ومنها تفجر أنهار الجنة، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس»^(٤).

وروى ابن ماجه منه: «الجنة مائة درجة» إلى آخره.

٨٥٣ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: «من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور، ولا برهان، ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون، وفرعون، وهامان، وأبي بن خلف»^(٥).

(*) جاء بالهامش تعليق نصه: اسمعه عبد الله بن قيس.

(١) في المطالب: سنه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠١) وعزاه لإسحق.

(٣) زيادة ليست في الأصل وهي من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/١: ٤٧) بنحوه وقال: رواه البزار وهو من رواية عطاء بن يسار عن معاذ ولم يسمع منه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٩٢/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات. راجع مسند أحمد (١٦٩/٢).

رواه عبد بن حميد، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل، والطبراني في الكبير والأوسط، وابن حبان في صحيحه.

٨٥٤ - وعن ابن أبي مروان الأسلمي عن أبيه عن جده قال: جئنا أبا ذر رضي الله عنه ونحن ستة نفر سادسنا رجل من جهينة ونحن من أسلم، فوجدناه يرتجل يخرج من المدينة فقال: مرحبًا ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا نسلم عليك، ونقتبس منك. قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصلوات الخمس من لقي الله بهن لم ينتقص منهن شيء غفر له ذنوبه وإن كانت ملء الأرض». فقلنا فكيف بما مضى في الجاهلية؟ قال: يمحوه التقى. مرتين. قال له الجهني: أسمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: سبحان الله أيحل لرجل أن يكذب على رسول الله ﷺ.

رواه أبو يعلى وفي سنده سفیان بن وكيع.

٨٥٥ - وعن ميمونة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تبارك وتعالى: من آذى لي وليًا فقد استحق محاربتي، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء فرائضي، وإنه ليتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت رجله التي يمشي بها^(١) ويده التي يبطش بها ولسانه الذي ينطق به وقلبه الذي يعقل به، إن سألني أعطيته، وإن دعاني أجبته، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددي عن موته وذلك أنه يكرهه وأنا أكره مساءته»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند فيه يوسف بن خالد البصري.

٥ - باب الحسنات على الصلاة والنهي عن ضرب المصلين

(وفيه حديث أبي مجلز وتقدم في المحافظة على الوضوء، وحديث أبي هريرة وسيأتي في القيامة في باب: حضور الأعمال).

٨٥٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «[إن]^(٣) أول ما افترض الله على الناس من دينهم الصلاة، وآخر ما يبقى الصلاة، وأول ما يحاسبون به الصلاة،

(١) جاءت العبارة في الأصل على هذا النحو: «كنت رجله التي بها يمشي». وقد وضع على العبارة علامتي التصحيح للإشارة إلى أن العبارة قلبت منه سهواً وقد أثبت العبارة على الصواب مستعيناً بالمطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٠٥) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في المقصد العلي رقم (٢٠٢٢) وفي مجمع الزوائد (١٠/٢٦٩: ٢٧٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يوسف بن خالد السمني وهو كذاب. وهو في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (١٢/٧٠٨٧).

(٣) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

يقول الله عز وجل لملائكته: انظروا في صلاة عبدي فإن كانت كاملة^(١) كُتِبَتْ كاملة^(١)، وإن وُجِدَتْ ناقصة قال: انظروا هل له من تطوع؟ فإن وُجِدَ له تطوع تمت الفريضة من التطوع، ثم قال: انظروا هل زكاته تامة؟ فإن وُجِدَتْ زكاته تامة كُتِبَتْ [له]^(*) تامة، وإن وجدت ناقصة قال: انظروا هل له صدقة؟ فإن كانت له [صدقة]^(*) تمت زكاته من الصدقة^(٢).

ب/٤٨ /رواه الحارث وأبو يعلى واللفظ له، ومدار إسنادهم على: يزيد الرقاشي.

لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي والترمذي وحسنه..

٨٥٧ - وعنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين^(٣).

رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند فيه: موسى بن عبيدة.

وسياتي بتمامه في كتاب قتال البغاة، والخوارج.

٦ - باب متى يؤمر الصبي بالصلاة وغير ذلك

٨٥٨ - عن سعيد بن أبي هلال عن رجل منهم عن عمه قال: سألتنا رسول الله ﷺ عن صلاة الصبيان قال: «إذا عَرَفَ أحدهم يمينه من شماله فَمُرَّوه بالصلاة»^(٤).

رواه أحمد بن منيع، وفي سننه ابن لهيعة.

٨٥٩ - وعن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «إذا عرف الغلام يمينه من شماله فَمُرَّوه بالصلاة»^(٥).

(١) في المقصد العلي: تامة.

(*) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي رقم (١٨١)، وفي مجمع الزوائد (٢٨٨/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن معين وابن عدي، والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٤١٢٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/١) بنحوه - وقال: رواه البزار وأبو يعلى إلا أنه قال: عن ضرب المصلين. وفيه: ابن عبيدة وهو متروك. وذكره في (٢٣٧/٤) وقال: رواه أحمد ومداره على أبي غالب وهو ثقة وقد ضعف. وذكره في (٢٣٨/٤) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: وفاته في هذا الموضع أن في إسناد موسى بن عبيدة الربدي، والذي قد ضعفه قبل ذلك. وذكره في المقصد العلي برقم (١٨١)، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨٨/١)، (٤١٤٤/٧).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (٣٤٨) وعزاه أحمد بن منيع.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال في الأوسط: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وقال في الصغير: لا يروى عن عبد الله بن =

رواه أبو يعلى هكذا مرسلًا، ورواه أبو داود في سننه من طريق . .

٨٦٠ - معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني قال: دخلنا عليه فقال لامرأته متى يُصلي الصبي؟ فقالت: نعم. كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سُئل عن ذلك فقال: «إذا عرف يمينه من شماله . .»^(١) الحديث.

٨٦١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «مُرُوهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لثلاث عشرة»^(٢).

رواه الحارث وفي سننه داود بن المحبر لكن له شاهد من حديث . .

٨٦٢ - سبرة ولفظه: «علموا الصبي الصلاة ابن سبع، واضربوه عليها ابن عشر»^(٣).

رواه الترمذي وصححه قال: وعليه العمل عند بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد بن حنبل، وإسحق قالوا: ما ترك الغلام بعد العشر فإنه يعيد. قال الترمذي: وفي الباب عن: عبد الله بن عمرو.

٨٦٣ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء رجل [إلى] النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ائذن لي أختصي. فقال رسول الله ﷺ: «إخضاء»^(٥) أمتي الصيام والقيام^(٦).

٨٦٤ - وفي رواية له: ائذن لنا نختصي فقال: «لا خصي أمتي الصلاة والصيام». وفي سننه الإفريقي.

وله شاهد من حديث جابر وسيأتي في باب الرخصة فيه في عصر الفتن. رواه أبو يعلى وفيه: ابن لهيعة^(٧).

= حبيب ورجاله ثقات.

(١) أخرجه أبو داود في سننه بتمامه برقم (٤٩٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١) وقال: رواه الطبراني وفيه داود بن المحبر ضعفه أحمد والبخاري وجماعة ووثقه ابن معين.، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٤٩) وعزاه لإسحق وقال فيه: داود متروك.

(٣) راجع الترمذي في الجامع الصحيح رقم (٤٠٧)، وأطرافه عند: ابن خزيمة برقم (١٠٢)، البيهقي في الكبرى (٨٤/٣)، الحاكم في المستدرک (٢٥٨/١)، ابن حجر في الفتح (٣٤٥/٢).

(٤) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد. (٥) كذا وفي مجمع الزوائد (خصي).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٣) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٧) ذكرت بهامش المخطوط العبارة الدالة على مقابلة المخطوط بالأصل في هذا الموضع ونصها: «قوبل فصح».

٧ - كتاب المواقيت

١ - باب أوقات الصلوات

٨٦٥ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر نحو صلاتكم، والعصر نحو صلاتكم، والمغرب نحو صلاتكم، ويؤخر العشاء شيئاً.
رواه الطيالسي.

٨٦٦ - وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان لها رحمة لكم فلا تبحثوا عنها»^(١).
رواه مسدد، وابن أبي شيبة بسند صحيح.

٨٦٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا تفوت صلاة حتى يدخل وقت صلاة الأخرى.
رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

٨٦٨ - وعن كعب بن عُجرة رضي الله عنه قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن متساندون. قال: «ما تنتظرون؟ قلنا: الصلاة. قال: فرفع رأسه إلى السماء ثم أطرق فقال: «هل تدرّون ما يقول ربكم عز وجل؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن ربكم

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٠٩) وعزاه لمسدد وقال: رجاله ثقات إلا أنه منقطع، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير، وهو هكذا في هذه الرواية وكان بعض الرواة ظن أن هذا معنى وسكت فرواها كذلك والله أعلم ورجاله رجال الصحيح.

عز وجل يقول: من صلى الصلاة لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافاً بحقها فله عليّ عهد أن أدخله الجنة، ومن لم يصلها لوقتها، ولم يُحافظ عليها استخفافاً بحقها فلا عهد له عليّ إن شئت عذبتُه وإن شئت غفرت له^(١).

رواه ابن أبي عمير وأحمد بن حنبل والطبراني في الكبير والأوسط بسند فيه عيسى بن المسيب البجلي، ورواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد بسند فيه إسحاق بن سعد بن كعب بنحوه ولفظهما...

٨٦٩ - عن كعب قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد سبعة: ثلاثة من عربنا، وأربعة من مواليها - أو أربعة من عربنا، وثلاثة من مواليها - قال فخرج علينا رسول الله ﷺ من بعض حجره حتى جلس إلينا فقال: «ما يجلسكم هاهنا؟ قلنا: انتظار الصلاة. قال: فنكث في الأرض ونكس ساعة/ ثم رفع رأسه إلينا فقال: «هل تدرّون ما يقول ربكم؟ فذكره إلا أنه قال: «لم يكن له عندي عهد إن شئت أدخلته النار، وإن شئت أدخلته الجنة».

رواه أبو يعلى، وعنه ابن حبان في صحيحه.

٨٧٠ - وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال: «قم فصل». وذلك لدلوك الشمس حين مالت. فقام رسول الله ﷺ فصلى الظهر أربعاً^(٢). . الحديث بطوله. [رواه]^(٣) إسحاق هكذا، والحاثر مرسلًا.

٨٧١ - عن داود بن المحبر وهو ضعيف ولفظه: أن جبريل أتى النبي ﷺ حين زالت الشمس فقال: «قم فصل الظهر». فلما كان الظل بطوله قال: «صل العصر». فلما غابت الشمس قال: «صل المغرب». فلما غاب الشفق قال: «صل العشاء». فلما برق الفجر قال: «صل الفجر». فصلى. فلما كان الغد وكان الظل بطوله قال: «صل الظهر». فلما كان الظل بطوله مرتين قال: «صل العصر». فصلى. فلما غابت الشمس قال: «صل المغرب». فصلى. فلما أظلم قال: «صل العشاء». فصلى. فلما برق الفجر قال: «صل الفجر». فصلى قال: «ما بين^(٤) هذين وقت».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣٠٢/١) وهو بنحو الذي بعده أيضاً وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورواه أحمد إلا أنه قال: بينا أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ مسندي ظهورنا إلى قبة مسجده إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ صلاة الظهر فقال: فذكر نحوه، وفيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٢) وعزاه لإسحاق.

(٣) ساقط من الأصل والسياق يقتضيه.

(٤) جاءت العبارة في الأصل على النحو التالي: «قلت: بين» ووضع الناسخ فوق لفظ: «قلت» كلمة=

ورواه ابن حبان بنحوه في صحيحه، ورواه البيهقي في سننه الكبرى فذكر ما رواه إسحاق بن راهوية وزاد: ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال: «قم فصل». فصلى العصر أربعاً، ثم أتاه حين غابت الشمس فقال: «قم فصل». فصلى المغرب ثلاثاً. ثم أتاه حين غاب الشفق فقال: «قم فصل الصبح». فصلى الصبح ركعتين. ثم أتاه من الغد في الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال: «قم فصل». فصلى الظهر أربعاً. ثم أتاه حين صار ظله مثليه فقال: «قم فصل». فصلى العصر أربعاً. ثم أتاه الوقت بالأمس حين غربت الشمس فقال: «قم فصل». فصلى المغرب ثلاثاً. ثم أتاه بعد أن غاب الشفق وأظلم فقال: «قم فصل». فصلى العشاء الآخرة أربعاً. ثم أتاه حين أسفر الفجر فقال: «قم فصل». فصلى الصبح ركعتين. ثم قال: «ما بين هذين صلاة»^(١). قال البيهقي: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من أبي مسعود الأنصاري، إنما هو بلاغ بلغه. انتهى. وحديث أبي مسعود هذا رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه فلم يذكروا فيه عدد الركعات فلذلك أخرجه.

٨٧٢ - وعن عمرو بن حزم رضي الله عنه قال: جاء جبريل فصلى بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ بالناس حين زالت الشمس ثم صلى العصر حين كان ظله مثله. ثم صلى المغرب حين غربت الشمس. ثم صلى العشاء بعد ذلك كأنه يريد ذهاب الشفق^(*). ثم صلى الفجر بغلس حين فجر الفجر. ثم جاء جبريل من الغد فصلى الظهر بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ بالناس الظهر حين كان ظله مثله. ثم صلى العصر حين صار ظله مثليه، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس لوقت واحد. ثم صلى العشاء بعدما ذهب هوي من الليل. ثم صلى الفجر فأسفر بها^(٢).

رواه إسحاق بسند حسن.

٨٧٣ - وعن الحارث بن عمرو الهذلي: أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري في الصلاة^(٣) وأحق ما تعاهد المسلمون أمر دينهم وقد رأيت رسول الله ﷺ

= «كذا» أي كذا وجده بالأصل. ثم علق بالهامش بقوله: لعله: «قال: ما بين» فأثبت تعليقه بالمتن وأشارت إليه في هذا الموضع.

(١) أطرافه عند: أحمد في المسند (١٧٨/٥، ١٧٩، ٢٦٥)، البيهقي في الكبير (٣٥١/٥)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٩)، الهيثمي في المجمع (١٥٩/١)، (٢١٠/٨).

(*) في الأصل: «الشمس». والتصويب من المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٣) وعزاه لإسحاق.

(٣) كذا في الأصل وفي المطالب: كتب إلى أبي موسى كتبت إليك في الصلاة والزيادة أضافها محقق المطالب من المسند، ومن البيهقي.

يُصلي، فحفظت من ذلك ما حفظت ونسيت منه ما نسيت: فصلى الظهر بالهَجِير،
والعصر والشمس حيَّةً، والمغرب لفطر الصائم، والعشاء ما لم يخف رُقَادَ الناس،
والصبح بِغَلَسٍ وَأَطَالَ^(١) القراءة فيها^(٢).

رواه إسحاق، والبيهقي بلفظ واحد.

٨٧٤ - ورواه الحارث ولفظه: أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري:
أن يصل الظهر حين تزول الشمس، والعصر والشمس حيَّةً بيضاء نقية، وصل المغرب
حين تغيب الشمس - أو حين تغرب الشمس -، وصل العشاء حين يغيب الشفق إلى
نصف الليل الأول، وأن ذلك سُنَّةٌ، وأرقم [الفجر]^(٣) بسواد - أو بِغَلَسٍ أو بالسواد -
وأطَّل القراءة^(٤).

٨٧٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة: «لا
تُقدِّمونها للفراغ، ولا تؤخرونها للحاجة»^(٥).

رواه إسحاق مرسلًا وفيه: إسحاق بن ثعلبة.

٨٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون عليكم
ب/٤٩ أمراء حديثة أسنانهم^(٦) / سفيهة أحلامهم يتبعون الشهوات ويضيعون الصلوات فصلوا
الصلاة لوقتها ثم صلوا معهم».

رواه أحمد بن منيع وفي سنده: سليمان بن أبي سليمان قال ابن معين والذهبي:
مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٨٧٧ - وعن أبي مجلز قال^(٧): أتى رجل رسول الله ﷺ فسأله عن الصلوات فقال:
صلى رسول الله ﷺ الفجر بغلَسٍ، ثم صلى العصر بنهار. قال: فما كان الغد انتظر في
صلاة الفجر حتى قيل: ما يحبسُه؟ قال: ثم صلى، ثم انتظر [في]^(٨) صلاة العصر حتى
قيل: ما يحبسُه؟ قال: ثم صلى، ثم قال: «أين السائل عن الصلاة؟»^(٩). قال: ها أنا ذا

(١) في المطالب: «وأطَّل».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٠) وعزاه لإسحاق.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٥١) وعزاه للحارث.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٥٥) وعزاه لإسحاق وقال: بقية بن الوليد يضعف.

(٦) جاء بهامش الصفحة عبارة المقابلة على الأصل ونصها: قوبل فصح.

(٧) جاء بعده في الأصل بياض لبيان أن الحديث مرسل.

(٨) عبارة: «عن الصلاة» زائدة عن المطالب.

«أشهدتنا أمس؟» قال: نعم. قال: «وشهدتنا اليوم؟» قال: نعم. قال: «أي ذلك أردت فهو وقت، وما بينهما وقت»^(١).

رواه الحارث مرسلًا بسند فيه: السكن بن نافع الباهلي.

٨٧٨ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الفجر فقال: «صل معنا غداً». فصلى بنا رسول الله ﷺ بغسل فلما كان من الغد أسفر ثم قال: «[ابن] السائل عن وقت هذه الصلاة؟ فقال الرجل: ها أنا ذا يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أليس قد شهدت معنا أمس واليوم؟» قال: بلى. قال: «فما بينهما وقت»^(٢).

رواه الحارث وفي سنده: داود بن المحبر.

٨٧٩ - وعن عروة: أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان يؤخر العصر فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا مغيرة أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جاءني جبريل عليه السلام فقال لي صل صلاة كذا في ساعة كذا وصلاة كذا في ساعة كذا». حتى عدّ الصلوات؟ فقال: بلى أشهد، وإنا كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ والشمس بيضاء نقية ثم يأتي بني عمرو بن عوف - وهو على ميلين من المدينة - وإن الشمس لمرتفعة.

رواه الحارث عن داود بن المحبر.

٨٨٠ - وعن مطير قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه فقلت: أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ التي كان [يدوم عليها فإنه قد بلغني أنه أخر وقدم ولكن الصلاة التي كان] ^(٣) يدوم عليها كاني أنظر إليها. قال: كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس، فإذا كان الصيف أبرد بها، وكان يصلي العصر والشمس بيضاء نقية، وكان يصلي المغرب إذا غاب قرص الشمس وينصرف وما يرى ضوء النجم، وكان يؤخر العشاء الآخرة حتى إذا خاف النوم قال: «يا بلال أذن». قال: وسمعتة يقول: «لولا أن تنام أمي عنها لسرني أن أجعلها في ثلث الليل - أو نصف الليل -». قال: وكنا ننصرف من الفجر ونحن نرى ضوء النجوم»^(٤).

رواه أبو يعلى من طريق موسى بن مطير عن أبيه. وروى الترمذي منه: كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس. حسب. من طريق: الزهري عن أنس. وقال: صحيح.

- (١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٧) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٧/١) نحوه وقال: رواه البزار ورجال رجال الصحيح.
- (٣) ما بين المعقوفين سقط في الأصل وأضفته من المطالب العالية.
- (٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٤) وعزاه لأبي يعلى.

٨٨١ - وعن البراء رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله عن مواقيت الصلاة [فأمر بلالاً] ^(١) فقدم وأخر وقال: «الوقت ما بينهما» ^(٢).

رواه أبو يعلى وفي سنده: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

٨٨٢ - وعن عاصم بن عبيد الله ^(٣): أن النبي ﷺ قال: «إنها ستكون أمراء من بعدي يصلون الصلاة لغير وقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوها معهم فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلکم ولهم، وإن صلوها لغير وقتها وصليتموها معهم فلکم وعليهم، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية، ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له». فقلت: من أخبرك بهذا الخبر؟ قال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عامر بن ربيعة يخبر به عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ.

رواه أبو يعلى. وعاصم ضعيف.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وسيأتي في الإمامة في باب من ترك الطاعة وفارق الجماعة.

٨٨٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس، ويصلي العصر والشمس بيضاء نقية، ويصلي المغرب حين تغرب ١/٥ الشمس، ويمسي بالعشاء ويقول: / «احترسوا ولا تناموا». ويصلي الفجر حين يغشى النور السماء.

رواه عبد بن حميد..

٨٨٤ - وأبو يعلى ولفظه: كان يصلي الظهر عند دلوك الشمس، ويصلي العصر بين صلاتكم ^(٤) الأولى والعصر، وكان يصلي المغرب عند غروب الشمس، ويصلي العشاء عند غروب الشفق، ويصلي الغداة عند طلوع الفجر حين يفتح ^(٥) البصر، وقال: «ما بين

(١) ما بين المعقوفين من مسند أبي يعلى، مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٨٦)، وفي مجمع الزوائد (٣٠٤/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أصرم بن حوشب وهو كذاب. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٦٧٩)، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) بعده بياض قدره كلمة لبيان أن الحديث مرسل.

(٤) كذا في الأصل، مجمع الزوائد. وفي المقصد العلي: «صلاتيكم».

(٥) في الأصل: يصبح ووضع فوقها الناسخ لفظة: «كذا» أي كذا وجدها بالأصل الذي نسخ عنه والتصويب من المقصد العلي، ومجمع الزوائد.

ذلك وقت - أو قال: - صلاة^(١). ورجال إسنادهما ثقات.

٨٨٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ»^(٢).

رواه عبد بن حميد.

وسياتي بتمامه في كتاب الأذان.

٢ - باب وقت الظهر

٨٨٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر في الشتاء فلا ندري إِمَّا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَهُ أَمْ مَا بَقِيَ^(٣).

رواه الطيالسي وابن أبي عمير، وابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، والحاثر، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل والبيهقي بلفظ واحد ورواه مسدد موقوفاً.

ومدار أسانيد هذا الحديث على: موسى أبي العلاء وهو مجهول، ..

٨٨٧ - ورواه النسائي في الصغيرى بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة، وإذا كان البرد عجل.

٨٨٨ - وعن عبد الرحمن^(٤) بن علقمة الثقفي: أن وفد ثقيف قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهْدُوا إِلَيْهِ هَدِيَّةً فَقَالَ: «أَصْدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟ فَإِنِ الصَّدَقَةُ يَبْتَغَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّ الْهَدِيَّةَ يَبْتَغَى بِهَا الرَّسُولَ وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ». فَسَأَلُوهُ وَمَا زَالُوا يَسْأَلُونَهُ حَتَّى مَا صَلُّوا الظُّهْرَ إِلَّا مَعَ الْعَصْرِ^(٥).

رواه الطيالسي بسند ضعيف لجهالة أبي حذيفة ولم يسم.

٨٨٩ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: شكونا إلى النبي ﷺ الرمضاء.

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٨٥)، وفي مجمع الزوائد (٣٠٤/١) وقال: رواه أبو يعلى هكذا كما هنا من غير زيادة وإسناده حسن. والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (٧/٤٠٠٤).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣١) وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣٠٧/١) وقال: رواه أحمد من رواية موسى أبي العلاء ولم أجد من ترجمه.

(٤) في المطالب: عبد الملك. وما هنا هو الصواب.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٤) مختصراً وعزاه لأبي داود الطيالسي.

فلم يُشكِنَا وقال: «استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله فإنها تدفع تسعة وتسعين بابًا من الضر أدناها الهم»^(١).

رواه ابن أبي عمرو في سنده: بلهط بن عباد قال فيه الذهبي: لا يعرف. والخبر منكر.

وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات، وصدر الحديث عند مسلم من حديث خباب. وابن ماجه من حديث ابن مسعود، وآخره في الطبراني والحاكم وصححه.

٨٩٠ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس، وكان يقرأ في صلاة الصبح بال: حَم، وياسين ونحوها.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن عمرو بن طلحة وهو مجهول، ورواه مسلم في صحيحه وغيره بلفظ: كان يصلي الظهر إذا دحضت الشمس.

٨٩١ - وعن مسلم بن جندب حدثني من سمع الزبير يقول: كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم نرجع فما نجد من الفيء مواضع أقدامنا - أو - وما نجد من الفيء إلا مواضع أقدامنا.

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع ورجالهما ثقات.

٨٩٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر فياخذ أحدنا الحصى في يده فإذا برد وضعه فسجد عليه^(٢).

رواه أبو يعلى.

٨٩٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله : «إذا كان الفيء ذراعًا ونصفًا إلى ذراعين فصلوا الظهر»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٦) وعزاه لابن أبي عمر. ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/١) وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه بلهط ضعفه العقيلي ووثقه ابن حبان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجال الصريح، وذكره في المقصد العلي برقم (١٨٧). والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٥٦).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٦٦) وعزاه لأبي يعلى، وذكر الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٨٨)، وفي مجمع الزوائد (٣٠٦/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: أصرم بن حوشب وهو كذاب. ، والحديث في مسند أبي يعلى (٩/٥٥٠٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف أصرم بن حوشب.

٣ - باب الإبراد في الظهر في شدة الحر

(فيه حديث أنس المذكور في الباب قبله).

٨٩٤ - وعن جابر بن سمرة، وأبي برزة رضي الله عنهما قال أحدهما: كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس^(١). وقال الآخر: إذا دلكت الشمس.

رواه الطيالسي ورجاله ثقات، والبيهقي.

وحديث جابر بن سمرة رواه مسلم في صحيحه وغيره وإنما أوردته لانضمامه مع أبي برزة، وحديث أبي برزة رجاله ثقات.

٨٩٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالظهر قبل الحر».

رواه مسدد^(٢)، ..

٨٩٦ - وأبو يعلى ولفظه: «أبردوا بالظهر في الحر»^(٣) ..

٨٩٧ - والبخاري ولفظه: «إن شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة»^(٤). / ورجاله ٥٠/ب ثقات.

٨٩٨ - وعن القاسم بن صفوان عن أبيه: سمعت النبي ﷺ يقول: «أبردوا بالصلاة الظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم».

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل.

٨٩٩ - وعن الحجاج بن الحجاج عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أراه عبد الله - يعني ابن مسعود - عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة - أو - بالصلاة»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٦/٥)، وذكره ابن حجر في فتح الباري (١٥/٢).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٠) بنحوه وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٧/١) وقال: رواه البخاري وأبو يعلى ورجاله موثقون، وفي المقصد العلي برقم (١٩٠)، والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٨/٤٦٥٦).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧١) وقال: غريب لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه.

(٥) ذكره الهيثمي في المقصد العلي رقم (١٩١)، وفي مجمع الزوائد (٣٠٦/١ : ٣٠٧) وقال: رواه =

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل.

٩٠٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها عز وجل فقالت: ربّ أكل بعضي بعضًا، فجعل لها نفسين نفس في الشتاء، ونفس في الصيف. فشدة ما تجدون من الحرّ من حرّها، وشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها»^(١).

رواه أبو يعلى بسند فيه: زياد بن عبد الله النميري. لكن أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

٩٠١ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن أبا مخذورة أذن بالظهر وعمر بمكة ورَفَع صوته حين زالت الشمس فقال عمر: يا أبا مخذورة أما خِفْتَ أن يشقَّ مُر يطاؤك؟ قال: أحببت أن أسمعك. فقال عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أبردوا بالصلاة إذا اشتدَّ الحرّ فإن شدة الحرّ من فيح جهنّم، وإنّ جهنّم تحاجّت حين أكل بعضها بعضًا فاستأذنت الله عز وجل في نفسين فأذن لها فشدة الحرّ من فيح جهنّم، وشدة الزمهرير من زمهريرها»^(٢).

رواه أبو يعلى والبخاري، وفي سندهما: محمد بن الحسن المخزومي، والبيهقي في الكبرى.

٩٠٢ - وعن أبي هريرة، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: إن بعضي قد أكل بعضًا. قال فنفسها نفسين في كل عام فالبرد من زمهريرها، والحر من فيح جهنّم»^(٣).

رواه أبو يعلى وحديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما، وإنما أوردته لانضمامه مع ابن مسعود.

= أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٢٩)، وفي مجمع الزوائد (٣٨٨/١٠) وقال: رواه أبو يعلى وفيه زياد النميري وهو ضعيف عند الجمهور. والحديث عند أبي يعلى برقم (٧/٤٣٠٣)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٦٧٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) الكلمة الأخيرة في المطالب: «بردها». وهو فيه برقم (٢٢٣) وعزاه لأبي يعلى وقال: ورواه البخاري. فيه منكر. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/١) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى والبخاري وقال: إن جهنّم قالت: «أكل بعضي بعضًا». وفيه: محمد بن الحسن بن زيالة نسب إلى الوضع.

(٣) أطرافه عند: البخاري في الصحيح (١٤٢/١)، مسلم في الصحيح (مساجد ١٨٥)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٥٩٢)، وأحمد في المسند (٢٣٨/٢)، والحميدي في المسند (٩٤٢).

[فائدة^(١)]:

قال الترمذي: قد اختار قوم من أهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو قول: ابن المبارك، وأحمد، وإسحاق. قال الشافعي: إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان مسجدًا ينتاب أهله من البعد. فأما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي أحب له أن لا يؤخر الصلاة في شدة الحر. قال الترمذي: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع. قال: وأما [ما]^(٢) ذهب إليه الشافعي أن الرخصة لمن ينتاب من البعد والشفقة على الناس فإن في حديث أبي ذرٍّ ما يدل على خلاف ما قال الشافعي..

٩٠٣ - قال أبو ذرٍّ: كنا مع النبي ﷺ في سفر فأذن بلال بصلاة الظهر فقال النبي ﷺ: «يا بلال أبرد، ثم أبرد»^(٣). فلو كان الأمر على [ما]^(٢) ذهب إليه الشافعي لم يكن للإبراد في ذلك المكان معنى لاجتماعهم في السفر وكان لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد. قال الترمذي: وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي ذرٍّ، وابن عمر، والمغيرة، وصفوان، وأبي موسى، وابن عباس، وأنس.

وورد عن عمر عن النبي ﷺ في هذا ولا يصح. قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وعائشة.

٤ - باب وقت العصر

٩٠٤ - عن أبي أروى رضي الله عنه قال: كنت أصلي مع النبي ﷺ العصر بالمدينة ثم أتى الشجرة - يعني ذا الحليفة - قبل أن تغيب الشمس^(٤).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند فيه أبو واقد صالح بن محمد.

[فائدة^(٥)]:

وله شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي في صحيحه قال: وهو الذي في اختياره بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: عمر، وابن مسعود، وعائشة، وأنس،

(١) زيادة تصنيفية من عمل المحقق. (٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) راجع الجامع الصحيح للترمذي رقم (١٥٧).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٧/١) وزاد: وهي على قدر فرسخين. وقال: رواه البزار

وأحمد باختصار والطبراني في الكبير وفيه: صالح بن محمد أبو واقد وثقه أحمد وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة.

(٥) زيادة تصنيفية ليست من الأصل.

وغير واحد من التابعين: تعجيل صلاة العصر، وكرهوا تأخيرها. وبه يقول ابن المبارك والشافعي، وأحمد، وإسحق.

٩٠٥ - وعن تميمة قالت: دخلت على عائشة رضي الله عنها فصلت العصر في الساعة التي تدعونها: بين الصلاتين، ثم قالت: إنا آل محمد ﷺ لا نصلي الصغرى^(١).
رواه ابن أبي عمر موقوفاً والتابعي مجهول.

٩٠٦ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كُنَّا نصلِّي مع النبي ﷺ العصر فآتي عشيرتي وأجدهم جلوسًا فأقول لهم: قوموا فصلُّوا فقد صلى رسول الله ﷺ^(٢).
رواه أبو يعلى وهو في الصحيح باختصار.

٩٠٧ - وعنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر بقدر ما يذهب الرجل إلى بني حارثة بن الحارث ويرجع^(٣) قبل غروب الشمس، وبقدر ما ينحر الرجل الجزور ويعضيها لغروب الشمس^(٤).
رواه أبو يعلى وهو في الصحيح دون قوله: ويرجع إلى آخره.

٩٠٨ - وعن عبد الواحد بن نافع الكلاعي - من أهل البصرة - قال: دخلت مسجد المدينة قال: فأقام مؤذن العصر فعجلها فلأمه شيخ في المسجد فقال: أما علمت أن أبي حدثني أن رسول الله ﷺ كان يأمر بتأخير هذه الصلاة؟ قال: فسألت. من هذا؟ قالوا: هذا عبد الله بن أبي رافع^(٥).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

وعبد الواحد هذا ضعفه غير واحد. قال شيخنا أبو الحسن: قد مرّ بي هذا

(١) في المطالب العالية: «الصغرى»، والحديث فيه برقم (٢٧٣) وعزاه لابن أبي عمر.
(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٢)، وفي مجمع الزوائد (٣٠٨/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
(٣) في المقصد العلي: ثم يرجع.
(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٣)، وفي مجمع الزوائد بنحوه (٣٠٨/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه مختصراً (٣٠٧/١) عن رافع بن خديج وقال: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه وفيه قصة - يشير إلى ما هنا - ولم يسم تابعيه وقد سماه الطبراني عبد الله بن رافع، وفيه عبد الواحد بن نافع الكلاعي - كما هنا - ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره في الضعفاء. والله أعلم.

الحديث في تاريخ أصبهان في ترجمة رافع بن خديج، وأن الصلاة: صلاة العصر، وأن الشيخ: هو ابنه عبد الله بن رافع بن خديج.

٥ - باب في الصلاة الوسطى

٩٠٩ - عن زهرة قال: كنا جلوساً عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى. فقال: هي الظهر كان رسول الله ﷺ يصليها بالهجير^(١). رواه الطيالسي وعنه ابن أبي شيبة.

ورواه النسائي في الكبرى، وتقدم ضمن حديث في باب سماع الحديث.

٩١٠ - وعن عبد الرحمن بن نافع: أن أبا هريرة رضي الله عنه سئل عن الصلاة الوسطى وهو شاهد. فقال للذي سأله: أنت تقرأ القرآن؟ قال: بلى. قال: سأقرأ عليك بها القرآن حتى تفهمها. قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾^(٢). قال: هي الظهر. ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾^(٣). قال: المغرب. قال: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(٤). قال: العتمة ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٥). [قال]^(٦): الغداة. قال: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾^(٧). قال: هي العصر.

رواه مسدد.

٩١١ - وعن عمرو بن رافع قال: كان في مصحف حفصة: حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى وصلاة العصر^(٨).

رواه مسدد ورجاله ثقات، وسيأتي في باب المصاحف بزيادة.

٩١٢ - وعن سالم قال: كان عبد الله يرى أنها الصبح - يعني - الصلاة الوسطى^(٩).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/١ : ٣٠٩) بأنم مما هنا وقال: رواه النسائي وقال الشيخ [يريد المزني] في الأطراف [يريد تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف] ليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن الزبيرقان لم يسمع من أسامة بن زيد، ولا من زيد بن ثابت. والله أعلم.

(٢) سورة الإسراء (الآية: ٧٨).

(٣) سورة النور (الآية: ٥٨).

(٤) زيادة يقتضيتها السياق.

(٥) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب برقم (٣٥٥٠) بأنم مما هنا وعزاه لأبي يعلى.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٠٦) ولم يعزه إلى أحد من أصحاب المسانيد وهو سهو.

وذكره برقم (٣٥٤٨) وعزاه لإسحق.

رواه إسحاق موقوفًا برجال الصحيح، والحاكم، وعنه البيهقي وقال: قد روينا عن أنس بن مالك.

٩١٣ - وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر».

رواه أحمد بن منيع، والبزار، ..
[فائدة^(١)]:

والبيهقي وقال: هكذا روى أبو صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري فرواه عن التيمي عن أبي هريرة مرفوعًا. قال أحمد بن حنبل: ليس هو أبو صالح السمان، ولا باذام هذا بصري أراه ميزان - يعني - اسمه ميزان. قال البيهقي: وما رواه أبو هريرة هو قول علي بن أبي طالب في أصح روايتين عنه. وقال أبي بن كعب، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عمرو، وإحدى الروايتين عن ابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعائشة.

وروي عن قبيصة بن ذؤيب وهو من التابعين: أنها المغرب.

٩١٤ - وعن الحسن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «سألنا النبي ﷺ عن الصلاة الوسطى قال: «هي العصر»^(٢).

رواه أحمد بن منيع، ..
[فائدة^(٣)]:

ورواه الترمذي من حديث سمرة وصححه، قال: وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. قال: وقال زيد بن ثابت وعائشة: صلاة الوسطى: صلاة العصر. وقال ابن عباس، وابن عمر: صلاة الوسطى: صلاة العصر.

٩١٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قاتل النبي ﷺ عدوًا له^(٤) فلم يفرغ منهم حتى أخرج^(٥) العصر عن وقتها فلما رأى ذلك قال: «اللهم من حبسنا عن صلاة الوسطى فاملأ قلوبهم نارًا - أو - قبورهم نارًا»^(٦).

(١) زيادة تصنيفية ليست من الأصل.

(٢) ذكره ابن حجر بنحوه عن علي في المطالب العالية برقم (٣٥٤٩) وعزاه لمسدد.

(٣) زيادة تصنيفية وكل ما سيأتي بهذا النظام بين معقوفين هو زيادة من عمل المحقق فيلاحظ.

(٤) ليست في مجمع الزوائد.

(٥) في الأصل: «تأخر» والتصويب من مجمع الزوائد.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط=

رواه عبد بن حميد، وأحمد بن حنبل بسند صحيح وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره.

٦ - باب وقت المغرب

٩١٦ - عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم نأتي السوق فلو رمينا بالنبل رأينا مواقعها^(١).

رواه الطيالسي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد بسند رجاله ثقات.

٩١٧ - وعن جابر بن عبد الله / قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ثم نأتي بني سلمة فلو رمينا رأينا مواقع نبلنا.

رواه الطيالسي ورجالهم ثقات، ..

٩١٨ - وابن أبي شيبة ولفظه: خرج علينا رسول الله ﷺ من مكة عند غروب الشمس حتى أتى سرف وهي تسعة أميال من مكة.

٩١٩ - وعبد بن حميد بلفظ: كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم نرجع إلى منازلنا وهي ميل ونحن نبصر مواقع النبل^(٢).

٩٢٠ - وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بلفظ: كنت أصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم أرجع إلى أهلي في بني سلمة وهو على ميل من المدينة - أو قال: من المسجد - وأنا أرى مواقع النبل^(٣).

ورواه ابن حبان في صحيحه.

- رجاله موثقون.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣١٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط في آخر عمره وقال ابن معين سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣١٠/١) وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى عن عبد الله بن محمد بن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به وقد وثقه الترمذي واحتج به أحمد وغيره.

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٤)، وفي مجمع الزوائد (٣١٠/١) وسبق ذكر تعليقه في الحديث قبله. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢١٠٤).

٩٢١ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب فطر الصائم طلوع النجم.

رواه الطيالسي، وابن أبي شيبة بلفظ واحد ورجالهما ثقات إلا أن التابعي مجهول.

٩٢٢ - وأحمد بن حنبل من طريقهما ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا المغرب لفطر الصيام، وبادروا طلوع النجم».

٩٢٣ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنه كان يصلي المغرب حين يغيب حاجب الشمس ثم يحلف إن هذا وقتها لدلوكها: غروبها^(١).
رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات.

٩٢٤ - وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب ثم يرجع الناس إلى أهلهم وهم يبصرون مواقع النبل حين يرمونها^(٢).

رواه ابن أبي شيبة بسند فيه: محمد بن أبي ليلى. وأصله في الصحيح من حديث سلمة بن الأكوع.

٧ - باب وقت العشاء

٩٢٥ - عن أبي بكرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أخر صلاة العشاء الآخرة تسع ليال إلى ثلث الليل. فقال أبو بكرة: لو عجلت بنا يا رسول الله كان أمثل لقائنا بالليل. فكان بعد ذلك يعجل^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، واللفظ له، والطيالسي فذكره إلا أنه قال: ثماني ليال^(٣).

ورواه أحمد بن حنبل فذكر الروایتين، وفي رواية له: سبع ليال.

ومدار أسانيدهم على: علي بن زيد بن جدعان.

(١) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣١١/١) وقال إسناده صحيح، وذكره مرة أخرى بنحوه أيضًا وقال: إسناده حسن.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١، ٣١١) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط.. وفيه: عمر بن محمد القاضي ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي وغيرهم وقال زكريا بن يحيى الساجي كان صدوقًا ولم يكن من فرسان الحديث وقال: ابن عدي حسن الحديث يكتب حديثه مع ضعفه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، بنحوه. وفيه علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به.

٩٢٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا ضعف الضعيف، وسقم السقيم لأخرت العشاء»^(١).

رواه ابن أبي عمر، وفي سنده عبيد الله بن أبي حميد.

٩٢٧ - ورواه ابن أبي شيبة ولفظه: أخر رسول الله ﷺ ذات ليلة فخرج ورأسه يقطر فقال: «لولا أن أشق على أمتي لجعلت وقت هذه الصلاة هذا الحين». يعني العشاء.

وله شاهد في السنن، من حديث أبي سعيد الخدري.

٩٢٨ - وعن رجل من جهينة رضي الله عنه أنه قال: قلت: يا رسول الله متى أصلي العشاء؟ قال: «إذا ملأ الليل بطون الأودية فصلها»^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن منيع، أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والتابعي مجهول.

٩٢٩ - وعن عمر رضي الله عنه قال: جهز رسول الله ﷺ جيشًا حتى ذهب نصف الليل أو بلغ ذلك فخرج إلى الصلاة فقال: «صلى الناس ورجعوا وأنتم تنتظرون الصلاة أما إنكم لم تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها».

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٩٣٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات ليلة وهم ينتظرون العشاء فقال: «صلى الناس ورددوا، وأنت تنتظرونها أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها». ثم قال: «لولا ضعف الضعيف، وكبر الكبير لأخرت هذه إلى شطر الليل»^(٣).

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/١) وبنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن كريب وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/١) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، وراجع مسند أحمد (٣٦٥/٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣١/١).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٥)، وفي مجمع الزوائد (٣١٢/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى... وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٩٣٩)، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٧٥) وعزاه لأبي يعلى وقال: أخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى وقابله سعدان بن نصر عن أبي معاوية محمد بن خازم.

٩٣١ - وعنه قال: جهز رسول الله ﷺ جيشًا حتى انتصف الليل أو بلغ ذلك ثم خرج إلينا فقال: «قد صلى الناس ورددوا».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى.

٩٣٢ - وعنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فنمت ثم استيقظت فقام رجل من المسلمين فقال: الصلاة، الصلاة. قال: فخرج إلينا رسول الله ﷺ ورأسه يقطر فصلّى بنا ثم قال: «لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن يصلّوا هذه الصلاة هذه الساعة». قال ١/٥٢ الفرات بن أبي الفرات: / أظنها العشاء^(١).

رواه أبو يعلى. والفرات مختلف في توثيقه. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٩٣٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أخر رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة فقال: «إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله في هذه الساعة غيركم». قال: وأنزلت هذه الآيات: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾^(٢) إلى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحاarith، وأبو يعلى واللفظ له، والنسائي في الكبرى، وابن حبان في صحيحه.

٨ - باب وقت الصبح

٩٣٤ - عن عبد الله بن حسان العنبري حدثني جدتاي دحية، وصفية بنتا عليّة عن ربيبتها وجدة أبيها قُتَيْبَةَ بنت مخرمة أنها قالت: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر حين انشق والنجوم شابكة في السماء ما تكاد نتعارف مع ظلمة الليل والرجال ما تكاد تعارف.

رواه الطيالسي بسند صحيح.

ورواه الترمذي من حديث عائشة وصححه قال: وهو الذي اختاره غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، ومن بعدهم من التابعين. وبه يقول: الشافعي، وأحمد، وإسحاق يستحبون التغليس بصلاة الفجر.

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٧)، وفي مجمع الزوائد (٣١٢/١) وقال: رواه أبو يعلى. وفيه الفرات ابن أبي الفرات ضعفه ابن معين وابن عدي ووثقه أبو حاتم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٧٠)، (٤/٢٠٨٩).

(٢) سورة آل عمران (الآيات ١١٣ - ١١٥).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٨) وفي مجمع الزوائد (٣١٢/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٣٠٦).

٨٣٥ - وعن ضرغامه بن عُلَية بن حرملة العنبري حدّثني أبي عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ في ركب الحي فصلّى بنا صلاة الصبح فجعلت أنظر إلى الذي جنبي فما أكاد أن أعرفه من الغلس.

رواه الطيالسي. وعُلَية مصغراً لم أر من تكلم فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٩٣٦ - وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الفجر حتى يرى القوم مواقع نبلهم»^(١).

رواه الطيالسي، وابن أبي شيبة، ..

٩٣٧ - ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه بلفظ: «أصبحوا بالفجر فإنه أعظم للأجر» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٩٣٨ - وعن عمرو [بن دينار]^(٢) قال: كنا نصلي مع ابن الزبير الفجر ثم نأتي جياذ فنقضي حاجتنا ثم نرجع. وقال ابن الزبير: كنا نصلي مع عمر بغلّس فينصرف أحدنا ولا يعرف وجه صاحبه^(٣) [وغيره]^(٤).

رواه مسدد عن سفيان عنه به.

٩٣٩ - وعن عاصم بن عمر بن قتادة عن رَجُلٍ من أصحاب النبي ﷺ قال: «أصبحوا بصلاة الفجر فإنكم كلما أصبحتم بها كان أعظم للأجر»^(٥).

رواه ابن أبي عمر، ورواه البزار من طريق:

٩٤٠ - عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده مرفوعاً فذكره^(٥).

٩٤١ - وعن الربيع الحنظلي قال: صليت مع ابن عمر رضي الله عنهما فقلت له: تصلي بنا مرة ولا أستبين وجه صاحبي إذا سلمت، وتصلي مرة فإذا سلمت أرى أن الشمس قد طلعت؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي فأنا أحب أن أصلي كما رأيت رسول الله ﷺ^(٦).

(١) ذكر ابن حجر في المطالب نحوه برقم (٢٥٧)، وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٦٣) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٥٨) وعزاه لابن أبي عمر.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(٦) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١) وقال: رواه أحمد، وأبو الربيع قال فيه =

مختصر إتحاف السادة المهرة / مجلد ١ / م ٢٠

رواه عبد بن حميد، وأبو الربيع هذا مجهول، والراوي عنه متروك.

٩٤٢ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُسفر بالفجر^(١).

رواه الحارث.

٩٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر إذا غشى النور السماء.

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٩٤٤ - وعن زيد بن حارثة رضي الله عنه قال: سألت رجل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الصبح فقال: «صلها معي اليوم، وغدا». فلما كان بقاع نمرة^(٢) بالجحفة^(٣) صلاها حين طلع الفجر حتى إذا كنا بذئ طوى آخرها حتى قال الناس: أقبض رسول الله ﷺ فقالوا: لو صلينا. فخرج النبي ﷺ فصلاها أمام الشمس ثم أقبل على الناس فقال: «ماذا قلتم؟» قالوا: قلنا: لو صلينا. قال: «لو فعلتم أصابكم عذاب». ثم دعا السائل فقال: «الصلاة ما بين هاتين الصلاتين»^(٤).

رواه أبو يعلى.

٩٤٥ - وعن بلال رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أصبحوا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر»^(٥).

ب/٥٢ / رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده: أيوب بن سيار الزهري المدني. قال الترمذي: وقد رأى غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر. وبه يقول سفيان الثوري، وقال الشافعي، وأحمد، وإسحاق: معنى الإسفار أن يتضح الفجر فلا يُشك فيه. ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.

= الدراقتني مجهول.

- (١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٨) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.
- (٢) نمرة: موضع بقديد بين مكة والمدينة وهو غير نمرة الذي بعرفة.
- (٣) الجحفة: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل.
- (٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (١٩٩)، وفي مجمع الزوائد (٣١٧/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني من رواية علي بن عبد الله بن عباس عنه وعلي لم يدرك زيد بن حارثة. والحديث ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٤٩) وعزاه لأبي يعلى. وهو في مسند أبي يعلى برقم (٣/٧٢٠٩).
- (٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٦٩) وعزاه لأبي يعلى.

٩ - باب فيمن صلى الصلاة في وقتها وفي آخرها

(وفيه حديث أنس وسيأتي في كتاب الأشربة في باب الأشربة التي نهى عنها).

٩٤٦ - وعن ثابت قال: كنا عند أنس فقال: والله ما أعرف شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ. قالوا: يا أبا حمزة فالصلاة؟ قال أنس: قد أحدثتم في الصلاة ما أحدثتم.

رواه الطيالسي ورجاله ثقات..

٩٤٧ - ورواه ابن أبي عمير، ولفظه: ما شيء كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ إلا أنا أنكره إلا شهادة أن لا إله إلا الله. قال: فقيل له: الصلاة؟ فقال: قد صليتموها الظهر عند العصر.

٩٤٨ - ورواه أحمد بن حنبل ولفظه: قال أنس: ما أعرف فيكم اليوم شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ غير قولكم: لا إله إلا الله. قال: قلت: يا أبا حمزة الصلاة. قال: قد صليتم حين تغرب الشمس أفكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ؟!

٩٤٩ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: يكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة. قال: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: إن أدركت ذلك فصل الصلاة لوقتها ثم صلها معهم، وهما حستان جعلهما الله لك.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

٩٥٠ - وعن أبي عبد الرحمن الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تزال أمتي بخير ما لم يعملوا بثلاث: ما لم ينتظروا بصلاة المغرب اشتباك النجوم مضاهات اليهودية، وما لم يؤخروا صلاة الفجر محاق النجوم مضاهاة النصرانية، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها»^(١).

رواه مسدد وأحمد بن حنبل بسند فيه الحارث بن وهب.

٩٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله».

رواه أحمد بن منيع عن يعقوب بن الوليد وهو ضعيف.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه الصلت بن العوام وهو مجهول قاله: الحسيني.

٩٥٢ - وعن محمد بن المنكدر أنه سمع رجلاً يدعى يعلى قال: أخبرني طلق أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل - أو الإنسان - ليصلي الصلاة وما فاته من وقته أفضل من أهله وماله».

رواه أبو يعلى.

٩٥٣ - وعن مصعب بن سعد قال: قلت لأبي: يا أبتاه أرأيت قوله: «الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ»^(١). أئنا لا يسهو أئنا لا يحدث نفسه؟! قال: ليس ذلك إنما هو إضاعة الوقت يلهو حتى يضيع الوقت^(٢).

رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

٩٥٤ - وعنه عن أبيه: أنه سأل النبي ﷺ عن: «الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ»^(١). قال: «هم الذين يخرجون الصلاة عن وقتها»^(٢).

رواه أبو يعلى، والبخاري، وفي سندهما عكرمة بن إبراهيم.

قال البخاري: رواه الحفاظ موقوفاً ولم يرفعه غيره. قال الحافظ المنذري: عكرمة هذا مجمع على ضعفه والصواب وقفه.

٩٥٥ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنه سيكون بعدي أئمة فسقة يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا الصلاة معهم نافلة»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي.

١٠ - باب في كراهة الصلاة بعد العصر والصبح إلا بمكة

(وفيه حديث عائشة وسيأتي في الفرائض).

(١) سورة الماعون (الآية: ٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/١) وقال: رواه أبو يعلى وإسناده حسن، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٩)، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٠٤).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١١)، وفي مجمع الزوائد (٣٢٥/١) وقال: رواه البخاري وأبو يعلى مرفوعاً بنحو هذا وموقوفاً وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٢٢).

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٢)، وفي مجمع الزوائد (٣٢٥/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى وفي إسناده من لا يعرف. قلت: وفي إسناده زياد بن أبي زياد الخصاص وهو ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٣٢٣).

٩٥٦ - وعن أبي الزبير: أن رجلاً رأى أبا الدرداء رضي الله عنه صلى وقد اصفرَّت الشمس فقال: يا صاحب محمد (ﷺ) تَنْهَوْنَ عن الصلاة بعد الفجر، وبعد العصر! قال: [أجل إلا] (*) أن هذا البيت ليس كغيره (١).

رواه مسدد ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

٩٥٧ - وعن طاوس: أنه كان يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس فقال طاوس: إنما نهى عنها أن تتخذ سلماً. قال ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ (٢) الآية. وما أدري أيعذب عليها أم يؤجر (٣).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بإسناد صحيح، وأصله في النسائي.

٩٥٨ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: كنت أسافر مع رسول الله (ﷺ) فما رأيته/ صلى بعد العصر، ولا بعد الصبح (٤).

١/٥٣

رواه إسحاق، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن.

٩٥٩ - وعن مجاهد قال: قال أبو ذر - وهو آخذ بحلقة باب الكعبة (٥) - سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب إلا بمكة».

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، والبيهقي (٦) ..

[فائدة]:

رواه الترمذي من حديث عمر بن الخطاب وصححه وقال: وفي الباب عن: علي، وابن مسعود، وأبي سعيد، وعقبة بن عامر، وأبي هريرة، وابن عمر، وسمرة بن جندب، وعبد الله بن عمرو، ومعاذ بن عفراء، والصنابحي، وسلمة بن الأكوع، وزيد بن ثابت،

(*) ما بين المعقوفين من المطالب.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٤) وعزاه لمسدد.

(٢) سورة الأحزاب (الآية: ٣٦).

(٣) والعبارة الأخيرة في المطالب: أتعذب عليها أم تؤجر وأشار محققه لما هنا. وهو في المطالب برقم (٣٩٧) وعزاه لابن أبي عمر.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٣) وعزاه لإسحاق.

(٥) جاء بعدها لفظة: «يقول» وهي زائدة على السياق فحذفتها.

(٦) راجع البيهقي السنن الكبرى (٤٦٢/٢).

وعائشة وكعب بن مرة، وأبي أمامة، وعقبة بن عمرو. قال: وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أنهم كرهوا الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس قال: وأما الصلوات الفوائت فلا بأس أن تقضى بعد العصر، وبعد الصبح. قال: والذي أجمع عليه أكثر أهل العلم على كراهة الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا ما استثنى من ذلك مثل: الصلاة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف. فقد روي عن النبي ﷺ رخصة في ذلك. وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم. وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق. قال: وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم الصلاة بمكة أيضًا بعد العصر وبعد الصبح. وبه يقول: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وبعض أهل الكوفة.

٩٦٠ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلتان لا صلاة بعدهما: العصر حتى تغرب الشمس، والصبح حتى تطلع الشمس»^(١). قال إبراهيم بن سعد: ورأيت محمد بن المنكدر، وعبد الله بن الفضل، وإسماعيل بن محمد بعد العصر يطوفون بالبيت ثم يجلسون ثم يركعون ركعتين بعد المغرب.

رواه الحارث واللفظ له.

وروى أبو يعلى، وأحمد بن حنبل المرفوع منه حسب.

٩٦١ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قام على باب الكعبة يوم الفتح فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أيها الناس لا تصلوا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا تجوز لامرأة عطية في مال إلا بإذن زوجها إذا ملكت عصمتها، والمدعى عليه أولى باليمين إذا لم تكن بيته، لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين، وأعدى الناس من عدى على الله في حرمه يقتل غير قاتله أو بدخل الجاهلية، المسلمون يد على من سواهم تكافأ دماؤهم، يعقل عليهم أدانهم، ويرد عليهم أقصاهم».

رواه أبو يعلى بسند فيه يحيى بن أبي الحجاج المنقري.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٥) بنحوه وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح، وفي المقصد العلي بنحوه أيضًا برقم (٣٤٦)، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٧٣).

٩٦٢ - وعنه قال: أتيت النبي ﷺ سحابه ننشده حلف خزاعة قال: «كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر». ثم [قال] (١): «كفوا السلاح إن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاث: من قتل غير قاتله، والقاتل في الحرم، [و] (١) الطالب بذحل (٢) الجاهلية». قال: [فقام رجل فقال] (٢): يا رسول الله ولدي عرفته. قال: «من عاهر بأمة قوم لا يملكها، وبامرأة من قوم آخرين فليس له الولد لا يرث، ولا يورث، الولد للفراش وللعاهر الأثلب». ونهى عن لبستين، وعن نكاحين وعن أكلتين، وعن صلاة ساعتين، وعن صيام يومين، ولا يتوارث أهل ملتين. والأكلتين: أن تأكل بشمالك أو تأكل وأنت منبطح على بطنك. وعن لبستين: التفاعك بالثوب الواحد واضعاً طرفيه على عاتقك يبدوا جنبك وحاجب إيتك، واحتباؤك بالثوب الواحد مفضياً فرجك إلى السماء. والنكاحين: لا تنكح المرأة على عمتها، ولا العمة على بنت أخيها، ولا الخالة على بنت أختها، ولا بنت أختها على خالتها، ولا بنت الأخ على عمتها. وصوم يومين الأضحى. ويوم الفطر. وعن الصلاة حين يصلي الصبح حتى تطلع الشمس، وحين يصلي العصر حتى تغرب الشمس (٣).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة - وسيأتي لفظه في كتاب الديات -، ومحمد بن يحيى ابن أبي عمر، وأحمد بن منيع، والحرث، أحمد بن حنبل، وستأتي ألفاظهم في غير موضع.

/ورواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه باختصار وبقية الحديث تأتي في كتاب ٥٢/ب الديات.

٩٦٣ - وعن سمره رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن نُصلي بعد الصبح حتى تطلع الشمس فإنها تطلع على قرن - أو قرني - الشيطان (٤).

رواه الطيالسي، وعنه ابن أبي شيبة بإسناد حسن، وأبو داود الطيالسي، ..

٩٦٤ - وأحمد بن حنبل ولفظه: «لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تسقط فإنها تطلع بين قرني الشيطان، وتغرب بين قرني الشيطان» (٥).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من مجمع الزوائد.

(٢) الدحل: الوتر وطلب المكافأة بجناية والعداء هامش مجمع الزوائد.

(٢) زيادة وتصويب من مجمع الزوائد وفي الأصل: قال: ما أرجل.

(٣) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (١٧٧/٦) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٢) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير من طرق =

٩٦٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر إلا الركعتين»^(١).

رواه ابن أبي شيبة، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وعبد بن حميد، والحاكم^(*)،...،...

٩٦٦ - والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً إلا أنه قال: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر»^(٢).

ومدار أسانيدهم على الأفريقي.

٩٦٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ينهى عن الصلاة حين تطلع الشمس، وحين ترتفع يقول: «إنها تطلع بقرن شيطان». وينهى عن الصلاة حين تقارف الغروب حتى تغرب^(٣).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل وفي سندهما ابن لهيعة.

٩٦٨ - وعن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: أن النبي ﷺ صلى العصر فقام رجل يصلي فرآه عمر رضي الله عنه فقال له: اجلس فإنما هلك [أهل] ^(٤) الكتاب بأنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله ﷺ: «أحسن ابن الخطاب»^(٥).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل بإسناد الصحيح.

وله شاهد من حديث عائشة، وسيأتي في الفرائض.

١١ - باب في الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

(فيه حديث سمرة بن جندب في الباب قبله وحديث كعب بن مرة...)^(**).

= بعضها بنحوه. راجع مسند أحمد (١٥/٥، ٢٠).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٩٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(*) جاء بعد هذا اللفظ سهم يشير إلى كلمة بالهامش غير أنها محوطة.

(٢) راجع السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٦٥، ٤٦٦).

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٤٩)، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٤٨٤٤).

(٤) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٥) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٥١)، وفي مجمع الزوائد (٢/٢٣٤) وقال: رواه أحمد وأبو

يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت ولا يضر المجهول فيه من صحابته ﷺ، والحديث في

المسند لأبي يعلى برقم (١٣/٧١٦٦).

(**) موضع النقط عبارة غير واضحة.

٩٦٩ - وعن بلال مؤذن رسول الله ﷺ قال: ما نُهينا إلا عن صلاة قبل طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان - أو قال: - قرني الشيطان^(١).

رواه الطيالسي، وأحمد بن منيع، ومسدد، والحاثر، أحمد بن حنبل بلفظ واحد برجال الصحيح.

٩٧٠ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن عبسة - وكان قد بايع رسول الله ﷺ على الإسلام - فقال: أخبرني يا محمد عما أنت به عالم وأنا به جاهل فسأله عن ساعات الصلاة فقال رسول الله ﷺ: «إذا صليت المغرب فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصلي الفجر، ثم اجتنب الصلاة حتى ترتفع الشمس وتبيض فإن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإذا انتصبت وارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى ينتصف^(٢) النهار وتعدل الشمس ويقوم كل شيء في ظلّه وهي الساعة التي تسعر فيها جهنم فإذا مالت الشمس فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصفر الشمس فإن الشمس تغرب بين قرني شيطان». قال الليث بن سعد: وحدثني إخواننا عن المقرئ في هذا الحديث أنه قال: «إلا يوم الجمعة فإنه لا بأس بالصلاة يومئذ نصف النهار لأن جهنم لا تسعر فيه»^(٣).

رواه إسحق بإسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، والبخاري، أحمد بن منيع، ..

٩٧١ - وأبو بكر بن أبي شيبة بلفظ: كنا ننهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ونصف النهار^(٤).

٩٧٢ - وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله من تبعك على هذا الأمر؟ قال: «حر، وعبد». قال: فقلت: وما الإسلام^(٥)؟ قال: «طيب الكلام، وإطعام الطعام». قال: قلت: ما الإيمان؟ قال: «الصبر، والسماحة». قال: فقلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده». قال: قلت: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «حسن الخلق». [قال: قلت: فأي الصلاة

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٢٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، بمعناه ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) في المطالب: ينتصب. وما هنا هو الصواب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٩١) وعزاه لإسحق.

(٤) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: ضرار بن سرد أبو نعيم وهو ضعيف جداً.

(٥) في الأصل: «الإيمان» وهو تحريف والتصويب من مجمع الزوائد.

أفضل؟ قال: «طول القنوت»^(*). قال: قلت: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «تهجر ما كره ربك»^(١). قال: قلت: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «من أهرق دمه وعقر جواده»^(٢). / قلت: فأبي الساعات أفضل؟ قال: «جوف الليل الآخر ثم الصلاة مقبولة مشهودة حتى يطلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتين حتى تصلي الفجر فإذا صليت الفجر فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت فأمسك فإنها تطلع في قرني الشيطان فإن الكفار يصلون لها فأمسك عن الصلاة حتى ترتفع الشمس فإذا ارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تغرب الشمس فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة فإنها تغرب أو تغيب في قرن الشيطان وإن الكفار يصلون لها».

رواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد بلفظ واحد وفي سندهما: محمد بن ذكوان، ..

٩٧٣ - وفي رواية لعبد بن حميد قال: أتيت النبي ﷺ وهو بعكاظ فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟ قال: «حر، وعبد». وليس معه إلا أبو بكر، وبلال. قال: «انطلق حتى يمكن الله لرسوله ثم تجيئه بعد». فقال: يا نبي الله جعلني الله فداك شيء تعلمه وأجهله ينفعني ولا يضرني؟ ما ساعة أقرب إلى الله من ساعة، وما ساعة تبقى فيها؟ قال: «يا عمرو بن عبسة لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك: إن الرب تبارك وتعالى يتدلى من جوف الليل الآخر فيغفر إلا ما كان من الشرك، والبغي فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تطلع الشمس فإنها تطلع على قرن شيطان فهي صلاة الكفار فأقصر عن الصلاة حتى ترتفع الشمس فإذا استقلت فالصلاة مشهودة حتى يعتدل النهار فإذا اعتدل النهار فأقصر عن الصلاة فإنها حين تسجر جهنم فإذا فاء الفياء فالصلاة مشهودة حتى تدلي الشمس للغروب فإنها تغيب على قرن شيطان فهي صلاة الكفار فأقصر عن الصلاة حتى تغيب الشمس».

ورواه مسلم، وأصحاب السنن الأربعة^(٣) باختصار^(٤).

(*) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(١) ذكر منه الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١) إلى هذا الحد وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر بن حوشب وقد وثق على ضعفه.

(٢) وزاد في (٦٠/١) إلى هذا المرضع وقال: قلت: في الصحيح منه: من تبعك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد». وروى ابن ماجه منه: أي الجهاد أفضل؟ رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب.

(٣) راجع مسلم في الصحيح (صلاة المسافرين ٢٩٤)، النسائي في المجتبى (٢٨٣/١)، ابن ماجه في السنن (١٣٦٤).

(٤) ضرب على ثلاثة أسطر بعدها بقلم الناسخ.

٩٧٤ - وعن أبي أمامة - أو أخي أبي أمامة - رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تصلوا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان فيسجد لها كل كافر، ولا وسط النهار فإنها تسجر جهنم عند ذلك»^(١).

رواه الحارث على الشك هكذا، رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل جازمان به:

٩٧٥ - عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة قبل طلوع الشمس، ولا قبل غروبها، ولا وسط فإن جهنم تسعر عند ذلك».

٩٧٦ - وعنه: أنه لقي النبي ﷺ بمكة فقال: ما أنت؟ فقال: «نبي». قال: إلى من أرسلت؟ قال: «إلى الأحمر، والأسود». قال: فأبى وقت تُكره الصلاة؟ قال: «حين تطلع الشمس حتى ترتفع قيد رمح - أو - قاد رمح».

رواه الحارث بسند حسن.

٩٧٧ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة إذا طلع قرن الشمس أو غارب قرنهما فإنها تطلع بين قرني شيطان»^(٢).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

٩٧٨ - وعن صفوان بن المعطل رضي الله عنه: أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا نبي الله أسألك ما أنت به عالم وأنا به جاهل أمن الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت فصل فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح فإذا اعتدلت على رأسك مثل الرمح فأمسك فإن تلك ساعة تُسجر فيها جهنم وتفتح أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل من زيادته كلاهما من طريق الضحاك بن عثمان عن المقبري عن صفوان ورجالهم ثقات.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/١) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه: ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير وقد رواه الطبراني في الكبير أيضاً عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة سأل النبي ﷺ.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٢٤/٢) وقال: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٢) وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زيادته في المسند ورجالهم رجال الصحيح إلا أني لا أدري سمع سعيد المقبري منه أم لا، والله أعلم.

ورواه ابن ماجة، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما من طريق المقبري/ عن أبي هريرة. ب/٥٤

٩٧٩ - وعن سعيد بن نافع قال: رأني أبو هُبيرة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أصلي الضحى حين طلعت الشمس فعاب ذلك عليّ ونهاني ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تصلوا حتى ترفع الشمس فإنها إنما تطلع في قرن^(١) شيطان^(٢)».

رواه أبو يعلى الموصلي.

٩٨٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها فإنها إنما تطلع وتغرب على قرن الشيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم^(٣)».

٩٨٠ مكرر - (...)^(٤). رواه أبو يعلى.

٩٨١ - وعن محمد بن حي بن يعلى قال: رأيت يعلى بن أمية يصلي قبل أن تطلع الشمس فقبل له: أنت صاحب رسول الله ﷺ تصلي قبل أن تطلع الشمس؟ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الشمس تطلع بين قرني شيطان فإن تطلع وأنت في أمر الله خير من أن تطلع وأنت لاه^(٥)».

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

وسياتي في الصوم في ليلة القدر من حديث...

٩٨٢ - ابن عباس: «إن الشيطان يطلع مع الشمس إلا ليلة القدر، وذلك أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها».

(١) في المطالب: «قرني».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٠٤) وعزاه لأبي يعلى، الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٤٧)، وفي مجمع الزوائد (٢/٢٢٦) وقال رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط إلا أن قال: رأني أبو هُبيرة. والإسناد رجاله ثقات غير سعيد بن نافع ذكره ابن حبان في الثقات ولم أر فيه جرحاً. والحديث في سند أبي يعلى رقم (٣/١٥٧٢).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٥) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٤٨)، والحديث في المسند لأبي يعلى برقم (٧/٤٢١٦).

(٤) موضع النقط حديث كامل بالهامش غير مقروء لضعف المداد المكتوب به.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٦) وقال: رواه أحمد، وفيه: حي بن يعلى ولا يعرف.

٨ - كتاب الأذان

١ - باب بدء الأذان وصفته

٩٨٣ - عن الشعبي قال: اهتم رسول الله ﷺ بالأذان للصلاة ذكر^(١) أن ينقَسَ^(٢) كما يصنع أهل مكة فكان يبعث رجالاً إذا حضرت الصلاة فيشغلهم عن الصلاة ورجع عبد الله بن زيد الأنصاري مهتماً بهم رسول الله ﷺ فأتى في المنام^(٣) وقيل: لأي شيء اهتممت؟ قال: لهم رسول الله ﷺ. فقال الذي أتاه: انت رسول^(٤) فمَرَّه أن يؤذَنَ بالصلاة: الله أكبر، الله أكبر. الله أكبر، الله أكبر. أشهد أن لا إله إلا الله (مرتين). أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ (مرتين). حيّ على الصلاة (مرتين). حيّ على الفلاح (مرتين). الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. ثم قال له: اجعل في الأذان والإقامة مثل ذلك. قال: فأتى عبد الله رسول الله ﷺ فأخبره بذلك فقال رسول الله ﷺ: «علمها بلالاً». وجاء عمر بن الخطاب فقال: رأيت مثل ما رأى عبد الله بن زيد، ولكن عبد الله سبقني^(٥).

رواه إسحاق مرسلًا بإسناد صحيح.

وهو شاهد جيد لحديث ابن إسحاق المخرج في السنن.

٩٨٣ - وعن كثير بن مرة الحضرمي^(٦): أن رسول الله ﷺ قال: «أول من أذن في

(١) في المطالب: كره.

(٢) في الأصل: ينقص، والتصويب من المطالب العالية.

(٣) كذا وفي المطالب: النوم.

(٤) في المطالب: النبي ﷺ.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٢) وعزاه لإسحاق وقال: مرسل صحيح.

(٦) بعده بياض فمَرَّه كلمة وذلك لبيان أن الحديث مرسل.

السماء جبريل عليه السلام». قال فسمعه عمر وبلال فأقبل عمر فأخبر النبي ﷺ بما سمع، ثم أقبل بلال فأخبر النبي ﷺ بما سمع. فقال له رسول الله ﷺ: «سبقك عمر يا بلال أذن كما سمعت». قال: ثم أمره رسول الله ﷺ أن يضع إصبعيه في أذنيه استعانةً بهما على الصوت^(١).

رواه الحارث بن أسامة مرسلًا بسند ضعيف لضعف سعيد بن سنان.

٢ - باب في فضل الأذان والمؤذنين

٩٨٥ - عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أمناء المؤمنين على صلاتهم وسجورهم»^(٢).

رواه مسدد، والبيهقي مرسلًا برجال ثقات، قال البيهقي: وقد روي ذلك عن يونس عن الحسن عن جابر وليس بحفوظ.

٩٨٦ - وعن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لو أطبق الأذان مع الخليفة^(٣) لأذنت^(٤).

رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

٩٨٧ - وعن شبل بن عوف: أن عمر رضي الله عنه قال لجلسائه: من مؤذنتكم^(٥)؟ قالوا: عبيدنا وموالينا. قال: موالينا وعبيدنا! إن ذلك بكم لنقص كبير^(٦).

رواه مسدد ورجالهم ثقات.

ورواه البيهقي فخلط هذا الحديث والذي قبله فجعلهما واحدًا وقال: القائل عبيدنا وموالينا هو: قيس بن أبي حازم.

٩٨٨ - وعن طارق الأزدي قال: كان آخر/ أذان بلال: لا إله إلا الله والله أكبر. ١/٥٥
رواه مسدد.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٤) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٢) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٢٦/١، ٤٣٠، ٤٣٢)، الشافعي في المسند (٣٣)، ابن حجر في التلخيص (١٨٣/١).

(٣) كذا رسمت في الأصل. وفي المطالب: الخليفة.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٢٩) وعزاه لمسدد.

(٥) كذا في الأصل وفي المطالب: «مؤذنتكم».

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٠) وعزاه لمسدد.

٩٨٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «للمؤذن فضل على من حضر الصلاة بأذانه عشرون ومائة فإن أقام فأربعون ومائتا حسنة إلا من قال مثل قوله»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وفي إسناده الأفرقي وهو ضعيف.

٩٩٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فسمع مُناديًا ينادي: الله أكبر، الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: «على الفطرة». فقال: أشهد أن لا إله إلا الله^(*). فقال رسول الله ﷺ: «خرج من النار». فأدركناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنادى بها^(٢).

رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى ورجالهما ثقات.

٩٩١ - وعن حفص عن أبيه عن جده قال: أذن بلال حياة رسول الله ﷺ، ثم أذن لأبي بكر حياته، ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له عمر: ما منعك أن تؤذن؟ قال: إني أذنت لرسول الله ﷺ حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض لأنه كان ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا بلال: ليس شيء أفضل من عملك إلا الجهاد في سبيل الله فخرج إلى الشام فجاهد»^(٣).

رواه ابن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد، وأبو يعلى جميعًا بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

٩٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤذن يغفر له مدى صوته، ويصدقه كل رطب ويابس وللشاهد عليه خمس وعشرون حسنة»^(٤).

رواه عبد بن حميد واللفظ له، وابن حبان في صحيحه فذكره وزاد: «ويكفر عنه ما بينهما».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٣) وعزاه لابن أبي عمر.

(*) جاء التشهد في المقصد العلي مرتين.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٤)، وفي مجمع الزوائد (٣٣٤/١) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح. والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (٥٣٩٩، ٩/٥٤٠٠).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٢) مختصرًا وقال: يأتي في فضل الجهاد وبحث عنه في فضل الجهاد في المطالب فلم أقف عليه.

(٤) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (الصلاة ب ٣١)، النسائي في المجتبى (١٣/٢)، ابن ماجه في السنن (٧٢٤)، البيهقي في الكبرى (٢٣٧/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٦/١).

ورواه أحمد بن حنبل، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه دون قوله: «والشاهد عليه».

[فائدة]:

وقوله: «يغفر له مدى صوته» قال الخطابي: مدى الشيء غايته. والمعنى: أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه في رفع الصوت فبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت. قال الحافظ المنذري: ويشهد لهذا القول رواية من قال: يغفر له مدّ صوته بتشديد الدال أي بقدر مدّ صوته. قال الخطابي: وفيه وجه آخر وهو: أنه كلام تمثيل وتشبيه. يريد أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقامه الذي هو فيه ذنوبه تملأ تلك المسافة غفرها الله.

٩٩٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ»^(١).

رواه عبد بن حميد واللفظ له، ..

٩٩٤ - والبيهقي ولفظه: «إِنْ خِيار أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ الَّذِينَ يَرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ».

رواه الطبراني، والبزار، والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن أوفى، والطبراني أيضاً من حديث أنس، ..

٩٩٥ - والبيهقي موقفاً من حديث أبي الدرداء ولفظه: «إِنْ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يَحِبُّونَ اللَّهَ وَيَحِبُّونَ اللَّهَ إِلَى النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجُومَ وَالْأَظْلَةَ لَذِكْرِ اللَّهِ»^(٢).

٩٩٦ - وعن أبي الخير قال^(٣): قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَدِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ يُؤَدَّنُ لَهُمْ فِي الْكَلَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

رواه الحارث مرسلًا بسند فيه ابن لهيعة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣١) وعزاه لعبد بن حميد.
 (٢) راجع البيهقي في السنن الكبرى (٣٧٩/١)، والزهد لابن المبارك (ص ٤٦٠).
 (٣) بعدها بياض لبيان إرسال الحديث.
 (٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٤) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

وأصله في صحيح مسلم من حديث معاوية، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة.

٩٩٧ - وعن زاذان عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: نحوه. يعني الحديث الذي قبله ولفظه: أن النبي ﷺ كان يغير^(١) إذا طلع الفجر فكان يتسمع الأذان فإن سمع أذاناً أمسك وإلا أغار فاستمع ذات يوم فسمع رجلاً يقول: الله أكبر، الله أكبر. فقال النبي ﷺ: «على الفطرة» فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال النبي ﷺ: «خرجت من النار». وزاد فيه: أن النبي ﷺ قال: «تجدونه صاحب أعنز معزية أو أكلب مكلبة». فوجدوه راعي معزى.

رواه الحارث/ وفي سننه الحجاج بن أرطاة، وداود بن المحبر.

ب/٥٥

٩٩٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «يفغر للمؤذن منتهى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس»^(٢).

رواه أبو يعلى واللفظ له، والطبراني في الكبير، والبزار إلا أنه قال: «ويجيبه كل رطب ويابس». وأحمد بن حنبل بسند صحيح فذكره إلا أنه قال: «ويستغفر له كل رطب ويابس سمع صوته». والحاكم فذكره إلا أنه قال: «ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته». والبيهقي فذكره إلا أنه قال: ويصدقه كل رطب ويابس (...)^(٣).

٩٩٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان»^(٤).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبيد الله بن الوليد الوصافي.

١٠٠٠ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فرأيت فيها جناباً^(٥) من لؤلؤ ترابها المسك»^(٦) قلت: لمن هذا يا جبريل؟ قال: للمؤذنين، والأئمة من أمتك»^(٧).

(١) أي في المغازي.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبزار إلا أنه قال: «ويجيبه كل رطب ويابس». ورجاله رجال الصحيح.

(٣) موضع النقط عبارة بالهامش غير واضحة.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٥) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(٥) الجناب؛ جمع جنبد معرب وهو القبة. فارسي. (هامش المطالب).

(٦) عبارة: ترابها المسك ليست في المطالب.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٦) وقال: محمد بن إبراهيم الشامي ضعيف جداً.

مختصر المطالب السادة المهرة/ مجلد ١/ م ٢١

رواه أبو يعلى وفي سنده محمد بن إبراهيم الشامي.

١٠٠١ - وعن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ»^(١).

رواه أبو يعلى ويزيد ضعيف.

١٠٠٢ - وعن الحسن قال: بلغنا أن أول الناس يكسى يوم القيامة من ثياب الجنة المؤذنون.

رواه أبو يعلى الموصلي.

٣، ٤ - باب في الأذان مثني مثني

وفي المؤذن يضع أصبعيه في أذنيه ويستدير في أذانه

١٠٠٣ - وعن عبد الله بن يزيد المازني قال: كان أذان رسول الله ﷺ شفع شفع مرتين مرتين وإقامته.

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى.

١٠٠٤ - وعن عروة^(٢): أنه كان يؤذن مثنى مثنى ويوتر^(٣) الإقامة^(٤).

رواه الحارث مقطوعاً.

١٠٠٥ - وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو بالأبطح في قبة حمراء في نفر من بني عامر فقال لنا: «ممن القوم؟» فقلنا: من بني عامر. فقال رسول الله ﷺ: «وأنا منكم». فخرج بلال فأذن لصلاة الظهر فوضع أصبعيه في أذنيه واستدار في أذانه. وركزت لرسول الله ﷺ عنزة ووضع له وضوء فتوضأ رسول الله ﷺ فصلى الظهر ركعتين، ثم صلى العصر ركعتين ثم قال: «أتتوني المدينة». ووجدنا سُلُتًا فقدمنا المدينة وقد مات النبي ﷺ فأتينا أبا بكر فأنجز لنا ما وعدنا.

رواه مسدد واللفظ له، وابن ماجه باختصار، وفي سندهما الحجاج بن أرطاة.

= وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٨)، وفي مجمع الزوائد (٣٣٤/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو مختلف في الاحتجاج به.، والحديث في المسند لأبي يعلى برقم (٧/٤١٠٩).

(٢) جاء بعده بياض لبيان إرسال الحديث. (٣) في المطالب: يقيم.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٥) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

[فائدة]:

ورواه الترمذي مختصراً من وجه آخر وصححه قال: وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن أصبعيه في أذنيه في الأذان. وقال بعض أهل العلم: وفي الإقامة أيضاً. وهو قول: الأوزاعي وقد تقدم في باب بدء الأذان أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يضع أصبعيه في أذنيه استعانة بهما على الصوت.

٥ - باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر

١٠٠٦ - عن أنيسة بنت خبيب رضي الله عنها قالت: كان بلال، وابن أم مكتوم مؤذنان للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». فكننا نحبس ابن أم مكتوم عن الأذان فنقول كما أنت حتى نتسحر، ولم يكن بين أذانهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا.

رواه الطيالسي واللفظ له، والبيهقي من طريقه، ..

١٠٠٧ - ورواه ابن أبي شيبة ولفظه: «إن ابن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال - أو - أن بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم». وكان يصعد هذا، وينزل هذا. قالت لتعلق به فنقول كما أنت حتى نتسحر، ..

١٠٠٨ - وأحمد بن حنبل وأبو يعلى بلفظ: «إن بلالاً - أو - ابن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا/ حتى ينادي بلال - أو - ابن أم مكتوم قال: وكان إذا نزل هذا وأراد ١/٥٦ هذا أن يصعد تعلقوا به فنقول كما أنت حتى نتسحر.

رواه النسائي في الصغرى، ..

١٠٠٩ - وابن حبان في صحيحه بلفظ: «إذا أذن [ابن] أم مكتوم فكلوا واشربوا وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا»^(٣). وجميع هذه الطرق كلها صحيحة، وأصله في الصحيحين من حديث ..

(١) ما بين المعرفين سقط من الأصل. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١٦٠)، مسلم في الصحيح (الصيام ٣٦، ٣٧، ٣٨)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٠٣)، النسائي في المجتبى (١٠/٢)، البيهقي في الكبرى (١/٣٨٠)، الحميدي في المسند (٦١١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٩/٣، ١١)، أحمد في المسند (٩/٢، ٥٧).

(٢) ما بين المعرفين ساقط من الأصل.

(٣) أطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (١١/٢)، أحمد في المسند (٦/٤٣٣)، ابن خزيمة في الصحيح (٤٠٤)، الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٤)، موارد الظمان (٨٨٧).

١٠١٠ - ابن عمر بلفظ: «إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

[فائدة]:

قال ابن عبد البر: هذا هو الصواب المحفوظ.

وقال ابن خزيمة: يجوز أن يكون بينهما نوب وبه جزم ابن حبان في الجمع بينهما.

١٠١١ - وعن أبي نصر قال قال بلال: أذنت بليل فقال النبي ﷺ: «منعت الناس من الطعام والشراب انطلق فاصعد فناد: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ». فانطلقت وأنا أقول: ليت بلالاً لم تلذه أمه وابتل من نضح دم جبينه، فناديت ثلاثاً: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ^(١).

رواه إسحاق بسند ضعيف وفيه انقطاع.

وله شاهد من حديث أنس عند أبي داود ورجاله ثقات إلا أنه معلول.

١٠١٢ - وعن عروة^(٢): أن رسول الله ﷺ قال: «لا تغتروا بأذان ابن أم مكتوم ولكن أذان بلال»^(٣).

وكان ابن أم مكتوم أعمى.

رواه الحارث مرسلاً عن داود بن المحبر وهو ضعيف.

٦ - باب الأذان على ظهر الكعبة وما يقال للمؤذن

١٠١٣ - عن عبد الله بن أبي مليكة - أو - عن غيره من أهل مكة: أن النبي ﷺ أمر بلالاً أن يؤذن يوم الفتح على ظهر الكعبة. قال: والحارث بن هشام، وصفوان بن أمية قاعدان أحدهما يخشى صاحبه يشيران إلى بلال يقول أحدهما: انظر إلى هذا العبد. فقال الآخر: إن يكرهه الله يغيره^(٤).

رواه مسدد.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٧) وعزاه لإسحاق وقال: فيه ضعف، وفيه انقطاع، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢) بنحوه وقال: رواه البزار وفيه: محمد بن القاسم ضعفه أحمد، وأبو داود ووثقه ابن معين.

(٢) جاء بعده بياض قدره كلمة لبيان إرسال الحديث.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٨) وعزاه للحارث. وقال: مرسل.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٢٦) مختصراً وعزاه لمسدد.

وله شاهد من حديث عائشة وسيأتي في غزوة الفتح.

١٠١٤ - وعن عبد الله بن محمد بن علي بن الحنفية قال: انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أرحنا بها يا بلال». فقلت: أنت سمعته من رسول الله ﷺ فغضب ثم مكث فقال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى قوم فاتاهم فقال لهم: أمرني رسول الله ﷺ أن أحكم في نساءكم. فقالوا: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تحكم في نساءنا فسمعاً وطاعة لرسول الله ﷺ فلبثوه وبعثوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن فلاناً أتانا فقال إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم في نساءكم فإن كنت أمرته فسمعاً وطاعة وإن كنت لم تأمره [فأحببنا أن نعلمك. فغضب رسول الله ﷺ] ^(١) فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار فقال: «اقتله واحرقه بالنار». فعند ذلك قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». أفتراي أكذب على رسول الله ﷺ ^(٢).

رواه مسدد، وروى أبو داود مه في سننه: «أرحنا بها يا بلال» ^(٢).

٧ - باب الثويب في الصبح والكلام في الأذان بما للناس فيه منفعة

١٠١٥ - عن أبي سلمان مؤذن مسجد الكوفة قال: كان أبو محذورة إذا قال في الغدة: حي على الفلاح. قال: الصلاة خير من النوم مرتين.

رواه مسدد، ..

[فائدة]:

ورواه الترمذي من حديث بلال قال: وفي الباب عن أبي محذورة. قال: وقد اختلف أهل العلم في تفسير الثويب فقال بعضهم: الثويب أن يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم. وهو قول ابن المبارك وأحمد. وقال إسحاق: هو شيء أحدثه الناس بعد النبي ﷺ إذا أذن المؤذن فاستبطناً القوم قال بين الأذان والإقامة: قد قامت الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح. قال: وهذا الذي قاله إسحاق هو الثويب الذي قد كرهه أهل العلم، والذي أحدثوه بعد النبي ﷺ. قال: والذي فسر ابن المبارك وأحمد: أن الثويب أن يقول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم. فهو قول صحيح وهو الذي اختارم أهل العلم ورأوه، ..

(١) ما بين المعقوفين جاء موضعه بالأصل بياض وأكملته من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٥) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو حمزة الشمالي وهو ضعيف وأما الحديث.

١٠١٥ مكرر - وروي عن عبد الله بن / عمر أنه كان يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم. ب/٥٦

١٠١٦ - وعن نعيم النحام - من بني عدي بن كعب - قال: نودي بالصلاة في يوم بارد وأنا في مرط امرأتي فقالت: ^(١) ليت المنادي ينادي: ومن قعد فلا حرج. فنادي منادي النبي ﷺ، وذلك في زمن رسول الله ومن قعد فلا حرج.

رواه ابن أبي شيبة، والحاكم فذكره إلا أنه قال: فلما قال: الصلاة خير من النوم. قال: ومن قعد فلا حرج ^(٢). وعن الحاكم رواه البيهقي.

١٠١٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في يوم مطير فقال: «من شاء منكم فليصل في رحله». رواه الطيالسي ورجاله ثقات.

١٠١٨ - وعن سمرة بن جندب الفزاري رضي الله عنه قال: أمر رسول الله ﷺ منادياً فنادي في يوم مطير: «الصلاة في الرحال» ^(٣). رواه الطيالسي، وأبو يعلى، ..

١٠١٩ - وابن أبي عمر، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه». قال: وكان إذا كان يوم مطير ينادي مناديه: «صلوا في رحالكم». وابن أبي شيبة ولفظه: ...

١٠٢٠ - عن سمرة قال: إن يوم حنين كان يوماً مطيراً فأمر النبي ﷺ مناديه: «إن الصلاة في الرحال» ^(٤). ورجال أسانيد حديث سمرة ثقات.

١٠٢١ - وعن عمرو بن أويس قال: حدثني من سمع مؤذن رسول الله ﷺ يقول حين ينادي بالصلاة، وحين أقام: صلوا في رحالكم. في مطر كان ^(٥). رواه مسدد بسند ضعيف.

(١) في مجمع الزوائد: فقلت.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٣) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢) نحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبخاري بنحوه وزاد: كراهية أن يشق علينا، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) سبق الكلام عنه في الحديث رقم (١٠١٨).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٤٧/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

ورواه النسائي في الصغرى بغير هذا اللفظ .

وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، ومن حديث ابن عباس .

٨ - باب إجابة المؤذن والدعاء عند الأذان

وفيمن خرج من المسجد بعد الأذان أو سمع النداء فلم يأت به إلا من عذر

١٠٢٢ - عن عبد الله بن الحارث رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقول مثل ما يقول المؤذن فإذا بلغ: حي على الصلاة، حي على الفلاح قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله»^(١).

رواه ابن أبي عمر، والنسائي في اليوم والليلة بسند ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله بن عاصم .

١٠٢٣ - وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أشياخه قالوا: كان رسول الله ﷺ في سفر فلما غابت الشمس سمع رجلاً يؤذن فقال: الله أكبر، الله أكبر. فقال رسول الله ﷺ مثل ما قال فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال: رسول الله ﷺ: «شهد شهادة الحق». فقال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أوجب الجنة». ثم قال رسول الله ﷺ: «اطلبوه فإنكم تجدونه راعياً معزياً أو مكلباً». قال: فطلبوه فوجدوه راعياً معزياً^(٢).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع بلفظ واحد ورجاله ثقات، ورواه أحمد بن حنبل من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ فذكره.

١٠٢٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «إذا نادى المنادي بالصلاة فُتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء فمن نزل به كزب أو شدة فليتحين النداء^(٣) فإذا كبر، كبر، وإذا تشهد، تشهد؛ وإذا قال: حي على الصلاة. قال: حي على الصلاة. وإذا قال: حي على الفلاح. قال: حي على الفلاح. ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة [التامة دعوة]^(٤) الحق المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى أحينا عليها، وأمينا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٣١/١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكا روى عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/١) بنحوه عن معاذ بن جبل وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير وفيه: عبد الحكم بن عبد الملك القرشي وهو ضعيف.

(٣) في المطالب: المنادي.

(٤) ما بين المعقوفين من المطالب.

عليها، وابعثنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها محيانا ومماتنا. ثم يسأل الله عز وجل حاجته^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي والطبراني والحاكم بلفظ واحد.

ورواه أحمد بن منيع مختصراً وقال الحاكم صحيح الإسناد. وليس كما زعم لتدليس الوليد بن مسلم، وضعف عفير بن معدان.

ومدار هذه الطرق عليهما.

ورواه الطبراني والحاكم وعنه البيهقي موقوفاً على عمر. وقوله: «فليتحين المنادي» أي ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه ثم يسأل الله حاجته.

١٠٢٥ - وعن النعمان بن سعد قال: كان علي رضي الله عنه إذا سمع الأذان قال: أشهد بها كل شاهد^(٢)، وأتحملها عن كل جاحد^(٣).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق.

١٠٢٦ - / وعن عبد الله بن عكّيم قال: كان عثمان رضي الله عنه إذا سمع الأذان قال: مرحباً بالقائلين عدلاً، وبالصلاة مرحباً وأهلاً^(٤).

رواه أحمد بن منيع وفي سنده عبد الرحمن بن إسحاق.

١٠٢٧ - وعن أبي رافع قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال كما يقول فإذا قال: حي على الصلاة، حي على الفلاح. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل وفي سندهما عاصم بن عبيد الله بن عاصم وهو ضعيف.

١٠٢٨ - وعن رجل من بني هاشم عن النبي ﷺ قال مثل حديث قبله: أن النبي ﷺ كان^(٥) إذا سمع المؤذن يقول: الله أكبر، الله أكبر قال مثل ما يقول، وإذا قال:

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٠) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الحاكم في المستدرک (٥٤٧/١).

(٢) في المطالب: أشهد بها مع كل شاهد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٩) وعزاه لأحمد بن منيع. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٣/١) لأبي هريرة وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٣٨) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٥) زائدة عما في المطالب العالية.

أشهد أن لا إله إلا الله. قال من ذلك، وإذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال مثل ما يقول، وإذا قال: حي على الصلاة، حي على الفلاح. قال: «لا [حول]»^(١) ولا قوة إلا بالله»^(٢).

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف علي بن زيد، وداود بن المحبر.

١٠٢٩ - وعن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ عرس ذات ليلة فأذن بلال فقال رسول الله ﷺ: «من قال مثل مقالته وشهد مثل شهادته فله الجنة»^(٣).

رواه أبو يعلى، ويزيد ضعيف، وكذا الراوي عنه.

١٠٣٠ - وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ [قال]: «إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء».

رواه الطيالسي واللفظ له، ..

١٠٣١ - وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «الآن إن الدعاء لا يُردّ بين الأذان والإقامة فادعوا»^(٤). وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والطبراني باختصار، وأبو داود، والنسائي، والترمذي وحسنه.

١٠٣٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لي الوسيلة، لا يسألها لي مؤمن»^(٥) في الدنيا إلا كنت له شهيداً - أو - شفيعاً يوم القيامة»^(٦).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد وفي أسانيدهم موسى بن عبيدة.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل واستكملته من المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤١) وعزاه للحارث.

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٥)، وفي مجمع الزوائد (٣٣٣/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن عدي، وابن معين في رواية وذكره أبو يعلى في المسند برقم (٤١٣٨)، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٦)، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٦٧٩).

(٥) في المطالب: مسلم.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٣/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه الوليد بن عبد الملك الحراني وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث إذا روى الثقات. قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين ومثله ثقة.

وله شاهد من حديث وسيأتي في آخر الأدعية.

١٠٣٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة صل على محمد وارض عني رضاء لا سخط بعده استجاب الله دعوته»^(١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني في الأوسط من طريق عبد الله بن لهيعة.

١٠٣٤ - وعن إبراهيم: أنه كره أن يخرج الرجل من المسجد وقد سمع الإقامة رواه مسدد عن هشيم عن مغيرة عنه.

[فائدة]:

قال الترمذي: وفي الباب عن عثمان. قال: وعلى هذا العمل عند أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم: أن لا يخرج أحد من المسجد بعد الأذان إلا من عذر أن يكون على غير وضوء أو أمر لا بد منه. قال: ويروى عن إبراهيم النخعي: أنه كره الخروج ما لم يأخذ المؤذن في الإقامة. قال: وهذا عندنا لمن له عذر في الخروج منه انتهى. وقال الحافظ أبو بكر المنذري: [روى]^(٢) وذلك [عن]^(٢) غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له. منهم: ابن مسعود، وأبو موسى الأشعري. وقد روى ذلك عن النبي ﷺ. قال: وممن كان يرى حضور الجماعات فرض: عطاء، وأحمد بن حنبل، وأبو ثور. قال الشافعي: لا أرخص لمن قدر على صلاة الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر.

١٠٣٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من سمع الأذان من غير علة ثم لم يأت الصلاة فلا صلاة له.

رواه مسدد، ورواه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم وصححه من حديث ابن عباس، والحاكم وصححه من حديث بريدة.

١٠٣٦ - وعن محمد بن عبد الرحمن عن عمه - ولم أر رجلاً فينا يشبهه - يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «من سمع نداء الجماعة ثم لم يأت ثلاثاً، ثم سمع ثم لم يأت ثلاثاً طبع على قلبه فجعل قلبه قلب منافق».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣٣٢/١) وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف.

(٢) في الأصل: «المنذر به غير» فوضعت بين المعقوفين ما يقيد المعنى المقصود لسقط حدث بالأصل.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

٩ - باب عدد المؤذنين واتخاذ الديك الأبيض للصلاة

(فيه حديث ابن عمر وتقدم في آخر المسح على الخفين).

١٠٣٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان للنبي ﷺ مؤذنان: بلال وأبو محذورة^(١).

رواه مسدد، ..

١٠٣٨ - ورواه مسلم في صحيحه بلفظ: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال، وابن أم مكتوم.

١٠٣٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله ﷺ ثلاث مؤذنين: بلال، وأبو محذورة، وابن أم مكتوم^(٢).

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات، الحاكم وعنه البيهقي.

قال أبو بكر: والخبر صحيح فمن قال: كان له مؤذنان أراد اللذين كانا يؤذنان بالمدينة. ومن قال: له ثلاثة أراد أبا محذورة الذي كان يؤذن بمكة. قلت: وقد أذن ب/٥٧ للنبي ﷺ رابع، وخامس، وسادس: زياد بن الحارث الصدائي في سفر وسيأتي حديثه في الباب بعده. وسعد بن عائد المعروف بسعد القرظ بقاء، وحبان بن بح الصدائي وسيأتي حديثه في الزكاة في باب المسألة^(٣).

وروى ابن خزيمة والدارمي من حديث أبي محذورة: أن رسول الله ﷺ أمر نحوًا من عشرين رجلاً فأذنوا فأعجبه صوت أبي محذورة فعلمه الأذان. وسيأتي في علامات النبوة من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ جهز جيشًا إلى المشركين.. الحديث بطوله وفيه: فتوضؤوا فجعل رسول الله ﷺ يصب عليهم حتى توضؤوا وأذن رجل منهم.. الحديث.

١٠٤٠ - وعن عبدة اليزني قال: كان رسول الله ﷺ يستحب الديك الأبيض ويأمر باتخاذها ويقول: «إنه يؤذن للصلاة ويوقظ النائم ويطرده الجن بصياحه»^(٤).

(١) ذكره ابن أبي شيبة في المصنف (١/١١٧، ٢٢٢).

(٢) ذكره البيهقي في السنن الكبرى (١/٤٢٩)، وابن سعد في الطبقات الطبري (٣/١٦٧).

(٣) جاء بعدها عبارة غير واضحة المداد.

(٤) أطرافه عند: الهنوي في شرح السنة (١٢/١٩٩)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤١٣٥)، ابن =

رواه مسدد بسند فيه: الأحوص بن حكيم.

١٠٤١ - وعن زينب قالت: كانت عائشة رضي الله عنها تتخذ ديكاً لوقت سحورها، ولوقت صلاتها.

رواه مسدد عن بشير عنها.

وسياتي أحاديث في الأدب في فضل الديك.

١٠ - باب فيمن يقيم الصلاة ومتى تُقام والنهي عن الصلاة

إذا أخذ المؤذن في الإقامة وفيمن فاته صلوات أذن لكل صلاة

(فيه حديث أبي أمامة وسياتي في الاستسقاء في باب ما جاء في عذوبة المطر).

١٠٤٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أبطأ بلال يوماً بالأذان فأذن رجل فجاء بلال فأراد أن يُقيم، فقال رسول الله ﷺ: «يُقيم من أذن»^(١).

رواه عبد بن حميد بسند فيه سعيد بن راشد المازني السماك وهو ضعيف، ..

١٠٤٣ - ومن طريقه رواه البيهقي ولفظه: أن النبي ﷺ كان في مسير له فحضرت الصلاة فنزل القوم فطلبوا بلالاً فلم يجدوه فقام رجل فأذن ثم جاء بلال. فقال القوم: إن رجلاً قد أذن فمكث القوم هوناً ثم أن بلالاً أراد أن يقيم فقال له النبي ﷺ: «مهلاً يا بلال فإنما يقيم من أذن». قال البيهقي: تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف، انتهى.

وله شاهد من حديث زياد بن الحارث رواه الترمذي من طريق الأفرريقي. والرجل المؤذن المبهم في الحديث هو: زياد بن الحارث قاله الخطيب.

وكذا صرح به الترمذي من حديث زياد وسياتي مطولاً في الإمارة في باب: لا خير في الإمارة.

١٠٤٤ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة. نهض رسول الله ﷺ فكبر^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سننه الحجاج بن فروخ وهو ضعيف.

= عساكر في مختصر تاريخ دمشق (٤٧/٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٤٥) وعزاه لعبد بن حميد، والهيثم في مجمع الزوائد (٣/٢) بنحو وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: سعد بن راشد السماك وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثم في مجمع الزوائد (٥/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق حجاج بن فروخ وهو ضعيف جداً.

١٠٤٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة فجذبني النبي ﷺ وقال: «أتصلي الصبح أربعاً»^(١).

رواه الطيالسي ورجاله ثقات، وأبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٠٤٦ - وأبو يعلى بسند رجاله ثقات بلفظ: قال: أقيمت الصلاة صلاة الصبح فقام رجل يصلي الركعتين فجذبه رسول الله ﷺ بقوة^(٢) وقال: «أتصلي الصبح أربعاً»^(٣).

وكذا رواه البزار والطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه، ..

١٠٤٧ - وابن مندة في معرفة الصحابة ولفظه: أن النبي ﷺ دخل المسجد بعدما أقيمت الصلاة وأبي^(٤) بن القشيب يصلي ركعتين فقال: «أتصلي الصبح أربعاً». قال أبو نعيم في معرفة الصحابة: وهم فيه بعض الرواة وإنما هو عبد الله بن مالك بن القشيب، وهو عبد الله ابن بحنة، وبحنة أمه، ..

١٠٤٨ - ورواه مسدد عن يحيى بن سعيد بن جعفر بن محمد عن أبيه: أن بلالاً أتى النبي ﷺ يؤذنه بالصلاة فخرج فإذا هو بابن القشيب يصلي ركعتين فقال: «أتصلي الصبح أربعاً».

١٠٤٩ - وعن أبي سلمة قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة فقال: «صلاتان معاً»^(٥).

رواه مسدد ورجاله ثقات إلا أنه مرسل.

١٠٥٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: شغل المشركون رسول الله ﷺ عن الصلوات: الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء حتى ذهب ساعة من الليل ثم أمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذن وأقام ثم صلى الظهر ثم أمره فأذن وأقام ثم صلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام فصلى المغرب، ثم أمره فأذن وأقام فصلى العشاء^(٦).

(١) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (٧٥/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه، وأبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) في مجمع الزوائد: بثوبه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) يأتي تعليق المؤلف عليه بعد قيل.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (٣٤٦) وعزاه لمسدد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٢) بنحوه عن زيد بن ثابت وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف.

(٦) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢١٩)، وفي مجمع الزوائد (٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى =

رواه أبو يعلى الموصلي . ولم أره بهذا السياق عند أحد من أصحاب الكتب الستة .
وله شاهد من حديث أبي سعيد وسيأتي في صفة قضاء الصلاة .

١٠٥١ - وعن الجعد أبي عثمان قال : مرُّ بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة
١/٥٨ فقال : أصليتم؟ قال : قلنا : نعم - وذلك صلاة الصبح - فأمر رجلاً فأذن وأقام ثم / صلى
بأصحابه^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي موقوفاً، ورجاله ثقات .

= وفيه : يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف عند أهل الحديث إلا أن ابن عدي قال : وهو مع ضعفه
يكتب حديثه ، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦٢٨) .
(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٢٠) ، ومجمع الزوائد (٤/٢) وقال : رواه أبو يعلى ورجاله
رجال الصحيح ، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٦) وعزاه لأبي يعلى .

٩ - كتاب المساجد

١ - باب بناء الكعبة المشرفة

١٠٥٢ - عن خالد بن عرعة عن علي رضي الله عنه قال: لَمَّا أن^(١) هُدِم البيت بعد جُرْهُم بنته قريش فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه فاتفقوا أن يضعه أول من يدخل من هذا الباب فدخل رسول الله ﷺ من باب بني شيبه فأمر بثوب فوضع فأخذ الحجر فوضعه في وسطه^(٢) وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فيرفعوه^(٣) وأخذه رسول الله ﷺ فوضعه^(٤).

رواه الطيالسي، واللفظ له، ..

١٠٥٣ - ورواه إسحاق ولفظه: عن خالد بن عرعة فذكر قصة فيها: ثم حدث يعني عليًا: أن إبراهيم أمر ببناء البيت فضاق به ذرعًا فلم يدر كيف يبني فأنزل الله تعالى السكينة وهي ريح خجوج^(٥) فتطوقت له مثل الحَجَفَةِ فبنى عليها فكان كل يوم يبني ساقًا - يعني بناء - ومكة شديدة الحر فلما بلغ موضع الحجر قال لإسماعيل: اذهب فالتمس حَجْرًا فذهب إسماعيل يطوف بالجبال^(٦) ونزل جبريل بالحجر. فجاء إسماعيل وقال: من أين هذا؟ فقال: من عند من لم يتكل على بنائي وبنائك فوضعه. ثم انهدم فبنته العمالقة، ثم انهدم فبنته جُرْهُم، ثم انهدم فبنته قريش فلما أرادوا أن يضعوا الحجر تنازعوا فيه

(١) ليست في المطالب.

(٢) كذا وفي المطالب جاءت العبارة على النحو التالي: «فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه».

(٣) في المطالب فرفعوا.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٢٦٤) وعزاه للطيالسي.

(٥) هي الشديدة، الملتوية. (٦) في المطالب: «في الجبال».

فقالوا: أول من يخرج من هذا الباب باب بني شيبه. فخرج النبي ﷺ. فقالوا: هذا الأمين. فأمر بثوب فبسطه فوضعه فيه وأمر من كل قوم رجلاً فأخذ بناحية من الثوب فرفعه فأخذه النبي ﷺ فوضعه [لهم] (١).

رواه الحارث مطولاً جداً، وسيأتي لفظه في كتاب الحج.

ومدار أسانيد هذا الحديث على خالد بن عرعة وهو مجهول.

١٠٥٤ - وعن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: لما (٢) كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم (٣) ليس فيه مدر، وكانت قدر ما يقتحمها العناق (٤)، وكانت غير مهولة (٤) إنما يوضع ثيابها عليها ثم يُسدل سداً عليها، وكان الركن الأسود موضوعاً على سورها بادياً، وكانت ذات ركنين كهيئة الحلقة مربعة من جانب ومدورة من جانب فأقبلت سفينة من أرض الروم حتى إذا كانوا قريباً من جدة انكسرت السفينة فخرجت قريش لياخذوا خشبها، فوجدوا رومياً عندها فأخذوا الخشب فأعطاهم إياها وكانت سفينة تريد الحبشة، وكان الرومي الذي كان في السفينة تاجراً (٥) فقدموا بالخشب وقدموا بالرومي. فقالت قريش نبني بهذا الخشب بيت ربنا فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية على سور البيت بيضاء البطن سوداء الظهر فجعلت كلما دنا أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من حجارتها سعت إليه فاتحة فاها. فاجتمعت قريش عند المقام فعجوا إلى الله وقالوا (٦): ربنا لم تُرع أردنا تشريف بيتك وتزيينه فإن كنت ترضى ذلك وإلا فما بدا لك فافعل فسمعوا جواباً في السماء فإذا هم بطائر أعظم من النسر أسود الظهر أبيض البطن والرجلين فغرز مخالبه في قفا الحية ثم نطلق بها يجرها [و] (٧) ذنبها ساقط حتى انطلق بها نحو جباد. فهدمتها قريش فجعلوا يبنوها بحجارة الوادي تحملها قريش على رقابها ورفعوها إلى السماء (٨) عشرين ذراعاً فبينما (٩) النبي ﷺ يحمل حجارة من أجباد وعليه نمرة (١٠) فضاقت عليه النمرة (١١) فذهب بعض (١٢) النمرة على عاتقه فترى عورته من صغر النمرة فنودي: يا

(١) ما بين المعقوفين من المطالب العالية وهو فيه برقم (٤٢٦٣) وعزاه لإسحق.

(٢) هذه اللفظة ليست في المطالب. (٣) الرضم: الصخور.

(٤) هي الأنتن من أبناء المعز.

(٥) في مجمع الزوائد مسقوفة. وفي المطالب كما هنا.

(٦) في مجمع الزوائد نجازاً. (٧) في المطالب: «قال: وقالوا».

(٨) ساقطة استدركتها من المطالب. (٩) في المطالب فرفعوها في السماء.

(١٠) أي كساء مخطط. (١١) في المطالب «فبينما».

(١٢) عبارة: «ضاقت عليه النمرة». ليست في المطالب.

(١٣) في مجمع الزوائد: «يضع».

محمد خمر عورتك فلم يُرَ عريانًا بعد ذلك، وكان بين بنائها^(١) وبين ما أنزل الله عليه خمس عشرة سنة^(٢) فلما كان جيش الحصين بن نمير.. فذكر حريقها في زمان ابن الزبير.

١٠٥٥ - وقال ابن خثيم: أخبرني ابن سابط: أنه لما بناها ابن الزبير كشفوا عن القواعد فإذا الحجر فيها مثل الحلقة مسبكة بعضها ببعض إذا حركت بالعتلة تحرك/ الذي ٥٨/ب من الناحية الأخرى^(٣). قال ابن سابط: فأرانيه زيد بعد العشاء في ليلة مقمرة. قال: فرأيتها أمثال الحلقة مشبكة أطراف بعضها ببعض.

١٠٥٦ - قال معمر: فأخبرني يزيد بن أبي زياد عن مجاهد قال: لما هدموا الكعبة في الجاهلية حتى إذا بلغوا موضع الركن خرجت عليهم حية كأنما عنقها عنق بعير فهاب الناس أن يدنوا منها^(٤) فجاء طائر ظلل نصف مكة فأخذها برجليه ثم حلق بها حتى قذفها في البحر.

١٠٥٦ مكرر - قال مجاهد: وخرجوا يومًا فنزع رجل من البيت حجرًا وسرق من حلية البيت ثم عاد فسرق فلصق الحجر على رأسه.
رواه إسحاق^(٥).

١٠٥٧ - وعن العباس رضي الله عنه قال: لما^(٦) كنا ننقل الحجارة إلى البيت حين بنته قريش فكانت الرجال تنقل الحجارة والنساء ينقلن الشيد - الشيد ما يجعل بين الصخر.. قال العباس: كنت أنقل أنا وابن أخي محمد ﷺ فكنا ننقل على رقابنا ونجعل أزرنا تحت الصخر فإذا غشنا الناس أترنا فبيننا أنا ومحمد ﷺ بين يدي إذ وقع فانبطح فجئت أسعى فانتهيت إليه فإذا هو ينظر إلى السماء فقلت له ما شأنك؟ فقام فاتزر فقال: «نهيت أن أمشي عريانًا». فقال العباس: فكتمت ذلك الناس خشية أن يروه جنونًا^(٧).

(١) في الأصل: «قبلتها» والتصويب من المطالب.

(٢) ذكره الهيثمي إلى في مجمع الزوائد (٢٨٩/٣).

(٣) وذكر إلى هذا الموضوع الهيثمي أيضًا في المجمع (٢٩٠/٣).

(٤) هذه الكلمة ليست في المطالب.

(٥) ذكره ابن حجر بتمامه في المطالب العالية برقم (٤٢٦٦)، وعزاه لإسحاق.

(٦) هذه اللفظة ليست في المطالب.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٢٦٨) وعزاه لأبي يعلى، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه

(٢٨٩/٣: ٢٩٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه، وفيه: قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري والطبراني وضعفه جماعة.

رواه أبو يعلى الموصلي، والبزار، والطبراني في الكبير.

٢ - باب بناء مسجد سيدنا رسول الله ﷺ

١٠٥٨ - عن طلق بن علي رضي الله عنه: بنيت مع رسول الله ﷺ مسجد المدينة فكان يقول: «قدموا اليمامي [من] الطين فإنه من أحسنكم له مسًا»^(١). وقال بنوه بعد: «هو من أشدكم له ساعدًا».

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه، ..

١٠٥٩ - ورواه أبو يعلى بسند ضعيف ولفظه: إذا كان لأحدكم حاجة [من أهله] فليأتها وإن كانت على التنور. قال: وكنت جالسًا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسول الله مسست ذكرى وأنا في الصلاة - أو قال -: الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه الوضوء؟ قال رسول الله ﷺ: «إنما هو بضعة منك». قال: ورأيت رسول الله ﷺ وهو يؤسس مسجد المدينة وهم يحملون الحجارة فقلت: ألا أحمل كما يحملون؟ فقال: «أخلط لهم الطين يا أبا أهل اليمامة فإنك أعلم به». فجعلت أخلط ويحمل. قال: وقال رسول الله ﷺ: «جعل الله لكم الأهلة مواقيت فإذا رأيت الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأنظروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين».

وروى أصحاب السنن الأربعة منه قصة مس الذكر، والترمذي والنسائي قصة النكاح دون باقيه.

٣ - باب في بناء مسجد قباء

١٠٦٠ - عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبيه قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال لأصحابه: «انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم». فاتاهم فسلم عليهم ورحبوا ثم قال: «يا أهل قباء اتنوني بأحجار من هذه الحرة». فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه عَنَزَةٌ له فخط قبلتهم فأخذ حجرًا فوضعه رسول الله ﷺ ثم قال: «يا أبا بكر خذ حجرًا فضعه إلى جنب حجري» ثم قال: «يا عمر خذ حجرًا فضعه إلى جنب حجر أبي بكر» ثم قال: «يا عثمان خذ حجرًا فضعه إلى جنب حجر عمر». ثم التفت إلى الناس بآخره فقال: «ليضع رجل حجره حيث أحب على ذا الخط»^(٢).

رواه مسدد واللفظ له.

(١) ذكره الهيثمي في موارد الظمان (٣٠٣)، والمتقى الهندي في كنز العمال (٥٧١٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٥ : ١٧٨) وقال: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.

وابن أبي عمر، وفي إسنادهما خالد بن زياد الزيات وهو مجهول.

وله شاهد من حديث سفينه، وعائشة وتقدما في باب الخلفاء بعد رسول الله ﷺ.

٤ - باب فضل من بنى لله مسجداً

(فيه حديث عثمان وتقدم في كتاب العلم، وحديث عمر بن الخطاب، في الجهاد في باب من جهز غازياً أو أعانه).

١٠٦١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة^(١) ليضها بنى الله له بيتاً في الجنة»^(٢).

رواه الطيالسي، والحرث، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والبزار، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عثمان بن عفان. وقوله: «كمفحص قطاة» هو بفتح الميم هو: مخيمها ليضها.

١٠٦٢ - / وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة ١/٥٩ بنى الله له بيتاً في الجنة^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن منيع موقوفاً (...)^(٤).

ورواه مرفوعاً إسحاق بن راهويه، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه من حديث جابر.

١٠٦٣ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى مسجداً يذكر الله فيه بنى الله له بيتاً في الجنة»^(٥).

رواه مسدد، وأبو يعلى واللفظ له، أحمد بن حنبل فذكره إلا أنه قال: «بنى الله له بيتاً في الجنة أوسع منه».

ومدار أسانيدهم على الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف.

- (١) مفحص القطاة: موضعها الذي تجثم فيه وتبيض، والقطاة: طائر مشهور. هامش مجمع الزوائد.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢) وقال: أحمد والبزار وفيه: جابر الجعفي وهو ضعيف.
- (٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٠) وعزاه لإسحاق، والهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢) وقال: رواه البزار والطبراني في الصغير ورجاله ثقات.
- (٤) موضع النقط عبارة بالهامش غير واضحة.
- (٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٧/٢) وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو متكلم فيه.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند البزار.

١٠٦٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من بنى مسجدًا بنى الله له بيتًا في الجنة». قالت: قلت: يا رسول الله وهذه المسجد التي بطريق مكة؟ قال: «وتلك»^(١).

رواه مسدد والبزار، . .

١٠٦٥ - وابن أبي عمر ولفظه: «من بنى مسجدًا ولو قدر مَفْحَصَ قِطَاةِ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

وفي أسانيدهم كثير بن عبد الرحمن الطحان.

ورواه الطبراني في الأوسط وفي سننه المثنى بن الصباح.

١٠٦٦ - وعن أيوب حدثني رجل أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: مَرَّ قُبَيْلُ الطَّاعُونَ الْجَارِفِ، فَجَعَلَ يَمُرُّ بِالْمَسْجِدِ قَدْ أُحْدِثَ فَيَسْأَلُ عَنْهُ فَيَقَالُ^(*) هَذَا مَسْجِدُ أَحَدِثِهِ بَنُو فُلَانٍ. فَقَالَ: كَانَ يُقَالُ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ يَتْبَاهُونَ بِهَا ثُمَّ لَا يَغْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا. قَالَ أَيُّوبُ: فَجَاءَ الْجَارِفُ فَجَرَفَهُمْ^(٣).

رواه مسدد وسنده ضعيف لجهالة التابعي، علقه البخاري، وقد روي مرفوعًا.

١٠٦٧ - وعن بشر بن حيان قال: أتانا وائلة بن الأسقع ونحن نبني مسجدنا فوقف علينا ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجدًا يُصَلَّى فِيهِ بَنِي اللَّهِ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْهُ»^(٤).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والطبراني.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٥٣) وعزاه لأبي داود الطيالسي، والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط باختصار وفيه كثير بن عبد الرحمن ضعفه العقيلي وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: المثنى بن الصباح ضعفه يحيى القطان وجماعة، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى. (*) في الأصل: فيقول. وهو تحريف.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٥٦) وعزاه لمسدد وقال: علقه البخاري وقد روي مرفوعًا.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٧/٢) وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير وفيه: الحسن بن يحيى الخشني ضعفه الدارقطني وابن معين في رواية ووثقه في رواية ووثقه دحيم، وأبو حاتم.

١٠٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى بيتاً ليعبد الله فيه من حلالِ بنى الله له بيتاً في الجنة من دَرِّ وياقوت»^(١).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، والبزار.

٥ - باب في توسيع المسجد والزيادة فيه

١٠٦٩ - عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن نبي المسجد فقال: «أوسعوه تملؤوه»^(٢).

رواه الطيالسي، والبيهقي وقال: حديث قد اختلف في إسناده.

١٠٧٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت للعباس دار قريبة من المسجد فسأله عمر فقال: أعطينها أو بعنيها لأدخلها [في] المسجد فأبى. فقال عمر: فاجعل بيني وبينك رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ فجعل أبي بن كعب، فقضى على عمر. فقال عمر: إنك لمن أجراً أصحاب محمد ﷺ علي. قال: أو من أنصحهم لك يا أمير المؤمنين! ثم قال: أو ما علمت أن داود أمر ببناء بيت المقدس فأدخل بيوتاً بغير إذن أهلها فلما بلغ البناء حُجز الرجال مُنع بناءه فقال: أي رب! ففي عقبى من بعدي^(٤).

رواه إسحاق موقوفاً بسند فيه علي بن زيد بن جدعان ثم رواه عن عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم بهذا الحديث نحوه وقال فيه: قال أبي بن كعب سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لما أمر داود...»^(٥).

١٠٧١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال عمر: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني أريد أن أزيد في قبلتنا». ما زدْتُ^(٦).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٥٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢) نحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبزار خلا قوله: «من در وياقوت» وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩٦) وعزاه لأبي داود الطيالسي، ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (١١/٢) عن كعب بن مالك وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه: محمد بن درهم روى عنه شبابة بن سوار وقال: ثقة وضعفه ابن معين والدارقطني.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٦٨) وعزاه لإسحاق.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٤٦٩) وعزاه لإسحاق.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩٧) وعزاه لأبي يعلى. والحديث في المقصد العلي برقم (٢٢٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٢) بنحوه وقال: فيه عبد الله العمري وثقه أحمد =

رواه أبو يعلى، وفي سننه عبد الله بن عمر العمري.

١٠٧٢ - وعنه عن عمر رضي الله عنه قال: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنا نريد أن نزيد في قبلتنا». ما زدنا. قال العمري: فزاد ما بين المنبر إلى موضع المقصورة^(١).

رواه أبو يعلى، ..

١٠٧٣ - ورواه أحمد بن حنبل من طريق العمري: عن نافع: أن عمر زاد في المسجد من الإسطوانة إلى المقصورة. وزاد عثمان فقال عمر: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينبغي أن نزيد في مسجدنا». ما زدنا.

٦ - باب فضل المسجد الحرام

والصلاة فيه ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى

(فيه حديث أبي سعيد وسيأتي في الصوم في النهي عن صوم يومي الفطر، والأضحى).

١٠٧٤ - عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي: أن أبا بصرة الغفاري رضي الله عنه لقي النبي ﷺ وهو جاثي فقال: من أين أقبلت؟ قال: أقبلت من ب/٥٩ الطور صليت فيه. فقال: أما إنني لو أدركتك^(*) / لم تذهب إنني سمعت^(٢) رسول الله ﷺ يقول: «تشد الرحال إلى ثلاث مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى»^(٣).

رواه الطيالسي ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل.

وله شاهد من حديث أبي سعيد وسيأتي في باب النهي عن صوم يوما العيدين.

= وغيره واختلف في الاحتجاج به وإسناد أحمد منقطع بين نافع، وعمر.
(١) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩٨) وعزاه لأبي يعلى، ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٢٩).

(*) جاء بهامش المخطوط عبارة المقابلة ونصها: قول فصيح.

(٢) كذا وفي مجمع الزوائد جاء النص على النحو التالي: أنه لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة وهو جاء من الطور فقال: من أين أقبلت؟ قال: من الطور صليت فيه. قال: لو أدركتك قبل أن ترحل ما ارتحلت إنني سمعت...

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣/٤) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات أثبات.

ورواه النسائي من حديث أبي هريرة.

١٠٧٥ - وعن عطاء بن أبي رباح قال: بينما ابن الزبير يخطبنا إذ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام تفضل بمائة». قال عطاء في مائة: بمائة ألف. قال: قلت يا أبا محمد: هذا الفضل الذي تذكر في المسجد الحرام وحده أم في الحرم؟ فقال: لا بل في الحرم فإن الحرم كله مسجد^(١).

رواه الطيالسي، ..

١٠٧٦ - ومسدد ولفظه: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا»^(١).

١٠٧٧ - وأحمد بن منيع ولفظه عن عبد الله بن الزبير قال: إن صلاة في المسجد الحرام بمائة ضعف. فنظرنا في ذلك فإذا هي تفضل على سائر المساجد بمائة ألف ضعف لقول رسول الله ﷺ: «إن صلاة في مسجدي هذا - يعني مسجد المدينة - تفضل على ما سوى ذلك من المساجد ألف ضعف إلا المسجد الحرام»^(٢).

ورواه عبد بن حميد، والحاثر، وأحمد بن حنبل، والبزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما.

١٠٧٨ - وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة - أو قال - من مائة في غيره إلا المسجد الحرام»^(٣).

رواه الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى، ..

١٠٧٩ - ورواه مسدد ولفظه: «الصلاة في مسجدي هذا أفضل من الصلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(٣). وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٤/٤) وقال: رواه أحمد والبزار ولفظه: ... رواه الطبراني بنحو البزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦٠) وعزاه للحميدي. والحديث في مسند الحميدي (٤٢٠/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وإسناد الثلاثة مرسل وله في الطبراني إسناد رجاله رجال الصحيح وهو متصل.

١٠٨٠ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «الصلوة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(١).

رواه الطيالسي ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى.

١٠٨١ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صلى في بيت المقدس ليلة

أسري به.

رواه مسدد بسند فيه أبو هارون العبدى.

١٠٨٢ - وعن عبد الله بن الزبير سمعت عمر بن الخطاب يقول: صلاة في المسجد الحرام^(٢) أفضل من مائة صلاة فيما سواه من المساجد. قال سفيان: فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الرسول ﷺ فإن فضله عليه بمائة صلاة^(٣).

رواه الحميدي ورجاله ثقات.

١٠٨٣ - وعن أبي هريرة أو عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»^(٤).

رواه ابن أبي عمر، وأحمد بن حنبل هكذا على الشك ورجاله ثقات.

ورواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى عن عائشة من غير شك، وفي سند ابن أبي شيبة موسى بن عبيدة، وفي سند أبي يعلى جابر العلاف.

١٠٨٤ - وعن سهل بن سعد عن أبي بن كعب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ سُئِلَ عن المسجد الذي أسس على التقوى. قال: «هو مسجدي هذا»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وفيه: عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب وقد أشار الأستاذ محققه إلى أنه زاده من مسند الحميدي.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦٠) وعزاه للحميدي.

(٤) في مجمع الزوائد: «الأقصى». وهو فيه في (٥/٤) وقال: قلت حديث أبي هريرة في الصحيح خلال قوله إلا المسجد الأقصى وأعاده بعد هذا بسنده فقال: «إلا المسجد الحرام». ورواه بسند آخر عن أبي هريرة وعن عائشة ولم تشك. ورجال الأول رجال الصحيح، ورجال الأخير ثقات ورواه أبو يعلى عن عائشة وحدها.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٠/٤) وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

رواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، أحمد بن حنبل بسند فيه:
عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

١٠٨٥ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: اختلف رجلان على عهد
النبي ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى فقال أحدهما: مسجد المدينة، وقال
الآخر: هو مسجد قباء. فاتوا النبي ﷺ فقال: «هو مسجدي هذا»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه عبد بن حميد، ورجاله ثقات، ورواه أحمد بن
حنبل، وابن حبان في صحيحه.

١٠٨٦ - وعن أبي الشعثاء قال: خرجت حاجًا فدخلت البيت فجاء عبد الله بن
عمر فلما كان بين السارين مشى حتى لصق بالحائط فصلى أربع ركعات. قال: فجئت
حتى صليت إلى جنبه. قال: فلما انصرف قلت له: إن أناسًا يصلون هاهنا فأين صلى
رسول الله ﷺ؟ قال: هاهنا أخبرني أسامة بن زيد أنه رأى رسول الله ﷺ. فقلت: كم
صلى؟ فقال: على هذا أجدني ألوم نفسي مكثت معه عمرًا لم أسأله. فلما كان العام
المقبل خرجت حاجًا/ فجئت حتى دخلت البيت ثم قمت مقامه. قال: فجاء ابن الزبير
حتى قام إلى جنبي قال: فلم يزل يزحمني حتى أخرجني. قال: فصلى أربعًا^(٢).

رواه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات، ..

١٠٨٧ - وأحمد بن منيع ولفظه: عن عبد الله بن أبي مليكة: أن معاوية قدم مكة
فدخل الكعبة فبعث^(٣) إلى ابن عمر فقال [له]^(٤): أين صلى رسول الله ﷺ؟ فقال: بين
السارين. فجاء عبد الله بن الزبير فرج الباب رجًا شديدًا ففتح له فقال [له]^(٤): يا معاوية
أما والله لقد علمت أني كنت أعلم مثل الذي^(٥) عليم ابن عمر ولكنك حسدتني^(٦) أن
تبعث إلي^(٧).

(١) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق أيضًا وقال: رواه كله أحمد والطبراني باختصار ورجالهما رجال
الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٣) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه
ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في المطالب: فأرسل.

(٤) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٥) في المطالب: أعلم منك بالذي.

(٦) في المطالب: حدثني.

(٧) ذكره ابن حزم في المطالب العالية برقم (١١٢٨) وعزاه لأحمد بن منيع.

١٠٨٨ - وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق»^(١).

رواه عبد بن حميد بسند صحيح.

١٠٨٩ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: ودّع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له: «أين تريد؟» قال: أريد بيت المقدس. فقال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من مائة صلاة في غيره إلا المسجد الحرام»^(٢).

رواه أبو يعلى، ورواه البزار إلا أنه قال: «أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

١٠٩٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قالت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ: يا رسول الله أفينا في بيت المقدس؟ قال: «أرض المحشر، والمنشر اتتوه فصلوا فيه فإن صلاة فيه كالف صلاة فيما سواه». قالت: يا رسول الله: أرأيت إن لم نطق محملاً إليه؟ قال: «فلتهد له زيتاً يُسرج فيه، من أهدى إليه شيئاً كان كمن صلى فيه»^(٣).

رواه أبو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو ضعيف، وكذا شيخه يحيى بن العلاء، ورواه أبو داود، وابن ماجه من حديث ميمونة.

٧ - باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه

(فيه حديث عمرو بن جرير وتقدم في باب بناء مسجد قباء).

١٠٩١ - وعن رجل قال: أتى عمر رضي الله عنه مسجد قباء فأمر أبا ليلي فقال

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده حسن، وذكره في (٤/٤) وقال: رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد وثقه غير واحد وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١٦٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٤) وقال: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، في المقصد العلي برقم (٢٢٢).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٦٥) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٦/٤) وقال: قلت: روى أبو داود قطعة منه من حديث ميمونة مولاة النبي ﷺ ورواه أبو يعلى بتمامه من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ والله أعلم ورجالها ثقات.

له: اجتنب العواهن^(١)، واكتسب المسجد بسعفه^(٢). قال: ولو كان هذا المسجد في أفق من الآفاق أو مصر من الأمصار لكان ينبغي لنا أن نأتيه^(٣).

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة التابعي.

وسياتي حديث سهل بن حنيف في كتاب الحج.

٨ - باب فضل مسجد الخيف ومسجد الفضيخ

١٠٩٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى في مسجد الخيف سبعون نبياً، وبين جِراء^(٤)، وثبير^(٥) سبعون نبياً^(٦).

رواه مسدد موقوفاً.

١٠٩٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بمسجد الخيف قبر سبعين نبياً»^(٧).

رواه أبو يعلى، والبزار بإسناد صحيح.

١٠٩٤ - وعنه: أن النبي ﷺ أتى بفضيخ بُسر وهو في مسجد الفضيخ فشربه فلذلك سُمي مسجد الفضيخ^(٨).

رواه أبو يعلى بسند فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف. قال صاحب الغريب: الفضيخ، والفضوخ: يتخذ من البُسر المفضوخ.

٩ - باب خير البقاع المساجد

١٠٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله أي

(١) في الأصل: العواهر. وهو وتحريف والتصويب من المطالب والعواهن: هي السعفات التي تلي قلب النخلة.

(٢) السعف: هو ورق جريدة النخلة.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٢٥٨) وعزاه لمسدد.

(٤) جِراء: جبل من جبال مكة ويسمى اليوم: جبل النور.

(٥) وهو من جبال مكة أيضاً.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٢٦١) وعزاه لمسدد.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (١٢٦٢) ولم يعزه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/٣) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(٨) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٢٧)، وفي مجمع الزوائد بنحوه (١٢/٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: .. وفيه عبد الله بن نافع ضعفه الجمهور وقيل: يكتب حديثه.

البقاع خير؟ قال: «لا أدري». أو سكت. فقال له: أي البقاع شر؟ قال: «لا أدري». أو سكت. فأتاه جبريل عليه السلام فسأله فقال: لا أدري قال: «سَلْ رَبَّكَ». قال: ما نسأله عن شيء - وانتفض انتفاضة كاد يصعد منها [روح] (١) محمد ﷺ - فلما صعد جبريل عليه السلام قال الله عز وجل: سألك محمد أي البقاع خير فقلت: لا أدري؟ قال: نعم. قال: فحدثه أن خير البقاع المساجد، وأن شر البقاع الأسواق (٢).

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، والطبراني، وفي الحكم بصحته نظر فإن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه. فيما بينه في تبين حال المختلطين. لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه، وروى من حديث جبير بن مطعم، وسيأتي في البيوع.

١٠٩٦ - وعن عمرو بن ميمون عن أصحاب النبي ﷺ قالوا: أن المساجد بيوت الله في الأرض.

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١٠ - باب المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما يقوله حين يخرج

(فيه حديث عبد الرحمن بن أبي الرزین وقد تقدم في العلم في باب العلم وتعلمه، وحديث أبي أمامة وتقدم في فضل الوضوء، وحديث حذيفة وسيأتي في فضل الصلاة، وحديث أبي سعيد وسيأتي في باب خير الصفوف وشرها وحديث جابر وسيأتي في القيامة في باب من ظل في ظل الله).

١٠٩٧ - وعن ثابت البناني قال: مشيت مع أنس رضي الله عنه فجعل يقارب بين الخطأ فقال: يا ثابت لِمَ لا تسألني لِمَ أفعل بك هذا؟ قال: ولِمَ تفعله؟ قال: إني مشيت مع زيد بن ثابت ففعل بي مثل هذا ثم قال: لِمَ لا تسألني لِمَ أفعل بك هذا؟ فسأله فقال زيد: هكذا فعل بي رسول الله ﷺ وقال لي: «يا زيد أتدري لِمَ أفعل بك هذا؟» قلت: ولِمَ فعلته؟ قال: «أردت أن تكثر خطانا إلى المسجد» (٣).

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل واستدرسته من المطالب العالية.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في المقصد العلي برقم (٦٥٥) عن جبير بن مطعم وكذا في مجمع الزوائد (٤/٧٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير هكذا وقال البزار: .. ورجال أحمد وأبي يعلى والبزار رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه كلام، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٠٠) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد مختصراً وموقوفاً (٣٢/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأسقط زيد بن ثابت وقد رواه أنس عن زيد بن ثابت والله أعلم وفيه: الضحاك ابن نبراس وهو ضعيف.

رواه أبو داود الطيالسي، وفي سنده محمد بن ثابت، ورواه ابن أبي شيبة وعبد بن/ حميد، وأبو يعلى من طريق الضحاك بن نواس وهو ضعيف، والحرث عن ١٠/ داود بن المحبر وهو ضعيف وزاد: «من مشى إلى المسجد كان له بكل خطوة عشر حسنات».

ورواه الطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً على: زيد بن ثابت. قال الحافظ المنذري: وهو الصحيح.

١٠٩٨ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بشر المشائين في ظلم الليل إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، وأبو يعلى، ورواه الترمذي، وأبو داود من حديث بريدة، وابن ماجه من حديث أنس.

١٠٩٩ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: ما من مسلم يأتي زيادة من الأرض أو مسجد بُني بأحجار فصلى فيه إلا قالت الأرض بتيل الله في أرضه وأشهد لك يوم القيامة.

رواه مسدد والتابعي مجهول.

١١٠٠ - وعن يحيى الغساني قال: قال رسول الله ﷺ: «مَشِيكَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَانْصِرَافَكَ إِلَى أَهْلِكَ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ»^(٢).

رواه مسدد معضلاً بسند ضعيف.

١١٠١ - وعن سفيان بن زياد قال: لقيني الزبير وأنا أريد المسجد فقال: أين تريد؟ فقال: أريد المسجد. فقال: أقصر فإنك في صلاة وإنك لن تخطو خطوة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة.

رواه مسدد بسند حسن.

١١٠٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: امشوا إلى المساجد فإنه من الهدى وسنة محمد ﷺ.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: الحكم بن عبد الله وهو ضعيف، والحديث عند أبي يعلى برقم (٣/١٧٤٧)، وفي المقصد العلي برقم (٢٤١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٩١) ولم يذكر عزوه.

١١٠٣ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد إلى صلاة لقي الله عز وجل يوم القيامة بنور تام»^(١).

رواه ابن أبي عمر، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى والطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه.

١١٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث في ضمان الله عز وجل: رجل خرج من بيته إلى مسجد من مساجد الله عز وجل ورجل خرج غازياً في سبيل الله، ورجل خرج حاجاً»^(٢).

رواه الحميدي، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بإسناد صحيح، ورواه أبو داود، وابن حبان من حديث أبي أمامة.

١١٠٥ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يتوضأ ثم يأتي مسجداً من المساجد فيخطو خطوة إلا كتب الله له بها حسنة وخطأ عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي^(٤): سنده إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

١١٠٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: - قلت لفضيل رفعه؟ قال: أحسبه قد رفعه - قال: «من قال حين يخرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تعيذني من النار، وأن تغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. وكُلَّ الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل الله عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف عطية العوفي والراوي عنه.

(١) علق عليه بالهامش بهذا الكلام: رواه ثقات إلا أنه منقطع بين مكحول والضحاك.، وذكره ابن حجر في المطالب بنحوه برقم (٤٨٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة وقال: فيه انقطاع بين مكحول والصحابي.، وذكره الهيثمي بنحوه في الزوائد (٣٠/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) راجع مسند الحميدي (رقم ١٠٩٠).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) في الأصل: وفيه. وهو تحريف.

ورواه ابن ماجه من هذا الوجه باختصار، لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من هذا الوجه فهو صحيح عنده. ورواه الطبراني في كتاب الدعاء كذلك.

١١٠٧ - وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ بعد صلاة العصر فقال: «إن ربي أتاني الليلة في أحسن صورة فقال لي: يا محمد هل تدري فيما يختصم الملائكة؟ قلت: لا يا رب. فوضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله في صدري. قال: فتجلى لي ما بين السماء والأرض. قال: قلت: نعم يا رب يختصمون في الدرجات والكفارات. فأما الدرجات: فإطعام الطعام، وبدء السلام، قيام الليل والناس نيام. وأما الكفارات: فالمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في الكراهيات، والجلوس في المساجد خلف الصلوات. ثم قال: يا محمد قل يُسمع، وسل تعطى. قلت: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لي، وترحمني، وإذا أردت فتنة في قومى فتوفني إليك وأنا غير مفتون، اللهم إني أسألك حبك وحب من يُحبك، وحباً يُبلغني حبك»^(١).

رواه أحمد بن منيع وله شاهد من حديث أبي أمامة وتقدم في فضل الوضوء.

/ورواه الترمذي وحسنه من حديث ابن عباس.

١١٠٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هيئته فليصل ما أدرك وليقض ما سبق به»^(٢).

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى بسند صحيح، وسيأتي بتمامه في باب التسبيح في الصلاة، وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

[فائدة]:

قال الترمذي: وفي الباب عن: أبي قتادة، وأبي سعيد، وزيد بن ثابت، وجابر، وأنس. قلت: وفي الباب ممن لم يذكره الترمذي: عن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وثوبان، وعقبة بن عامر، وعلي بن أبي طالب، وغيرهم. وكل ذلك في الباب. قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم في المشي إلى

(١) ذكره ابن حجر في موضعين مختصراً في المطالب العالية برقم (٤٩١ مكرر) ولم يذكر له عزو. وفي رقم (٣٧١٧) وعزاه لأحمد بن منيع. وذكره في موضع ثالث عن أبي أمامة بنحوه برقم (٣٧١٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون وله طريق رجالها رجال الصحيح...

المسجد فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف [فوت] ^(١) التكبيرة الأولى حتى ذكر عن بعضهم أنه كان يهرول إلى الصلاة. ومنهم من كره الإسراع واختار أن يمشي بتؤدة ووقار وبه يقول: أحمد وإسحاق. وقالوا: العمل على حديث أبي هريرة. وقال إسحاق: إن خاف فوت التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسرع في المشي.

١١٠٩ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلًا» ^(٢).

رواه عبد بن حميد، وأبو يعلى، ورجال رجال الصحيح، ورواه البزار، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

١١١٠ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من راح إلى مسجد جماعة فخطوة تمحو سيئة، وخطوة تكتب له حسنة ذاهبًا وراجعًا» ^(٣).

رواه أبو يعلى وفي سنده: ابن لهيعة، ورواه أحمد بن حنبل والطبراني، وابن حبان في صحيحه.

١١١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشي إلى بيت من بيوت الله يصلي فيه صلاة مكتوبة إلا كتبت له بكل خطوة حسنة» ^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده عبد الأعلى بن أبي المساور.

١١١٢ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من خرج من بيته إلى المسجد كتبت له بكل خطوة بخطوها عشر حسنات، والقاعد في المسجد ينتظر

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٣) وعزاه لإسحاق، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجال رجال الصحيح... وفي المقصد العلي برقم (٢٤٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/٤٨٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني رجال الصحيح ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة.

(٤) في المقصد العلي برقم (٢٤٣) بآتم مما هنا، وفي مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٦٣٧)، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٨) وعزاه لأبي يعلى. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو ضعيف.

الصلاة كالكفارة، ويُنكَب من المُصَلِّين حتى يرجع إلى بيته^(١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل من طريق ابن لهيعة، ورواه من غير طريقه الطبراني في الأوسط، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

قوله: «كالكفارة». قال الحافظ المنذري: القنوت يطلق بإزاء معان السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدامة الحج، وإدامة الغزو، والقيام في الصلاة وهو المراد في هذا الحديث والله أعلم.

١١١٣ - وعن سعيد بن المسيب قال: حضر رجلاً من الأنصار الموت فقال لأهله: من في البيت؟ قالوا: أهلك، وإخوانك وجلساؤك. فقال: ارفعوني. فأسنده ابنه إلى صدره ففتح - أحسبه قال: - عينيه فسلم على القوم. قال: فردوا عليه وقالوا له خيراً فقال: إني محدثكم بحديث ما حدثته أحدًا منذ سمعته من رسول الله ﷺ احتسابًا، وما أحدثكم به اليوم إلا احتسابًا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد فصلّى في جماعة المسلمين لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب الله له بها حسنة ولم يضع رجله اليسرى إلا حط الله عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد فليقرب أو ليبعد فإذا صلى بصلاة الإمام انصرف وقد غفر الله له، وإن أدرك بعضًا وفاته بعض أتم ما فاته كذلك، وإن هو أدرك الصلاة وقد صليت فأنم ركوعها وسجودها كذلك».

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات، ورواه أبو داود في سننه باختصار.

١١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه وما جاء في تحية المسجد

(فيه حديث زيد بن ثابت، وأبي سعيد الخدري، وعقبة بن عامر المذكورين في الباب قبله).

١١١٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقول: إني لأقول إذا دخلت المسجد السلام عليك يا رسول الله، وإذا خرجت قلتها^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر موقوفًا.

(١) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٤٢)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٤٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٧) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح، وصححه الحاكم.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية باختصار برقم (٣٧٣) وعزاه لابن أبي عمر.

مختصر إتحاف السادة المهرة/ مجلد ١/ م ٢٣

١١١٥ - وعن عبد الله بن سعيد بن أبي هند/ عن غير واحد: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من المسجد قال: «اللهم احفظني من الشيطان الرجيم»^(١).

رواه ابن أبي عمر مرسلًا.

١١١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ كعب بيدي وقال: احفظ مني اثنين: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم افتح لي أبواب الرحمة، وإذا خرجت فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم احفظني من الشيطان الرجيم.

رواه مسدد ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه فذكره إلا أنه قال: «أجرني». مكان: «احفظني». والطبراني في كتاب الدعاء إلا أنه قال: وليقل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم.

وروى ابن ماجه، والنسائي في اليوم والليلة، والحاكم وصححه: إذا دخلت إلى آخره دون أوله.

١١١٧ - وعن فاطمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: أنه كان إذا دخل المسجد قال: «اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك». وإذا خرج قال: «اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك».

رواه مسدد والطبراني في الدعاء بسند فيه: ليث بن أبي سليم والجمهور على تضعيفه.

١١١٨ - وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه: أنه كان إذا دخل المسجد سلم على النبي ﷺ ثم قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على النبي ﷺ وتعوذ من الشيطان^(٢).

رواه الحارث موقوفًا بسند فيه انقطاع.

١١١٩ - وعن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك». وإذا خرج قال: «اللهم افتح لي أبواب فضلك»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٤) وعزاه لابن أبي عمر...
 (٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٥) وقال: موقوف وفيه انقطاع، وعزاه للحارث.
 (٣) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٤٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/١٤٨)، وفي المطالب العالية برقم (٣٧٦) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: صالح بن موسى وهو متروك.

رواه أبو يعلى وله شاهد من حديث أبي حميد أو أبي أسيد، رواه مسلم في صحيحه وغيره (*) .

١١٢٠ - وعن حنش قال: قيل لعلي رضي الله عنه: إن ناسًا لا يستطيعون الخروج منهم من به علة ومنهم من يبعد عليه المسجد؟ فقال: صلوا هاهنا وفي المسجد وصلوا أربعًا ركعتين للسبب، وركعتين للخروج.
رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف.

١١٢١ - وعن حسان بن جعدة قال: رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر فصلى ركعتين ثم جلس^(١).
رواه الحميدي عن سفيان عنه به، وأصله في صحيح مسلم من حديث جابر.
وسياتي في آخر كتاب اللباس..

١١٢٢ - من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان يحب التيمن في كل شيء أخذًا وعطاء^(٢).

١٢ - باب في تنظيف المساجد وتطهيرها وتجميرها

١١٢٣ - عن أبي رجاء قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخطب في يوم مطير فقال: صلوا في رحالكم، ولا تنقلوا هذا الخبث بأقدامكم إلى المسجد فإنه ليس كل جيران المسجد يسعُّه بطهوركم^(٣).
رواه مسدد موقوفًا.

وقصة المطر في الصحيحين وغيرهما دون قوله: ولا تنقلوا هذا الخبث.. إلى آخره.

١١٢٤ - وعن رجل من الأنصار من بني خزيمة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أبصر - أو رأى - أحدكم القملة في ثوبه وهو في الصلاة فليقرها - أو ليصرها - ولا يلقها في المسجد»^(٤).

(*) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الأصل بهامش الأصل ونصها: «قوبل فصح».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٦) وعزاه للحميدي.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بتمامه (١٧١/٥) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عمرو بن حصين وهو متروك.

(٣) جاءت الكلمة بالمطالب: طهوركم. والحديث فيه برقم (٣٦١) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

رواه مسدد ورجاله ثقات، والحارث، وأحمد بن حنبل، وأبو داود في المراسيل، والبيهقي قال:

١١٢٥ - وروينا عن مالك بن يخامر قال: رأيت معاذ بن جبل يقتل البراغيت والقمل في الصلاة^(١).

١١٢٦ - وعن الحسن: لا بأس بقتل القمل في الصلاة ولا يعبث.

١١٢٧ - وعن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيْز عن أبي أيوب الأنصاري قال: أخذ رجل قملة من ثوبه في المسجد فقال رسول الله ﷺ: «أعدها في ثوبك»^(٢).

رواه إسحاق بن راهويه، ورواه أيضًا.

١١٢٨ - عن طلحة بن عبيد الله عن شيخ من أهل مكة من قريش قال: وجد رجل في ثوبه قملة فأخذها ليطرحها في المسجد فقال رسول الله ﷺ: «لا تفعل أرددتها في ثوبك حتى تخرج من المسجد»^(٣).

ومدار طرق حديث أبي أيوب على محمد بن إسحاق ورواه بالعنعنة.

١١٢٩ - / وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وإقامة حدودكم»^(٤)، وسلّ سيوفكم، وبيعكم، وخصومتكم، وجَمَرُوهَا يوم جَمَعَكُم، اجعلوا على أبوابها المطاهر»^(٥).

رواه إسحاق بن راهويه، والطبراني في الكبير من رواية: مكحول عن معاذ ولم يسمع منه.

ورواه الطبراني في الكبير من رواية أبي الدرداء، وأبي أمامة. وابن ماجه، والطبراني في الكبير من حديث واثلة بن الأسقع. وجَمَرُوهَا: بخروها. وزنه ومعناه.

١١٣٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسرج

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢) وقال «في المسجد» بدل: «الصلاة». وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب (برقم ٣٥٨) وعزاه لإسحاق وقال: فيه انقطاع.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن مكحول بن إسحاق عنعه وهو مدلس.

(٤) في المطالب: الحدود.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٥٧) وعزاه لإسحاق وقال: هذا منقطع.، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٢) رواه الطبراني في الكبير، مكحول لم يسمع من معاذ.

في مسجد من مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج.

رواه الحارث عن إسحاق بن بشير وهو كذاب، وكذا تابعيه الحكم بن مسقلة.

١١٣١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر كان يُجَمِّرُ^(١) مسجد رسول الله ﷺ كل جمعة^(٢).

رواه أبو يعلى وفي سنده عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف.

١١٣٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد ثم انصرف فقام [ففسح]^(٣) فبال فهِمَّ الناس به. فقال النبي ﷺ: «لا تقطعوا على الرجل بولته». ثم دعا به فقال: «ألسنتَ بمسلم؟» قال: بلى. قال: «فما حملك [على]^(٣) أن بليت في المسجد». فقال: والذي بعثك بالحق ما ظننت إلا أنه صعيد من الصعدات فبليت فيه. فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فصبَّ على بوله^(٤).

رواه أبو يعلى، والبخاري، ومدار إسنادهما علي: عبد الله بن عبد الله بن أويس وهو ضعيف.

١١٣٣ - وعن عبد الله بن مسعود قال: جاء أعرابي فبال في المسجد فأمر النبي ﷺ بمكانه فحفر^(٥) وصبَّ عليه دلو من ماء.

رواه أبو يعلى.

(١) أجمرت الثوب وجمرتة إذا بخرتة بالطيب (لسان العرب).

(٢) الخبر في المقصد العلي برقم (٢٣٣)، وفي مسند أبي يعلى الموصلي برقم (١٩٠/١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عبد الله بن عمر العمري وثقه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به.

(٣) ما بين المعقوفين من المقصد العلي. وفسح: أي فرج بين رجله.

(٤) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٣٤)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٤/٢٥٥٧) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٥) في المقصد العلي: فاحفر. والخبر فيه باتم مما هنا برقم (١١٦) وبمثل ما هنا برقم (٢٣٥)، وفي المسند لأبي يعلى برقم (٣٦٢٦)، وفي مجمع الزوائد للهيثمي (٢٨٦/١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: سمعان ثم ف إلى سفيان بن مالك.

١١٣٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الكل شيء قمامة، وقمامة المسجد: لا والله، بلى والله»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف رشدين بن سعد.
وله شاهد من حديث أبي قرصافة رواه الطبراني في الكبير.
القمامة: بضم القاف: الكناسة.

١١٣٥ - وعن جابر رضي الله عنه قال: لقد لبثنا بالمدينة سنين قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ نعمر المساجد ونقيم الصلاة.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وهو ضعيف.

١٣ - باب النهي عن البصاق في المسجد وما جاء في تشبيك الأصابع وإقامة الحدود، وإنشاد الشعر فيه وأن يتخذ طرقاً

١١٣٦ - عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك بين أصابعه فإنه في صلاة»^(٢).

رواه مسدد مرسلًا ورجاله ثقات.
وله شاهد من حديث أبي سعيد مرفوعًا، ..

١١٣٧ - رواه أحمد بن حنبل ولفظه: «إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم في صلاة ما كان في المسجد حتى يخرج منه»^(٣).

١١٣٨ - وعن أبي العلاء عن أبيه رضي الله عنه: أنه صلى مع رسول الله ﷺ فنخع فدلكتها بنعله اليسرى.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١١٣٩ - وعن حارثة بن مضر بن قال: قال عبد الله: إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة، ويذكر أيام الجاهلية فاقرعوا رأسه بالعصا.

(١) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٣٦)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٠/٦٠٠٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى وفيه: رشدين بن سعد وفيه كلام وقد وثقه بعضهم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بآتم ما هنا (٢٥/٢) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) راجع الموضوع السابق وهو فيه بنصه غير أنه ذكر فيه قصة.

رواه مسدد ورجاله ثقات .

١١٤٠ - وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: أنه نهى أن تقام الحدود في المساجد، أو ينشد فيه الأشعار، أو يسلم فيها السلاح^(١).

رواه إسحاق وفي سنده محمد بن إسحاق وقد عنعنه .

ورواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف .

١١٤١ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البُصاق في المسجد سيئة، ودفنه^(٢) حسنة»^(٣).

رواه ابن أبي شيبة بسند حسن، . .

١١٤٢ - وأبو يعلى ولفظه: «التفل في المسجد سيئة كفارتها دفنها» .

١١٤٣ - وفي رواية له: «من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة فإن دفنه فحسنة»^(٤).

رواه أحمد بن حنبل بسند حسن أيضًا .

١١٤٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تَنَخَّمَ أحدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته لئلا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه»^(٥).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل وسيأتي في الفتن في علامات الساعة من حديث . .

١١٤٥ - ابن مسعود: أن من أشراط الساعة أن تتخذ المساجد طرق .

١٤ - باب لزوم المساجد والجلوس فيها

(فيه حديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي في باب فضل لا إله إلا الله، وحديث

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: الواقدي وهو ضعيف .

(٢) في المطالب: دفنها .

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٦٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٨/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير .

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون .

(٥) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٣١)، وفي مجمع الزوائد للهيثمي (١١٤/٨) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات . في مسند أحمد (١٧٩/١)، عند ابن خزيمة في الصحيح (١٣١١) .

عقبة بن عامر وتقدم في باب المشي إلى المساجد).

١١٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه/ قال: ما من رجل يُوطن المساجد فيحبسه عنها مرض أو علة ثم عاد لما كان يصنع^(١) إلا تبشيش الله له تبشيش أهل الغائب بغائبهم إذا جاء من غيبته^(٢).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١١٤٧ - وأحمد بن منيع مرفوعاً ورجاله ثقات ولفظه: «ما من عبد توطن المساجد للصلاة والذكر إلا تبشيش الله به من حين يخرج من بيته إلى أن يدخل المسجد كما تبشيش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم».

١١٤٨ - والحاثر مرفوعاً ولفظه: «لا يتوضأ أحد فيحسن وضوءه ويسبغه ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة إلا تبشيش الله به كما يتبشيش أهل الغائب بطلعته».

رواه أبو داود الطيالسي، وابن أبي شيبة، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والحاكم مرفوعاً فذكره دون قوله: فيحبسه عنها مرض أو علة.

ورواه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة بنقص ألفاظ.

١١٤٩ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عمار مساجد الله هم أهل الله عز وجل»^(٣).

رواه الطيالسي (...)^(٤)، ...

١١٥٠ - وعبد بن حميد ولفظه: «إن عمار بيوت الله هم أهل الدين».

ومدار أسانيد هذه (...). وهو ضعيف.

١١٥١ - والحاثر ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل لينادي يوم

(١) عبارة: لما كان يصنع. ليست في المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب مختصراً برقم (٤٩٣) وعزاه لمسدد وقال: رواه ابن أبي ذئب عن سعيد مرفوعاً أخصر منه.

(٣) ذكر ابن حجر نحوه في المطالب العالية برقم (٤٩٤) وعزاه لأبي داود وقال: عبد بن حميد حدثنا يونس بن محمد حدثنا صالح به، وقال أبو يعلى: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السلمي، وقال البزار: حدثنا عبد الواحد بن عتاب: قالوا: حدثنا صالح به. وقال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح وجزم بذلك الطبراني في الأوسط.

(٤) موضع النقط عبارة غير مقروءة لضعف مدادها.

القيامة: أين جبراني، أين جبراني؟^(١) قال: فتقول الملائكة: ربنا ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عَمَّارُ المساجد؟^(٢) . وفي سند الحارث: فياض بن غزوان وقد لينه البخاري وباقي رجال الإسناد ثقات.

١١٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ [قال]^(٣): «أفضل الرباط انتظار الصلاة ولزوم مجالس الذكر، وما من عبد يصلي ثم يقعد في مقعده إلا لم تنزل الملائكة تصلي عليه حتى يُخَدِّثَ أو يقوم»^(٤).

رواه الطيالسي عن محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

١١٥٣ - وعن يونس بن عبيد قال: قلت للحسن أو قيل له^(٥): «أرأيت قوله: «إن العبد لا يزال في صلاة ما دام في مصلاه». قال: قلت: مَقْعَدُهُ الذي يصلي فيه؟ قال: بل المسجد كله»^(٦).

رواه مسدد بسند الصحيح.

١١٥٤ - وعن محمد بن واسع أن أبا الدرداء قال لابنه: يا بُنَيَّ ليكن بيتك المسجد فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ المسجد بيوتُ المتقين، فمن كانت المساجد بيوته أتمَّ^(٧) الله له بالروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة»^(٨).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط، والبزار وقال: إسناده حسن.

قال المنذري: وهو كما قال.

١١٥٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «سِتُّ مجالس ما كان المسلم في مجلس منها إلا كان ضامناً»^(٩) على الله: في سبيل الله، أو

(١) التكرار ليس في المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٩٥) وعزاه للحارث.

(٣) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٦٧) وعزاه لأبي داود.

(٥) في الأصل: «قلت للحسن وقيل له». والتصويب من المطالب.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٠) وعزاه لمسدد.

(٧) في المطالب: «أمر».

(٨) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٧١) وعزاه لابن أبي عمر.

(٩) في الأصل: «ضامن».

مسجد جماعة، أو عند مريض، أو يتبع جنازة، أو في بيته، أو عند إمام مُقْسِطٍ يُعَزِّزُهُ، ويوقِّره^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وعبد بن حميد، والبزار، والطبراني في الكبير.

ومدار أسانيدهم على: الإفريقي وهو ضعيف.

لكن للمتن شاهد من حديث معاذ بن جبل رواه أحمد بن حنبل، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما.

١١٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: لقد لبثنا بالمدينة سنين قبل أن يقدم رسول الله ﷺ علينا نعلم المساجد ونقيم الصلاة^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سننه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف.

١١٥٧ - وعن أبي عبد الرحمن حدثني من سمع رسول الله ﷺ يقول: «من جلس في مصلاه^(٣) أو دخل مسجداً لصلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مجلسه ما لم يُخَدِّث: اللهم اغفر له اللهم ارحمه»^(٤).

رواه ابن أبي شيبة.

١١٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ [قال]: «لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة تقول الملائكة اللهم اغفر له، اللهم ارحمه حتى ينصرف أو يحدث حدثاً». فقلت: ما يحدث؟ قال: كذا قلت لأبي سعيد قال: يفسو أو يضطر^(٥).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٢) وعزاه لابن أبي عمر، وعبد بن حميد، والبزار، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير والبزار ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

(٣) عبارة: «في مصلاه». ليست في المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٦٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٥) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٥٥/١)، مسلم في الصحيح (الساجد ب ٤٩ رقم (٢٧٤))، أبي داود في السنن (٤٧١)، أحمد في المسند (٤١٥/٢)، ابن خزيمة في الصحيح (٣٦٠).

رواه أبو داود الطيالسي وفي سنده: علي بن زيد بن جدعان.

ورواه ابن ماجه باختصار.

١١٥٩- / وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أدمن الاختلاف إلى المسجد أصاب أخا مستفادًا في الله، ورحمة منتظرة، وعلماً مستطرفاً، وكلمة تدل على هدى، وأخرى تصرفه عن الردى، ويترك الذنوب حياءً وخشية»^(١).

رواه أحمد بن منيع وتابعيه مجهول.

١١٦٠ - وعن عطاء بن السائب قال: دخلت على عبد الله بن حبيب وهو يقضي في مسجده - قبل أن يموت - فقلت: يرحمك الله لو تحولت إلى فراشك؟ قال: حدثني من سمع النبي ﷺ يقول: «لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة تقول الملائكة: اللهم اغفر له اللهم ارحمه». قال: فأريد أن أموت وأنا في مسجدي^(٢).

رواه الحارث وعطاء بن السائب وإن كان ثقة إلا أنه اختلط^(٣) بآخره. وحماد بن سلمة روي عنه بعد الاختلاط.

١٥ - باب لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض

وما جاء في النهي عن إتيان المسجد لمن أكل ثوماً أو بصلاً
ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

١١٦١ - عن جسة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى صرحة^(٤) هذا المسجد فنادى بأعلى صوته: «الآن إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا حائض إلا النبي ﷺ وأزواجه وعلي وفاطمة بنت محمد ﷺ ورضي عنها آل أهل بيته لكم الأسماء أن تضلوا»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبيهقي في الكبرى من طريق الخطاب عن محدوج

(١) ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٢٢/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه سعد بن طريف الإسكافي وقد أجمعوا على ضعفه.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب بنحوه مختصراً برقم (٣٦٩) وعزاه للحارث.

(٣) جاءت في الكلمة في الأصل: اختط. وهو تحريف.

(٤) أي ساحة.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٣) وقال: أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر دون قول: «إلا النبي...» إلى آخره. وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

عن جسرة، قال البخاري فيه نظر. ورواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة دون قوله: إلا النبي ﷺ. . إلى آخره.

ورواه أبو داود من طريق جسرة عن عائشة.

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه الترمذي وحسنه.

١١٦٢ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: أكلت ثومًا ثم أتيت مصلى النبي ﷺ فوجدته قد سبقني بركعة فدخلت معهم في الصلاة فوجد رسول الله ﷺ ريحه فلما سلم قال: «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا حتى يذهب ريحها».

فأتممت صلاتي فلما سلمت قلت: يا رسول الله أقسمت عليك إلا أعطيتني يدك فناولني يده فأدخلتها في كُمِّي حتى انتهت إلى صدري فوجده معصوبًا فقال: «أرى لك عذرًا، أرى لك عذرًا».

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن منيع، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، والبيهقي، ورواه أبو داود في سننه مختصرًا.

١١٦٣ - وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير له وأنا نزلنا في مكان فيه هذا الثوم وأن أناسًا من المسلمين أصابوا منه ثم جاءوا إلى الصلاة يصلون مع النبي ﷺ فنهاهم ثم جاءوا بعد ذلك إلى المصلى فوجد ريحًا منهم فقال: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مصلانا»^(١).

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة الزيات وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب الأطعمة.

١١٦٤ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثًا».

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه قال أبو إسحق يعني الثوم. ورواه ابن خزيمة في صحيحه.

١١٦٥ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هاتين الشجرتين الثوم والبصل فلا يقربن مصلانا وليأمني أمسح وجهه وأعوذه»^(٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والصغير وفيه: أبو الزييات وهو مجهول.

(٢) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٣٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٢٩١)، وذكره الهيثمي في =

رواه أبو يعلى الموصلي والطبراني وهو في الصحيحين دون قوله: وليأتني إلى آخره.

١١٦٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من أكل من حصركم هذه الريح فلا يقرنا في مساجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه ابن آدم»^(١).
رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٦ - باب النوم في المسجد والوضوء فيه

١١٦٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نكس منكم في مسجد فليتحول إلى فراشه حتى يعقل ما يقرأ أو يقول».
رواه ابن أبي عمر، ..

١١٦٨ - وأحمد بن منيع ولفظه: كنا نجيء مسجد النبي ﷺ لنصلي فننتظر الصلاة فمنا من ينكس أو ينام فلا يحدث وضوء.
/ وأصله في الصحيحين من حديث عائشة.

١١٦٩ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: دخل جبريل عليه السلام المسجد الحرام فطفق ينقلب فبصر بالنبي ﷺ نائماً في ظل الكعبة فأيقظه فقام وهو ينفض رأسه ولحيته من التراب فانطلق به نحو باب بني شيبه فتلقاهما ميكائيل فقال جبريل لميكائيل: ما منعك أن تصافح النبي ﷺ فقال: أجد من يده ريح النحاس فكان جبريل أنكر ذلك فقال: أفعلت ذلك؟ فكان النبي ﷺ نسي ثم ذكر فقال: «صدق أخي مررتُ أولَ من أمس على إساف ونائلة فوضعت يدي على أحدهما فقلت: إن قوماً رضوا بكما إلهاً مع الله قومٌ سوء»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبه بسند ضعيف لضعف صالح بن حيان.

١١٧٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: جاء رجل^(٣) رسول الله ﷺ ونحن مضطجعون في المسجد فضربنا بعسيب^(٤) كان بيده رطباً وقال: «ترقدون في المسجد؟ أنه

= مجمع الزوائد (١٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه سلام بن أبي خبزة وهو ضعيف جداً.

(١) ذكره الطبراني في المعجم الكبير (٣٩٥/١٠).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٦٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبه.

(٣) هذا اللفظ ليس في المطالب.

(٤) هي جريدة النخلة المنزوعة الخوص.

لا يُرقد فيه». فانجفلنا وانجفل^(١) معنا علي رضي الله عنه فقال له رسول الله ﷺ: «مَهْ»^(٢) تعال يا علي إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي، والذي نفسي بيده أنك لتذود عن حوضي يوم القيامة^(٣) تذود^(٤) كما يذاد البعير الضال عن الماء^(٥) بعضاً لك من عوسج ولكاني انظر إلى مقامك من حوضي^(٦).

رواه أحمد بن منيع وفي سننه حرام بن عثمان وهو ضعيف.

وستأتي أحاديث جمّة في مناقب علي رضي الله عنه.

١١٧١ - وعن أبي العالية عن خادم النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان يتوضأ في المسجد^(٧).

رواه مسدد، ..

١١٧٢ - وأبو يعلى ولفظه: هذا ما حفظت لك منه: كان إذا صلى لم يرح في المسجد حتى تحضر صلاة توضأ وضوءاً خفيفاً في جوف المسجد.

١١٧٣ - ورواه أحمد بن حنبل ولفظه: حفظت لك أن رسول الله ﷺ توضأ في المسجد^(٧).

١٧ - باب صلاة الفريضة في المسجد والتطوع في البيت

١١٧٤ - عن جابر رضي الله عنه قال: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني مكفوف البصر شاسع المنزل فكلمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلي في منزله قال: «أسمع الأذان؟». قال: نعم. قال: «أنتها ولو حبواً»^(٨).

رواه أبو يعلى، ورواه أحمد بن حنبل، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه من حديث عمرو بن أم مكتوم، والطبراني من حديث أبي أمامة. قال

(١) انجفل: هرب بسرعة.

(٢) لفظه: «مَهْ» ليست في المطالب.

(٣) في المطالب: «إنك لتذود عن حوضي الماء يوم القيامة».

(٤) هذه اللفظة زائدة عما في المطالب.

(٥) في المطالب: «المال».

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٩٧٧) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٨) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٤٧)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١٨٠٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني كلهم موثقون.

الخطابي بعد حديث ابن أم مكتوم وفي هذا دليل على أن حضور الجماعة واجب ولو كان ذلك ندباً لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف، ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم. وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة. وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات. قوله: شاسع بالشين المعجمة أولاً والسين، والعين المهملتين بعد الألف أي: بعيد الدار.

١١٧٥ - وعن معاوية بن قرة: حدثني الثلاثة الرهط الذين سألوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الصلاة في المسجد - يعني التطوع - فقال عمر: سألتموني عن ما سألت عنه رسول الله ﷺ قال: «الفرائض»^(١) في المسجد، والتطوع في البيت»^(٢).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه.

١٨ - باب فضل الدار القريبة من المسجد

١١٧٦ - عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن فضل الدار القريبة من المسجد على الدار البعيدة/ كفضل الغازي على القاعد»^(٣).

١/٦٤

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ومع ضعفه مخالف لما في الصحيحين، وغيرهما من حديث..

١١٧٧ - أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها مشى فأبعدهم»^(٤).. الحديث.

ورواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث جابر بن عبد الله.

ورواه أحمد بن حنبل، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة. والأحاديث في هذا كثيرة جداً.

(١) في المقصد العلي: «الفريضة».

(٢) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٤٩) وهو عند أبي يعلى في المسند الكبير لما أشار إليه الهيثمي بالرمز - أمام الحديث في المقصد العلي - (ك).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٩/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٢) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) أطراف الحديث عنه: مسلم في الصحيح (المساجد ٢٧٧)، البيهقي في الكبرى (٦٣/٤)، (٧٨/٠١)، ابن خزيمة في الصحيح (٢٠٩/١)، أبي عوانة في المسند (٣٨٨/١)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٢/٩/١).

١٩ - باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد

١١٧٨ - عن أسامة بن زيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «أدخلوا علي أصحابي». فدخلوا عليه وهو متقنع بردة معافري فقال: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١).

رواه الطيالسي، وأحمد بن حنبل إلا أنه قال: «لعن الله اليهود، والنصارى»^(٢).

١١٧٩ - وعن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد»^(٣).

رواه ابن أبي شيبة، وأبي يعلى.

١١٨٠ - وعن علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال: «أأحدثك حديثاً سمعته من أبي عند جدي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيثما كنتم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى الموصلي، وسيأتي في زيارة قبر رسول الله ﷺ.

١١٨١ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤).

رواه عبد بن حميد، وأبو يعلى بلفظ واحد ورجاله ثقات وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث أبي هريرة.

١١٨٢ - وعن إسماعيل بن أبي حكيم - كاتب عمر بن عبد العزيز - أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يُيقأ دينان بأرض العرب»^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ضرب الناسخ بقلمه على قرابة سطر بعد ذلك.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٢٧/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٥) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١١٩/١)، مسلم في الصحيح (المساجد ب ٢ رقم=

رواه مسدد.

٢٠ - باب جواز خروج النساء إلى المساجد تفلات

١١٨٣ - عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله المساجد وليخرجن تفلات».

رواه مسدد، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه.

١١٨٤ - وعن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(١).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر..

٢١ - باب التشديد في ذلك

١١٨٥ - عن عاصم بن عبيد الله العمري عن مولى لأبي رهم قال: لقي أبو هريرة رضي الله عنه امرأة متطيبة فقال: أين تذهبين يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد. قال: وله تطيب؟ قالت: نعم. قال: ارجعي فاغتسلي فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة تطيبت ثم خرجت تريد المسجد لم تقبل لها صلاة، ولا كذا ولا كذا حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة»^(٢).

رواه الحميدي وعاصم ضعيف، والتابعي مجهول.

ورواه النسائي عن رجل عن أبي هريرة مختصراً، لكن لم ينفرد به عن أبي هريرة، فقد رواه البيهقي في الكبرى من طريق الأوزاعي عن موسى بن يسار عن أبي هريرة

= (٢٠)، أبي داود في السنن (٣٢٢٧)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٢٦، ٧٨٢، ١٢٤١)، أحمد في المسند (٣٩٦/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٨٠/٤)، أبي عوانة في المسند (٤٠٠/١).

(١) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٣٨)، وفي مسند أبي يعلى برقم (١/١٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧/٢)، مسلم في الصحيح (الصلاة ب ٣٠ رقم ١٣٦)، أبي داود في السنن (٥٦٥)، أحمد في المسند (١٦/٢)، ابن خزيمة في الصحيح (١٦٧٩)، الطبراني في الكبير (٣٦٣/١٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٣/٢).

(٢) أخرجه الحميدي في المسند برقم (٩٧١)، وأحمد في المسند (٣٦٥/٢)، ابن ماجه في السنن (٤٠٠٢).

مرفوعًا فذكره بتمامه. وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر: «وليخرجن تفلات». ولأبي داود من حديثه بسند صحيح: «وبيوتهن خير لهن».

ب/٦٤ ١١٨٦ - وفي مسلم من حديثه أيضًا: «أيما امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»^(١).

١١٨٧ - وفيه من حديث زينب الثقفية: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة»^(٢).

١١٨٨ - وعن ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: «امنعوا نساءكم التزين والترفل»^(٣) في المساجد فإنما لعنت بنو إسرائيل بتزينهم وترفلهم في المساجد. رواه مسدد.

١١٨٩ - وعن السائب مولى أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «خير مساجد النساء قعر بيوتهن»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح، وأبو يعلى إلا أنه قال: «خير صلاة النساء»^(٤).

ورواه أحمد بن حنبل، والطبراني في الكبير، والحاكم، وابن خزيمة في صحيحه وقال: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحاكم صحيح الإسناد.

١١٨٩ م - وعن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي قالت: قلت: يا رسول الله يمنعنا أزواجنا أن نصلي معك، ونحب الصلاة معك فقال رسول الله ﷺ: «صلاتكن في بيوتكن أفضل من صلاتكن في حجركن وصلاتكن في حجركن أفضل من صلاتكن في دوركن وصلاتكن في دوركن أفضل من صلاتكن في الجماعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن حنبل، البيهقي، ..

(١) أطرافه عند: أحمد في المسند (٣٠٤/٢)، أبي عوانة في المسند (١١٧/٢).

(٢) أطرافه عند: مسلم في الصحيح (الصلاة ١٤١)، البيهقي في السنن الكبرى (١٣٣/٣)، النسائي في المجتبى (١٥٥/٨)، ابن خزيمة في الصحيح (١٨٦٠)، البغوي في شرح السنة (٤٣٩/٣).

(٣) من معاني الترفل: جر الثوب تزيينًا وتبخيرًا.

(٤) ذكره أبو يعلى في المسند برقم (١٢/٧٠٢٥)، والهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٣٩)، وفي مجمع الزوائد (٣٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ولفظه: .. ورواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

١١٩٠ - وأبو يعلى وعنه ابن حبان بلفظ: قالت: يا رسول الله إني أحب الصلاة معك. قال: «قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير من صلواتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلواتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلواتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلواتك في مسجدي». قال: فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل^(١).

[فائدة]:

ورواه ابن خزيمة في صحيحه وبوب عليه باب: اختيار صلاة المرأة في حجرتها على صلواتها في دارها وصلواتها في مسجد قومها على صلواتها في مسجد النبي ﷺ وإن كان صلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل ألف صلاة في غيره من المساجد، والدليل على أن قول النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد». إنما أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٣: ٣٤) وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح غير: عبد الله بن سعيد الأنصاري وثقه ابن حبان.

١٠ - كتاب الإمامة

١ - باب فيمن أحق بالإمامة

١١٩١ - عن الربيع بن نضلة قال: صحبت اثنا عشر راكبًا كلهم قد صحب النبي ﷺ غيري فحضرت الصلاة فتدافعوا فتقدم رجل منهم فصلى بهم أربعًا فلما انصرف قال له سلمان: نصف المربوعة نحن إلى التخفيف أفقر. فقال: يا أبا عبد الله تقدم فصل بنا. فقال: أنتم بنو إسماعيل الأئمة، ونحن الوزراء.

رواه مسدد.

١١٩٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتم وليس عليكم أمير فليؤمكم أقرؤكم لكتاب الله عز وجل»^(١).

رواه مسدد، وفي سننه أبو هارون العبدى، ..

١١٩٣ - ورواه النسائي في الصغرى بلفظ: «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم»^(٢).

١١٩٤ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إمام القوم وافدّهم إلى الله فقدموا أفضلكم»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي نحوه عن أبي هريرة في مجمع الزوائد (٦٤/٢) وقال: رواه البزار وإسناده حسن.
(٢) أطرافه عند: مسلم في الصحيح (مساجد ٢٨٩)، النسائي في المجتبى (٧٧/٢، ١٠٤)، ابن خزيمة في الصحيح (١٥٠٨).
(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٦) وعزاه إلى الحارث.

رواه الحارث وفي سنده علاق بن أبي مسلم، داود بن المحبر. لكن لما تقدم شواهد منها حديث أبي مسعود البدرى في صحيح مسلم وغيره.

[فائدة]:

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم قالوا: أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله تعالى وأعلمهم بالسنة وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإمامة. وقال بعضهم: إذا أذن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلي به. وكرهه بعضهم وقالوا: السنة أن يصلي صاحب البيت.

١١٩٥ - وقال أحمد بن حنبل: وقول النبي ﷺ: «ولا يؤم الرجل في سلطانه، ولا يجلس على تكرمته في بيته إلا بإذنه»^(١). فإذا أذن فأرجو أن الإذن في الكل ولم ير بأسًا إذا أذن له أن يصلي به.

١١٩٦ - / وعن أبي أمامة رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإمام ١/٦٥ ضامن، والمؤذن مؤتمن»^(٢).

رواه أبو يعلى.

٢ - باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام

(فيه حديث عبد الله بن أبي أوفى وحديثه في من يقيم الصلاة وحديث قيس بن عباد وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة).

١١٩٧ - وعن أبي مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صلى فأقام الرجال يلونه، وأقام الصبيان خلف ذلك، وأقام النساء خلف ذلك.

رواه ابن أبي شيبة.

[فائدة]:

ورواه الترمذي من حديث أنس وصححه وقال: والعمل عليه عند أهل العلم قالوا: إذا كان مع الإمام رجل وامرأة قام الرجل عن يمين الإمام والمرأة خلفهما. قال: وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث في إجازة الصلاة إذا كان الرجل خلف الإمام وحده

(١) أطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٢٧٧٢)، والنسائي في المجتبى (٧٧/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (١٢٥/٣)، الحاكم في المستدرک (٢٤٣/١)، الدارقطني في السنن (٢٨٠/١)

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

وقالوا: أن الصبي لم يكن له صلاة وكان أنسا كان خلف النبي ﷺ وحده في الصف. وليس الأمر على ما ذهبوا إليه لأن النبي ﷺ أقامه مع اليتيم خلفه. فلولا أن النبي ﷺ جعل لليتيم صلاة لما أقام معه ولأقامه عن يمينه.

١١٩٨ - قال: وقد روي عن موسى بن أنس عن أنس: أنه صلى مع النبي ﷺ وأقامه عن يمينه. وفي هذا الحديث دلالة أنه إنما صلى تطوعاً أراد إدخال البركة عليهم.

١١٩٩ - وعن البراء رضي الله عنه قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ مما أحب أو مما يحب القوم عن يمينه فسمعتة يقول: «رب قني عذابك يوم تجمع - أو تبث - عبادك»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي. ورواه النسائي في اليوم والليلة والترمذي في الشمائل.

١٢٠٠ - وعن يونس بن عبيد قال: كان الحسن يكره للإمام أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة.

رواه أبو يعلى.

١٢٠١ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صلى به وبجابر أو جبار بن صخر وأقامهما خلفه^(٢).

رواه مسدد وله وشاهد من حديث سمره بن جندب رواه الترمذي وحسنه..

[فائدة]:

قال: وفي الباب عن ابن مسعود وأنس، والعمل على هذا عند أهل العلم قالوا: إذا كانوا ثلاثة: قام رجلان خلف الإمام..

١٢٠٢ - قال: ويروى عن ابن مسعود: أنه صلى بعلقمة والأسود وأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره.

ورواه عن النبي ﷺ.

(١) أطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (صلاة المسافرين رقم ٦٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٣٩٨)، أحمد في المسند (٢٩/٤)، البيهقي في الكبرى (١٨٢/٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥/٩).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٤) وعزاه لمسدد.

١٢٠٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا كانوا^(١) ثلاثة يتقدمهم أحدهم ويتأخر اثنان يصفان خلفه. قال: وجئت مرّة فقامني على يمينه^(٢).
رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٢٠٤ - وعن عبيد الله بن عبد الله [بن عتبة] عن أبيه قال: دخلت مع عمر في سبحة الظهر فأقامني عن يمينه فجاء يرفأ^(٣) فقامت أنا وهو خلفه^(٤).

٣ - باب تسوية الصفوف ومتابعة الإمام

(فيه حديث أبي أمامة وسيأتي في باب الصف الأول).

١٢٠٥ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فرفعنا رؤوسنا من الركوع قومنا صفوفنا حتى يسجد فإذا سجد تبعناه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه مختصراً، والحاكم، والبيهقي، وسيأتي بتمامه في باب فضل: لا إله إلا الله.

١٢٠٦ - وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى الأمير جالساً فصلوا جلوساً». قال: فعجب الناس من صدق معاوية^(٥).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

١٢٠٧ - وعن أبي الأحوص، وضمرة أن النبي ﷺ قال: «يا أبا عبيدة لا يؤمن أحدٌ بعدي [جالساً]^(٦)».

رواه الحارث بسند ضعيف.

[فائدة]:

قلت: لعله جالساً وقد سقطت من الأصل ويشهد لذلك..

(١) في المطالب: «إذا قاموا».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٠٢) وعزاه لمسدد، وقال: صحيح موقوف.

(٣) يرفأ: هو مولى لعمر بن الخطاب رضي الله عنه والخبر ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٣) وعزاه لمسدد، وقال: صحيح موقوف.

(٤) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الهامش ونصها: «قوبل فصح».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤١) وعزاه للحارث. وما بين المعقوفين من المطالب.

١٢٠٨ - ما رواه الدارقطني من حديث جابر عن الشعبي أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحد بعدي جالساً»^(١). قال الدارقطني: لم يروه غير جابر الجعفي وهو متروك. قال: والحديث مرسل لا تقوم به حجة.

ورواه البيهقي وقال: قال الشافعي: قد علم الذي احتج بهذا أن ليست فيه حجة، وأنه لا يثبت لأنه مرسل ولأنه عز وجل يرغب الناس في الرواية عنه.

١٢٠٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قام فقوموا، والإمام ضامن لصلاة القوم فإذا صلاها لوقتها وأقام حدودها كان له أجره ومثل ب/٦٥ أجورهم لا ينقص من أجورهم شيء وإذا لم يصلها ولم يتم حدودها/ كان عليه وزرها وأوزارهم».

(...)(٢) رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف عبد الله بن سعيد المقبري. لكن رواه أصحاب الكتب الستة وقالوا: وإذا قام فقوموا.. إلى آخره.

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك. وأمر المأموم بالجلوس لجلوس الإمام منسوخ بصلاة رسول الله ﷺ جالساً في مرض موته وأبو بكر والناس وراءه قيام.

وهو في الصحيحين من حديث عائشة.

٤ - باب صلاة الإمام والفتح عليه

١٢١٠ - عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي رضي الله عنه: من السنة أن تفتح على الإمام إذا استطعمك. قلت لأبي عبد الرحمن: ما استطعم الإمام؟ قال: إذا سكت^(٣).

رواه أحمد بن منيع، ..

(١) راجع الدارقطني في السنن (٣٩٨/١)، البيهقي في السنن الكبرى (٨٠/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٥٩/١)، (١٧٥/٢)، الزيلعي في نصب الراية (٤٩/٢).

(٢) موضع النقط كلمة - مححوة وأطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٧/١)، مسلم في الصحيح (الصلاة ٧٢)، أبي داود في السنن (٦٠٥)، النسائي في المجتبى (١٤٢/٢)، ابن ماجه في السنن (١٢٣٧)، أحمد في المسند (٥١/٦) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٣/١)، الحميدي في المسند (١١٨٩)، البيهقي في السنن الكبرى (١٢٧/٣).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٤) وعزاه لأحمد بن منيع ووثقه.

١٢١١ - ورواه أبو داود في سننه من طريق الحارث عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تفتح على الإمام في الصلاة».

١٢١٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: تردّد رسول الله ﷺ في آية في صلاة الفجر فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم فقال: «أما صلّى معكم أبي بن كعب؟» قالوا: لا. قال: فرأى القوم أنه إنما تفقده ليفتح عليه^(١).

رواه الحارث والبخاري بإسناد حسن.

١٢١٣ - وعن الجارود العبدي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلّى بالناس ذات يوم فترك آية فلما قضى صلاته قال: «أيكم أخذ عليّ شيئاً من قراءتي؟» فقال أبي: أنا. تركت يا رسول الله آية كذا، وكذا. فقال: «لقد علمت أنه إن كان في القوم أحد يعلم ذلك فإنك هو»^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو بكر بن أبي شيبة ورواه عبد بن حميد من طريق الجارود بن أبي سبرة عن أبي بن كعب ورجاله ثقات.

١٢١٤ - وعن علي بن شيبان عن أبيه رضي الله عنه قال: صليت خلف النبي ﷺ فرفع رجل رأسه قبل النبي ﷺ فلما انصرف قال: «من رفع رأسه قبل الإمام أو وضع فلا صلاة له»^(٣).

رواه مسدد عن محمد بن جابر وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أنس وسيأتي في باب الانصراف من الصلاة.

١٢١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن الذي يرفع رأسه ويخفيه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان^(٤). قال أبو بكر: وكان سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٥) وعزاه للحارث، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢) وقال: رواه البخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات خلا: قيس بن الربيع فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره، ووثقه شعبة والثوري.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه عن أبي بن كعب (٦٩/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٧) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٨) وعزاه للحميدي وقال: وكان سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه، وأخرجه البخاري من طريق عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو، وقال: لا نعلم روي ملبح عن أبي هريرة إلا هذا، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٢) وقال: رواه البخاري والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

رواه الحميدي ومالك في الموطأ موقوفًا دون قول أبي بكر.

ورواه الطبراني في الأوسط مرفوعًا، والبزار، ..

١٢١٦ - وابن حبان في صحيحه ولفظه: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب».

١٢١٧ - وأصله في الصحيحين بلفظ: «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار - أو - يجعل الله صورته صورة حمار».

[فائدة]:

قال الخطابي: اختلف الناس في فعل ذلك فروي عن ابن عمر أنه قال: لا صلاة لمن فعل ذلك. وأما عامة أهل العلم فإنهم قالوا: قد أساء وصلاته مجزية. غير أن أكثرهم يأمرونه بأن يعود إلى السجود ويمكث في سجوده بعد أن يرفع الإمام رأسه بقدر ما كان ترك.

١٢١٧ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا إذا رفعنا رؤوسنا من الركوع خلف النبي ﷺ لم نزل قيامًا حتى نرى النبي ﷺ قد سجد وأمكن وجهه من الأرض ثم نسجد بعد ذلك^(١).

رواه مسدد، وأبو يعلى والتابعي مجهول.

١٢١٨ - وعن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه: أنه كان يصلي للناس هاهنا فكان أناسٌ يضعون رؤوسهم قبل أن يضع رأسه ويرفعون رؤوسهم قبل أن يرفع رأسه. فلما انصرف التفت إليهم فقال: يا أيها الناس لِمَ تَأْتُمُونَ وتُؤْتُمُونَ صليْتُ لكم صلاة رسول الله ﷺ لا أحرم عنها^(٢).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٠) وعزاه لمسدد، وذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٧٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم، وقال في حديث بعده بنحو: رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه وفي حديث البزار سعيد بن المفضل ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره، وحديث أبي يعلى منقطع بين الأعمش وأنس.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤١٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن موسى الأنصاري شيخ لأبي نعيم ولم أجد من ذكره وبقيته رجاله رجال الصحيح. وفيه وفي الأصل: «تأتمون وتؤتمون» والتصويب من المطالب العالية.

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده عمر بن موسى الأنصاري وقد اتهم.

١٢١٩ - وعن أنس بن مالك، والبراء بن عازب رضي الله عنهما قالا: كنا لا نحني ظهورنا حتى ننظر رسول الله ﷺ ساجداً.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

٥ - / باب قراءة الفاتحة خلف الإمام

(فيه حديث محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وسيأتي في باب افتتاح الصلاة).

١٢٢٠ - عن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أتقروون خلفي؟» قالوا: نعم. قال: «فلا تفعلوا فإن كنتم لا بد فبأمر القرآن»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى، والبيهقي بلفظ واحد ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

١٢٢١ - وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: «أتقروون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ؟ فسكتوا فقالها ثلاث مرات. فقال قائل - أو - قائلون: إنا لنفعل. قال: «فلا تفعلوا ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه»^(٢).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وابن أبي شيبة في مصنفه، ابن حبان في صحيحه.

١٢٢٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان الناس يجهرون بالقرآن خلف رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ: «خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»^(٣).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يُسَمَّ.
(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٨٠٥/٥)، وفي المقصد العلي برقم (٢٧١)، وفي مجمع الزوائد (١١٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. قلت معلقاً على إسناد الحديث في المقصد العلي: محمد بن أبي زميل. قال فيه أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. ووثقه ابن حبان.

(٣) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٧٢) وفي مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٣٩٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٢)، وقال: رواه أبو يعلى والبخاري ورجاله أحمد رجال الصحيح. قلت: راجع مسند أحمد (٤٥١/٤)، الدارقطني في السنن (٢٣٤/٤).

٦ - باب ترك القراءة خلف الإمام وتخفيف صلاة الإمام

(فيه حديث جابر بن عبد الله وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة).

١٢٢٣ - عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: لا أقرأ مع

الإمام.

رواه مسدد موقوفاً.

١٢٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة نظن

أنها الصبح فقال: «هل قرأ خلفي منكم أحد؟» فقال رجل: أنا. فقال: «إني أقول مالي أنازع القرآن». قال معمر: فأنهى الناس عن القراءة فيما جهر رسول الله ﷺ^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٢٢٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ليس في الظهر، والعصر قراءة.

فقيل له: إن ناساً يقرأون. فقال: لو كان لي عليهم سلطان لقطعت ألسنتهم. قرأ رسول الله ﷺ فقراءته لنا قراءة. وسكت فسكوتنا لنا سكوت.

رواه عبد بن حميد واللفظ له، والطيالسي، ومسدد، وأحمد بن منيع.

وتقدم بتمامه في باب المحافظة على الوضوء وتجديده.

١٢٢٦ - وعن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال: قدمت المدينة فنزلت على أبي

هريرة - وكان بينه وبين موالي قرابة - فكان أبو هريرة يؤم الناس فيخفف. فقلت: يا أبا هريرة هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وأوجز^(٢).

رواه الحميدي ورجاله ثقات، وأبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٢٢٧ - وعنه أبو يعلى الموصلي بلفظ: كان أبي يصلي خلف أبي هريرة بالمدينة

قال: وكانت صلاته نحواً من صلاة قيس^(٣) يتم الركوع والسجود فقيل لأبي هريرة: هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وأوجز^(٤).

(١) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩/٢) عن عبد الله بن بحينة وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) راجع مسند الحميدي (٩٨٧).

(٣) هو: قيس بن أبي حازم العالم الثقة الحافظ أبو عبد الله البجلي الأحمسي أسلم وأتى النبي ﷺ لبياعه فقبض نبي الله وقيس في الطريق ولأبيه أبي حازم صحبة توفي سنة (٩٨هـ). نقلاً عن الأستاذ حسين أسد محقق المسند.

(٤) والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٤٢٢)، وفي المقصد العلي برقم (٣٠٨).

١٢٢٨ - وعن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم قالوا: قال رسول الله ﷺ: «تجاوزوا في الصلاة فإن خلفكم الضعيف والكبير، وذا الحاجة»^(١).

رواه إسحاق بن راهويه عن يحيى بن حماد بن البصري ولم أقف له على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات. وحديث أبي هريرة أخرجه وإنما أوردته لانضمامه مع ابن عباس.

١٢٢٩ - وعن نافع بن سرجس أبي سعيد قال: دخلت على أبي واقد الليثي في مرضه الذي مات فيه بمكة فسمعتة يقول: - وذكر الصلاة عنده - فقال: كان رسول الله ﷺ أخف الناس على الناس، وأدومه على نفسه^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل، والبيهقي.

١٢٣٠ - وعن مالك بن عبد الله الخزاعي رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ فلم أصل خلف إمام كان أخف صلاة في المكتوبة منه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى بسند صحيح على شرط ابن حبان.

١٢٣١ - وعن مصعب بن سعد رضي الله عنه قال: كان أبي إذا صلى في المسجد الأكبر صلى فجوز وأتم الركوع والسجود، وإذا خلا في بيته أطال الركوع والسجود في الصلاة. فقلت: يا أبتاه إذا صليت في المسجد جوزت وإذا خلوت في البيت أطلت؟ قال: يا بُني إنا أئمة يقتدى بنا.

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

٧ - باب في تطويل صلاة الإمام

١٢٣٢ - عن أنس قال: صلى بنا/ أبو بكر رضي الله عنهما صلاة الفجر فقرأ بآل ٦٦ ب عمران فلما انصرف قيل له كادت الشمس تطلع؟ فقال: لو طلعت لم تجدنا من الغافلين. رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٢٣٣ - وعن جابر بن زيد قال: صلى بنا ابن عباس رضي الله عنهما صلاة الصبح فقرأ بالبقرة.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢١) وعزاه لإسحاق.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥) وفي مجمع الزوائد (٧٠/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى قال: الليثي، والطبراني في الكبير وقال: البكري ورجاله موثقون. والحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٣/١٤٤٢).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١٢٣٤ - وعن قتادة عن عباس الحبشي: أن نبي الله ﷺ قال: «إن من الأئمة طرادين». قال قتادة: وما أعلم الطرادين إلا الذين يطيلون على الناس حتى يطردوهم عنه.

رواه مسدد.

١٢٣٥ - وعن جسة بنت دجاجة: أنها انطلقت معتمرة فانطلقت إلى الريدة عند العصر فسمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول: قام النبي ﷺ ليلة من الليالي يصلي العشاء فصلى بالقوم فتخلف رجال فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف إلى رحله فلما رأى أن القوم قد أدخلوا المكان رجع إلى مكانه فصلى فجئت فقامت خلفه فأوماً بيمينه ثم جاء ابن مسعود فقام خلفي وخلفه فأوماً إليه بشماله فقام عن شماله فقمنا فلبثنا نصلي كل رجل منا لنفسه ويتلو من القرآن ما شاء الله أن يتلو وقام بآية من القرآن يرددها حتى صلى الغداة فلما غدا أصبحنا أميت إلى عبد الله بن مسعود أن سله ما أراد إلى ما صنع البارحة. فقال ابن مسعود: لا أسأله عن شيء حتى يحدث النبي ﷺ. فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله قمت الليلة بآية من القرآن ومعك قرآن لو فعل هذا بعضنا وجدنا عليه. قال: «دعوت لأمتي». قال: فاذا أجبت؟ - أو قال - ماذا رد عليك؟ قال: «أجبت بالذي لو اطلع كثير منهم عليه تركوا الصلاة». قال: أفلا أبشر الناس؟ قال: «بلى». قال: فانطلقت معنفاً قريباً من قذفة حجر فقال عمر يا رسول الله إنك إن تبعث إلى الناس لا تكلوا عن العبادة فنأدى: «أن ارجع». فرجع. وتلى الآية التي يتلوها: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات، والنسائي في الكبرى وابن ماجه مختصراً.

٨ - باب الإمام يطيل الصلاة فيفارقه المأموم

١٢٣٦ - عن علي رضي الله عنه أنه حدثهم: أن معاذاً صلى بقومه الفجر فقراً بسورة «البقرة» وخلفه رجل أعرابي معه ناضح له فلما كان في الركعة الثانية صلى الأعرابي وترك معاذاً فأخبروا به النبي ﷺ فقال: خفت على ناضحي ولي عيال أكسب^(٢)

(١) سورة آل عمران (الآية: ١١٨)، والحديث ذكره باختصار النسائي في السنن الكبرى في عمل اليوم والليلة (برقم ١١٦١)، وأحمد في المسند (١٧٠/٥)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٥٠/٢)، ابن كثير في التفسير (٢٢٩/٣).

(٢) في المطالب: «أكتسب».

عليهم. فقال النبي ﷺ: «صَلُّ بِهِمْ صَلَاةَ أضعفهم فإن فيهم الصغير»^(١)، والكبير وذا الحاجة لا تكن فتاناً»^(٢).

رواه أحمد بن منيع وفي سننه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، والحجاج بن أرطاة.

١٢٣٧ - وعن عيسى بن جارية [عن جابر] (*) قال: كان أبي رضي الله عنه يصلي بأهل قباء فاستفتح بسورة طويلة ودخله معه غلام من الأنصار في الصلاة فلما سمعه قد استفتح سورة طويلة انفتل الغلام من صلاته وكان يريد أن يعالج ناضحاً^(٣) له يسقى عليه. فلما انفتل أبي بن كعب قال له القوم: إن فلاناً انفتل من الصلاة. فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام فأتاه الغلام يشكو إليه فغضب النبي ﷺ حتى رُوي الغضب في وجهه ثم قال: «إن منكم منفرين فإذا صليتم فأوجزوا فإن خلفكم الضعيف، والكبير، والمريض، وذا الحاجة»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

١٢٣٨ - وعن بريدة: أن معاذاً بن جبل رضي الله عنهما صلى بأصحابه العشاء فقراً: «أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ»^(٥) قال: فترك رجل صلاته. قال: فقال له معاذ قولاً شديداً. فذهب الرجل إلى النبي ﷺ فقال: إني كنت أسقي نخلاً وخشيت عليه الماء فقال رسول الله ﷺ: «يا معاذ ما يكفيك أن تقرأ: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾»^(٦) وأشباهها من السور.

رواه أبو يعلى الموصلي بإسناد صحيح.

١٢٣٩ - وعن أنس قال: كان معاذ بن جبل رضي الله عنهما يؤم قومه / فدخل ١/١٧ حرام وهو يريد أن يسقي نخله فدخل المسجد ليصلي مع القوم فلما رأى معاذاً طوّل

(١) في المطالب: «الضعيف».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٣) وعزاه لأحمد بن منيع.

(*) ما بين المعقوفين من المقصد العلي، ومجمع الزوائد.

(٣) الناضح: الجمل الذي يسقى عليه. هامش مجمع الزوائد.

(٤) الحديث في المقصد العلي برقم (٣٠٦، ٣٠٧) وفي مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٩٨)، وذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عيسى بن جارية ضعفه ابن معين وأبو

داود، ووثقه أبو زرعة وابن حبان. قلت: وقال النسائي: متروك.

(٥) سورة القمر (الآية: ١).

(٦) سورة الشمس (الآية: ١).

تجوز في صلاته ولحق بنخله [يسقيه]^(١) فلما قضى معاذ الصلاة قيل له: إن حراماً دخل المسجد فلما رآك طوّلت تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه فقال: إنه لمنافق تعجل الصلاة من أجل سقي نخله فجاء حرام إلى النبي ﷺ ومعاذ عنده فقال: يا نبي الله إني أردت أن أسقي نخلاً لي فدخلت المسجد أصلي مع القوم فلما طوّلت تجوزت في صلاتي ولحقت بنخلي أسقيه فزعم أبي منافق. فأقبل نبي الله ﷺ على معاذ فقال: «أفائن أنت أتطول بهم اقرأ: ﴿بِسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ونحوها»^(٢).

رواه أبو يعلى، والنسائي في الكبرى. وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله.

ورواه أحمد، والنسائي، والترمذي، وابن خزيمة من حديث بريدة^(٣).

٩ - باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

١٢٤٠ - عن يزيد بن شجرة عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حاقن، ولا يدخل بيتاً إلا بإذن، ولا يؤمّ إمام فيخص نفسه بدعوة دونهم»^(٤).

رواه أحمد بن منيع، ..

١٢٤١ - والحاكم ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إذا أمّن رجل القوم فلا يختص بدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم، ولا يدخل عينه في بيت قوم بغير إذنهم فإن فعل فقد خانهم». وعن الحاكم رواه البيهقي وقال: هذا الحديث قد اختلف فيه على يزيد بن شريح من وجوه فذكرها في سننه، ورواه أبو داود، والترمذي وابن ماجه من حديث ثوبان، وأبو داود، والبيهقي من حديث أبي هريرة.

(١) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٢) بنحوه وقال: أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند البخاري في الصحيح (١٠٨١)، (٣٣/٨)، مسلم (في الصلاة ١٧٨)، البيهقي في السنن الكبرى (١١٦/٣)، أحمد في المسند (٢٩٩/٣).

(٣) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: قوبل فصيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٧٩/٢) وقال: رواه أحمد وله في رواية: «ولا يدخل عينه بيتاً حتى يستأذن» قلت: روى ابن ماجه منه: «لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن». وفيه السفر بن نسير وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان.

١٠ - باب قراءة النبي ﷺ

من حيث انتهى إليه أبو بكر رضي الله عنه

١٢٤٢ - عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ وعنده نساء فاسترن منه إلا ميمونة فدنت له سعدة فقال: «لا يبقين في البيت أحد إلا لذ إلا العباس فإنه لم يصبه يميني» ثم قال: «مروا أبا بكر يصلي بالناس». فقالت عائشة لحفصة رضي الله عنهما: قولي له إن أبا بكر إذا قام ذلك المكان بكى. فقالت له: فقال: «مروا أبا بكر يصلي بالناس». فصلى أبو بكر ثم وجه رسول الله ﷺ خفة فخرج فلما رآه أبو بكر نكص - أو قال: - تأخر فأومى إليه أن مكانك. فجاء فجلس إلى جنبه فقرأ رسول الله ﷺ من حيث انتهى أبو بكر رضي الله عنه^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي. ورواه ابن ماجه، أبو يعلى وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس. قوله: لُد: أي سقي الدواء في شق فيه، والدواء اللدود.

١١ - باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته

(فيه حديث أبي بكر الصديق وسيأتي في مناقب عبد الرحمن بن عوف).

١٢٤٣ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: أمران لا أسأل عنهما أحد من الناس: صلاة الرجل خلف رجل من رعيته. فقد رأيت رسول الله ﷺ صلى خلف عبد الرحمن بن عوف، والمسح على الخفين فقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح عليهما. رواه الطيالسي، ..

١٢٤٤ - وأحمد بن منيع ولفظه: كنا عند المغيرة بن شعبة فسئل هل أم النبي ﷺ من هذه الأمة أحد غير أبي بكر؟ قال: نعم. قال: فزاده عندي تصديقاً الذي قرب به الحديث قال: كنا عند النبي ﷺ في سفر فلما كان من السحر ضرب عنق راحلته فتنحى عني حتى ما أراه فمكث طويلاً ثم جاء فقال: جاء حبك يا مغيرة. فقال: «هل معك ماء؟» قلت: نعم. فقممت إلى قرية أو سطيحة في آخر الرحل فأتيته بها فصببت عليه فغسل يديه فأحسن غسلهما - قال: وأشك هل قال ذلكهما بتراب أم لا - ثم ذهب يحسر ذراعيه وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فضاقت عليه فأخرج يديه من تحتها إخراجاً فغسل وجهه ويديه. / قال فيجىء في الحديث غسل الوجه مرتين. فلا أدري أهكذا كان - ثم مسح ب/١٧ ناصيته ومسح على العمامة والخفين ثم ركبنا فأدر كنا الناس وقد تقدمهم عبد الرحمن بن

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥) مختصراً وقال: رواه أحمد والطبرني والبخاري باختصار كثير وأبو يعلى أتم منهم وفيه: قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وبقية رجاله ثقات.

مختصراً إتعاظ السادة المهرة/ مجلد ١ / م ٢٥

عوف وصلى بهم ركعة وهو في الثانية فذهبت أذنه فنهاني فصلينا الركعة التي أدركنا وقضينا التي سبقنا.

ورواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة دون قصة أبي بكر.

١٢٤٥ - وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: رأيت أبي يصلي في ثوب واحد [فقلت: يا أبا تصلي في ثوب واحد] ^(١) وثيابك ^(٢) موضوعة؟! فقال: يا بُنَيَّة إن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ خلفي في ثوب واحد ^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى. وشيخ أبو بكر بن أبي شيبة الواقدي وهو ضعيف. وله شاهد من حديث أنس (...). ^(٤)

١٢ - باب في إمامة الأعمى والعُراة ومن لا يحمد فعله

١٢٤٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم على المدينة مرتين. قال: فلقد رأيت يوم القادسية معه راية سوداء.
رواه أبو يعلى، ..

١٢٤٧ - ورواه أبو داود في سننه بلفظ: أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى.

ورواه النسائي من حديث محمود بن الربيع.

١٢٤٨ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس ^(٥).

رواه أبو يعلى بسند صحيح.

١٢٤٩ - وعن الحجاج بن أظافة قال: سألت عطاء عن القوم يفرقون فيخرجون

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٢) في الأصل: ثيابه.

(٣) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٢٦)، وفي المجمع (٤٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه الواقدي وهو ضعيف. والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (١/٥١). وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٥) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) عبارة بالهامش غير واضحة.

(٥) الحديث في المقصد العلي برقم (٣٠٩) مجمع الزوائد (٦٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

عُرَاةٌ كَيْفَ يَصَلُّونَ؟ قَالَ: إِنْ أَصَابُوا حَشِيشًا اسْتَرَوْا بِهِ وَإِلَّا صَلُّوا قَعُودًا إِمَامُهُمْ بَيْنَهُمْ - أَوْ قَالَ: - أَوْسَطَهُمْ^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي وحجاج ضعيف.

١٢٤٩ - وعن عمرو بن هانئ قال: شهدت ابن عمر رضي الله عنهما بمكة والحجاج يحاصر ابن الزبير وكان ابن عمر بينهما فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء وربما حضر الصلاة مع هؤلاء.

رواه مسدد، ..

١٢٥٠ - والبيهقي من طريق عمر بن هانئ قال: بعثني عبد الملك بن مروان بكتب إلى الحجاج فأتيته وقد نصب على البيت أربعين منجنيقًا فرأيت ابن عمر إذا حضرت الصلاة مع الحجاج صلى معه، وإذا حضر ابن الزبير صلى معه فقلت له: يا أبا عبد الرحمن أتصلي مع هؤلاء وهذه أعمالهم؟ فقال: يا أبا أهل الشام ما أنا لهم بحامد ولا نطيع مخلوقًا في معصية الخالق. قلت: فما تقول في أهل الشام؟ قال: ما أنا لهم بحامد. قلت: فما تقول في أهل مكة؟ قال: ما أنا لهم بعاذر يقتلون على الدنيا يتهافتون في النار كتهافت الذباب في المرق. قلت: فما قولك في أهل البيعة التي أخذ علينا عبد الملك بن مروان؟ قال ابن عمر: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يلقنا: فيما استطعنا.

١٣ - باب فيمن أم قومًا وهم له كارهون

١٢٥١ - عن القاسم بن مخيمرة: إن سلمان رضي الله عنه قدمه قومه ليصلي بهم فأبى حتى دفعوه فلما صلى بهم قال: أكلكم راضٍ؟ قالوا: نعم. قال: الحمد لله إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثة لا تُقبل لهم صلاة: المرأة تخرج من بيتها بغير إذن زوجها، والعبد الأبى، والرجل يؤم القوم وهم له كارهون»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

ورواه أبو داود، وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس، والحاكم والبيهقي من حديث الحسن مرسلًا.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٧) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٠٧).

[فائدة]:

قال الترمذي: كره قوم من أهل العلم أن يؤم الرجل قومًا وهم له كارهون. فإذا كان الإمام غير ظالم فإنما الإثم على من كرهه. وقال أحمد وإسحاق في هذا: إذا كره واحد أو اثنان فلا بأس أن يصلي بهم حتى يكرهه أكثر القوم.

١٤ - باب كراهة إمامة المتيمم للمتوضئين

وفيمن أم بعدما صلى وفي الرجل يؤم النساء وما جاء في إمامة المرأة

١٢٥٢ - عن علي رضي الله عنه: أنه كان يكره أن يؤم المتيمم المتوضئين.

رواه مسدد.

١٢٥٣ - وعن أبي صالح قال: كان معاذ بن جبل رضي الله عنه/ يصلي مع رسول الله ﷺ الفجر ثم يأتي قومه؛ فيصلي بهم. ١/٦٨

رواه الحارث عن عبد العزيز بن أبان وهو ضعيف. لكن أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله.

١٢٥٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يقعد الرجل بين يديه يأم به.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٢٥٥ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنه كان مني البارحة شيء. قال: «وما هو يا أبي؟» قال: نسوة معي في الدار قلن لي: نُصَلِّي الليلة بصلاتك. قال: فسكت رسول الله ﷺ. وكان يشبه الرضا. قال: وذلك في شهر رمضان^(١).

رواه الحارث، وأبو يعلى، وعبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبي بكر بن أبي شيبه.

ومدار أسانيدهم على يعقوب بن عبد الله الأشعري وهو ضعيف.

وسياتي في قيام رمضان.

١٢٥٦ - وعن حجيرة بنت حصن قالت: أمتنا أم سلمة في العصر فقامت بيننا.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٧٤/٢) وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفي إسناده من لم يسم، وقال في الحديث الذي بعده وهو عن جابر أيضًا: رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه في الأوسط وإسناده حسن.

رواه مسدد والبيهقي. ورواه الحاكم، والبيهقي من حديث عائشة.

١٢٥٧ - وعن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصارية رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يزورها ويسمّيها: «الشهيدة» وكانت قد جمعت القرآن وكان رسول الله ﷺ حين غزى بدرًا قالت له ائذن لي فأخرج معك أدوي جرحاكم وأمراض مرضاكم لعل الله أن يهدي لي الشهادة. وكان رسول الله ﷺ يسميها الشهيدة وكان رسول الله ﷺ قد أمرها أن تؤم أهل دارها، وكانت لها مؤذن، وكانت تؤم أهل دارها حتى غمها غلام وجارية لها كانت دبرتها فقتلها في إمرة عمر. قيل: أم ورقة غمها^(١) جاريتها وغلماها فقتلها وأنها هربا فأتى بهما فضلبا. فكانا أول^(٢) مصلوبين بالمدينة. فقال عمر: صدق رسول الله ﷺ كان يقول: «انطلقوا بنا نزور الشهيدة»^(٣).

١٢٥٨ - وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يزورها وأنه قال لأصحابه: «انطلقوا بنا نزور الشهيدة» وأنه أذن لها أن يؤذن لها وأن تؤم أهل دارها في الفرائض. وكانت قد جمعت القرآن على عهد رسول الله ﷺ.

رواه أبو يعلى والحاكم، والبيهقي.

ورواه أبو داود في سننه مختصرًا.

ورواه إسحاق وسياتي لفظه في مناقب [أم]^(٤) ورقة.

(١) في الأصل غمتها والتصويب من المطالب. (٢) في الأصل: «أو» وهو سهو.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٥٩) مختصرًا وعزاه لإسحاق. وأطرافه عند: ابن خزيمة في الصحيح (١٦٧٦)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٣٥/٨)، المتقي الهندي في كنز العمال (٣٧٥٩٥).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

١١ - كتاب القبلة

وفيه ستر العورة وما يصلى فيه

١ - باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة

١٢٥٩ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهرًا نحو بيت المقدس ثم نزلت هذه الآية: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾^(١) إلى آخر الآية. فوجهه الله إلى الكعبة.

رواه أبو داود الطيالسي ورجاله ثقات إلا أن المسعودي اختلط بآخره. وقد قيل أن الطيالسي سمع منه بعدما تغير.

١٢٦٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا ثم جعلت القبلة بعد.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٢٦١ - ورواه الحاكم والبيهقي بلفظ: أن النبي ﷺ [كان]^(٢) يصلي نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدهما تحول إلى المدينة ستة عشر شهرًا ثم صرفه الله إلى الكعبة^(٣).

١٢٦٢ - ورواه ابن ماجه بسند صحيح من حديث البراء بن عازب: أنه صلى مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرًا وصُرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين. . الحديث.

(١) سورة البقرة (الآية: ١٤٤).

(٢) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري ورجاله رجال الصحيح.

١٢٦٣ - وعن عُمارة بن أوس رضي الله عنه - وكان قد صلى إلى القبلتين جميعًا - قال: إني لفي منزلي إذ مُنادي ينادي على الباب أن النبي ﷺ [قد حوّل القبلة] ^(١) فأشهد/ على إمامنا والرجال والنساء والصبيان لقد صلّوا إلى هاهنا - يعني ب/٦٨ بيت المقدس - وإلى هاهنا - يعني الكعبة ^(٢) ..

رواه أبو يعلى وفي سنده قيس بن الربيع وهو ضعيف.

٢ - باب الائتمام بالكعبة والصلاة فيها وفضلها وأنها أشرف المجالس وأكرمها زادها الله تعالى شرفاً

١٢٦٤ - عن سماك عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: صلى رسول الله ﷺ في الكعبة، وسيأتي من ينهاك عن ذلك فلا تطعه - يعني - ابن عباس .
رواه الطيالسي، ..

١٢٦٥ - وابن أبي عمر، ولفظه: قال سماك: سألت ابن عمر عن الصلاة في البيت. فقال: صلّ فيه فإن رسول الله ﷺ صلى فيه وسيأتي آخر ينهاك فلا تطعه. فأتيت ابن عباس فسألته. فقال: ائتم به ولا تجعل منه شيئاً خلفك.

١٢٦٦ - ورواه مسدد ولفظه: عن سماك عن ابن عباس قال: لا تجعل شيئاً من البيت خلفك وائتم به كله. قال سماك: وسمعت ابن عمر يقول: صلى رسول الله ﷺ في البيت. ورجال أسانيدهم ثقات.

١٢٦٧ - وعن يحيى بن قمطة قال: رأيت عبد الله بن عمرو في المسجد الحرام بإزاء الميزاب وهو يقول: إن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ: ﴿فَلتَوَلِّينَا قِبلةً تَرْضَاهَا﴾ ^(٣). فهذه القبلة، هذه القبلة ^(٤).

رواه أحمد بن منيع.

١٢٦٨ - وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: لكل شيء شرقاً وإن أشرف ^(٥)

(١) ما بين المعقوفين من المقصد العلي وهو ساقط من الأصل.

(٢) الحديث في المقصد العلي برقم (٢٦٣)، في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٥٠٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٣، ١٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه: قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وهو مختلف فيه.

(٣) سورة البقرة (الآية: ١٤٤).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (٣١٤) وهواه لأحمد بن منيع.

(٥) في الأصل: (شرف) والتصويب من معجم الطبراني الكبير.

المجالس استقبال القبلة وإنما تجالسون بالأمانة»^(١).

رواه أحمد بن نعيم بسند ضعيف لضعف عيسى بن ميمون.

١٢٦٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرم المجالس

ما استقبل به القبلة»^(٢).

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف.

١٢٧٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: ما أعرف شيئاً من أمور الناس غير القبلة.

رواه أبو يعلى الموصلي.

٣ - باب القرب من القبلة في الصلاة والخط بين يدي المصلي

١٢٧١ - عن القاسم: أن سهل بن حنظلية^(٣) الأنصاري رأى رجلاً يصلي متراخي

عن القبلة فقال: «تقدم إلى قبلتك لا يحول الشيطان بينك وبينها»، ولا أقول إلا ما سمعته من رسول الله ﷺ يقوله^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي إسناده بشر بن نمير وهو ضعيف.

وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن أبي حثمة.

١٢٧٢ - وعن إسحاق بن سويد: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبصر رجلاً

يصلي بعيداً من القبلة فقال: «تقدم لا تفسد عليك صلاتك». وما قلت لك إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقوله^(٥).

رواه الحارث وفي سنده انقطاع.

١٢٧٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أزهقوا* القبلة»^(٦).

(١) ذكره الطبراني في الكبير بنحوه (٣٨٩/١٠)، وذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (٥٩/٨)

وقال: رواه الطبراني وفيه هشام بن زياد أبو المقدم وهو متروك.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٣) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٥٩/٨) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه حمزة بن أبي حمزة وهو متروك.

(٣) في الأصل: «حنظلة» وهو تحريف وهو: سهل بن عمرو الأنصاري.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٥٩/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه بشر بن نمير

وهو كذاب.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٥) وعزاه للحارث.

(* أي ادنوا منها.

(٦) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٦٤)، وفي مجمع الزوائد (٥٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى=

رواه أبو يعلى وفي سنده مصعب بن ثابت. وقوله: «أزهقوا القبلة». قال صاحب الغريب: من صلى إلى شيء فليرهقه أي فليغشه ولا يبعد منه.

١٢٧٤ - وعن إبراهيم بن أبي مَخْدُورَةَ عن أبيه عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ دخل المسجد من قِبَلِ بابِ بني شَيْبَةَ حتى جاء إلى وجه الكعبة فاستقبل الكعبة (*) فخط من بين يديه خطاً عَرَضاً ثم كبر فصلى والناس يطوفون بين الخط والكعبة^(١).
رواه أبو يعلى.

٤ - باب السترة للمصلي وقدرها واستبيان الخطأ في القبلة بعد الاجتهاد

١٢٧٥ - عن سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليستر ولو بسهم»^(٢).

رواه أحمد بن حنبل، والحاثر واللفظ له ورجاله ثقات.

١٢٧٦ - وفي رواية له بسند ضعيف: يجزي السهم من السترة. قال أبو عبد الله: يعني في الصلاة.

١٢٧٧ - ورواه أبو يعلى الموصلي، والحاكم، والبيهقي بسند رجاله ثقات بلفظ: يستر الرجل في الصلاة السهم، وإذا صلى أحدكم فليستر ولو بسهم»^(٣).
وأصله في الصحيحين من حديث سهل بن سعد.

١٢٧٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يقطع الصلاة المرأة والكلب». قلت: فما يسترني؟ قال: «السهم، والرخل، والحجر»^(٤).

= والبزار ورجاله موثقون.، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٣٨٧/٣). وقال في مجمع الزوائد (٩٨/٤) فيه: مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.، والحديث ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١١) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.
(*) في المطالب: «القبلة».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٦) وعزاه لأبي يعلى.
(٢) أطرافه عند: أحمد بن حنبل في المسند (٤٠٤/٣)، البغوي في شرح السنة (٤٤٧/٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٢) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) الحديث في المقصد العلي برقم (٣١١) وفي مسند أبي يعلى برقم (٣/٩٤١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٢). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٧) وعزاه للحاثر.

رواه الحارث وفي سنده أبي هارون العبدى وغيره.

١/٦٩ ١٢٧٩ - / وعن المهلب بن أبي صفرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان بينك وبين من يمر بين يديك مثل مؤخرة الرجل فلا يهتك من مَرِّ بين يديك»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأصله في صحيح مسلم من حديث طلحة بن عبيد الله.

١٢٨٠ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كُنَّا مع النبي ﷺ في مسير أو سرية فأصابنا غيم فتحرَّينا فاختلنا في القبلة فصلى كل واحد منا لخط بين يديه لتعلم أمكتنا. فلما أصبحنا نظرنا^(٢) فإذا نحن قد صلينا لغير القبلة. فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فلم يأمرنا بإعادة وقال: «قد أجزأت صلاتكم»^(٣).

رواه الحارث، البيهقي وقال: لا نعلم لهذا الحديث إسنادًا صحيحًا قويًا انتهى..

١٢٨١ - ولفظه: قال: صلينا ليلة في غي وخفيت علينا القبلة وعلمنا علمًا فلما انصرفنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ: «قد أحستتم»^(٤). ولم يأمرنا بإعادة.

٥ - باب الصلاة إلى البعير والقبر

(فيه حديث ابن عمر^(*) وسيأتي في الحج وفي باب الرواح إلى منى وحديث جابر وسيأتي في كيفية السير إلى الحج).

١٢٨٢ - أبي إدريس الخولاني: أن رسول الله ﷺ صلى ذات يوم إلى صفحة بعير فلما قضى صلاته إذا هو بفروة من وبر فأخذها بيده فقال: «الآن هذه من غنائمكم وإنما لي فيها كنصيب أحدكم من الخمس والخمس مردود فيكم ألا فادوا الخيط والمخيط وما

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية بنحو مختصرًا برقم (٣١٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) في المطالب «مُطَرْنَا».

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٩) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١١/٢)، وأطرافه عند: أحمد بن حنبل في المسند (٥/١٢٩)،

أبي داود في السنن (١٤٩)، النسائي في المجتبى (٢٠٥/٧).

(*) فوقه كلام بقلم دقيق غير مستبان أحسبه: «رضي الله عنه».

هو فوق ذلك وما هو دون ذلك»^(١). قال أبو سلام فحدثت به عمر بن عبد العزيز فاستعادنيه حتى حفظه.

رواه مسدد مرسلًا.

١٢٨٣ - وعن المقدم الرهاوي قال: جلس عبادة بن الصامت، وأبو الدرداء، والحرث بن معاوية فقال أبو الدرداء: أيكم يذكر حديث رسول الله ﷺ حين صلى إلى بعير من الغنم فلما انصرف تناول فروة من وبر البعير فقال: «ما يحل لي من غنائمكم هذه إلا الخمس وهو مردود عليكم»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وهو في الصحيح من حديث ابن عمر.

١٢٨٤ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أصلي إلى قبر فرآني عمر رضي الله عنه فجعل يقول: القبر [القبر] (*)، فجعلت لا أفهم ما يريد، فرفعت رأسي إلى السماء. فقال: القبر أمامك^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع بسند صحيح، والبخاري في صحيحه تعليقًا..

١٢٨٥ - ورواه الترمذي ولفظه: عن أنس: أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور^(٤).

وقد تقدم له شواهد في النهي عن اتخاذ القبر ساترًا.

٦ - باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها

(فيه حديث أبي سعيد الخدري وتقدم في باب السترة).

١٢٨٦ - عن قتادة قال: قلت لجابر بن زيد: ما يقطع الصلاة؟ قال: فقال ابن عباس الكلب الأسود والمرأة الحائض. فقال: رويدك، الحمار. قلت: إنهم قد ذكروا بعد العليج الكافر فقال: إن استطعت أن لا يمر بين يديك كافر ولا مسلم فافعل.

(١) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٠٤/٩)، الزيلعي في نصب الراية (٤٨٥/٢)، والمتقي في كنز العمال (١٠٩٩٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٢) بنحوه وقال: رواه البزار، والمقدم لم يرو عنه غير الحسن. قلت: المقدم هذا هو الرهاوي وثقه ابن حبان.

(*) من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (برقم ٣٤٢) وهواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع.

(٤) وذكره أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠/١٤).

رواه مسدد، . .

١٢٧٨ - وفي رواية له ولا بن حبان في صحيحه عن ابن عباس رفعه قال: «يقطع الصلاة: المرأة الحائض، والكلب»^(١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة وغيره رواه مسلم وغيره.

١٢٨٨ - وعن الفضل بن العباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ زار العباس في بادية لهم فصلّى وكليبة، وحمارُه يرعى ليس بينه وبينهما شيء.

رواه مسدد، . .

١٢٨٩ - ورواه أبو يعلى ولفظه: عن ابن عباس قال: جئت أنا وغلّام من بني هاشم على حمار فمررنا بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي فنزلنا عنه وتركنا الحمار يأكل من بقل الأرض - أو قال: نبات الأرض - فدخلنا معه في الصلاة. فقال رجل: أكان بين يديه عَنزَةٌ؟ قال: لا^(٢).

١٢٩٠ - وفي رواية له: صلى رسول الله ﷺ في فضاء ليس بين يديه شيء^(٣).

رواه أبو داود في سننه مختصراً.

١٢٩١ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثنية زاخر فحضرتة فصلّى إلى جدار فاتخذة قبلة ونحن خلفه فجاءت بهمة لتمر بين يديه فما زال يداريها حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات، . .

١٢٩٢ - وكذا أحمد بن حنبل ولفظه قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ ببعض أعلى الوادي نريد أن نصلي قد قام وقمنا إذ خرج علينا حمار من شعب أبي دُب^(٤) شعب

(١) ذكره ابن حجر في المطالب بنحوه عن أنس (٣٤٣) وعزاه للحارث وأطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الصلاة ٢٦٦)، أحمد في المسند (٨٦/٤)، (٥٧/٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٧٤/٢)، نصب الراية للزيلعي (٧٨/٢).

(٢) الخبر في المقصد العلي برقم (٣١٢)، في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٢٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه ضعف.

(٤) شَيْبُ أَبِي دُب: بمكة. يقال فيه: مدفن أمنة بنت وهب أم رسول الله ﷺ. قال الفاكهي أبو عبد الله محمد بن إسحاق في كتاب مكة من تصنيفه: أبو دُب هذا رجل من بني سُوءة بن عامر بن صعصعة =

أبي موسى فأمسك النبي ﷺ فلم يكبر وأجرى إليه يعقوب بن زمعة حتى رده^(١).

١٢٩٣ - / وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في ١٩/ب مسجد فخرج جدي من بعض حجرات النبي ﷺ فذهبت تجتاز بين يديه فمنعه رسول الله ﷺ. قال ابن عباس: أفلا يقولون الجدي يقطع الصلاة.

رواه أحمد بن منيع، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، والبيهقي ورواه أبو بكر بلفظ مختصر.

١٢٩٤ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يقطع الصلاة الكلب، والحمار، والمرأة»^(٢).

رواه الحارث، والبزار بسند صحيح.

١٢٩٥ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة^(٣).

رواه الحارث، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

١٢٩٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان مفرشي حبال مصلى - تعني رسول الله ﷺ - فكان يصلي وأنا حiale^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، ورواه أبو داود، وابن ماجه دون قوله: فكان يصلي وأنا حiale^(٥).

٧ - باب المرور بين يدي المصلي

١٢٩٧ - عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: كنت أصلي فمرّ رجل بين يدي فمنعته فسألت عثمان بن عفان رضي الله عنه. قال: يا ابن أخي لا يضر^(٦).

= (معجم البلدان).

- (١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٦٠/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/٢) وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.
- (٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٢) بآتم مما هنا وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.
- (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٦٢/٢) وقال: رواه أبو داود وابن ماجه خلا قولها: وكان يصلي وأنا حiale. رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
- (٥) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الأصل بالهامش ونصها: «قوبل فصيح».
- (٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٢ : ٦٣) وقال: رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل ورجاله رجال الصحيح.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٢٩٨ - وعن محمد: أن أبا سعيد كان يصلي فمر الحارث بين يديه - أو أراد أن يمر بين يديه - حتى هم أن يأخذ شعره فشكا الحارث إلى مروان فجاء أبو سعيد^(١) إلى مروان فقال مروان: إنكم إن أطعتم هذا وأصحابه ليهودنكم^(٢). فقال أبو سعيد: كذبت والله لو تهوذت أنت وأبوك ما تهوذنا معكما. قال أيوب: قال محمد: صدق^(٣) قد عرّضت عليهم اليهودية في الجاهلية فأبوها^(٤).

رواه مسدد.

٨ - باب الصلاة في أعطان الإبل، وبيت المال والمقصور، وغير ذلك

(فيه حديث أبي الحصين وتقدم في الوضوء من ألبان الإبل).

١٢٩٩ - عن رجل من المهاجرين قال: سألت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن الصلاة في أعطان الإبل فنهى وقال: يصلى في مراح الغنم.

رواه مسدد مرفوعاً بسند ضعيف لجهالة التابعي، ..

١٣٠٠ - ورواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل مرفوعاً من طريق ابن لهيعة ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «يصلى في مرابد الغنم، ولا يصلى في مرابد الإبل والبقر».

١٣٠١ - وعن عبد الله بن مغفل عن نبي الله ﷺ قال: «إذا رأيتم أعطان الإبل فلا تصلوا فيها وإذا رأيتم أعطان الغنم فصلوا فيها إن شئتم».

رواه عبد بن حميد واللفظ له، ..

١٣٠٢ - وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه وأحمد بن حنبل بلفظ: «لا تصلوا في عطن الإبل فإنها من الجنّ خُقلت ألا ترون عيونها وهيأتها إذا نظرت، وصلوا في مرابد الغنم فإنها أقرب من الرحمة»^(٥).

رواه النسائي، وابن ماجه مختصراً.

(١) في الأصل: «أبو سعيد».

(٢) في الأصل: «ليهدبكم» كذا رسمت والتصويب من المطالب.

(٣) في الأصل: «صدقوا» والتصويب من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٥) وعزاه إلى مسدد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: ..، وقد رواه ابن ماجه والنسائي باختصار ورجال أحمد ثقات وقد صرح ابن إسحاق بقوله: حدثني.

١٣٠٣ - وعن مجمع أن علياً رضي الله عنه قال: يكنس بيت المال ثم يصلي فيه رجلان يشهدان أنه لم يحبس فيه المال على المسلمين.

رواه مسدد.

١٣٠٤ - وعن عمر رضي الله عنه قال: ما أحب أن أصلي في بيتهم هذا المعلق - يعني - المقصورة.

رواه مسدد بسند فيه راو لم يُسَمَّ.

١٣٠٥ - وعن عبد الحميد بن سلمة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن نقرة الغراب، وعن افتراش السبع، وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير^(١).

رواه مسدد وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن شبل رواه النسائي.

٩ - باب ستر العورة وفيه زعم أن الفخذ ليست بعورة

١٣٠٦ - عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد قال: قال رسول الله ﷺ: «الفخذ عورة»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد مرسلًا، ..

١٣٠٧ - ورواه الترمذي مرفوعًا ولفظه: عن جرهد: أن النبي ﷺ مرّ به وهو كاشف عن فخذه فقال النبي ﷺ: «عَطَّ فِخْذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ». وقال: حديث حسن، ..

١٣٠٨ - ورواه أحمد بن حنبل ولفظه: عن جرهد ونفر ممن أسلم سواه مرسلًا: أن رسول الله ﷺ مرّ على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد فقال رسول الله ﷺ: «يا جرهد عَطَّ فِخْذَكَ فَإِنَّ الْفِخْذَ عَوْرَةٌ»^(٣)، ..

١٣٠٩ - وكذا رواه ابن حبان في صحيحه/ قال: دخل النبي ﷺ وأنا كاشف عن ١١/٧٠ فخذي فقال: «يا علي عَطَّ فِخْذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ»^(٤).

(١) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٨٦٢)، أحمد في المسند (٤٧٧/٥)، الحاكم في

المستدرک (٢٢٩/١)، البيهقي في السنن الكبرى (١٨٨/٢)، ابن سعد في الطبقات (٨٧/٢/٤).

(٢) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٠٣/١)، الترمذي في الجامع (٢٧٩٧)، أحمد في

المسند (٤٧٨/٣)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٢٨/٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (١١٩/٩).

(٣) راجع مسند أحمد (٤٧٩/٣).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢١) وعزاه للهيثم بن كليب الشاشي.

رواه إسحاق بن راهويه، ..

١٣١٠ - وفي رواية له: أنه كان يدخل على النبي ﷺ فدخل عليه يوماً وقد كشف عن فخذه فقال: «يا ابن أبي طابل لا تكشف عن فخديك»^(١) فإنه عورة، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت فإنك تغسل الموتى»^(٢).

رواه أحمد بن حنبل، وأبو داود، وابن ماجه مختصراً.

١٣١١ - وعن محمد بن جحش - ختن^(٣) النبي ﷺ: - أن النبي ﷺ مرّ على معمر بفناء المسجد محتبياً كاشفاً عن طرف فخذه قال: «خمر فخذك يا معمر فإن الفخذ عورة»^(٤).

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، والحاكم، والبيهقي، ورواه النسائي في الصغرى باختصار في كتاب القرض.

١٣١٢ - وعن أبي ليلى رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه فمرّ برجل من بني عدي كاشفاً عن فخذه فقال رسول الله ﷺ: «غط فخذك يا معمر فإن الفخذ من العورة»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي.

١٣١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأى رسول الله ﷺ فخذ رجل خارجة فقال: «غط فخذك فإن فخذ الرجل عورة»^(٦).

رواه أبو يعلى، ورواه الترمذي بلفظ: «الفخذ عورة». وقد روى البخاري في الترجمة حديث ابن عباس، جرهد، ومحمد بن جحش بلا إسناد. قال البيهقي: وأسانيدهم صحيحة يحتج بها.

١٣١٤ - وعن عمير بن إسحاق قال: كنت أمشي مع الحسن بن علي في بعض

(١) في المطالب: «فخذك».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٠) وعزاه لإسحاق.

(٣) ختن: أي صهر.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٢) وقال: رواه أحمد.. ورواه الطبراني في الكبير.. ورجال أحمد ثقات.

(٥) في المقصد العلي برقم (٣٢٢): «من عورة الرُّجُل» وفي مسند أبي يعلى كما هنا برقم (٢/٩٢٩).

(٦) في المقصد العلي برقم (٣٢٣)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٢٧٥/١)، (٤٧٩/٣).

طرق المدينة قال: فلقينا أبو هريرة فقال للحسن اكشف عن بطنك. - قال: ولا أعلمه إلا قال: جعلت فداك - حتى أقبل حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبله. فكشف عن بطنه فقبل سرته. ولو كان من العورة ما كشفها.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٣١٥ - ورواه البيهقي من طريق عمير بن إسحاق قال: كنت أمشي مع الحسن فلقيه أبو هريرة فقال: إني أقبل منك حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبل فقال بفقميه فوضع فاه على سرته.

١٣١٦ - ثم رواه البيهقي من طريق ابن سيرين: أن أبا هريرة قال للحسن ارفع قميصك عن بطنك حتى أقبل حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبل فرفع قميصه فقبل سرته.

١٠ - باب الصلاة في الثوب الواحد

(فيه حديث أسماء بنت أبي بكر عن أبيها وتقدم في باب صلاة الإمام خلف رجل [من رعيته] (*)).

١٣١٧ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كان عامة من يصلي خلف رسول الله ﷺ أصحاب العقده. قلت: وما أصحاب العقده؟ قال: لم يكن لأحدهم إلا ثوب واحد يُعقد على عنقه^(١).

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف لضعف عدي بن الفضل.

١٣١٨ - وعن عمر بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي: أنه رأى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يصلي في ثوب واحد ورداءه موضوع على جدار المسجد.

رواه مسدد ورجاله ثقات، ..

١٣١٩ - وأحمد بن منيع من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: دخلنا على جابر بن عبد الله وهو يصلي ملتحف في إزاره ورداؤه موضوع. فقال له أبو سلمة حين فرغ: تصلي في إزارك وهذا رداؤك موضوع؟ قال: أنا صنعت هذا ليعيه مثلك ومثل أصحابك وأئنا كان له رداء يصلي فيه مع رسول الله ﷺ.

١٣٢٠ - وعن محمد بن الحنفية: أن علياً رضي الله عنه كان لا يرى بأساً أن يصلي

(*) زيادة يقتضيه السياق.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٨) وعزاه لأبي داود الطيالسي. وقال: «على عاتقه». بدل: «على عنقه».

الرجل في الثوب الواحد وكان يصلي في الثوب الواحد قد خالف بين طريقيه^(١).
رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

١٣٢١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يضر أحدكم أن يصلي في ثوبه مشتملاً ولكن ليغفده لا يشغله عن صلاته»^(٢).
رواه مسدد وفي سنده أبي هارون العبدى وهو ضعيف.

ورواه مسلم في صحيحه باختصار.

١٣٢٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي في
١٧٠ ب/الثوب/ الذي يجامع فيه.

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة.

١٣٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: والذي نفى أبي هريرة بيده لقد رأيتني
في المسجد فما أكاد أرى رجلاً يصلي في ثوبين وأنتم تصلون في اثنين، وثلاثة.
رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٣٢٤ - وعن يزيد بن عبد الرحمن قال: سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن
الصلاة في الثوب الواحد فقال: إن كان واسعاً فاشتمل ثم صلّه وإن كان لا يسع فاعقده
على عاتقك ثم صلّه فإن كان لا يسع فاتزر به ثم صلّه متزراً. قال: وسأله عن الرجل
يأتي زوجته ثم يقوم فيغتسل ثم يعود معها في لحافها وهي جنب. قال: كان يعجبني أن
استدفئ بأخت بني قيس بن ثعلبة.
رواه مسدد.

١٣٢٥ - وعن قيس قال: رأيت خالد بن الوليد رضي الله عنه يؤم الناس في
الجيش في ثوب واحد^(٣).
رواه مسدد.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٤) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٣) وعزاه لمسدد، وأشار إليه الهيثمي في مجمع الزوائد
(٤٩/٢) بعد حديث لجابر وقال: قلت لجابر حديث في الصحيح عن أبي سعيد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير وإسناده ضعيف،
وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٥) وعزاه لمسدد.

١٣٢٦ - وعن ابن لعمار بن ياسر قال: قال أبي رضي الله عنه: أمنا رسول الله ﷺ في ثوبٍ واحدٍ متوشَّحًا به^(١).

رواه إسحاق، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على: ابن عمار بن ياسر وهو مجهول.

١٣٢٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه متوشَّحًا به يتقي بفضوله حرَّ الأرض وبردها^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف حسين بن قيس.

١٣٢٨ - وعن معاوية بن أبي سفيان قال: زُرت أختي أم حبيبة رضي الله عنها فرأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوبٍ واحدٍ قد خالف بين طرفيه^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات، ..

١٣٢٩ - وأبو يعلى ولفظه: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ فرأيت النبي ﷺ قائمًا يصلي في ثوب واحد. فقلت: يا أم حبيبة أيصلي النبي ﷺ في ثوب واحد؟ قالت: نعم وهو الذي كان - تعني - الجماع^(٤).

١٣٣٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صلى [رسول] الله ﷺ في ثوب واحد خالف بين طرفيه^(٥).

رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى، ..

١٣٣١ - ورواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف بلفظ: أن رسول الله ﷺ

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣١) وعزاه لأبي بكر بن أبي سلمة.

(٤) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٣٣) وفي مجمع الزوائد (٤٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورواه في الكبير مختصرًا... وإسناد أبي يعلى حسن. قلت بل إسناد منقطع عطاء بن أبي مسلم يروي عن الصحابة مرسلًا. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٧٣).

(٥) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٥٧٧)، وفي المقصد العلي برقم (٣٣٢)، ومجمع الزوائد (٤٩/٢) وكل في الهيثمي: رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه ورجالهم موثقون.

خرج متوكتاً على أسامة بن زيد وعليه ثوب قَطْرِي متوشحاً به فصلى بهم فيه ليس عليه غيره^(١).

وكذا رواه البزار من غير هذا الوجه من حديث أبي هريرة.

١٣٣٢ - وعن أبي نضرة قال: قال لي أبي: الصلاة في ثوبٍ واحدٍ حسنٌ قد فعلناه مع رسول الله ﷺ^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح على شرط مسلم.

١١ - باب إسبال الإزار في الصلاة وما جاء في الكساء والقراء

١٣٣٣ - عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا ينظر إلى صلاة عبد لا يرفع إزاره فوق عقبه ويباشر بكفيه الأرض».

رواه إسحاق بسند فيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

١٣٣٤ - وعن عطاء بن يسار عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: بينما النبي ﷺ [جالس] ورجل يصلي مُسْبِل إزاره فقال له النبي ﷺ: «توضأ أو أحسن صلاتك». فرفع الرجل إزاره فسكت عنه النبي ﷺ فقليل له: يا رسول الله أمرته أن يتوضأ أو يحسن صلاته ثم سكت عنه. فقال: «إنه كان مسبل إزاره فلما رفعه سكت عنه».

رواه الحارث، وأحمد بن منيع وسيأتي لفظه في كتاب اللباس..

١٣٣٥ - والنسائي في الكبرى، والبيهقي، والنسائي في الصغرى بلفظ: «لا تقبل صلاة رجل مُسْبِل إزاره». هكذا وقع فيهم الصحابي مبهماً.

ورواه أبو داود في سننه مبيناً من طريق عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

١٣٣٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما شهد أنه رأى النبي ﷺ في يوم بارد شديد الحصر وعليه كساء مشتملاً به يخالف بطرفيه إذا سجد اتقى به برد الأرض. قال: ويجمع النبي ﷺ يديه كما يصنع العاجز.

(١) عبارة: «متوشحاً به فصلى بهم فيه». ليست في المطالب العالية والحديث فيه برقم (٣٣٦) وعزاه للحارث.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٢) بآتم مما هنا وقال: رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير بنحوه من رواية زرعتها موقوفاً وأبو نضرة لم يسمع من أبي ولا ابن مسعود.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وفي سننه حسين بن عبد الله بن عبيد الله الهاشمي وهو ضعيف.

١٣٣٧- / وعن ثابت قال: كنت جالساً مع عبد الرحمن بن أبي ليلى في المسجد ١/٧١ فأتاه رجل ذو صفيرتين ضخم فقال: يا أبا عيسى. قال: نعم. قال حدثنا ما سمعت في الفراء؟ فقال سمعت أبي يقول: كنت جالساً عند النبي ﷺ فأتاه رجل فقال: يا رسول الله أصلي في الفراء؟ قال: «فأين الدباغ؟» قال: فلما ولي قلت: من هذا قالوا: هذا سويد بن غفلة.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، الحاكم وعنه البيهقي كلهم من طريق: محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وهو ضعيف وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس.

ورواه أبو داود في سننه من حديث المغيرة بن شعبة.

١٢ - باب النهي عن السدل في الصلاة

أو أن يصلي الرجل عاقصاً شعره وما تصلي المرأة فيه

(فيه حديث أبي بكر بن عمرو بن حزم وتقدم في الطهارة في باب تحريم القراءة في القرآن على الجنب).

١٣٣٨ - وعن أبي جحيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً سادلاً ثوبه في الصلاة فعطف إحداهما على الأخرى.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات خلا عبد الملك بن الحسين فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح، ..

١٣٣٩ - وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة^(١).

رواه أبو داود، والترمذي وقال:

[فائدة]:

وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة فقالوا: هكذا تصنع اليهود. وقال بعضهم: إنما كره السدل إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد أما إذا سدل على القميص فلا

(١) أطرافه عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٣٧٨)، وأبي داود في السنن (٦٤٣)، أحمد في المسند (٢/٢٩٥، ٣٤١، ٣٤٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٥٩).

بأس وهو قول أحمد. وكره ابن المبارك السدل في الصلاة. انتهى. والسدل: الإسبال.

١٣٤٠ - وعن أبي رافع رضي الله عنه قال: مر بي النبي ﷺ وأنا ساجد قد عقصت شعري فأطلقه.

رواه الطيالسي، وابن أبي شيبة، وعنه أبي يعلى، ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه بغير هذا السياق، وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس.

١٣٤١ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نهاني رسول الله ﷺ عن أربع، وسألته عن أربع: نهاني أن أصلي وأنا عاقص شعري، وأن أقلب الحصى في الصلاة، وأن أختص يوم الجمعة بصوم، وأن أحتجم وأنا صائم. وسألته عن: إدبار النجوم، وإدبار السجود فقال: «إدبار السجود الركعتين بعد المغرب، وإدبار النجوم الركعتين قبل الغداة». وسألته عن: الحج الأكبر. قال: «هو يوم النحر». وسألته عن الصلاة الوسطى. قال: «هي العصر التي فرط فيها»^(١).

رواه مسدد بسند ضعيف لضعف الحارث الأعور وتدليس ابن إسحاق.

وروى الترمذي منه: «الحج الأكبر يوم النحر» من هذا الوجه.

١٣٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لا تصلي المرأة في أقل من ثلاث أثواب لمن قدر^(٢).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٣٤٣ - وعن مجالد قال: سئل مسروق: كيف تصلي الأمة؟ قال: كما تخرج^(٣).

رواه مسدد ومجالد ضعيف.

١٣٤٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: تصلي المرأة في ثلاثة أثواب^(٤).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصراً برقم (٣٧٤٧) وعزاه لمسدد وذكره أيضاً برقم (٣٧٩) وعزاه محققه إلى مسدد، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٢) وقال: حديث علي بعضه في الصحيح وغيره. وقد رواه البزار. وروى أحمد بعضه. وفي حديث علي الحارث وهو ضعيف..

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٢٢) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٣) وعزاه محققه إلى مسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٤) وعزاه لأحمد بن منيع.

رواه مسدد بسند صحيح.

١٣٤٥ - وعن عبيد الله الخولاني ربيب ميمونة رأيت ميمونة زوج النبي ﷺ تصلي في درع سابغ ضيق وخمار ليس عليها إزار.

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١).

١٣ - باب الصلاة في النعال والخفاف

(فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في صوم الاثنين، وحديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي في الأشربة في باب جواز الشرب قائماً).

١٣٤٦ - وعن أبي سعد السامي الحميري قال: رأيت وائلة بن الأسقع رضي الله عنه وكانت له صحبة يصلي في مسجد دمشق وعليه نعلان فبزق تحت قدمه اليسرى ثم عركها بالأرض فلما صلى. قلت: أتصنع هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، وأبو داود في سننه بغير هذا اللفظ كلاهما من طريق أبي سعد الحميري، ولم أر من تكلم فيه لا بعدالة ولا بجرح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٣٤٧ - وعن السدي عمن سمع عمرو بن حريث يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين.

رواه/ مسدد والترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى من هذا الوجه، وله ٧١/ب شاهد من حديث عبد الله بن أبي حبيبة وسيأتي في كتاب الأشربة في باب إذا شرب أعطى الأيمن.

١٣٤٨ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خلع النبي ﷺ نعلينه وهو يصلي فخلع من خلفه فقال: «ما حملكم على خلع نعالكم؟» فقالوا: يا رسول الله رأيناك خلعت فخلعنا. قال: «إن جبريل أخبرني أن في إحداهما^(٢) قدراً فإنما^(٣) خلعتهما لذلك فلا تخلعوا نعالكم»^(٤).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٦) وعزاه للحارث بن أبي أسامة، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٤/٢).

(٢) في المطالب: «بأحدهما».

(٣) ليست هذه الكلمة في المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨١) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

رواه ابن أبي شيبة، والبزار، والبيهقي بسند ضعيف لضعف أبي حمزة.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه أبو داود.

١٣٤٩ - وعن علقمة: أن عبد الله أتى أبا موسى الأشعري في داره فحضرت الصلاة فقال أبو موسى: تقدّم يا أبا عبد الرحمن فأنت أقدم مني سناً وأعلم. فقال: لا بل تقدّم أنت فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك فأنت أحق. فتقدّم أبو موسى فخلع نعليه. فلما سلّم قال عبد الله: ما أردت إلى خلعهما؟ أبالوادي المقدس طوى أنت^(١)؟! لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في الخفين والنعلين.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف منقطع.

وروى ابن ماجة المرفوع منه فقط.

١٣٥٠ - وعن بكر بن عبد الله المزني قال: صلى النبي ﷺ في نعليه^(٢) فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم فقال: «لِمَ خلعتُم نعالكم»؟ قالوا: خلعت فخلعنا. قال: «إِنَّ جبريل أخبرني أن فيهما^(٣) أذى فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فليقلب نعليه فإن كان فيهما أذى فليمطه وإلا فليصل فيهما»^(٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند ضعيف لضعف الحسن بن قتيبة.

١٣٥١ - وعن سليمان بن حميد^(٥) حدثني من سمع الأعرابي قال: رأيت النبي ﷺ يصلي وعليه نعلان من جلد بقر. قال: فتفل عن يساره ثم حك حيث تفل بنعله^(٦).

رواه الحارث.

١٣٥٢ - وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي في خفيه^(٧).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية إلى هذا الموضع برقم (٣٨٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) عبارة: «في نعليه». ليست في المطالب.

(٣) في المطالب: «أن فيهما».

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٢) وعزاه للحارث بن أبي أسامة. وقال مرسل.

(٥) في الأصل عن «سليمان بن حميد» قلت: سليمان هو ابن المغيرة وحميد هو ابن هلال. وما جاء في الأصل تحريف.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٣) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٧) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥/٢٩١٢) والهيثمي في المقصد العلي برقم (٣٣٧)، وفي مجمع الزوائد (٥٤/٢) ذكر الهيثمي حديثًا لأنس في الصلاة في النعلين لمخالفة اليهود ثم قال: رواه البزار وله عند الطبراني في الأوسط: «أن النبي ﷺ صلى في النعلين والخفين». قلت (أي الهيثمي): في=

رواه أبو يعلى الموصلي .

١٤ - باب الصلاة على الخُمرة والبساط والحصير وغير ذلك

١٣٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخُمرة^(١) .

رواه الطيالسي، وابن أبي عمير، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي وصححه قال: وبه يقول أهل العلم. وقد قال أحمد وإسحاق: قد ثبت عن النبي ﷺ الصلاة على الخُمرة.

١٣٥٤ - وعن أنس بن مالك عن أم سليم رضي الله عنهم: كان يصلي في بيتها على الخُمرة.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

١٣٥٥ - وفي رواية له: أن رسول الله ﷺ كان يأتيها فيقبل^(٢) عندها فتبسط له نطعاً^(٣) فيقبل عليه، وكان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير فقال النبي ﷺ: «يا أم سليم ما هذا؟» قالت: عرقك أذوب به طيبي. قالت: فكان يصلي على الخُمرة^(٤).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل باختصار.

ورواه مسلم في صحيحه من حديث أنس، وأم سليم معاً دون قوله: وكان يصلي على الخُمرة. ولهذه الزيادة شاهد من حديث ابن عباس رواه البيهقي في سننه والترمذي وصححه.

١٣٥٦ - وعن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي على الخُمرة^(٥).

= الصحيح منه الصلاة في النعلين فقط، ومدار الحديثين على عمر بن نبهان وهو ضعيف وروى أبو يعلى منه الصلاة في الخفين، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٨٥) وعزاه لأبي يعلى.

(١) الخُمرة: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو غيره. (هامش مجمع الزوائد) والحديث فيه عن ابن عمر (٥٦/٢) وبين في عزوه لأحمد أنه فيه عن عائشة وقال أن رجاله رجال الصحيح.

(٢) أي ينام في وقت الظهر.

(٣) النطع: بساط من الأديم.

(٤) رواه أبو يعلى في مسنده برقم (٥/٢٧٩٥)، هو في المقصد العلي مختصراً برقم (٣٤٣)، وفي مجمع الزوائد (٥٦/٢) مختصراً وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٣١)، وفي المقصد العلي برقم (٣٤٠) وفي مجمع الزوائد =

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه.

١٣٥٧ - وعن أم كلثوم بنت أبي بكر قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة.

رواه مسدد.

١٣٥٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على ثوبه^(١).

رواه أبو يعلى بسند فيه زيد العمى.

١٣٥٩ - وعن ثابت بن عبيد قال: دخلت على زيد بن ثابت فرأيت يصلي على حصير يسجد عليه^(٢).

رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه الترمذي وحسنه قال: والعمل على هذا عند أهل العلم إلا قوماً من أهل العلم اختاروا الصلاة على الأرض استحباباً.

١٣٦٠ - وعن سماك بن حرب قال: رأيت النعمان بن بشير يصلي على لوح^(٣).

رواه مسدد عن محمد بن جابر الحنفي وهو ضعيف.

١٣٦١ - وعن المقدم بن شريح [عن أبيه]^(٤): أنه سأل عائشة رضي الله عنها أكان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير؟ فإني سمعت في كتاب الله: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾^(٥) قالت: لا لم يكن يصلي عليه^(٦).

= (٥٧/٢) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٢٤٤٨)، وفي المقصد العلي برقم (٣٤٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجالهم رجال الصحيح. وذكره

ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٣٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٠) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤١) وعزاه لمسدد.

(٤) في المطالب عن «شريح» وفي المقصد العلي عن أبيه وهو الصواب واحسب أنه سقط من الناسخ ما بين المعقوفين.

(٥) سورة الإسراء (الآية: ٨).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٣٨) وعزاه لابن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجالهم موثقون. وذكره في المقصد العلي برقم (٣٤٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وعنه أبو يعلى الموصلي.

١٣٦٢- / وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ صلى على بساط^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي، والحاكم والبيهقي كلهم من طريق زمعة بن صالح وهو ضعيف.

[فائدة]:

ورواه الترمذي من حديث أنس وصححه قال: والعمل على هذه عند أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم لم يروا بالصلاة على البساط والطنفسة بأسًا. وبه يقول أحمد، وإسحاق، وستأتي الصلاة في القوس، والقرن وغير ذلك في كتاب افتتاح الصلاة إن شاء الله تعالى.

(١) جاء بالأصل: حرف قاف (ق) كبير بخط دقيق بقلم الناسخ على الفقرة كلها ليبين أن في ابن ماجه أي ليس من الزوائد وقال معلقًا على ذلك بالهامش بقوله: وهذا الحديث في ابن ماجه.

١٢ - كتاب افتتاح الصلاة

١ - باب صلاة الجماعة

(فيه حديث أبي الدرداء وسيأتي في آخر المواعظ).

١٣٦٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظ أربعين ليلة المنافق على عشاء الآخرة». يعني في جماعة^(١).

رواه الطيالسي عن محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

١٣٦٤ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لقد هممت أن آمر صارخًا بالصلاة ثم أتخلف على رجال يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم»^(٢).

رواه الطيالسي، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه مسلم وغيره من حديث ابن مسعود.

١٣٦٥ - وعن أبي عمير بن أنس عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: «ما شاهدهما منافق العشاء والفجر»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٢) وعزاه لأبي داود الطيالسي. وفيه: «لا يحافظ المنافق أربعين ليلة على العشاء الآخرة».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٢) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد وفيه أبو عمير بن أنس لم أر أحدًا روى عنه غير أبي بشير جعفر بن أبي وحشية وبقيّة رجاله موثقون.

رواه مسدد، وأحمد بن منيع، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له. ورجال أسانيدهم ثقات.

١٣٦٦ - وعن ثابت بن عبيد قال: دخلت على زيد بن ثابت أعوده وهو مريض وعنده ابنه فأقيمت الصلاة. فقال: اذهبوا إلى الصلاة فإن صلاة الرجل في الجماعة تفضل على صلاته وحده خمساً وعشرين درجة^(١).

رواه مسدد بإسناد صحيح.

١٣٦٧ - وعن عطاء بن السائب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو في جنازة وذلك أول يوم عرفته فيه فسمعته يقول: حدثنا فلان رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من أحب لقاء الله عز وجل أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه». فبكى القوم وقالوا: يا رسول الله وأينا لا يكره الموت^{(٢)؟} قال: «لست بذلك أعني ولكن الله تعالى قال: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾^(٣) فإذا كان عند ذلك أحب لقاء الله فالله عز وجل ليلقائه^(٤) أحب ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ. فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾^(٣) فإذا كان ذلك كره لقاء الله عز وجل، والله عز وجل ليلقائه^(٤) أكره^(٥).

١٣٦٧ مكرر - وقال^(*) رسول الله ﷺ: تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة العصر، وصلاة الصبح فتصعد ملائكة النهار في صلاة العصر وتبقى فيكم ملائكة الليل وتصعد ملائكة الليل في صلاة الصبح وتبقى فيكم ملائكة النهار ويقولون: أتيناكم وهم يصلون، وتركناهم وهم يصلون وتركنا فيهم رجلاً لم يصبه خير قط ولا بلاء قط إلا علم أنه منك. فيقول ابتلوا عبدي أو^(٦) زيدوا عبدي. قال سفيان: لا أدري^(٧) بأيتهما بدأ قال: «فيبتلونه ثم يقول: ابتلوه فيبتلى. ثم يقول: ابتلوه وهو أعلم فيقولون: انتهى البلاء أي رب. ثم يقول: زيدوه. فيزاد ثم يقول: زيدوه فيزاد. ثم يقول: زيدوه فيزاد.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤١٣) وعزاه لمسدد، وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢ : ٣٩) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: الربيع بن بدر وهو ضعيف.

(٢) في المطالب: قالوا: يا رسول الله نكره الموت.

(٣) سورة الواقعة (الآيات: ٨٨، ٨٩، ٩٢، ٩٣).

(٤) في الأصل: «اللقاء».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١٩٧) وعزاه محققه إلى ابن أبي عمير. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣٢٠/٢) وقال: رواه أحمد وعطاء بن السائب فيه كلام.

(*) في الأصل: «فقال»: والتصويب من المطالب.

(٧) في المطالب: «لا ندري».

(٦) في المطالب: «وزيدوا».

ثم يقول: زيدوه فيزاد^(١)، وهو أعلم فيقولون: انتهى المزيد أي رَبِّ. فيقول: كيف رأيتم^(٢) عبدي في البلاء، وكيف رأيتموه^(٣) في الرخاء؟ فتقول: أي رَبِّ أَضْبَرَ عَبْدِي وَأَشْكِرُهُ^(٤). فيقول: اكتبوا عبدي مما^(٥) لا يُبدَل ولا يغير حتى يلقاني^(٦).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بإسناد صحيح.

وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

١٣٦٨ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع وعشرون درجة»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى بسند رجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والبخاري، والطبراني، وابن خزيمة.

ب/٧٢ وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، ومن حديث أبي هريرة/ وفي البخاري وغيره من حديث أبي سعيد الخدري.

١٣٦٩ - وعن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال: دخلت على جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بمكة فوجدته جالسًا يصلي لأصحابه العصر وهم جلوس^(٨) فنظرت حتى سلم قال^(٩): قلت: غفر الله لك أنت صاحب رسول الله ﷺ تصلي بهم وأنت جالس؟ قال: أنا مريض فجلست فأمرتهم أن يجلسوا فصلوا معي. إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما صلى رجل العتمة في جماعة ثم صلى بعدها ما بدا له ثم أوتر قبل أن ينام إلا كان تلك الليلة كأنه لقي ليلة القدر في الإجابة»^(١٠).

١٣٧٠ - وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإمام جنة فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا»^(١١). قال: كنا ننادي في بيوتنا للصلاة ونجمع لأهلنا.

(١) في المطالب: «فيقول: زيدوه» ذكرت ثلاث مرات لا أربع مرات.

(٢) في المطالب: «تركتم». (٣) في المطالب: «تركتموه».

(٤) في المطالب: «وأشكر». (٥) في المطالب: «ممن».

(٦) ذكر ابن حجر هذه البقية برقم (٣١٢١) في المطالب العالية وعزاها لابن أبي عمر.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢) وقال: .. أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط. .. ورجال أحمد ثقات.

(٨) في الأصل: «وهو جالس» والتصويب من المطالب.

(٩) في المطالب: «ثم».

(١٠) من أول قوله فصلوا معي إلى هنا ليس في المطالب.

(١١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصرًا برقم (٤١٤) وعزاه لعبد بن حميد.

رواه عبد بن حميد بسند ضعيف لضعف خالد بن اياس .

١٣٧١ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضِّلَ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ جِزَاءً»^(١).

رواه الحارث عن داود ابن المعبر وهو ضعيف ..

١٣٧٢ - ولكن ينفرد به فقد رواه البزار، والطبراني في الأوسط بسند رواه ثقات: «تفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ - أو صلاة الرجل وحده - خمسًا وعشرين صلاة»^(٢).

١٣٧٣ - وعن أبي أمامة رضي الله رفعه، عن النبي ﷺ قال: دخل رجل فقال النبي ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟» قال: فقام رجل فصلَّى معه. فقال رسول الله ﷺ: «هذه جماعة، وهؤلاء جماعة»^(٣).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف.

قال ابن معين: علي بن يزيد الإلهاني عن القاسم وعنه عبيد الله هي ضعفاء كلها.

١٣٧٤ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصَّفُوفَ، وَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَذِّ وَالْجَمَاعَةِ خَمْسَ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»^(٤).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة.

١٣٧٥ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ [قال]: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصَّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ لَبِثَ^(٥) فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى يَصَلِّيَ سَبْعَةَ الضُّحَى فَلَهُ أَجْرُ حُجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ حُجَّتِهِ، وَعُمْرَتِهِ»^(٦).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٥) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٠) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد والطبراني وله طرق كلها ضعيفة.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٦) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢)، (٩١/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه: موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

قلت: فات الهيثمي عزوه لأبي يعلى.

(٥) في مجمع الزوائد، والمعجم الكبير للطبراني: «ثبت».

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير بنحوه (١٨١/٨)، والهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (١٠٤/١٠) وقال: =

رواه أبو يعلى .

وله شاهد من حديث ابن عمر وسيأتي في كتاب الفتن^(١) .

٢ - باب فضل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة وما جاء في صلاة المجاهد وحده أو في جماعة

١٣٧٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى الرجل بأرض فلاة فأتى وضوءها وركوعها وسجودها بلغت خمسين درجة» .

رواه أحمد بن منيع، ورواه أبو داود في سننه دون قوله: «وضوءها» وقال: خمسين صلاة بدل: درجة. قال: ..

١٣٧٦ مكرر - وقال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في جماعة» .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي، ..

١٣٧٧ - وعنه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة فإن صلاها بأرض قِي فأتى ركوعها وسجودها تكتب صلاته بخمسين درجة» . . والحاكم وقال صحيح على شرطهما. قوله: «قِي» بكسر القاف، وتشديد الياء. هو الفلاة. هو مفسر في رواية أبي داود، وابن منيع .

١٣٧٨ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذَكَّرُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا بِصَلَاةٍ أَوْ بِذِكْرٍ إِلَّا اسْتَشْرَفَتْ^(٢) بِذَلِكَ إِلَى مُتْنَهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ، وَفَخَرَّتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَرِيدُ الصَّلَاةَ إِلَّا تَزَخَّرَتْ لَهُ الْأَرْضُ»^(٣) .

= رواه الطبراني وفيه: الأحوص بن حكيم وثقه العجلي وغيره، وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف لا يضر .

(١) أثبت الناسخ مقابلة المخطوط على الأصل بالهامش في هذا الموضع ونصه: «قوبل فصح» .

(٢) في المقصد العلي: «استبشرت» .

(٣) الحديث في المقصد العلي برقم (١٦٢٥)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/١٠ : ٧٩) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: موسى بن عبيد الربذي وهو ضعيف. قلت ويزيد الرقاشي ضعيف أيضًا، وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٣٣٨١، ٣٣٨٢) وعزاهما لابن أبي عمر، لأبي يعلى .

رواه أبو يعلى بسند لضعب يزيد الرقاشي، والراوي عنه، وابن أبي عمر وسيأتي لفظه في باب... (*) .

١٣٧٩ - ورواه عبد الرزاق من حديث سلمان مرفوعاً بلفظ: «إذا كان الرجل بأرض قتي فحانت الصلاة فليتوضأ فإن لم يجد ماء فليتيمم فإن أقام صلى معه ملكاه، وإذا أذن وأقام صلى خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفاه»^(١).

١٣٨٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل وحده في سبيل الله عز وجل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في رفقة بتسعمائة صلاة، وصلاته في جماعة بتسعة وأربعين ألف صلاة»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعب أبي بكر القيسي وتدليس بقية بن الوليد.

٣ - باب في ترك حضور الجماعة

(فيه حديث عقبة بن عامر وتقدم في العلم في باب المذاكرة في العلم).

١٣٨١ - وعن عبادة بن نسي قال: كان رجل يقال له: معدان يعلمه أبو الدرداء ١/٧٣ فافتقده فلقبه بدابق فقال: يا معدان ما فعل القرآن الذي كان معك؟ قال: علم الله منه خيراً وأحسن. فقال له: أين تسكن؟ القرية أو المدينة؟ قال: لا بل قرية قريبة من المدينة. قال: يا معدان إني أحدثك في ذلك حديثاً، قال رسول الله ﷺ: «ما من خمسة أبيات يجتمعون لا يؤذن فيهم للصلاة، وتقام إلا استحوذ عليهم الشيطان، وإن الذئب يأخذ الشاة من الغنم فعليكم بالمدائن».

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٣)، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وريزين في مسنده وزاد: «وأن ذئب الإنسان إذا خلا به أكله».

ورواه أبو داود، والنسائي مختصراً (...)^(٤) وتقدم في العلم في باب المذاكرة.

(*) موضع النقط كلمة محوطة.

(١) أطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (١/١٨٣)، الطبراني في الكبير (...). ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٩٤)، المتقي الهندي في الكنز (٢٠٩٣١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٠٤) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(٣) راجع مسنده (٤٤٦/٦).

(٤) موضع النقط عبارة غير واضحة لدقة القلم المكتوبة به وضعف الحبر. والعبارة واردة بالهامش استدراكاً.

١٣٨٢ - وعن علقمة عن عبد الله قال: ما رُخص لأحد في ترك الجماعة إلا خائف أو مريض^(١).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يوسف بن عطية.

٤ - باب فضل الصف الأول

وتسوية الصفوف والتراص فيها وإقامتها وميامنها

(فيه حديث عبد الله بن زيد تقدم في افتتاح الصلاة وحديث البراء وسيأتي في كتاب الذكر في فضل: لا إله إلا الله).

١٣٨٣ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده إني أرى الشيطان بين صفوفكم كأنها غنم عُفر»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.

ورواه أبو داود في سننه دون قوله: «كأنها غنم عُفر». وهو في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ.

١٣٨٤ - وعن سويد بن غفلة قال: كان بلال يُسوي مناكبنا ويضرب أقدامنا لإقامة الصلاة^(٣).

رواه مسدد.

١٣٨٥ - وعن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال: جئت فقعدت إلى محمد بن مسلم بن خباب قال: جاء أنس فقعد مكانك هذا ثم قال لنا: أتدرون ما هذا العود؟ قال: قلنا: لا. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة أخذه بيده ثم التفت فقال: «اعتدلوا سووا صفوفكم». ثم أخذه بيساره فقال: «اعتدلوا سووا صفوفكم». فلما هدم المسجد فقد فالتمسه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجده قد أخذه بنو عمرو بن عوف فجعلوه في مسجدهم فانتزعه فأعاده^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٤٦/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه يوسف بن عطية الباهلي وهو ضعيف.

(٢) ذكر ابن حجر في المطالب العالية نحوه عن ابن عباس برقم (٣٩٥) وعزاه لأبي بكر، وعزاه محققه لأبي يعلى أيضًا.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٩) ولم يعزه وعزاه محققه إلى مسدد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن بلال بنحوه مرفوعًا (٩٠/٢) وقال: رواه الطبراني في الصغير وإسناده متصل ورجاله موثقون.

(٤) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٦٧٠)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٢/٢)، (٣٠/٣)، =

رواه مسدد واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، ..

١٣٨٦ - وابن خزيمة في صحيحه وعنه ابن حبان أيضًا بلفظ: أن عمر بن الخطاب لما زاد في المسجد غفلوا عن العود الذي كان في القبلة قال أنس: أتدرون لأي شيء جعل ذلك العود؟ فقالوا: لا. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة.. فذكره دون قوله: فلما هدم المسجد إلى آخره.

١٣٨٧ - وعن يعلى بن مرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة مسح وجوه أصحابه قبل أن يكبر قال: فجئت مرة وقد أصبت شيئًا من خلق ثم جئت إلى الصلاة فمسح وجوه أصحابه وتركني قال: فرجعت فغسلته ثم جئت إلى الصلاة فلما رأني مسح وجهي وقال: «عاد بخير دينه العلاء تاب^(١) واستهلت السماء»^(٢).

رواه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد، ورواه الترمذي والنسائي بغير هذا اللفظ.

١٣٨٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٣٨٩ - ورواه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف»^(٤). ثم روى ما رواه ابن أبي شيبة.

١٣٩٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «راضوا الصفوف فإن الشيطان يخللکم كأنها أولاد الحذف»^(٥).

= التبريزي في مشكاة المصابيح (١٠٩٨٥).

- (١) جاءت العبارة في الأصل على هذا النحو: «عاد لغير دينه اليعلانات». والتصويب من المجمع.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٥٥/٥) وقال: قلت: رواه الترمذي عن يعلى نفسه وهذا عن يعلى عن أبيه رواه أحمد [١٧١/٤] وفي رواية عنده بنحو ما رواه الترمذي غير أنه زاد: «يا يعلى ما حملك على الخلق؟ أتزوجت؟ قلت: لا وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف خبيث.
- (٣) سبق ذكره تحت رقم (١٣٧٤) عن عبد الله بن زيد، فراجع التعليق على حديثه في الموضوع المشار إليه.
- (٤) أطرافه عند: أبي داود في السنن (الصلاة ب ٩٦)، ابن ماجه في السنن (١٠٠٥)، البيهقي في الكبرى (١٠٣/٣)، الهيثمي في موارد الظمان (٣٩٣)، البغوي في شرح السنة (٣٧٤/٣).
- (٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٥) وعزاه لأبي بكر وعزاه محققه لأبي يعلى أيضًا وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم. قلت: وأولاد الحذف: هي الغنم الحجازية الصغار.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى إلا أنه قال: «فإنني رأيت الشياطين». ومدار
إسنادهما على التابعي وهو مجهول، ..

١٣٩١ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه والحاكم، والبيهقي من حديث البراء بن
عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «تراصوا في الصف لا يتخللكم أولاد الحذف». قيل: يا
رسول الله وما أولاد الحذف؟ قال: «ضأن جرد سود تكون بأرض اليمن».

١٣٩٢ - وعن إبراهيم عن عمرو أنه قال: إن الله وملائكته يصلون على مقيم الصف
الأول.

رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٣٩٣ - وعن جابر رضي الله عنه/ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمام الصلاة
إقامة الصف»^(١).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٢).

١٣٩٤ - وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على
الصف الأول». قيل: يا رسول الله، والثاني؟ قال: «إن الله وملائكته يصلون على الصف
الأول». قيل: وعلى الثاني؟ قال: «وعلى الثاني». ثم قال: «سوا صفه فكم وحاذوا بين
مناكبكم ولينوا في أيدي إخوانكم وسدوا الخلل فإن الشيطان يدخل فيما بينكم بمنزلة
الحذف»^(٣).

رواه أبو يعلى، ..

١٣٩٥ - وفي رواية له: «لتسرون الصفوف أو لتطمسن الوجوه، ولتغضن»^(٤)
الابصار أو لتخطفن»^(٥).

رواه أحمد بن حنبل بتمامه.

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٦٨)، في المقصد العلي برقم (٢٥٩)، وذكره الهيثمي في
مجمع الزوائد (٨٩/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى في الطبراني في الكبير والأوسط وفيه
عبد الله بن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

(٢) جاء فوق عبارة: رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل عبارة بأعلى هامش الصفحة مختلطة المداد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد
موثقون.

(٤) في مجمع الزوائد: «ولتغضن».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: عبد الله بن
زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب، وتقدم في باب تسوية الصفوف. قوله: «الْخَلَلُ»: هو بفتح الخاء، واللام أيضًا هو ما يكون بين الاتساع عند عدم التراص. وقوله: «الْحَذْفُ»: هو بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة وبعدهما فاء^(١).

٥ - باب في خير الصفوف وشرها

١٣٩٦ - عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وشر صفوف النساء المقدم وخيرها المؤخر». ثم قال: «يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند حسن.

ورواه أحمد بن منيع، وابن ماجه دون قوله: «يا معشر النساء..» إلى آخره.

١٣٩٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما من مؤمن يخرج من بيته متطهرًا يصلي مع المسلمين الصلاة الجماعة^(٢) ثم يقعد في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى إلا الملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه، فإذا قتم إلى الصلاة فأعدلوا صفوفكم وأقيموها وسدوا الفرج فإني أراكم من [وراء]^(٣) ظهري فإذا قال إمامكم: الله أكبر. فقولوا: الله أكبر، [وإذا ركع فاركعوا]^(٤) وإذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإن خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر»^(٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة واللفظ له، وأبو يعلى، أحمد بن حنبل، والدارمي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ورواه ابن ماجه إلى قوله: «وانتظار الصلاة بعد الصلاة» فقط.

(١) بعدها كلمة بالهامش غير مقروءة. (٢) في المقصد العلي: «الجماعة».

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد، والمقصد العلي.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٢ : ٩٣) وقال: قلت: روى ابن ماجه منه طرفًا من أوله إلى قوله: «ما منكم من رجل». رواه أحمد بطوله وأبو يعلى أيضًا إلا أنه قال: ما منكم... وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل وفي الاحتجاج به خلاف وقد وثقه غير واحد، وذكره في المقصد العلي برقم (٢٥٨) بشيخه، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣٥٥).

١٣٩٨ - وعن فاطمة بنت^(١) قيس رضي الله عنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»^(٢).

رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف مجالد والراوي عنه.

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم، وغيره.

وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم: عمر بن الخطاب، وجابر بن عبد الله، وابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو أمامة، وأنس، وغيرهم.

٦ - باب فيمن يلي الإمام

(فيه حديث أبي مالك وتقدم في باب الإمامة).

١٣٩٩ - وعن قيس بن عبادة قال: قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد ﷺ فلم يكن فيهم أحد أحب إليّ لقاء من أبيّ بن كعب رضي الله عنه فقامت في الصف الأول وخرج عمر معه أصحاب رسول الله ﷺ فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري^{١/٧٤} فنحناني وقام في مكاني فما عقلت صلاتي فلما فرغت صلاتي قال: يا فتى! لا يسؤك الله فإنني لم آت الذي أتيت به بجهالة ولكن رسول الله ﷺ قال لنا: «كونوا في الصف الذي يليني». وإنني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم غيرك. ثم حدثت فما رأيت الرجال منحت أعناقها إلى شيء منوحها^(*) إليه فسمعتة يقول: هلك أهل العقبة ورب الكعبة قالها ثلاثاً. هلكوا وأهلكوا أما إنني لا آسى عليهم ولكن آسى على من يهلكون من المسلمين فإذا الرجل أبيّ بن كعب^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع وعبد بن حميد وابن خزيمة وعنه ابن حبان في صحيحه.

ورواه النسائي في الصغرى باختصار وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه الترمذي وغيره.

(١) في الأصل: «بن» وهو تحريف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٦) وعزاه للحارث.

(*) في الأصل: «متوجهاً» وهو تحريف.

(٣) ذكر نحوه أحمد بن حنبل في المسند (١٤٠/٥) وأطرافه عند: الحاكم في المستدرک (٥٢٦/٤)،

(٥٢٧)، الطحاوي في معاني الآثار (٢٢٦/١)، المتقي الهندي في كتر العمال (٢٠٥٥٨).

٧ - باب تأخير النساء خلف الرجال والصبيان

(فيه حديث أبي مالك وتقدم في باب من يلي الإمام).

١٤٠٠ - عن أبي معمر عن عبد الله قال: كانت^(١) نساء بني إسرائيل يصلين^(٢) مع الرجال في الصف واتخذ قوالبا^(٣) يتطاولن بها تنظرن إحداهن إلى صديقها ألقى عليهن المحيض^(٤) فأخزن. قال عبد الله: فأخروهن من حيث أخرن الله عز وجل^(٥).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٤٠١ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: أنه كان يسوي بين الأربع ركعات في القيام والقراءة ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يثوب إليه الناس ويجعل الرجال قدام الغلمان والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان ويكبر كلما سجد وكلما رفع ويكبر إذا نهض بين الركعتين إذا كان جالساً.

رواه الحارث وروى أبو داود في سننه منه قصة الرجال وصف الغلمان فقط.

٨ - باب السواك وتأكدته عند كل صلاة

وفضل الصلاة بالسواك على غيرها وما ينهى عن التسوك به

(وفيه حديث عبد الله بن عباس، وأبي موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير، وجابر بن عبد الله، وأبي أيوب الأنصاري، وبريدة، ووائلة، وأنس بن مالك، وأبي بكر الصديق، وابن عمر، وغيرهم، وتقدم كل ذلك في كتاب الطهارة).

١٤٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «ركعتان بعد السواك أحب إلى الله من سبعين ركعة قبل السواك»^(٦).

رواه الحارث، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

وسياتي بتمامه في الذكر في باب خير الذكر الخفي.

- (١) في المطالب: «كان».
- (٢) في المطالب: «يصلون».
- (٣) أي القباقيب وهي نعال تصنع من الخشب أشبه (بالشباشب).
- (٤) في المطالب: «الحيض».
- (٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩١) وعزاه لمسدد.
- (٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٩٨/٢) وقال: رواه البخاري ورجاله موثقون.

١٤٠٣ - وعن ضَمْرَةَ بن حبيب قال: نهى رسول الله ﷺ عن السواك بعود الریحان وقال: «إِنَّهُ يُحَرِّكُ عِزْقَ الْجَذَامِ»^(١).

رواه الحارث مرسلًا بسند ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله ابن أبي مريم الغساني.

٩ - باب تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم

(فيه حديث أبي سعيد الخدري وتقدم في باب الوضوء وإسباغه).

١٤٠٤ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»^(٢).

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.

[فائدة]:

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، وبه يقول سفيان والثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق أن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير. قال: وسمعت محمد بن أبان مستملي وكيع يقول: سمعت عبد الرحمن يقول: لو افتتح رجل الصلاة بسبعين اسمًا من أسماء الله تعالى ولم يكبره لم تجزه، وإن أحدث قبل التسليم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم إنما الأمر على وجهه. انتهى.

١٠٤٥ - ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم من حديث ابن مسعود موقوفًا: مفتاح

ب/٧٤ الصلاة/ التكبير، وانقضائها التسليم.

١٠ - باب تكبيرة الإحرام وصفة رفع اليدين ومتى يكبر وما جاء فيمن كبر

ثم بان أنه كان جنبًا وفي وضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة

(فيه حديث ابن عباس وسيأتي).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٩٠) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٢) ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (١٠٤/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه

الواقدي وهو ضعيف. وأطراف الحديث عند: الترمذي في السنن (٣، ٢٣٨)، أبي داود في السنن

(٦١)، البيهقي في الكبرى (١٥/٢، ١٧٣)، ابن ماجه في السنن (٢٧٥، ٢٧٦)، الدارقطني في

السنن (٣٠٩/١، ٣٧٩)، الدارمي في السنن (١٧٥/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩/١)،

عبد الرزاق في المصنف (٢٥٣٩).

١٤٠٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء أنفة، وأنفة الصلاة التكبيرة الأولى فحافظوا عليها»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبزار بإسناد حسن.

١٤٠٧ - وعن سعيد بن سمعان مولى الزرقين قال: دخل علينا أبو هريرة رضي الله عنه المسجد فقال: ثلاث كان يعمل بها رسول الله ﷺ تركهن الناس: كان إذا قام في الصلاة رفع يديه مداً، وكان يقف قبل القراءة هنية ليسأل الله من فضله، وكان يكبر كلما رفع رأسه وكلما ركع وكلما سجد.

رواه أبو داود الطيالسي، وابن أبي شيبة واللفظ له ورجالهما ثقات.

١٤٠٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والطيالسي واللفظ لهما ورجالهما ثقات.

١٤٠٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف الحسن بن السكن.

١٤١٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة، وقد قال [مرة]^(٣): فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى^(٤).

رواه أبو يعلى وفي سننه محمد بن جابر، ..

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٢) وقال: قال أبو عبد الله فحدثت به رجاء بن حيوة فقال: حدثني به أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ. رواه البزار والطبراني في الكبير بنحوه موقوفاً وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٢) وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد وذكره ابن حبان في الثقات.

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد. وهو في المقصد: محمد.

(٤) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٨/٥٠٣٩)، وفي المقصد العملي برقم (٢٦٦) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: قلت: له حديث غير هذا رواه أبو يعلى وفيه: محمد بن جابر الحنفي اليمامي. قد اختلط عليه حديث وكان يلقن لبتلغن.

١٤١١ - والذي في السنن من حديثه: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ فلم يرفع يديه إلا عند التكبير الأولى.

١٤١٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود^(١).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى وإسناده صحيح إلا أن الدارقطني أعده بالوقف.

ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والدارقطني في سننه مرفوعاً وقال: الصواب وقفه.

ورواه ابن ماجه دون قوله: وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود.

١٤١٣ - وعن الشريد قال: صلى بنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلاة الصبح فاستبعته إلى أرض له قال فينما نحن قاعدين يجزي بيننا الربيع^(٢) إذ رأى أثر جنابة في ثوبه فغسله ثم اغتسل وأعاد الصلاة. قال: وقال: لا أبا لك خولط أو خرط علينا الاحتلام منذ أصبنا الدسم.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٤١٤ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ افتتح الصلاة فكبر ثم أومى إليهم أن مكانكم ثم دخل فخرج ورأسه يقطر فصلى بهم فلما قضى الصلاة قال: «إنما أنا بشر وإني كنت جنباً».

رواه أحمد بن منيع مرفوعاً ومرسلاً.

١٤١٥ - وعن عبد الله بن الزبير قال: رأيت النبي ﷺ افتتح الصلاة فرفع يديه حتى جاوز بهما أذنيه^(٣).

رواه أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع وعنه أبو يعلى بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

١٤١٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع.

(١) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٣٧٩٣)، في المقصد العلي (٢٦٧) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: إبراهيم بن محمد الأسلمي وهو ضعيف.

(٢) الربيع: هو الجدول أو القناة التي تكون بين الحقول.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: الحجاج بن أرطاة، واختلف في الاحتجاج به.

رواه أحمد بن منيع عن سلمة بن صالح وهو ضعيف.

١٤١٧ - وعن أبي زيادة مولى آل درّاج قال: ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام في الصلاة قام هكذا وأخذ بكفه اليمنى على ذراعه اليسرى لازقاً بالكوع.

رواه مسدد.

١٤١٨ - وعن الحارث بن غطيف بن الحارث الكندي رضي الله عنه قال: مهما نسيت لم أنس أني رأيت رسول الله ﷺ واضع يده اليمنى على يده اليسرى. - معناه - في الصلاة^(١).

رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل ورواه ثقات وله شواهد في السنن من حديث ابن مسعود، وقبيصة، ووائل بن حجر، روي من حديث ابن عباس، وسيأتي في باب تعجيل الإفطار.

١١ - باب فيما يستفتح به من الدعاء والاستعاذة

١٤١٩ - عن وائل بن حجر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي فدخل رجل فقال: الله أكبر كبيراً/ والحمد لله كثيراً وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلاً. فلما ١/٧ صلى قال: «من القائل هذه الكلمات؟» قال الرجل: أنا يا رسول الله وما أردت بهن إلا خيراً فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت أبواب السماء فتحت فما تنهى دونها العرش»^(٢).

رواه الطيالسي ومسدد بسند واحد ورجاله ثقات، والطبراني في الدعاء من طريقهما، ورواه النسائي، وابن ماجه باختصار.

١٤٢٠ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ كان يصلي فسمع رجلاً يقول: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى صلاته قال: «أيكم القائل كلمة كذا وكذا». فارم القوم حتى قالها ثلاثاً. فقال رجل: أنا قلتها يا رسول الله وما أردت بها إلا الخير. فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً ابتدروها حتى رفعوها فقال تبارك وتعالى: اكتبوها كما قال عبدي إلا أنهم سألوا ربهم كيف يكتبونها؟ فقال: اكتبوها كما قال عبدي».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٦/٢) البغوي في شرح السنة (٢٤٢/٣)، ابن حجر في فتح الباري (٢٨٦/٢)، الترمذي في الجامع الصحيح (٣٥٩٢).

رواه الطيالسي، وعبد بن حميد، والطبراني بسند واحد رجاله ثقات، ..

١٤٢١ - وابن أبي عمر، ولفظه: دخل رجل وقد أقيمت الصلاة فأسرع المشي فحفزه النفس وانبهر فلما قام في الصلاة قال: الحمد لله حمداً كثيراً.. فذكره إلى قوله: ابتدروها. وزاد: أيهم يكتبها ثم قال: «إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هيئته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه»^(١).

١٤٢٢ - وأبو يعلى الموصلي ولفظه: قام رسول الله ﷺ إلى الصف فجاء رجل بعدما قام النبي ﷺ فأسرع المشي وانتهى إلى القوم وقد انبهر واحفزه النفس فقال حين انتهى إلى الصف: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: «من المتكلم - أو القائل - الكلمات». فسكت القوم. فقال مثلها. فقال: «من هو إنه لم يقل بأساً - أو قال خيراً -». قال الرجل: جئت يا رسول الله فأسرعت المشي فانتهيت إلى الصف وقد انبهرت واحفزني النفس فقلت الذي قلت. فقال: «رأيت اثني عشر ملكاً يتدرونها أيهم يرفعها». ثم قال: «إذا جاء أحدكم فليمش على هيئته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه».

ورواه مسلم في صحيحه بنقص ألفاظ. والرجل المبهم هو: رفاعه بن رافع.

وروى أنه حكى ذلك عن غيره لا أنه جرى له.

وله شاهد من حديث أبي أيوب وسيأتي في كتاب الذكر.

١٤٢٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى رجل والنبي ﷺ في الصلاة فقال حين وصل إلى الصف: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فلما فض النبي ﷺ صلاته قال: «من صاحب الكلمات». فقال الرجل: أنا يا رسول الله وما أردت بهن إلا الخير فقال: «لقد رأيت أبواب السماء تفتح لهن». فقال ابن عمر: فما تركتهن بعدما سمعتهن^(٢).

رواه ابن أبي عمر بسند ضعيف لجهالة التابعي لكن رواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر مرفوعاً فذكره، ورواه مسلم في صحيحه مختصراً.

١٤٢٤ - وعن عبد الله بن شداد: أنه سمع رفاعه بن رافع - رجلاً من أهل بدر - كبير في صلاته فقال: الله أكبر، اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله.

(١) أطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٣/١٨٩)، البيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٢٨).

(٢) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٧) وعزاه لمسدد.

رواه إسحاق بن راهويه موقوفاً بسند صحيح .

١٤٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رجلاً دخل في الصلاة فقال: الحمد لله، وسبح. فقال النبي ﷺ: «من قالها؟» فقال الرجل: أنا. فقال: «لقد رأيت الملائكة تتلقى بها بعضها بعضاً»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل ورواه ثقات.

١٤٢٦ - وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: قال رجل خلف النبي ﷺ وهو في الصلاة: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى النبي ﷺ سلاته قال: «من القائل الذي قال؟» فقال رجل من القوم: أنا. فقال: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً يتدرونها أيهم يكتبها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله بن عبد الله.

١٤٢٧ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: جاء رجل / ونحن نصلي ١٧٥ مع رسول الله ﷺ فدخل في الصف فقال: الله أكبر كبيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فرفع المسلمون رؤوسهم واستنكروا الرجل. وقالوا: من هذا يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فلما انصرف النبي ﷺ فقال: «من هذا، من هذا العالي الصوت؟» قيل: هو هذا. قال: «والله لقد رأيت كلامك يصعد إلى السماء حتى فتح له باب فدخل فيه»^(٢).

رواه الحارث، وأحمد بن حنبل بلفظ واحد.

وله شاهد من حديث سلمة بن الأكوع وسيأتي في كتاب الدعاء.

١٤٢٨ - وعن الحسن قال^(٣): بلغني أن النبي ﷺ كان يقول إذا افتتح الصلاة: «اللهم إني أهوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه». قيل: ما همزه؟ قال: «همزه الموته الذي تأخذ بني آدم، ونفثه الشعر، ونفخه الكبير»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٢) وقال: أحمد والبخاري وفيه: عطاء بن السائب وهو ثقة اختلط ولكنه من رواه حماد بن سلمة عن عطاء وحماد سمع منه قبل الاختلاط قاله: أبو داود فيما رواه أبو عبيد الآخر عنه، ورواه الطبراني في الكبير من من رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر، وإسناده جيد، ويعلى بن عطاء العامري وأبوه ثقتان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٢: ١٠٦) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) جاء بعد ذلك بياض لينبه به المؤلف على إرسال الحديث.

(٤) أطراف للحديث عند: ابن ماجة في السنن (٨٠٧، ٨٠٨)، ابن خزيمة في الصحيح (٤٧٢)، أحمد في المسند (٤٠٤/١)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٦/٢)، الحاكم في المستدرک (٢٠٧/١)، =

رواه مسدد مرسلًا لكن له شواهد منها: حديث أبي سعيد رواه أصحاب السنن، وأبو داود، وابن ماجه من حديث جبير بن مطعم، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي من حديث ابن مسعود^(١).

١٢ - باب قراءة البسملة في الصلاة وتركها

١٤٢٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان يفتتحون القراءة «بِالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». قال سفيان^(٢): يخفي «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ويجهر بالحمد^(٣).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات. وهو في الصحيحين وغيرهما دون ما قاله سفيان.

وسياتي في الحج في باب ما يحصل به البركة في الزاد من حديث جبير بن مطعم مرفوعًا: افتتح كل سورة «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

رواه الترمذي وقال: ليس إسناده بذلك.

[فائدة]:

قال: وقد قال بهذه عدة من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو هريرة وابن عمر بن الزبير، ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم. وبه يقول الشافعي. انتهى. ومن أصرح الأدلة في وجوب البسملة وقراءة الفاتحة.

١٤٣٠ - ما رواه ابن حبان في صحيحه، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي من طريق نعيم المجمر قال: كنت وراء أبي هريرة فقرأ ب: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ثم قرأ فاتحة القرآن حتى بلغ: «وَلَا الضَّالِّينَ» قال: آمين. وقال الناس: آمين، ويقول كلما سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس قال الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إنني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

ولهذا الحديث شواهد.

= عبد الرزاق في المصنف (٢٥٧٢).

(١) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الأصل بالهامش ونصها: «قوبل فصح».

(٢) جاء بالهامش تعليق نصه: «هو ابن عيينة».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بمعناه (١٠٨/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

١٤٣١ - وعن عبد العزيز بن صهيب قال: سئل الحسن البصري عن الرجل يكثر قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة فقال: ما قرأها النبي ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان ولا معاوية حتى كان هذا الأعشية.

رواه مسدد ورجاله ثقات، وأصله في الصحيحين من حديث أنس، ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن مغفل وحسنه قال:

[فائدة]:

والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين. وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك وأحمد لا يرون أن يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قالوا: ويقولها في نفسه.

١٤ - **باب فيمن اقتصر على فاتحة الكتاب في الصلاة وفيمن قرأها وسورة في الركعتين الأوليين وما جاء في التأمين وفيمن لم يؤمن** (فيه حديث أبي سعيد الخدري وتقدم في باب فضل الوضوء وإسباغه).

١٤٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من قرأ في المكتوبة بفاتحة الكتاب أجزاء عنه، وإن زاد معها شيئاً فهو أحب إليّ^(١).
رواه مسدد موقوفاً.

١٤٣٣ - وعن حنظلة السدوسي قال: قلت لعكرمة: إني ربما قرأت في المغرب: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(٢) و: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٣) وإن ناساً يعيبون ذلك عليّ. / فقال: سبحان الله اقرأ بهما فإنهما^(٤) من القرآن^(٥). ثم قال: حدثني ابن عباس^{١/٧٦} رضي الله عنهما أن النبي ﷺ خرج فصلى ركعتين. فلم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب لم يزد على ذلك غيره.

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل بسند حسن، وأبو يعلى والبيهقي وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث..

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٣) وعزاه لمسدد.

(٢) سورة الفلق (الآية: ١).

(٣) سورة الناس (الآية: ١).

(٤) في المطالب: «فإنها».

(٥) اقتصر ابن حجر في إيرادها على هذا القدر ولم يذكر ما بعده في المطالب العالية (٤٤٤) وعزاه لمسدد.

١٤٣٣ م - عبادة بن الصامت: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(١).

[فائدة]:

قال الترمذي: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب، جابر بن عبد الله، وعمران بن الحصين، وغيرهم قالوا: لا تجزى صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب. وبه يقول ابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

١٤٣٤ - وعن علي بن يحيى بن خلاد عن عمه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الأخيرين بفاتحة الكتاب.

رواه إسحاق بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق، وضعف مندل بن علي.

لكن له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه ابن ماجه والبيهقي. وقال: وروينا ما دل على هذا عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وعائشة.

١٤٣٥ - وعن مجاهد: أن يهودياً مرَّ بأهل مسجدٍ وهم يقولون: آمين. قال اليهودي: والذي علمكم آمين إنهم^(٢) لبني الحق^(٣).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٤٣٦ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ ثَلَاثُ خِصَالٍ: صَلَاةٌ فِي الصُّفُوفِ، وَأُعْطِيَتْ السَّلَامُ وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأُعْطِيَتْ آمِينَ وَلَمْ يُغَطَّ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَعْطَاهَا هَارُونَ فَإِنْ مُوسَى كَانَ يَدْعُو وَيُؤْمِنُ هَارُونَ»^(٤).

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف زربي بن عبد الله. لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه وتردد في ثبوته.

١٤٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ:

(١) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١٩٢)، مسلم في الصحيح (الصلاة ب ١١ رقم ٣٤)، الترمذي في الجامع الصحيح (٢٤٧، ٣١١)، وأبي داود في السنن (٨٢٢)، البيهقي في الكبرى (٣٨/٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (١/٣٦٠)، أحمد في المسند (٥/٣١٤)، الدارقطني في السنن (١/٣٢١).

(٢) في المطالب: «إنكم» واحسب أن ما في المطالب أصوب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٩) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٥٠) وعزاه للحارث.

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(١) قال الذين خلفه: آمين. التقت من أهل السماء ومن أهل الأرض. آمين غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه قال: «ومثل الذي لا يقول: آمين كمثل رجل غزا مع قوم فاقترعوا فخرجت^(٢) سهامهم ولم يخرج سهمه فقال: ما لسهمي لم يخرج؟ قال إنك لم تقل آمين»^(٣).

رواه أبو يعلى وفي سنده ليث بن أبي سليم والجمهور على تضعيفه وهو في الصحيحين وغيرهما دون قوله: ومثل الذي.. إلى آخره. ولما تقدم شاهد من حديث أبي هريرة، وتقدم في باب قراءة البسملة.

١٥ - باب قراءة الفاتحة خلف الإمام وترك القراءة خلفه

١٤٣٨ - عن محمد بن أبي عائشة عن شهد ذاك قال: صلى رسول الله ﷺ فلما قضى صلاته قال: «أتقرؤون والإمام يقرأ؟» قال فسكتوا. قال: «تقرؤون والإمام؟» قالوا: إنا لنفعل. قال: «فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأم الكتاب في نفسه»^(٤).

رواه مسدد، وابن أبي عمر، واللفظ لهما، والإمام أحمد بسند جيد وتقدم له شواهد في كتاب الإمامة.

١٤٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيجهر ويخافت فجهرنا فيما جهر وخافتنا فيما خافت^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف.

١٤٤٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»^(٦).

(١) سورة الفاتحة (الآية: ٧).

(٢) في الأصل: «فخرج» والتصويب من المقصد العلي والمجمع.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٤١١)، وفي المقصد العلي برقم (٢٧٥) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/٢) وقال: قلت: في الصحيح بعضه. رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن أنس (١١٠/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وذكره عن رجل كما هنا بنحوه (١١١/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) طرفه عند أحمد بن حنبل في المسند (٣٠٨/٢).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٢) عن أبي سعيد الخدري وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: أبو هريرة العبد وهو متروك.

رواه أحمد بن منيع مرفوعاً بسند صحيح على شرط الشيخين ومرسلاً بسند رجاله ثقات.

ورواه عبد بن حميد بسند صحيح على شرط مسلم.

ورواه ابن ماجه^(١) بسند ضعيف.

ورواه الحاكم، البيهقي^(٢).

١٦ - باب تخفيف الصلاة، والقراءة بأقصر السور

١٤٤١ - وعن حيان البارقى قال: قيل لابن عمر رضي الله عنهما - أو قال له رجل: - إنني أصلي خلف فلان وإنه يطيل الصلاة. فقال: إن ركعتين من صلاة رسول الله ﷺ كان أخف^(٣) من ركعة من صلاة فلان - أو كان مثل صلاة فلان أو مثل ركعة من صلاة فلان^(٤) -.

رواه أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح. حيان بن إياس ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

١٤٤٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صلى بهم الفجر فقرأ بهم بأقصر سورتين من القرآن - أو أوجز - قال: فلما قضى الصلاة قال له أبو سعيد الخدري - أو معاذ: - يا رسول الله رأيتك صليت صلاة ما رأيتك صليت مثلها قط. قال: «أما سمعت بكاء الصبي خلفي في صف النساء أردت أن أفرغ له أمه»^(٥).

١٧٦ ب / رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد بسند ضعيف لضعف أبي هارون العبدى.

لكن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس، ورواه البخاري وغيره من حديث قتادة.

١٤٤٣ - وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: آخر كلام كلمني به رسول الله ﷺ حين استعملني على الطائف قال: «خفف الصلاة على الناس» حتى وقت لي:

(١) راجع السنن (٨٥٠).

(٢) راجع السنن الكبرى (١٦٠/٢، ١٦١).

(٣) كذا في الأصل. وفي المطالب: «كانت أخف».

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٥) وعزاه لأبي داود الطيالسي.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

«اقرأ ب: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(١)، ﴿الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) وأشباهاها من القرآن»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه مسلم في صحيحه دون قوله: «حتى وقت لي». إلى آخره.

١٤٤٤ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: لقد كنا نصلي مع رسول الله ﷺ بصلاة لو صلاها أحدكم لأعابوها عليه. فقال شريك بن مسلم بن أبي نمر: أفلا تذكره ذلك لأمرنا؟ والأمير يومئذ عمر بن عبد العزيز قال: قد فعلت.

رواه أحمد بن منيع وقد تقدم له شواهد في باب تخفيف صلاة الإمام.

١٧ - باب الجهر بالقراءة في الصلاة وما جاء فيمن مرّ على آية سجدة

(فيه حديث أبي ذر وسيأتي في باب قضاء الصلاة).

١٤٤٥ - وعن قاص أهل مكة: أن أعرابياً قالت له أمه: خذ بجاديك واثت رسول الله ﷺ لعل الله عز وجل ينفعك برسوله ﷺ. قال: فقدم المدينة فكان إذا صلى جهر بصوته في قراءته ودعائه فشكى ذلك أبو ذر إلى النبي ﷺ فقال: «دعه فإنه أواه». قال: فرجع أبو ذر يلوم نفسه ما كان له يشكوه غيرك. فلبث أياماً فلما كان ذات ليلة خرجت إلى البقيع لحاجتي فإذا مصباح وسط المقابر فقلت: هذا^(٤) رجل يدفن فأنتهيت إليه فإذا رسول الله ﷺ في القبور وهو يقول: «هاتاه. أدنياه». حتى وضعه فقلت: من هذا؟ قالوا هذا ذو الجادين الذي كنت تشكو^(٥).

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

١٤٤٦ - وعن محمد بن يحيى بن حبان: أن رجلاً كان يجهر بقراءته، وأن معاذاً بن جبل فقدته فقال: أين الذي يوقظ الوسنان ويوحش الشيطان؟ قالوا: اشتكى فخرج يعودته ومعه رجل فكان معاذ إذا مرّ بأذى في الطريق تناوله فأخذه وكان الرجل يسبق معاذاً إذا رأى الأذى فيأخذه فينحيه عن الطريق. فقال له معاذ: ما حملك على ما تصنع؟ قال: الذي رأيتك تصنع. قال: فقال له معاذ: من أمارأ أذى عن الطريق كتب له حسنة ومن كتب له حسنة دخل الجنة.

(١) سورة الأعلى (الآية: ١). (٢) سورة العلق (الآية: ١).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) جاءت هذه اللفظة مكررة بالأصل.

(٥) أطراف الحديث عند: عبد الرزاق في المصنف (٦٥٥٩)، السيوطي في الدر المنثور (٢٨٥/٣)، القرطبي في التفسير (٢٧٥/٨).

رواه مسدد ورجاله ثقات وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب النوافل.

١٤٤٧ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنه كان يقول في السورة تكون في آخر السجود قال: اقرأ واسجد ثم قم فاقرأ واركع، وإن شئت فاركع في «الأعراف»، و«النجم»، و«اقرأ بِسْمِ رَبِّكَ»^(١) وأشباههن^(٢).

رواه إسحاق موقوفاً بإسناد صحيح.

١٨ - باب فضل صلاة الصبح وما يقرأ في الصلوات

(وفيه حديث عبد الله بن عمر، وسيأتي في الفتن في باب من صلى الصلاة، وحديث أبي أمامة وتقدم في افتتاح الصلاة...^(*)).

١٤٤٨ - وعن أبي رافع رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «سَلُوا حَوَائِجَكُمْ إِلَيْهِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ»^(٣).

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات إلا أنه منقطع إن كان أبو رافع الصحابي وإلا فهو مرسل أو معضل.

١٤٤٩ - وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الفجر ثم جلس حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين حرمه الله على النار أن تطعمه أو تلفحه».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف سعد بن طريف.

١٤٥٠ - وعن عبد الله بن عبيد الثمالي رضي الله عنه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - عن الحجاج بن عمر الثمالي - وكان من أصحاب النبي ﷺ: - أنهما صليا مع عمر بن الخطاب الصبح فقرأ: «إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ»^(٤) فسجد فيها^(٥).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

(١) سورة الأعلى، سورة العلق.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٦) وعزاه لإسحاق. وذكر الهيثمي نحو هذا الخبر في مجمع الزوائد بأكثر من طريق عن ابن مسعود (٢٨٦/٢).

(*) موضع النقط عبارة غير واضحة بالهامش.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٣) وقال: رجاله ثقات إلا أنه منقطع إن كان أبو رافع هو الصحابي وإلا فهو مرسل أو مُعْضَل. وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

(٤) سورة الانشقاق (الآية: ١).

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية عن أبي رافع برقم (٣٨٠٣) وعزاه لمسدد أيضاً.

١٤٥١ - وعن عبد الله بن ثعلبة قال: صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلاة: فقرأ فيها الحج فسجد فيها سجدتين. قلت: الصبح. قال: الصبح. رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٤٥٢ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ في الصبح: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾^(١). رواه الحارث عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

١٤٥٣ - وعن ابن عباس/ رضي الله عنهما قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصبح بـ: ﴿اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾^(٢) و ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾^(٣). رواه الحارث وفي سنده الواقدي.

١٤٥٤ - وعن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قرأ في الصبح: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(٤) و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٥) وقال رسول الله ﷺ: «الفلق جهنم»^(٦). رواه أبو يعلى الموصلي.

١٤٥٥ - وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: سُئِلَ زيد بن ثابت عن القراءة في الظهر، والعصر. فقال: كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة ويحرك شفثيه. رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وابن أبي شيبه وعنه عبد بن حميد بلفظ واحد وفي سندهم كثير بن زيد مختلف فيه والباقي ثقات، ..

١٤٥٦ - ورواه أحمد بن منيع من هذا الوجه عن المطلب بن حنطب قال: تماروا في القراءة في الظهر والعصر فأرسلوا* إلى خارجة بن زيد بن ثابت فقال: قال أبي: قام رسول الله ﷺ فأطال القيام وكان يحرك شفثيه. فقد أعلم أن ذلك لم يكن إلا لقراءة وأنا أفعله^(٧).

(١) سورة الملك (الآية: ١). (٢) سورة الليل (الآية: ١).

(٣) سورة الضحى (الآية: ١) والخبر عند الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١١٩/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) سورة الفلق (الآية: ١). (٥) سورة الناس (الآية: ١).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨١٩). وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

* في مجمع الزوائد: فأرسلوني.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن المطلب بن عبد الله (١١٥/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في =

١٤٥٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا ولكننا نقرأ.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

١٤٥٨ - وعن أبي مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقرأ في كلهن^(١) الأربع من الظهر والعصر^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

١٤٥٩ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٤٦٠ - والبخاري بسند صحيح ولفظه: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٤)، و ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾^(٥).

١٤٦١ - وعن أبي الأحوص عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: كانت تعرف قراءة النبي ﷺ في الظهر والعصر باضطراب لحيته^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

١٤٦٢ - وعن عبد العزيز [والد السُّكَيْنِ]^(٧) قال: أتيت أنس بن مالك فقلت: أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ. فأَمَّ أَهْلَ بَيْتِهِ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فَقَرَأَ بِنَا قِرَاءَةً

= الكبير وفيه كثير بن زيد واختلف في الاحتجاج به.

(١) كلمة: «كلهن» ليست في المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: شهر بن حوشب وفيه كلام وقد وثقه جماعة.

(٣) سورة الأعلى (الآية: ١) وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٢) وقال: رواه البخاري ورجال الصريح، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٤) سورة الأعلى (الآية: ١).

(٥) سورة الغاشية (الآية: ١)، راجع تعليق الهيثمي على الخبر في الخبر الذي قبله.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجال ثقات.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من المطالب.

هَمَسًا فقرأ بالمرسلات، والنازعات، وعم يتساءلون ونحوها من السُّور^(١).
رواه أبو يعلى.

١٤٦٣ - وعن البراء رضي الله عنه قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في الظهر فظننا أنه قرأ: تنزيل السجدة^(٢).
رواه أبو يعلى الموصلي.

١٤٦٤ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب (حَم) التي يذكر فيها الدخان.
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمرو، ورواه النسائي من طريق عبد الله بن عتبة بن مسعود مرسلًا.

١٤٦٥ - وعن أبي أيوب أو زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين^(٣).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

ورواه أبو داود والنسائي دون قوله: في ركعتين من طريق مروان قال: قال زيد بن ثابت فذكره.

وله شاهد من حديث عائشة رواه النسائي وقال فيه: فرقهما في الركعتين.

١٤٦٦ - وعن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب ب: ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد بسند فيه جابر الجعفي.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٤٨) وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه سُكين بن عبد العزيز ضعفه أبو داود والنسائي ووثقه وكيع وابن معين وأبو حاتم وابن حبان.

(٢) الخبر في المقصد العلي برقم (٢٧٠)، وفي مسند أبي يعلى برقم (٣/١٦٧١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: عقبة بن أبي العيزار وهو منكر الحديث.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني... ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) سورة التين (الآية: ١) والخبر في مجمع الزوائد للهيثمي وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة وسفيان وضعفه بقية الأئمة.

١٤٦٧ - وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ في العشاء في السفر ب: ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾^(١).

رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف منقطع في موضعين.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أصحاب الكتب الستة.

١٩ - **باب فيمن سمى العشاء عتمة وما جاء في النوم قبلها والحديث بعدها**

وفيمن قرض بيت شعر بعد العشاء وتقديم الأكل والشرب على الصلاة

١٤٦٨ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة بعد العصر إلا لأحد رجلين لمسافر أو مصلي».

رواه أبو داود الطيالسي، . .

١٤٦٩ - ومسدد ولفظه: «لا سمر إلا لرجلين مصلي أو مسافر»^(٢).

١٤٧٠ - ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ولفظه: «لا يصلح سمر إلا لرجلين مصلي أو مسافر يذكر الله». قال سفيان: ونرجو أن يكون من ذكر الله فهو في صلاة.

ورواه بنحوه أحمد بن منيع، والحرث، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، مدار طرق هذا الحديث على التابعي وهو مجهول.

١٤٧١ - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم إنما هي (العشاء) ولكنهم يسمونها العتمة لإعتامهم بالإبل»^(٣).

رواه مسدد مرسلًا ورجاله ثقات. والنسائي في الصغرى عن أبي سلمة بن ^أ عبد الرحمن عن ابن/ عمر مرفوعًا فذكره دون قوله: «لكنهم يسمونها العتمة».

١٤٧٢ - وعن كبشة بنت كعب قالت: كنت أبيت قبل العتمة فإذا سمعت الإقامة قمت فصليت فبلغني أنه يُكره فسألت أنس بن مالك رضي الله عنه فقصصت عليه

(١) سورة التين (الآية: ١).

(٢) الحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٩/٥٣٧٨)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، والأوسط. فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيشمة عن زياد بن حدير، ورجال الجميع ثقات. وعند أحمد في رواية: عن خيشمة عن عبد الله بإسقاط الرجل. راجع مسند أحمد (٤١٢/١، ٤٤٤، ٤٦٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٨/١).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب بآتم مما هنا وسيأتي ذكر ذلك الحديث الموجود بالمطالب بنصه في هذا الكتاب أيضًا تحت رقم (١٤٧٤) فراجع تخريجه هناك.

القصة^(١) فكرهه وقال: لا تنامي قبلها^(٢).

رواه مسدد بسند رواه ثقات، ..

١٤٧٣ - وابن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبلها وعن السمر بعدها - يعني - العشاء الآخرة^(٣).

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي برزة، رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر (...)^(٤).

١٤٧٤ - وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها في كتاب الله تعالى العشاء قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(٥) وإنما تسميها الأعراب العتمة من أجل إيلهم وجلابها^(٦).

رواه مسدد، وأبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

١٤٧٥ - وعن عروة قال: سمعت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كلامي بعد العشاء التي تسميها الأعراب العتمة. قال: وكنا في حجرة بيننا وبينها سعف فقالت: يا عُرَيَّة - أو يا عُرْوَة - ما هذا السمر إنني ما رأيت رسول الله ﷺ نائمًا قبل هذه الصلاة ولا متحدًا بعدها، إمّا نائمًا فيسلم إما مصليًا فيغتم^(٧).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ورجاله ثقات، ..

١٤٧٦ - وأبو يعلى ولفظه: ما رأيت رسول الله ﷺ نائمًا قبل العشاء ولا لاغيًا بعدها إمّا ذاكراً فيغتم وإمّا نائمًا فيسلم^(٨).

(١) عبارة: فقصت عليه القصة: ليست في المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٨) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٧) عن أنس بن مالك وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) موضع النقط عبارة بالهامش غير مقروءة لضعف المداد ودقة القلم.

(٥) سورة النور (الآية: ٥٨).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٦) وعزاه لمسدد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٣١٤/١) وقال: رواه البزار وأبو يعلى وفيه رار لم يسم وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه وبقيته رجاله

ثقات. وذكره في المقصد العلي برقم (٢٠٠)، وهو في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٦٨).

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٧٩) وعزاه لابن أبي عمر.

(٨) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٧٨)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٢)، وذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (أتم مما هنا (٣١٤/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، وذكره ابن

١٤٧٧ - وفي رواية له قالت: السمر لثلاثة: لعروس، أو مسافر، أو متهجد بالليل^(١).

١٤٧٨ - ورواه ابن ماجة بلفظ: ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ولا سمر بعدها.

١٤٧٩ - وأصله في الصحيحين وغيرهما بلفظ: كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها.

١٤٨٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من نام قبل العشاء فلا نام»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

١٤٨١ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يحدثنا عامة ليله عن بني إسرائيل لا يقوم إلا لعظم صلاته^(٣).

رواه ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع إلا أنه قال: لمعظم صلاته - يعني - الفريضة.

١٤٨٢ - وعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له تلك الليلة صلاة»^(٤).

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأبو منيع بلفظ واحد بإسناد حسن. قال صاحب الغريب: كانوا يتقارضون - أي يتناشدون - القريض. وهو الشعر.

١٤٨٣ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر فقال: أشربها يا رسول الله فقال: «نعم». فشربها.

= حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٠) وعزاه لأبي يعلى.

(١) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٨٧٩)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٣)، وذكره الهيثمي ضمن الخبر السابق (٣١٤/١) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٢٨١) مرفوع غير أن الأستاذ محققه أشار إلى أن سهو وقع في النسخة المفردة التي اعتمد عليها في التحقيق وقال: إنه موقوف على عائشة.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١) بآتم منه وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/١) وقال: رواه البزار وأحمد والطبراني في الكبير وإسناده صحيح. راجع مسند أحمد (٤٤٤/٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١) وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني وفي إسناد أحمد قزعة بن سويد الباهلي وثقه ابن معين وضعفه غيره. وبقية رجال أحمد وثقوا.

رواه أبو يعلى.

١٤٨٤ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا حضرت الصلاة [والعشاء] (*) فابدأوا بالعشاء»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحرث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف أيوب بن عتبة قاضي اليمامة.

١٤٨٥ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إذا حضرت الصلاة والعشاء فابدأوا بالعشاء»^(٢).

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل ورواته ثقات.

والمتن له شواهد منها حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما، وفي مسلم وغيره من حديث عائشة، ومن حديث أنس.

[فائدة]:

قال الترمذي: والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وابن عمر. وبه يقول أحمد وإسحاق: يقولان يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة. وقال وكيع: يبدأ بالعشاء إذا كان الطعام يخاف فساده. قال: وقد روي عن ابن عباس أنه قال: لا وفي أنفسنا شيء.

٢٠ - باب التكبير

(فيه حديث أنس وتقدم في افتتاح الصلاة، وحديث علي ابن أبي طالب وسيأتي في (...)(***) من الصلاة).

١٤٨٦ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يكبر إذا ركع وإذا خفض^(٣).

(*) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أيوب بن عتبة وثقه أحمد ويحيى بن معين في رواية عنهما. وضعفه النسائي وأحمد ويحيى بن معين في رواية عنهما.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٤٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

(***) موضع النقط كلمة غير مقروءة.

(٣) أطرافه عند البيهقي في السنن الكبرى (٢٧/٢)، ابن حجر في فتح الباري (٢٨٣/٢)، وأحمد في =

رواه أبو داود الطيالسي عن زمعة بن صالح وهو ضعيف ومن طريقه رواه البزار وقال: تفرد به زمعة.

١٤٨٧ - وعن عبد الله رضي الله عنه قال: أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة. فقال عبد الله نقصوها نقصهم الله / ولقد رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما ركع، وكلما سجد، وكلما رفع رأسه^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

١٤٨٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا كبر قائماً ركع قائماً، وإذا كبر جالساً ركع جالساً.

رواه مسدد، ..

١٤٨٩ - وابن أبي عمر، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً، وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً^(٢).

١٤٩٠ - ورواه مسلم في صحيحه، وابن ماجه، وابن أبي عمر أيضاً بلفظ: كان إذا قرأ قائماً ركع قائماً، وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً^(٣).

١٤٩١ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت أبا بكر يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت عمر، وعثمان يفعلان ذلك.

رواه الحارث، ..

١٤٩٢ - وأبو يعلى ولفظه: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا ينقصون التكبير.

١٤٩٣ - وفي رواية له: أن النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان كانوا يتمون التكبير إذا رفعوا، وإذا وضعوا.

= المسند (٣١٦/٤)، الدارمي في السنن (٢٨٦/١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٨/١).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٢) وقال: رواه البزار وفيه: ثوبان بن أبي فاختة وهو ضعيف.

(٢) أطراف الحديث عند: أحمد في المسند (٢٣٨/٢)، (٢٠٤/٦)، مجمع الزوائد (٥٤/٢)، النسائي في المجتبى (٢٠٢/٢).

(٣) راجع مسند أحمد بن حنبل (١٦٦/٦، ٢٤١، ٢٦٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وابن ماجه مختصراً، والدارقطني وقال: الصواب من فعل أنس.

٢١ - باب رفع اليدين وتركه عند الركوع

وصفة وضع اليدين على الركبتين

١٤٩٤ - عن وائل بن حجر الحضرمي رضي الله عنه: أنه صلى مع رسول الله ﷺ فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع ويرفع يديه عند التكبير ويسلم عن يمينه وعن يساره. قال شعبة: قال لي أبان بن تغلب: إن في هذا الحديث: حتى يبدو وضوح وجهه. فذكرت ذلك لعمرو: في الحديث: حتى يبدو وضوح وجهه؟ فقال عمرو نحو ذلك.

رواه أبو داود الطيالسي.

ورواه مسلم في صحيحه، وأبو داود بغير هذا اللفظ وبنقص ألفاظ عما سقته.

١٤٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: والله إن رفعكم أيديكم في الصلاة لبدعة، والله ما زاد رسول الله ﷺ على هذا - يعني بإصبعيه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف بشر بن الحارث.

ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن مسعود بسند ضعيف.

١٤٩٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه رأى رجلاً أو امرأة تسجد ولا تركع فقال: كذبت لا سجود إلا بركوع.

رواه مسدد.

١٤٩٧ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل: «إذا ركعت فضع يديك على ركبتك وفرج بين أصابعك»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لجهالة التابعي.

١٤٩٨ - وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس، الطويل: «يا بني إذا ركعت فأمكن كفك من ركبتك وافرغ بين أصابعك وافرغ مرفقك عن جنبك».

١٤٩٩ - وعن سالم التمار قال: أتينا عقبة بن عمرو أبا مسعود فقلنا له: حدثنا عن صلاة رسول الله ﷺ. فقام بين أيدينا في مسجد فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه

(١) أطراف الحديث عند: عبد الرزاق في المصنف (٢٨٦٠)، أحمد في المسند (٢٨٧/١)، الهيثمي في موارد الظمان (٩٦٣)، الزيلعي في نصب الراية (٣٦٤/١، ٣٧٢، ٣٧٣).

وجعل أصابعه أسفل ذلك وجافى مرفقيه حتى استقل كل شيء منه ثم قال: سمع الله لمن حمدته فقام حتى استقر كل شيء منه ثم كبر ووضع يديه على الأرض وجافى مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه ففعل مثل ذلك أيضًا ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ففضى صلاته ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي.

٢٢ - باب التسبيح في الركوع والسجود

والطمأنينة بين السجدين والنهي عن القراءة فيهما

١٥٠٠ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما أنزل الله عز وجل على النبي ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(١). كان يكبر إذا قرأها وركع ويقول^(*): «سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الغفور» ثلاثًا^(٢).
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ..

١٥٠١ - وأبو يعلى ولفظه: لما أنزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(١) كان يكبر إذا قرأها وركع أن يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الرحيم»^(٣)، ..

١٥٠٢ - والطبراني في الدعاء ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك أدناه».

١٥٠٣ - وعن حميد الطويل قال: صلى بنا الحسن إحدى صلاتي العشي فأطال فرأيت اضطراب لحيته فلما انصرف قلت له: أكنت تقرأ؟ قال: إن عامته تسبيح ودعاء، ثم قال: حدثنا جابر بن عبد الله قال: كنا ندعوا قيامًا وقعودًا ونسبح ركوعًا وسجودًا.
رواه أحمد بن منيع عن يزيد عنه به، ..

١٥٠٤ - ورواه مسدد، وأبو داود في سننه من طريق الحسن عن جابر قال: كنا ندعوا قيامًا وقعودًا ونسبح ركوعًا وسجودًا. ولم يذكر فعل الحسن.

(١) سورة النصر (الآية: ١).

(*) في الأصل: «أن يقول» والتصويب من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/٢) نحوه وقال: رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفي إسناد الثلاثة أبو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه رجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٣) الحديث عند أبي يعلى في المسند برقم (٩/٥٢٣٠) والهيثمي في المقصد العلي (برقم ٢٧٦)، وفي مجمع الزوائد (١٢٧/٢) وراجع تعليقه على الحديث في تخريج الحديث السابق.

١٥٠٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: فقدت النبي ﷺ من مضجعه ليلة فظننت أنه أتى بعض نسائه فانتهيت وهو ساجد فسمعتة يقول: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح، سبقت رحمة ربنا غضبه»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، ..

١٥٠٦ - ورواه أبو يعلى ولفظه: قالت: كانت ليلتي من رسول الله ﷺ فانسلت فظننت إنه إنما انسل إلى بعض نسائه فخرجت غَيْرِي فإذا أنا به ساجد كالثوب الطريح فسمعتة يقول: «سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤداي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم يُرَجَى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم». قالت فرفع رأسه فقال: «ما أخرجك؟ قلت: ظناً^(٢) ظننته. قال: ﴿إِنْ بَغَضَ الظَّنُّ إِيَّامَ﴾^(٣) فاستغفري الله، إن جبريل أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التي سمعت فقولها في سجودك فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يُغْفَرَ - أظنه قال: - له»^(٤)، ..

١٥٠٧ - والطبراني في كتاب الدعاء: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح». وصدده في صحيح مسلم دون باقيه.

١٥٠٨ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه نهى أن يقرأ الرجل القرآن وهو راكع وقال: «إذا ركعتم فعظموا الرب، وإذا سجدتم فادعوا فقمنا أن يستجاب لكم»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي موقوفاً، وهو مرفوع في صحيح مسلم وغيره دون قوله: وإذا ركعتم إلى آخره، ..

١٥٠٩ - ورواه الطبراني في كتاب الدعاء مرفوعاً بتمامه بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «إذا ركعتم فعظموا الرب عز وجل، وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فقمنا أن يستجاب

(١) أطراف الحديث عند: مسلم في الصحيح (الصلاة ب ٤٢ رقم ٢٢٣)، أبي داود في السنن (٨٧٢)، النسائي في المجتبى (١٩١/٢)، أحمد في المسند (٣٥/٦، ٩٤)، البيهقي في الكبرى (٨٧/٢).

(٢) في المقصد العلي: «ظنينا».

(٣) سورة الحجرات (الآية: ١٢).

(٤) الحديث عند أبي يعلى برقم (٨/٤٦٦١)، وفي المقصد العلي برقم (٢٧٨)، وفي مجمع الزوائد (١٢٨/٢) وقال الهيثمي رواه أبو يعلى وفي عثمان بن عطاء الخراساني وثقه دحيم وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم.

(٥) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (١/٤٢١)، وذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٧٩)، وفي مجمع الزوائد (١٢٧/٢) بنحوه وقال: في إسناده إسحاق بن الحارث قفال: وفيه: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف عند الجميع.

لكم». قال عُبيد الله بن محمد بن عائشة: قَمِنٌ، قَمَنٌ لغتان انتهى. وقوله: قَمِنٌ بالفتح أي جدير وهو مصدر لا يثنى ولا يجمع فإن قلت: قمن وقمين ثنيت وجمعت.

١٥١٠ - وعن أبي خالد قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إن فلانًا يقرأ وهو راکع؟ فقال: إن رجالاً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم فإذا رسخ في القلب نفع^(١).
رواه مسدد.

١٥١١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ: أنه نهى أن يقرأ الرجل القرآن وهو راکع أو ساجد.
رواه أحمد بن منيع وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه مسلم في صحيحه.

٢٣ - باب فيمن لا يتم ركوعه ولا سجوده

١٥١٢ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته». قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق صلاته؟ قال: «لا يتم ركوعها ولا سجودها»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى.

ومدار أسانيدهم على: علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٥١٣ - وعن عبد الرحمن بن علي عن أبيه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينظر الله إلى رجل لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده».

رواه مسدد، وأبو يعلى وابن ماجه مختصراً بسند صحيح، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الكبرى وسيأتي في باب لا صلاة لفرد خلف الصف.

١٥١٤ - وعن طلق بن علي الحنفي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا خالد لم أجد من ترجمه.

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٣١١)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٣)، وفي مجمع الزوائد (١١٩/٢) وقال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى وفيه: علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

ينظر الله إلى صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه من خشوعها وسجودها»^(١).

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل، والطبراني في الكبير، ورجال أسانيدهم ثقات، ورواه أحمد بن حنبل من حديث أبي هريرة.

١٥١٥ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «يا علي مثل من لا يتم صلاته مثل حبل حملت فلما أن دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل، ولا هي ذات ولد، ومثل المصلي مثل التاجر لا يخلص له ربحه حتى يخلص له رأس ماله، وكذلك المصلي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والأصبهاني، ..

١٥١٦ - ورواه أبو يعلى بلفظ: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راعع وقال: «يا علي مثل الذي لا يقيم صلبه في صلاته كمثل حبل حملت فلما دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد»^(٢).

ومدار أسانيدهم على موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

١٥١٧ - وعن هانيء بن معاوية قال: حججت زمن عثمان فجلست في مسجد النبي ﷺ فإذا رجل يحدثهم قال: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً فأقبل رجل فصلى إلى هذا العمود فعجل قبل أن يتم صلاته ثم خرج فقال رسول الله ﷺ: «إن هذا لو مات لمات وليس من الدين على شيء، إن الرجل ليخف الصلاة ويتمها». فسألت عن الرجل من هو؟ فقيل لي: عثمان بن حنيف^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى.

ومدار أسانيدهم على: عبد الله بن لهيعة.

١٥١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «إن شر الناس سرقة الذي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. والعبارة الأخيرة فيه على هذا النحو: «لا يقيم صلبه فيما بين ركوعها وسجودها».

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣٥/١)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨١)، وفي مجمع الزوائد (١٢٢/٢) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى. قلت: وفي الصحيح منه النهي عن القراءة في الركوع. وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: ابن لهيعة. وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف.

يسرق صلاته». قالوا: يا رسول الله كيف يسرق صلاته؟ قال: «لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها»^(١).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي.

١٥١٩ - وعن قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته». قالوا: يا رسول الله كيف يسرقها؟ قال: «لا يتم ركوعها ولا سجودها»^(٢).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم.

ورواه الطبراني وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه.

١٥٢٠ - وعن أبي صالح الأشعري أن أبا عبد الله الأشعري حدثه: أن رسول الله ﷺ مرّ برجل لا يتم ركوعه ولا سجوده قال: «لومات هذا على ما هو عليه لومات على غير ملة محمد ﷺ، فأتّموا»^(٣) الركوع والسجود فإن مثل الذي يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده كمثل الجائع الذي لا يأكل إلا التمرة والتمرّتين لا تُغنيان عنه شيئاً». قال أبو صالح: فلقيت أبا عبد الله فقلت: من حدثك هذا الحديث؟ أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: حدثني أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص أنهم سمعوه من رسول الله ﷺ^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم.

وحسن الحافظ المنذري هذا الإسناد.

ورواه الطبراني في الكبير، وابن خزيمة في صحيحه، وسيأتي في كتاب المواعظ في باب الإيجاز في الموعظة من حديث..

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٢٠/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان وضعفه دحيم. وقال النسائي: ليس بالقوي. وبقية رجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٢٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجالهم الصحيح.

(٣) في الأصل: «فأما» والتصويب من المقصد العلي.

(٤) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧١٨٣، ٧٣٥٠/١٣)، في المقصد العلي برقم (٢٨٢)، وفي مجمع الزوائد (١٢١/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وإسناده حسن.

١٥٢١ - سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأبي أيوب: أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: عظني وأوجز. فقال: «إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع»^(١). الحديث، وفيه..

١٥٢٢ - حديث أنس الطويل: «إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتك وفرج بين أصابعك، وارفع مرفقك عن جنبيك»، ..

١٥٢٣ - «يا بني إذا رفعت رأسك من الركوع فأمكن كل عضو منك موضعه فإن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعه وسجوده». .. الحديث.

٢٤ - باب فيمن أدرك القوم ركوعاً

وفي رفع اليدين عند الرفع من الركوع وما يقوله بعد الرفع من الركوع (فيه حديث حذيفة وسيأتي في قيام الليل).

١٥٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من أدرك القوم ركوعاً فلا يعتد/ بتلك ب/ الركعة.

رواه مسدد موقوفاً بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق ورواه مسلم في صحيحه والترمذي، والنسائي، وابن ماجه من حديث..

١٥٢٤ - أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة»^(٢).

١٥٢٥ - وعنه: في الرجل يدخل المسجد والقوم ركوع قال: لا حتى تأخذ مقامك في الصف.

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١٥٢٦ - وعن حذيفة رضي الله عنه: أنه دخل والنبي ﷺ راكع فركع دون الصف فذكروا صنعه للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أحسن حذيفة وأجمل».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف لضعف جوير بن سعيد البجلي.

(١) أطراف الحديث عند: ابن ماجه في السنن (٤١٧١)، أحمد في المسند (٤١٢/٥)، الطبراني في الكبير (١٨٥/٤)، أبي نعيم في الحلية (٣٦٢/١)، الزبيدي في الإتحاف (١٦٠/٨).

(٢) أطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٥٢٤)، النسائي في المجتبى (٢٧٤/١)، ابن ماجه في المهن (١١٢٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٣/٣)، ابن خزيمة في الصحيح (١٨٤٩)، عبد الرزاق في المصنف (٣٣٧٠).

١٥٢٧ - وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: تذاكروا الجدود عند رسول الله ﷺ فقيل: جد فلان في الإبل، وجد فلان في النخيل، وجد فلان في الغنم، وجد فلان في الرقيق. قال: لا أدري أنه قدر وذكر ما شاء الله أن يذكروا والنبي ﷺ ساكت. فلما قام في الصلاة رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجبد منك الجبد - يمد بها صوته - لا ينفع ذا الجبد منك الجبد»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى والطبراني في كتاب الدعاء بسند ضعيف لجهالة التابعي.

ورواه ابن ماجه مختصراً وله شاهد من حديث كعب وسيأتي في باب الإنصات حين الصلاة. وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن مسلمة، وابن عمر، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وعائشة وكل ذلك في كتاب الدعاء للطبراني.

١٥٢٨ - وعن حميد حدثني من سمع الأعرابي قال: رأيت النبي ﷺ يصلي قال: فرفع رأسه من الركوع ورفع كفيه حتى حاذتا - أو بلغتا - فروع أذنيه كأنهما مروحتان.

رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي.

٢٥ - باب في القنوت وتركه

١٥٢٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: بت مع رسول الله ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره؟ فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي أم عبد الله فقلت: بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره؟ فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن منيع واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة والحاكم وعنه البيهقي وسيأتي في باب القنوت في الوتر.

ومدار أسانيدهما على: أبان بن عياش وهو ضعيف.

(١) راجع مسند أحمد بن حنبل (١/٢٧٠)، (٢/٢٥٥)، (٣/٨٧). وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد عن ابن مسعود (٢/١٢٣) وقال: رواه الطبراني في الكبير من طرق ومنها طريق رجالها رجال الصحيح إلا أن فيها أشعص بن سوار واختلف في الاحتجاج به، وفي بقية الطرق محمد ابن أبي ليلى وفيه كلام.

(٢) ذكر نحوه ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٥٥) وعزاه لابن أبي عمر.

١٥٣٠ - وعنه قال: لم يَقْتِ النبي ﷺ إلا شهراً لم يقنت قبله ولا بعده^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبزار بلفظ واحد، ..

١٥٣١ - وأبو يعلى ولفظه: قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على عُصِيَّة، وَذَكْوَانَ فلما ظهر عليهم ترك القنوت^(٢).

رواه الحاكم والبيهقي.

١٥٣٢ - وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: قنت النبي ﷺ فقال: «اللهم العن^(٣) رِغْلًا، وَذَكْوَانًا، وَعَضْلًا، وَعُصِيَّةَ عصت الله ورسوله»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

١٥٣٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة قنت قبل الركوع فكان من دعائه: «اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يحادون رسلك ويصدون عن سبيلك والحق بينهم العداوة والبغضاء».

رواه الحارث، ..

١٥٣٣ - وأبو يعلى ولفظه: أن النبي ﷺ قنت في صلاة الصبح بعد الركوع قال: فسمعتة يقول يدعو في قنوته على الكفرة قال: وسمعتة يقول: «واجعل قلوبهم كقلوب نساء كوافر»^(٥). ومدار أسانيدهما على حنظلة السدوسي وهو ضعيف.

١٥٣٤ - وعن عمران بن حدير قال: ذكر لأبي مجلز القنوت في صلاة الغداة فقال: إن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى بني فلان فقال: «انظر فإن كانوا أسلموا فجاوزهم إلى بني فلان». فلما أتاهم فسألهم قال: فدخل رجل فلبس لامته - يعني سلاحه - ثم خرج إلى رسول رسول الله ﷺ فطعنه فصرعه. فقال رسول رسول الله ﷺ:

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٥٨) وعزاه لابن أبي شيبة وقال: فيه ضعف.

(٢) الحديث عند أبي يعلى برقم (٨/٥٠٢٩)، وفي المقصد العلي برقم (٣٠٠)، وفي مجمع الزوائد (١٣٧/١) وقال فيه الهيثمي رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وفيه أبو حمزة الأعور وهو ضعيف. وذكره ابن حجر في المطالب (٤٥٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) في المطالب: «اكثني».

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٥٧) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٥) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤٢٨٦)، وفي المقصد العلي برقم (٣٠٢/٧٧)، وفي مجمع الزوائد (١٣٩/٢)، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار وفيه حنظلة بن عبيد الله السدوسي ضعفه أحمد والمديني وجماعة ووثقه ابن حبان.

اللهم إني رسول رسولك فكن أنت رسولي إلى رسولك اقرأ على رسولك^(١) مِنِّي السلام.
 ١/٨٠ قال: فقال رسول الله ﷺ: / «وعليك السلام». فقال القوم: يا رسول الله ما رأينا من
 أحد؟ فقال: «إن فلاناً قُتل فأرسل إليَّ السلام». قال: فقام بهم شهراً في آخر صلاة الفجر
 يقول: «اللهم عليك ببني عُصَيَّة عَصَوْا رَبَّهُمْ، وعليك ببني ذكوان». قال: ثم تركه لم
 يكن غيره^(٢).

رواه الحارث مرسلًا.

١٥٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ بقنت في صلاة
 الفجر قبل الركعة وقال: «إنما أقنتُ بكم لتدعُوا ربَّكم وتسالوه حاجتكم»^(٣).

رواه الحارث عن يحيى بن هاشم وهو ضعيف.

١٥٣٦ - وعن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم: الكِبْرُ
 يمنعكما من القنوت؟ قالوا: لم نأخذه عن أصحابنا^(٤).

رواه أحمد بن منيع موقوفًا ورجاله ثقات.

ورواه ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث أبي مالك الأشجعي، وابن ماجه من
 [حديث]^(٥) أم سلمة.

٢٦ - باب في صفة السجود وما يقوله فيه وتأخر سجود الإمام عن المأموم

(فيه حديث أبي هريرة وقد تقدم في باب محاذاة الإمام، وفيه أيضًا حديث عائشة
 وتقدم في باب التسييح في الركوع، وحديث حذيفة وسيأتي في قيام الليل).

١٥٣٧ - وعن عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة قال: قلت لوهب بن كيسان: يا أبا
 نعيم مالك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض؟ قال: ذلك أني سمعت جابرًا بن عبد الله
 يقول: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على أعلى جبهته على قصاص الشعر^(٦).

رواه الطيالسي، وابن أبي شيبة واللفظ له، وعبد العزيز ضعيف، ..

(١) في المطالب: «عليه».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٠) وعزاه للحارث.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٥٤) وعزاه للحارث وقال: فيه ضعف.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦١) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٢) بنحوه وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط...

وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه.

١٥٣٨ - ورواه أبو يعلى ولفظه: أن النبي ﷺ كان يسجد [في أ] ^(١) على جبهته مع قصاص الشعر ^(٢).

١٥٣٩ - وعن شعبة مولى ابن عباس قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن مولاك إذا سجد ضم يديه إلى جنبه؟ فقال ابن عباس: تلك ربضة الكلب، قد رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد.

رواه الطيالسي، وروى ابن أبي شيبة المرفوع منه فقط ورجال إسنادهما ثقات.

١٥٤٠ - ورواه أبو داود في سننه بلفظ: أتيت النبي ﷺ من خلفه فرأيت بياض إبطيه وهو مجخ فروج يديه. قوله: «جخ». هو بفتح الجيم وتشديد الخاء المعجمة. قال صاحب الغريب: كان إذا سجد جخ وجخى أي مال وتنحى عن الأرض حتى يرى ظهره بارزاً فيه تقويس. والأصل: جخخ فابدل، والمجخى المائل، وجخى مال.

١٥٤١ - وعن البراء رضي الله عنه قال: رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد.

رواه الطيالسي عن أيوب بن جابر ^(٣) وهو ضعيف.

١٥٤٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ إذا سجد رُئي وضوح إبطيه.

رواه مسدد، ورواه مسلم في صحيحه، وغيره من حديث عمرو بن الحارث.

١٥٤٣ - وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب ^(٤): [منه] ^(١) وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه. فما ^(*) لم يضع فقد انتقص ^(٥).

(١) ما بين المعقوفين من المسند لأبي يعلى.

(٢) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٧٦)، وفي المقصد العلي برقم (٢٩٣)، وذكره الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد (١٢٥/٢) وراجع تعليقه على الخبر في الخبر الذي قبله فقد نقلته فيه.

(٣) جاء في الأصل: جابر بن أيوب. وهو أقلاب وقد وضع الناسخ فوق كل اسم منها حرف (م) للدلالة على الإبدال. وهو أيوب بن جابر بن سيار بن طارق أبو سليمان السُحَيْمي، اليمامي، الكوفي. وهو ضعيف. راجع موسوعة رجال الكتب التسعة.

(٤) أي على سبعة أعضاء.

(*) في مجمع الزوائد: «أيها».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه موسى بن محمد بن حيان ضعفه أبو زرعة وضبطه الذهبي بالجيم. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٧٠٢)، وفي المقصد العلي برقم (٢٩٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد حميد، وأبو يعلى الموصلي، ورواه الترمذي من حديث ابن عباس وصححه.

١٥٤٤ - وعن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ ساجدا واضعا جبهته وأنفه.

١٥٤٥ - وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يسجد بين كفيه.

رواهما أبو بكر بن أبي شيبة ورجال إسنادهما ثقات.

١٥٤٦ - وعن عدي بن عمرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه، وكان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم، السلام عليكم^(١).

رواه أبو يعلى.

٢٧ - باب الإيماء، وفيمن يترب وجهه في الصلاة

١٥٤٧ - عن عدي بن حاتم قال: من أمّن^(٢) فليتم الركوع والسجود فإن فينا الضعيف، والكبير، والمريض، والعاثر سبيل، وذو الحاجة، وكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ.

رواه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات.

١٥٤٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من استطاع أن يسجد فليسجد، ومن لم يستطع فلا يرفعهن إلى وجهه شيئا وليكن سجوده ركوعا، وليكن ركوعه أن يوميء برأسه»^(٣).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي، ورواه البيهقي موقوفا.

١٥٤٩ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: عاد رسول الله ﷺ مريضا

(١) أطراف الخبر عند: مسلم في الصحيح (الصلاة ب ٤٦ رقم ٢٣٠)، أحمد في المسند (٢٩٤/٣)، الطحاوي في معاني الآثار (٢٣١/١)، عبد الرزاق في المصنف (٢٩٢٢)، الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٢).

(٢) في الأصل: «أمني» وهو تحريف ووضع فوقها النسخ لفظ: «كذا» أي كذا وجدها بالأصل المنسوخ عنه.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٣) وعزاه لأحمد بن منيع. وقال: فيه ضعيفان.

وأنا معه فرآه يصلي ويسجد على وسادةٍ فيها وقال: «إن استطعت^(١) [أن تسجد]^(٢) / علي^(٣) / علي^(٤) الأرض فاسجد وإلا فأومئ إيماءً واجعل السجود أخفض من الركوع»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي والبزار بإسناد صحيح، والبيهقي في سننه.

١٥٥٠ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلى على الأرض في المكتوبة قاعدًا وقعد في التسبيح^(٤) في الأرض فأومئ إيماءً^(٥).

رواه أبو يعلى.

١٥٥١ - وفي رواية له عن جابر بن زيد: أومأ في ماء وطين.

١٥٥٢ - وعن أبي صالح مولى أم سلمة قال: دخلت على أم سلمة فدخل عليها شاب من أهلها فجعل يصلي فينفخ في صلاته فقالت: مه سمعت رسول الله ﷺ يقول لغلامه رباح: «يا رباح ترب وجهك».

رواه مسدد بسند ضعيف لضعف ميمون بن أبي حمزة.

وكذا رواه أبو يعلى الموصلي، والحاكم، والبيهقي ورواه الترمذي مختصرًا.

٢٨ - باب في تسوية أركان الصلاة وفيمن أدرك الإمام ساجدًا

١٥٥٣ - وعن الحكم: أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة أمر أبا عبيدة يصلي بالناس فكان إذا رفع رأسه أطال القيام قدر ما يقول: اللهم ربنا لك الحمد مثل قول عبد الله. فقال الحكم: فحدث به ابن أبي ليلى فحدث أن البراء رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى فركع وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود، وبين السجدين قريباً من السواء.

(١) جاءت عبارة مقابلة المخطوط على الأصل بهامش المخطوط عند هذا الموضع ونصها: «قوبل فصح».

(٢) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٨١٢)، وفي المقصد العلي برقم (٣١٧)، وفي مجمع الزوائد (١٤٨/٢) وقال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه ورجال البزار رجال الصحيح، وفي إسناده حفص بن أبي داود القاري متروك الحديث مع إمامته في القراءة. وذكره ابن حجر في المطالب برقم (٤٦٤) وعزاه لأبي يعلى وقال: فيه ضعيف.

(٤) العبارة في المطالب على هذا النحو: «وفي التسبيح قعد».

(٥) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩٥٥)، وفي مقصد العلي برقم (٣١٨)، وفي مجمع الزوائد (١٤٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه: حفص بن عمر قاضي حلب وهو ضعيف، وذكره ابن حجر في المطالب العلية برقم (٤٦٥) وعزاه لأبي يعلى.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

١٥٥٤ - وعن شيخ من الأنصار: أن رجلاً دخل المسجد فسمع رسول الله ﷺ خفق نعليه فلما سلم رسول الله ﷺ قال: «كيف أدركتنا؟» قال: سجوداً فسجدت. قال: «كذلك فافعل ولا تعتدوا بالسجدة ما لم تدركوا الركعة فإذا أتيتم الإمام قائماً فقوموا، وراكعاً فاركعوا، وساجداً فاسجدوا، وجالساً فاجلسوا».

رواه مسدد والبيهقي بسند ضعيف لجهالة التابعي ورواه أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة .

٢٩ - باب الاعتماد في السجود على المرافق

وفيمن وطىء على عنق رجل وهو ساجد وفي التكبير عند الرفع من السجود
١٥٥٥ - عن النعمان بن أبي عياش قال: شكى أصحاب رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ الاعتماد في السجود فرخص لهم أن يعتمدوا بمرافقهم على ركبهم في الصلاة.
رواه مسدد مرسلأ، ورجاله ثقات .

١٥٥٦ - وعن أبي الأحوص قال: أمرنا عبد الله بن مسعود إذا سجدنا أن نضع مرافقنا وسواعدنا على الأرض. فذكرت ذلك لطاوس فقال: كذب.
رواه مسدد ورجاله ثقات .

١٥٥٧ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: وطىء رجل على عنق رجل وهو ساجد فقال: أوطئت على عنقي وأنا ساجد والله لا يغفر الله لك. فقال: تألاً علي فغفر له.
رواه مسدد ورجاله ثقات .

١٥٥٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الشمس والقمر نوران مكوران في النار يوم القيامة». قال: فقال له الحسن ما ذنبهما؟ قال: إني لأحدث عن رسول الله ﷺ. قال فسكت الحسن. والحسن القائل لأبي سلمة .

١٥٥٩ - قال: وحدثني عكرمة قال: صلى بنا أبو هريرة فكان يكبر إذا رفع وإذا وضع. قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته فقال: لا أم لك أوليس ذلك سنة أبي القاسم ﷺ.

١٥٥٩ مكرر - قال: وسئل عكرمة عن هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(١). قال: تحفظوا قرابتي منكم.

(١) سورة الشورى (الآية: ٢٣).

١٥٦٠ - قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: لقد رأيت الدخان في مسجد الضرار حيث انهار.
رواه مسدد.

وروى البخاري منه قصة الشمس والقمر دون باقيه عن مسدد به ولهذه القصة شاهد من حديث أنس وسيأتي في صفة النار.

٣٠ - باب فرض التشهد وتعلمه

وصفة الجلوس له وتخفيفه في التشهد الأول

١٥٦١ - / وعن حملة بن عبد الرحمن قال: قال عمر رضي الله عنه: لا صلاة إلا ١/٨١ بتشهد. وقال: من لم يتشهد فلا صلاة له.

رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواته، ..

١٥٦٢ - ومن هذا الوجه رواه الحاكم والبيهقي وقال: روينا عن ابن مسعود: لا صلاة إلا بتشهد.

[فائدة]:

والذي روي عن علي من قوله إذا جلس مقدار التشهد ثم أحدث لا يصح. وقال أحمد بن حنبل: من ترك التشهد يعيد. قيل له: فحديث علي: من قعد مقدار التشهد؟ فقال: لا يصح.

١٥٦٣ - وعن أبي إسحاق قال: أتيت الأسود بن يزيد - وكان لي أخا وصديقًا - فقلت له: إن أبا الأحوص يزيد في التشهد عن عبد الله: المباركات. فقال ائته فانه عن هذا، وقل له أن عبد الله علم علقمة التشهد يعقدن في يده.
رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات.

١٥٦٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلم المكتب الولدان.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٥٦٥ - وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المكتب الغلمان^(١).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٤٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف.

١٥٦٦ - وعنه قال: كان أبو بكر رضي الله عنه يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان في المكتب.

رواه مسدد بسند ضعيف لضعف زيد العمى.

١٥٦٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعطيت فواتح الكلام وجوامعه وخواتمه»^(١). قال: قلنا: علمنا مما علمك الله فعلمنا التشهد.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى.

١٥٦٨ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ما كُنَّا نكتب في عهد رسول الله ﷺ شيء من الأحاديث إلا التشهد والاستخارة.

رواه أحمد بن منيع عن خشيم عن جوير بن سعيد وهو ضعيف.

١٥٦٩ - وعن خصيف قال: رأيت رسول الله ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله اختلف علينا في التشهد فقال فلان كذا، وقال فلان كذا، وقال ابن مسعود كذا. قال النبي ﷺ: «نعم التشهد تشهد ابن مسعود».

رواه ابن أبي عمر بسند صحيح.

١٥٧٠ - وعن رجل من أهل المدينة قال: صليت في مسجد بني غفار قال: فلما جلست في صلاتي افترشت فخذي^(٢) اليسرى وجلست على وركي اليسرى^(٣) ونصبت صدر^(٤) قدمي اليمنى ووضعت يدي^(٥) اليمنى على فخذي اليمنى، ونصبت أصبعي السبابة. قال: فرأني خفاف بن إيماء بن رَحْضَةَ الغفاري وكانت له صحبة مع رسول الله وأنا أصنع ذلك فلما انصرفت من صلاتي قال لي: أي بني لما نصبت أصبعك هكذا؟ قلت له: رأيت الناس يصنعون ذلك. قال: فإنك قد أصبت. إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى يصنع ذلك، وكان المشركون يقولون: إنما يصنع هذا محمداً ﷺ بأصبعه يسحر

(١) الحديث بنحوه في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٢٣٨)، وذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٥٨)، وفي مجمع الزوائد (٢٦٣/٨) وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٢٤) بنحوه وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وهو في مصنفه (٢٩٤/١).

(٢) في مجمع الزوائد: «رجلي».

(٣) جاءت العبارة في مجمع الزوائد على هذا النحو: «وجلست ووضعت يدي اليسرى على فخذي اليسرى».

(٤) في الأصل: «صدر» والواو زائدة. والتصويب من مجمع الزوائد.

(٥) في مجمع الزوائد: «قدمي».

بها. وكذبوا إنما كان رسول الله ﷺ يصنع بهذا يوحد به ربه عز وجل^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواة وتدليس ابن إسحاق.

١٥٧١ - وعن سعيد المقبري قال: صليت إلى جنب أبي هريرة فانتصبت على صدور قدمي وركبتي فضرب فخذي حتى اطمأنت.

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١٥٧٢ - وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان لا يزيد في الركعتين على التشهد^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي والتابعي ومجهول، ورواه أبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث ابن مسعود.

٣١ - باب الإشارة بالمسبحة

والدعاء في التشهد والاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض

١٥٧٣ - عن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يشير بأصبعه في الصلاة فلما سلم سمعته يقول: «اللهم إني أسألك من الخير كُلِّهِ ما علمتُ منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كُلِّهِ ما علمتُ منه وما لم أعلم»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي.

١٥٧٤ - وعن عاصم بن كليب عن أبيه عن جده قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ في الصلاة واضع يده اليمنى على فخذه اليمنى يشير بالسبابة وهو يقول: «يا مُقَلَّبَ القلوب ثبِّثْ قلبي على دينك»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في المقصد العلي بنحوه مختصراً برقم (٢٩٦)، وفي مجمع الزوائد (١٣١/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وسمى المُبْهَم الحارث ولم أجد من ترجمه ولم يُسَمَّه أحمد، وذكره الهيثمي في المجمع أيضاً (١٤٠/٢) وقال: رواه أحمد مطولاً. وقد تقدم في صفة الصلاة، والطبراني في الكبير كما تراه ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٢) وقال: رواه أبو يعلى من رواية أبي الحويرث عن عائشة والظاهر أنه خالد بن الحويرث وهو ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٤) وعزاه لأبي داود الطيالسي وأطراف الحديث عند: ابن ماجة في السنن (٣٨٤٦)، أحمد في المسند (١٤٧/٧)، الحاكم في المستدرک (٥٢١/١)، الهيثمي في موارد الظمان (٢٤١٣)، الطبراني في الكبير (٦٧/١٠).

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٢) وعزاه لأبي يعلى الموصلي. وذكره الهيثمي في=

رواه أبو يعلى ورواه الترمذي دون قوله: دخلت المسجد.

١٥٧٥ - وعن عبد الرحمن بن أبزي: أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة هكذا - وأشار يحيى بإصبعه السبابة^(١).

رواه مسدد.

١٥٧٦ - وعن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه وأشار بإصبعه وأتبعها بصره ثم قال: هي / أشد على الشيطان من الحديد^(٢) - يعني السبابة -.

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي، وإسحاق بن راهويه والطبراني في كتاب الدعاء، والحاكم، والبيهقي من طريق كثير بن زيد وفيه لين وباقي رجال الإسناد ثقات، وروى الطبراني فيه بسند ضعيف من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن جزءاً من أجزاء النبوة إشارة التوحيد بإصبعه في الصلاة...» الحديث.

١٥٧٧ - وعن أبي نضرة: أن ابن عباس كان على منبر البصرة يوم الجمعة فقال في خطبته: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ في دبر صلاته من أربع يقول: «اللهم إني أعوذ بالله من عذاب القبر، وأعوذ بالله من عذاب النار، وأعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأعوذ بالله من الأعداء الكذاب»^(٣).

رواه عبد بن حميد بإسناد حسن.

١٥٧٨ - وعن مالك بن نمير الخزاعي عن رجل من أهل البصرة أن أباه حدثه: أنه رأى رسول الله ﷺ في الصلاة واضعاً اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً إصبعه السبابة قد حناها وهو يدعو.

رواه أبو يعلى الموصلي هكذا، ..

= مجمع الزوائد (٢١٠/٧) بآتم مما هنا وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: العلاء بن الفضل قال ابن عدي في بعض ما يرويه نكرة، وبقيّة رجاله وثقوا وفيهم خلاف.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٢) بنحوه وقال: رواه الطبراني في الكبير عن أبي سعيد الخزاعي عنه ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٢) بنحوه وقال: رواه البزار، وأحمد وفيه: كثير بن زيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

(٣) أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٢١١/١)، مسلم في الصحيح (٢٨٩، ٤١٢، ٤١٣)، النسائي في المجتبى (٢٦٦/٨)، أبي داود في السنن (٨٧٤، ٥٠٩٠)، أحمد في المسند (٣٠٥/١).

١٥٧٩ - ورواه النسائي في الصغرى من طريق مالك بن نمير الخزاعي - من أهل البصرة - أن أباه حدثه: أنه رأى النبي ﷺ فذكره.

١٥٨٠ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتين الأوليين ألا يعتمد على الأرض إلا أن يكون شيخاً كبيراً لا يستطيع.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، والحاكم، والبيهقي.

ومدار أسانيدهم على: عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف.

١٥٨١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً ساقطاً يده في الصلاة فقال: «لا تجلس هكذا هذه جلسة الذين يعذبون»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة هكذا، ..

١٥٨٢ - وأبو داود في سننه موقوفاً ولفظه: رأى ابن عمر رجلاً يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة.. الحديث، ..

١٥٨٣ - والبيهقي في سننه ولفظه: أن ابن عمر [رأى]^(٢) رجلاً يصلي ساقطاً على ركبتيه متكئاً على يده اليسرى فقال: لا تصلي هكذا إنما يجلس هكذا الذين يعذبون.

٣٢ - باب التسليم من الصلاة

(فيه حديث أبي سعيد الخدري تقدم في باب الوضوء وإسباغها، وحديث عبد الله بن زيد في باب تحريم الصلاة التكبير...^(٥)).

١٥٨٣ م - وعن حارثة بن مضرب^(٣) قال: كان عمار علينا أميراً سنةً فما صلى بنا صلاةً إلا سَلَّمَ عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله^(٤).

(١) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٩٩٤)، أحمد بن حنبل في المسند (١١٦/٢)، الألباني في إرواء الغليل (١٠٣/٢).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط.

(٥) موضع النقط عبارة بالهامش غير مقروءة لعب في حبرها وتصويرها.

(٣) في الأصل: مصرف وهو تحريف.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٥) وعزاه لمسدد.

رواه مسدد هكذا موقوفاً ورجاله ثقات، . .

١٥٨٤ - ووقع في بعض نسخ ابن ماجة عن صلة ابن زفر عن عمار بن ياسر قال: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده «السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله»^(١). وفي بعضها عن صلة بن زفر عن حذيفة، وطريق حذيفة أخرجها المزني. ويؤيد كونه عن عمار أن الدارقطني رواه من هذا الوجه فقال: عن عمار.

١٥٨٥ - وعن أبي موسى قال: صلى بنا علي رضي الله عنه يوم الجمل صلاة ذكرنا بها صلاة رسول الله ﷺ فإما أن نكون نسيناها، وإما أن نكون تركناها عمدًا يكبر في كل خفض ورفع وقيام وجلوس ويسلم عن يمينه وعن شماله^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده، مصنفه، الحاكم والبيهقي ورواه ابن ماجة مختصرًا.

١٥٨٦ - وعن البراء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله: «السلام عليكم ورحمة الله» حتى يرى بياض خده^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبيهقي في سننه كلاهما من طريق حريث بن أبي مطر وهو ضعيف.

١٥٨٧ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره: «السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله»^(٤).

١٥٨٨ - وعن مروان الأسلمي قال: صليت خلف عمر، وخلف علي، وخلف أبي ذر فكلهم رأيتهم يسلم عن يمينه وعن يساره^(٥).

رواه الحارث، والذي قبله عن الواقدي.

- (١) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (١٤٦/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو بكر بن عياش رواه عن الكوفيين وهو ضعيف فيما رواه عن غير أهل بلده وبقية رجاله ثقات.
- (٢) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (١٣١/٢) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.
- (٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٧٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.
- (٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨١) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.
- (٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٠) وعزاه للحارث.

٣٣ - / باب جواز الاقتصار

على تسليمه واحدة وما يقال بعد السلام

١٥٨٩ - عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ سَلَّمَ عن يمينه تسليمه واحدة^(١).

١٥٩٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سَلَّمَ واحدة تجاه القبلة^(٢).

١٥٩١ - وعن الزهري قال: رأيت قبيصة بن ذؤيب إذا سَلَّمَ تسليمه واحدة

تجاه القبلة. قال الزهري: فذكرت ذلك لعبد الله موهب قال: سألت قبيصة عن ذلك فقال: رأيت زيد بن ثابت يسلم واحدة تجاه القبلة^(٣).

رواه الحارث وما قبله عن: محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

[فائدة]:

ورواه الترمذي من حديث عائشة وضعفه قال: وقد قال به بعض أهل العلم في التسليم في الصلاة قال: وأصح الروايات عن النبي ﷺ تسليمتين وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين ومن بعدهم ورأى قومًا من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وغيرهم تسليمه واحدة في المكتوبة. قال الشافعي: إن شاء سلم تسليمه وإن شاء سلم تسليمتين.

١٥٩٢ - وعن عبد الله بن الهذيل: أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول إذا سلم: اللهم أنت السلام ومنك تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

رواه أبو داود والطيالسي موقوفًا ورجاله ثقات وأبو يعلى، ورواه مرفوعًا أبو بكر بن أبي شيبة، والحارث، والطبراني في كتاب الدعاء.

ورواه النسائي في اليوم والليلة مرفوعًا وموقوفًا، ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث عائشة.

١٥٩٣ - وعن عمرو بن مرة^(٤) قال: صليت إلى جنب عبد الله بن عمر^(٥) فلما قضى صلاته قعد يدعو: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٧٥) وعزاه للحارث.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٧٩) وعزاه للحارث.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٧٧) وعزاه للحارث بن أبي أسامة.

(٤) في المطالب العالية: عمرو بن سلمة.

(٥) في المطالب العالية: «صلى رجل إلى جنب عبد الله بن عمر». واحسبه أنه الأصوب للسياق بعده.

قال: ثم صَلَّى إلى جَنْبِ عبد الله بن عمرو فلما قضى صلاته قال مثلها. قال: فقال له الرجل: هذا دعاء سمعته من أخيك عبد الله بن عمر فقال: إن هذا دعاء كان رسول الله ﷺ يدعو به إذا قضى صلاته^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، ..

١٥٩٤ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمرو بن مرة حدثني شيخ عن صلة بن زفر: سمعت عبد الله بن عمرو^(٢) في دبر الصلاة يقول: اللهم أنت السلام^(٣). فذكره. . . .

١٥٩٥ - ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق عمرو بن مرة عن صلة بن زفر عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر الصلاة^(٣): فذكره. ورواه مسلم في صحيحه من حديث ثوبان.

١٥٩٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ غير مرة يقول في آخر صلاته عند انصرافه: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ. وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٤). ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٥٩٧ - وعبد بن حميد ولفظه: كان رسول الله ﷺ يقول في دبر كل صلاة لا أدري بعد السلام أو قبل التسليم: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ﴾^(٤). فذكره. وكذا رواه الحارث، أبو يعلى الموصلي ومدار أسانيدهم على أبي هارون العبدى وهو ضعيف.

٣٤ - باب ما يقال بعد الصلوات من ذكر وتسبيح ودعاء وغير ذلك

(فيه حديث علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك وسيأتي كل ذلك في باب الذكر، وحديث حميضة بنت ياسر ويأتي في آخر كتاب المواعظ).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصراً برقم (٤٨٣) وعزاه لمسدد.
 (٢) في المطالب: «عبد الله بن عمر».
 (٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.
 (٤) سورة الصافات (الآيات: ١٨٠ - ١٨٢) والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١١٨)، وفي المقصد العلي للهيتمي برقم (٢٩٩)، وفي مجمع الزوائد له أيضاً عن أبي هريرة عن أبي سعيد الخدري (١٤٧/٢ : ١٤٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: بل فيه متروك وهو: أبو هارون العبدى واسمه: عمارة بن جوين، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٦، ٢٨٨) وعزاه لعبد بن حميد، برقم (٢٨٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

١٥٩٨ - عن رجل من بني دارم قال: تزوج الحسن بن علي امرأةً منّا فسكن فينا فصنع رجل من الحيّ طعاماً فدعا الحيّ ودعا الحسن. قال: فلم أر أنّ الحسن أجابه. قال: فرأيت الحسن يُشير إلى مولى له قال: فلما قام الحسن فانصرف جثت لأسأل مولاه عما بطأ به عن الدعوة وعن ما كان يُشير إليه^(١). قال: فلقيت الحسن فسألته عليه فردّ عليّ وحيّاني وقال: ما جاء بك يا فلان؟ ألك حاجة؟ قلت: يا ابن رسول الله جئت لأسأل مولاك عن ما بطأ بك عن الدعوة وعما كنت تشير إليه؟ قال الحسن: أنا أحدثك ذاك: أمّا الذي بطأني عنها فكنت صائماً، وأمّا الذي كنت أُشيرُ إليه فكنت أسأل: أطلعت الشمس أم لا؟ ثم حدّث الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الصبح ثم جلس^{ب/٨٢} يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس كان له ستراً - أو حجاب^(٢) - من النار»^(٣).

رواه مسدد عن حفص بن سليمان وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي أمامة وتقدم في باب افتتاح الصلاة.

١٥٩٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال في دُبُر صلاة الغداة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عطية العوفي، ورواه ابن ماجه. وله شاهد من حديث أبي أيوب وسيأتي في كتاب الذكر في باب (...)*.

١٦٠٠ - عن أبي حازم: أنه جلس إلى جنب إياس بن سهل الأنصاري من بني ساعدة في مسجدهم. فقال: أقبل عليّ فأقبلت عليه فقال: يا أبا حازم ألا أحدثك عن أبي عن رسول الله؟ قال: «لأنّ أصليّ الصبح ثم اجلس في مجلس أذكر الله حتى تطلع الشمس أحب إليّ من شدّ على جواد الخيل في سبيل الله من حيث أصليّ الصبح إلى أن تطلع الشمس»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٦٠١ - وفي رواية له وللنسائي في اليوم والليله: عن رجل من الأنصار سمعت رسول الله ﷺ يقول في دبر الصلاة: «اللهم اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الغفور مائة مرة».

(١) في المطالب: إليها.

(٢) في المطالب: «ستراً وحجاباً».

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٤) وهواه لمسدد.

(٤) بعدها عبارة بالهامش غير واضحة.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٢٨٥) وهواه لأبي بكر بن أبي شيبة.

١٦٠٢ - وعن أم مالك الأنصارية قالت: جاءت أم مالك بعُكَّة^(١) سمنٍ إلى رسول الله ﷺ فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فعصرها ثم دفعها إليها فرجعت فإذا هي مملوءة^(*). فأتيت فقلت: نزل في شيء يا رسول الله؟ قال: «وما ذاك يا أم مالك؟» قالت: رددت عليّ هديتي. قالت^(٢): فدعا بلالاً فسأله عن ذلك. فقال: والذي بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحيت. فقال رسول الله ﷺ: «هنيتاً لك يا أم مالك هذه بركة عجل الله لك ثوابها». ثم علمها أن تقول في دُبُر كل صلاة: سبحان الله عشراً، والحمد لله عشراً، والله أكبر عشراً^(٣).

رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو سيأتي في كتاب الذكر في باب كيفية الذكر دبر الصلوات.

١٦٠٣ - وعن عطاب بن السائب قال: صليت الغداة ثم أتيت أبا عبد الرحمن فوجدته جالساً في مصلاه فقلت: لو قمت إلى فراشك كان أوطأ لك قال: إني سمعت علياً رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا جلس في مصلاه [بعد الصلاة] صلت عليه الملائكة وصلاتهم عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه»^(٤).

رواه أحمد بن منيع.

١٦٠٤ - وعن صلة بن زُفر قال: سمعت ابن عمر يقول دُبُر الصلاة: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». ثم صليت إلى جنب عبد الله بن عمرو فسمعته يقولهنّ. فقلت له: إني سمعت ابن عمر يقول مثل الذي تقول. فقال عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقولهنّ في آخر صلاته^(٥).

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له.

(١) العُكَّة: وعاء من الجلد.

(*) في مجمع الزوائد: «ممتلئة».

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية مختصراً برقم (٢٩٠) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢/١٠) وقال: رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب ثقة ولكنه اختلط وفيه راوٍ لم يسم وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بأتم مما هنا (٣٦/٢) وقال: رواه أحمد [١٤٤/١] وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره. وما بين المعقوفين منه.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٨٢) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة. وهو في مصنف ابن أبي شيبة (١/١٠٣).

١٦٠٥ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه: أنه كان إذا نزل به ضيف قال: مقيم ففسر أو ظاعن فنعلف؟ فإذا قال: إني ظاعن. قال: ما أجد لك شيئاً خيراً من شيء أمرنا به رسول الله ﷺ. قلنا: يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يجاهدون ولا يجاهد، ويحجون ولا نحج، ويفعلون، ويفعلون. فقال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على شيء إن أخذتم به جتتم فأفضل مما جاء به أحد منهم: تكبر أربعاً وثلاثين، وتسبح ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين في دبر كل صلاة»^(١).

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، ..

١٦٠٦ - وفي رواية لهما واللفظ لأبي يعلى: أن أبا الدرداء رضي الله عنه نزل به ضيف فقال: أمنطلق فنعلف أو مقيم ففسر؟ قال: منطلق. قال: ألا أخبرك ما أضيفك به. أخبرني رسول الله ﷺ قال: قلت: يا رسول الله ذهب أصحاب الأموال بالدنيا والآخرة يصلون كما نصلي، ويذكرون كما نذكر، ويجاهدون كما نجاهد ولا نجد ما نتصدق به؟ قال: «ألا أخبرك بما إذا فعلته أدركت من كان قبلك ولا يلحقك من كان بعدك إلا من قال مثل ذلك: تسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين تحميدة، وتكبر الله أربعاً وثلاثين تكبيرة، فإنك إذا فعلت ذلك أدركت من سبقك ولم يدركك من كان بعدك إلا من قال مثل ذلك».

رواه البخاري تعليقاً، والنسائي في اليوم والليلة، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره.

١٦٠٧ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من استغفر الله في دبر كل صلاة ثلاث مرات فقال: استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفرت له ذنوبه وإن كان فر من الزحف».

/رواه أبو يعلى، والطبراني في الصغير والأوسط، وله شاهد من حديث معاذ بن ١/٨٣ جبل رواه ابن السني في كتابه^(٢).

٣٥ - باب في صفة الانصراف من الصلاة وما يقول عند الانصراف منها

وفيمن ينصرف قبل الإمام، وما جاء في صلاة المسبوق

١٦٠٨ - عن أوس الثقفي رضي الله عنه قال: قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد

(١) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء (١٠٠/١٠) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٢) جاءت عبارة المقابلة في هذا الموضع بهامش المخطوط ونصها: «قوبل فصح».

ثقيف فأقمنا عنده نصف شهر فرأيته يفتل عن يمينه وعن يساره^(١).

رواه أبو داود الطيالسي.

١٦٠٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي قائمًا وقاعدًا، وحافيًا وناعلاً، ورأيته يفتل عن يمينه وعن شماله.

رواه الحميدي، وابن أبي عمر، والبيهقي كلهم من طريق أبي الأوبر واسمه زياد الكوفي لم أر من ذكره بعدالة ولا بجرح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وله شاهد من حديث عائشة وسيأتي في باب الأكل قائمًا.

١٦١٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً». قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال: «رأيت الجنة والنار». وحضهم على الصلاة، ونهاهم أن يسبقوه إذا كان يؤمهم بالركوع ولا سجود، وأن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة، وقال لهم: «إني أراكم من أمامي ومن خلفي».

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات، ورواه أبو داود في سننه مختصراً.

١٦١١ - وعن محمد بن يحيى بن حبان أن عمه واسع بن حبان أخبره: أنه كان قائمًا يصلي في المسجد وابن عمر مستقبله مسند ظهره إلى قبلة المسجد فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه، فقال له ابن عمر: ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال: لا [إلا] (*) أني رأيتك فانصرفت إليك. قال: فقال ابن عمر: إنك قد أحسنت، إن ناسًا يقولون: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف عن يمينك. قال ابن عمر: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف إن شئت عن يمينك وإن شئت عن يسارك^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

قال البيهقي في سننه: قال الشافعي: فإن لم يكن له حاجة في ناحية وكان يتوجه ماشيًا أحببت أن يكون توجهه عن يمينه لما كان النبي ﷺ يحب التيامن من غير ضيق عليه في شيء من ذلك.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بآتم ما هنا (١٤٦/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون ومع ذلك في بعضهم خلاف.

(*) ما بين المعقوفين من المقصد العلي ومجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في المقصد العلي برقم (٢٩٨)، وفي مجمع الزوائد (١٤٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

١٦١٢ - وعن عطاء بن أبي مروان عن أبيه: أن كعبًا حلف له بالذي فلق البحر لموسى إنا لتجد في التوراة: أن داود النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات عند انصرافه من الصلاة: «اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبِعَفْوِكَ من نِقْمَتِكَ وأعوذ بك منك، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَد منك الجَد». قال كعب: وحدثني صهيب أن محمدًا ﷺ: كان يقولهن عند انصرافه من الصلاة^(١).

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه، وله شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان وتقدم في كتاب العلم.

١٦١٣ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: كان الرجل إذا جاء إلى القوم وهم يصلون سألهم كم صليتم فيشيرون إليه بما صلوا فيصلي ما سبقه ثم يلحق الإمام فيصلي معه ما أدرك، حتى جاء معاذ ذات يوم وهم يصلون فأشاروا إليه بما صلوا فأبى أن يصلي ما سبقوه ودخل في صلاتهم كما هو فصلى مع النبي ﷺ حتى إذا سلم وفرغ قام معاذ فقضى ما سبقوه فلما سلم معاذ كلموه في ذلك فسمعهم رسول الله ﷺ فقال: «قد سن لكم معاذ فاصنعوا كما صنع»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. قال البيهقي: وقد ورد عن عمر، وعلي بن أبي طالب، وأبي الدرداء قالوا: ما أدركت من آخر صلاة الإمام فاجعله أول صلاتك. قال: ورويناه عن سعيد بن المسيب وعطاء ابن أبي رباح والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وأبي قلابة.

٣٦ - باب صلاة المنفرد خلف الصف /

وفيمن صلى ثم وجد من يصلي

١٦١٤ - عن علي بن شيبان الحنفي رضي الله عنه - وكان أحد الوفد الستة الذين قدموا على رسول الله ﷺ من بني سليم - قال: قدمنا على نبي الله ﷺ فصلينا معه فلمح بمؤخرة عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فلما قضى نبي الله ﷺ الصلاة قال: والسجود، ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ورد فرد «يا معشر المسلمين لا صلاة لامرء لا يقيم صلبه في الركوع والسجود» ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ورجل فرد يصلي خلف

(١) رواه النسائي في الكبرى برقم (١٢٦٩) بنحوه، ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢٤).

(٢) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد عن أبي أمامة (٨١/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: عبيد بن زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان. وراجع أطرافه عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/٢)، (٩٣/٣)، أحمد في المسند (٢٤٦/٥).

الصف فوقف عليه نبي الله ﷺ حتى قضى الرجل صلاته ثم قال له نبي الله ﷺ: «استقبل صلاتك فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف»^(١).

رواه مسدد، وأبو يعلى، والبيهقي، وابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه مختصراً، وتقدم بعضه في باب من لا يتم ركوعه ولا سجوده.

١٦١٥ - وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال: انصرف رسول الله ﷺ ورجل يصلي خلف القوم فقال: «يا أيها المصلي وحده ألا تكون وصلت صفًا فدخلت معهم أو اجتررت رجلاً إليك، إن ضاق بك المكان، أعد صلاتك فإنه لا صلاة لك»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي، وابن حبان في صحيحه، ورواه أبو داود والترمذي، وابن ماجه باختصار.

١٦١٦ - وعن صلة قال: استلحقني حذيفة رضي الله عنه فصلينا الظهر فأتينا على قوم يصلون الظهر فصلينا معهم ثم صلينا العصر فأتينا على قوم يصلون العصر فصلينا معهم ثم صلينا المغرب فأتينا على قوم يصلون المغرب فصلينا معهم فلما قمت في الثالثة احتبسي.

رواه مسدد.

١٦١٧ - وعن يزيد الأسود السوائي رضي الله عنه قال: حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فصلى صلاة الصبح فانحرف فاستقبل الناس بوجهه ﷺ فإذا هو برجلين من وراء الناس لم يصليا مع الناس فقال: «أئتوني بهذين الرجلين». فأتي بهما ترعد فرائصهما. فقال: «ما منعكما أن تصليا مع الناس؟» قالا: يا رسول الله إنا قد صلينا في الرحال. قال: «فلا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه فإنها له نافلة». قال أحدهما: يا رسول الله استغفر لي. قال: «اللهم اغفر له». قال: فنهض الناس إلى رسول الله ﷺ ونهضت معهم وأنا يومئذ أشد الرجال وأجلدهم فزحمتُ عليه حتى أخذت بيده - فإما وضعتها على وجهي، وإما وضعتها على صدري - فما رأيت شيئاً قط أطيب ولا أبرد من يد رسول الله ﷺ وهو يومئذ في مسجد الخيف ﷺ^(٣).

(١) أطرافه عند: أحمد في المسند (٢٣/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٣/٢)، ابن خزيمة في صحيحه (١٥٦٩).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٢) وقال: قلت له حديث فيمن صلى خلف الصف في السنن الثلاثة. رواه أبو يعلى وفيه السري بن إسماعيل وهو ضعيف.

(٣) ذكر الهيثمي معناه في مجمع الزوائد (٤٤/٢) عن ابن أبي الخريف عن أبيه عن جده فذكره باختصار =

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه، ورواه أبو داود والنسائي والترمذي مختصراً وصححه.

وقد ورد في الإعادة ما يخالفها من حديث.

١٦١٨ - عبد الله بن عمر مرفوعاً «لا صلاة في يوم مرتين».

رواه أبو داود، والنسائي.

٣٧ - باب فيمن نام عن صلاة أو نسيها

١٦١٩ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - قال وحديث المسعودي أحسن - قال: كنا مع رسول الله ﷺ مرجعه من الحديبية فعرسنا فقال: «من يحرسنا لصلواتنا». وقال شعبة: «من يكلائنا»^(١). فقال بلال: أنا. قال المسعودي في حديثه: «إنك تنام». يقول ذلك مرتين أو ثلاثاً. ثم قال: «إنك إذا». فحرسهم حتى إذا كان في وجه الصبح أدركني ما قال رسول الله ﷺ فتمت فما استيقظنا إلا بالشمس فقام رسول الله ﷺ فصنع ما كان يصنع ثم قال: «إن الله لو أراد أن لا تناموا عنها لم تناموا ولكن أراد لمن يكون بعدكم فهكذا ففعلوا، امرء من كان منكم». وقال شعبة في حديثه: «امرء نام منكم أو نسي». قال المسعودي في حديثه: وليس في حديث شعبة أن راحلة رسول الله ﷺ / ١/٨٤ أضلت فطلبناها فوجدناها^(٢) عند شجرة قد تعلق خطامها بالشجرة. فقلت: يا رسول الله ما كانت لتحلها الأيدي^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له عن شعبة عن عبد الرحمن المسعودي ورجاله

ثم قال: رواه الطبراني في الكبير وابن أبي الخريف وأبوه لا أدري من هما. ثم ذكره عن عبد الله بن عمرو باختصار أيضاً ثم قال: رواه الطبراني في الكبير وقال: هكذا رواه الحجاج بن أرطاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو وخالف الناس في إسناده. ورواه شعبة، وأبو عوانة، وهشيم، وإبراهيم بن ذي حمية الثوري، وهشام بن حسان عن يعلى بن عطاء عن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود السوائي. قلت: ورجال إسناده الحديث ثقات إلا أن الحجاج مدلس وقد عنعنه.

(١) في الأصل: «يكلائنا» وهو تصحيف. (٢) في الأصل: «فوجدنا».

(٣) في مجمع الزوائد (ما كانت ليحلها الأبد) وأشار مصححه إلى أنه في نسخه: (ما كانت تحلها الأيدي) والحديث في نحوه في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٢٨٥)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/١) بمعناه مطولاً ثم قال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وأبي يعلى باختصار عنهم وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط في آخر عمره... ثم قال: ولابن مسعود أيضاً عند أحمد والبخاري... ورجاله موثقون وليس فيه المسعودي.

ثقات، وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه، ورواه النسائي في الكبرى، والبيهقي، ورواه أبو داود في سننه باختصار وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي قتادة.

١٦٢٠ - عن الحسن: أن النبي ﷺ كان في سفر فناموا فما استيقظوا حتى طلعت الشمس فصلوا وقالوا: يا رسول الله أفلا نزيد في صلاتنا فقال رسول الله ﷺ: «ينهاكم الله عن الربا ويتقبله منكم»!!

رواه أبو داود الطيالسي مرسلًا ورجاله ثقات، ..

١٦٢١ - وأبو بكر بن أبي شيبة مرفوعًا ورجاله ثقات ولفظه: عن الحسن عن عمران رضي الله عنه قال: أسرينا مع رسول الله ﷺ ليلة ثم عرس من آخر الليل فاستيقظنا وقد طلعت الشمس، قال: فجعل الرجل منا يثور إلى ظهره دهشًا. قال: فقال النبي ﷺ: «ارتحلوا». قال: فارتحلنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزلنا فقضينا من حوائجنا وتوضأنا ثم أمر بلالاً فأذن وصلى ركعتين ثم أقام بلال فقال: صلى بنا رسول الله ﷺ. قال: فقلنا يا رسول الله أنقضيتها لميقاتها من الغد؟ فقال: «لا ينهاكم عن الربا ويأخذه منكم»^(١).

١٦٢٢ - وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه إذ طلعت الشمس فقال: «إنكم كنتم أمواتًا فرد الله إليكم أرواحكم فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ ومن نسي صلاة فليصلها*» إذا ذكر^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى بإسناد حسن.

١٦٢٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيمن نسي صلاة قال: «ليصلها إذا ذكرها»^(٣).

رواه أبو يعلى.

١٦٢٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ فأعرس من الليل

(١) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد مثله (٣٢٢/١) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار عن هذا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه: كثير بن يحيى وهو ضعيف.

(*) في المقصد ومجمع الزوائد: «فليصل».

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٢/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات، والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/٨٩٥)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٥).

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١١٩٠)، وفي المقصد العلي برقم (٢٠٦)، وفي مجمع الزوائد (٣٢٢/١) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

فلم يستيقظ إلا بالشمس فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذن ثم صلى ركعتين. قال ابن عباس: فما يسرني به الدنيا وما فيها - يعني - الرخصة^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي.

٣٨ - باب صفة قضاء الصلوات وما جاء في الخشوع وترك الالتفات

(فيه حديث عبد الله بن مسعود وتقدم في باب من يقيم الصلاة ومتى تقام).

١٦٢٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق فشغلنا عن صلوات فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأقام لكل صلاة إقامة، وذلك قبل أن ينزل عليه: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد، وأحمد بن منيع، وابن خزيمة وعنه ابن حبان في صحيحه، وأبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٦٢٦ - ورواه النسائي في الكبرى بلفظ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرَبِ، وَالْعِشَاءِ حَتَّى كَفِينَا ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾^(٣). فقام رسول الله ﷺ فأمر بلالاً فأقام الظهر فصلى كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام العصر فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام المغرب فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، ثم صلى العشاء فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، وذلك قبل أن ينزل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^(٤).

١٦٢٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي ثم ليعد الصلاة التي صلاها مع الإمام»^(٥).

رواه أبو يعلى.

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢٣٧٥) وفي المقصد العلي برقم (٢٠٨)، وفي مجمع الزوائد (٣٢١/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى. . . والبزار والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: بل فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.

(٢) سورة البقرة (الآية: ٢٣٩). (٣) سورة الأحزاب (الآية: ٢٥).

(٤) سورة البقرة (الآية: ٢٣٩).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (٣٢٤/١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن شيخ الطبراني محمد بن هشام المستملي لم أجد من ذكره.

١٦٢٨ - وعن محمد بن إبراهيم بن أبي حازم مولى الأنصار قال: كان الناس يصلون في رمضان عُصْبًا عُصْبًا قال: وكان رسول الله ﷺ معتكفًا في قبة على بابها حصير فلما كان ذات ليلة رفع النبي ﷺ الحصير واطلع ينظر فلما رأى النبي ﷺ ذلك [قال]: «انصتوا». فقال: «ألا إن المصلي يناجي ربه عز وجل فليُنظر أحدكم بما يناجي به ربه عز وجل ولا يجهر بَعْضُكُمْ على بعض بالقرآن»^(١).

رواه مسدد هكذا ورجاله ثقات، ورواه..

١٦٢٩ - ابن أبي عمر من طريق محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني بياضة: أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مجاور في المسجد فوعظ الناس وحذر الناس ورغبهم ثم قال: «إنه ليس مصلي يصلي إلا وهو يناجي ربه..» فذكره^(٢).

ورواه أيضًا عن محمد بن إبراهيم أن أبا حازم مولى الغفاريين حدثه هذا الحديث عن البياضي (...)^(*).

١٦٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى صلاته فليقبل عليها حتى يفرغ منها وإياكم والالتفات في الصلاة فإنما أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة»^(٣).

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف،..

١٦٣١ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والبزار، وأبو يعلى واللفظ له قال: نهاني خليلي ﷺ عن ثلاث، وأمرني بثلاث: نهاني أن أنقر نقر الديك، وأن التفت التفت الثعلب، أو أقبلي إقعاء السبع^(٤). وقال ابن أبي شيبة كإقعاء القرد. الإقعاء؛ بالكسر في الصلاة هو قعود الرجل على إتيته ناصبًا ساقيه على الأرض. والفقهاء يجعلونه أن يقع على عقبه بين السجدين وهذا إنما هو عقب الشيطان.

(١) ذكر الهيثمي نحوه في مجمع الزوائد (٢٦٦/٢) عن أبي هريرة وعائشة وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام من سوء حفظه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٢) بنحوه وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(*) بعده عبارة بالهامش غير واضحة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه الواقدي وهو ضعيف.

(٤) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٦١٠)، في المقصد العلي برقم (٢٨٩)، وفي مجمع الزوائد (٧٩/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وإسناده حسن، قلت بل إسناده ضعيف جدًا لأن فيه: محمد بن عبيد بن أبي سليمان العزمي وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه.

١٦٣٢ - وعن محمد بن إبراهيم بن الحارث أن رجلاً حدّثه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت» قال: فكان ذلك الرجل الذي حدّثني بهذا الحديث إذا قام في صلاته كأنه وتد.

رواه الحارث بن أبي أسامة، وسيأتي في كتاب المواعظ، ..

١٦٣٣ - من حديث أنس الطويل: «يا بني إذا سجدت فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض ولا تنقر نقر الديك، ولا تقع إقعاء الكلب - أو قال: الثعلب - وإياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة فإن كان لا بد ففي النافلة لا في الفريضة».

٣٩ - باب صفة ردّ السلام في الصلاة

وما جاء في مسح الحصى ومس الرأس واللحية والبكاء

والتبسم في الصلاة وما يعرض للمصلي في صلاته

١٦٣٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ في مسجد قباء فجاء ناس من الأنصار يسلمون عليه وكان في الصلاة وكان معه صهيب، فسألته كيف كان يردّ عليهم؟ قال: كان يشير إليهم.

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

١٦٣٥ - وفي رواية له ولا بن حبان في صحيحه: دخل رسول الله ﷺ مسجداً - وهو مسجد بني عمرو بن عوف - فصلى فيه فدخلت عليه رجال الأنصار فسلموا عليه وهو في الصلاة فسألت صهيباً وكان داخلاً معه كيف كان النبي ﷺ يصنع إذا سلّم عليه؟ قال: كان يشير بيده.

١٦٣٦ - ورواه البيهقي في الكبرى موقوفاً من طريق نافع عن ابن عمر: أنه سلم على رجل وهو يصلي فردّ الرجل عليه كلاماً فقال: إذا سلّم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم ولكن يشير بيده.

ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر عن صهيب به.

ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث عبد الله بن مسعود.

١٦٣٧ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مسح الحصى واحده إن لا أفعلها أحب إلي من مائة ناقة سود الحديق»^(١).

(١) ذكره الهيثمي عن جابر بن عبد الله في مجمع الزوائد (٨٦/٢) وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو صهيب.

١٦٣٨ - وفي رواية: سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء حتى عن مسح الحصى فقال: «واحدة»^(١).

رواه أبو داود والطيالسي، والبيهقي في الكبرى، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، ..

١٦٣٩ - ورواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه والترمذي وحسنه بلفظ: «إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه».

١٦٤٠ - قال البيهقي: وروينا عن عثمان بن عفان: أنه كان يسوي الحصى بنعليه قبل الدخول في الصلاة.

١٦٤١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رخص رسول الله ﷺ في مسحة واحدة على الحصى.

رواه مسدد وأصله في الصحيحين من حديث معيقب.

١٦٤٢ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ قال: «لئن يمسك أحدكم يده على الحصى خير له من مائة ناقة سود الحديق فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة»^(٢).

رواه عبد بن حميد ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى، وزادا: «كلها سود الحديق»، وابن خزيمة في صحيحه.

١٦٤٣ - وعن أنس بن مالك/ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً حرك الحصى وهو في الصلاة فلما انصرف قال للرجل: «هو حظك من صلاتك»^(٣).

رواه أبو يعلى والبخاري بسند ضعيف منقطع.

١٦٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يميل رأسه في الصلاة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٢) وقال: قلت: له في السنن النهي عن مسح الحصى. رواه البخاري وفيه محمد بن أبي ليلى وفي حديثه ضعف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد مختصراً (٨٦/٢) وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٠١٣)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٨)، وفي مجمع الزوائد (٨٦/٢) وقال: رواه أبو يعلى البخاري وفيه: يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. قلت: بل هو متروك وكذبه ابن معين.

رواه أبو يعلى .

١٦٤٥ - وعن الحسن: أن النبي ﷺ كان يمس رأسه ولحيته في الصلاة^(١) .

رواه أبو يعلى مرسلًا .

١٦٤٦ - وعن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ ربما مسّ لحيته في الصلاة^(٢) .

رواه أبو يعلى، والحاكم، والبيهقي، ورواه البيهقي في الكبرى أيضًا من حديث ابن عمر .

١٦٤٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يبيت فيناديه بلال بالأذان فيقوم فيغتسل وإني لأرى الماء ينحدر على جلده وشعره ثم يخرج فيصلّي فأسمع بكاءه^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي .

١٦٤٨ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: بينما النبي ﷺ يصلي العصر في غزاة بدر إذ تبسم في الصلاة فلما قضى الصلاة قالوا: يا رسول الله تبسمت وأنت في الصلاة؟ فقال: «إن ميكائيل مر بي وهو راجع من طلب القوم وعلى جناحه غبار فضحك إلي فتبسمت إليه»^(٤) .

رواه أحمد بن منيع، وأبو يعلى والبيهقي بسند ضعيف لضعف الوازع بن نافع .
وسياتي في شهود الملائكة بدرًا .

١٦٤٩ - وعن الحارث بن قيس قال: إذا كنت في أمر من أمر الدنيا فترخ، وإذا كنت في أمر من أمر الآخرة فتملث ما استطعت، وإذا هممت بخير فلا تؤخره، وإذا أتاك الشيطان، وأنت في الصلاة فقال: إنك مراني فأطرها .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٥/٢٧٠٦)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٦)، في مجمع الزوائد (٨٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل .

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٤٦٢)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٥)، وفي مجمع الزوائد (٨٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن خطاب وهو ضعيف . وقد ذكره ابن حبان في الثقات . قلت: وفيه أيضًا مؤمل بن إسماعيل وهو ضعيف أيضًا .

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٣٧٠٩) وفي المقصد العلي برقم (٢٩١) وفي مجمع الزوائد (٨٨/٢) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى رجاله رجال الصحيح .

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه: الوازع بن نافع وهو ضعيف .

رواه مسدد، والنسائي في الكبرى.

١٦٥٠ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر فجعل يهوي بيده قدامه في الصلاة فسأله القوم حين انصرف فقال: «إن الشيطان كان يُلقني عليّ شرر النار ليفتنني عن الصلاة فتناولته ولو أخذته ما انفلتت مني حتى يناط بسارية من سواري المسجد فينظر إليه ولدان أهل المدينة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن، أحمد بن حنبل.

٤٠ - باب قتل العقرب وحمل الصغير، والصلاة في القسي والسيوف وجواز تحويل الرجل خاتمه في الصلاة، وما يجتنب فيها وغير ذلك

١٦٥١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي في بيتي فأقبل عليّ بن أبي طالب فقام إلى جنبه عن يمينه فأقبلت عقرب نحو النبي ﷺ فلما دنت منه صُدّت عنه ثم أقبلت نحو علي فأخذ النعل فقتلها وهو يصلي، فلما قضى صلاته قال: قاتلها الله أقبلت نحو النبي ﷺ ثم صُدّت عنه ثم أقبلت إليّ تريدني فلم ير رسول الله ﷺ بقتلها في الصلاة بأساً^(٢).

رواه أبو يعلى، والحاكم، والبيهقي.

[فائدة]:

رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه قال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم وبه يقول أحمد وإسحاق وكره بعض أهل العلم قتل الحية والعقرب في الصلاة. قال: وقال إبراهيم: إن في الصلاة لشغلا. والقول الأول أصح.

١٦٥٢ - وعن رجل من بني رزيق قال: خرج رسول الله ﷺ وهو حامل أميمة بنت زينب على عنقه أو عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا رفع رأسه من السجود حملها^(٣).

(١) ذكره ابن حجر في مجمع الزوائد (٨٧/١) وقال: رواه أحمد وله في رواية: «صلى بنا رسول الله ﷺ فجعل يتنهر شيئاً قدامه». والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٧٣٩)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٧)، وفي مجمع الزوائد (٨٤/٢) بنحوه وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى وفي طريق الطبراني: عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون. وضعفه الأئمة: أحمد وغيره، رجال أبي يعلى رجال الصحيح غير معاوية بن يحيى الصدفي وأحاديثه عن الزهري مستقيمة كما قال البخاري وهذا يدل على ضعف الجمهور.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١) عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب وقال: رواه =

ورواه مسدد ورجاله ثقات وأصله في الصحيحين من حديث أبي قتادة.

١٦٥٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء الحسين إلى رسول الله ﷺ فركب على ظهره فأخذ رسول الله ﷺ فقام وهو على ظهره ثم ركع ثم أرسله فذهب.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده عطية العوفي.

١٦٥٤ - وعن سلمة بن الأكوع: أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس فقال: «صل في القوس، واطرح القرن»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وإسحاق بن راهويه واللفظ له وقال: فكان عيسى بن يونس حدثنا به [عن] (*^{*}) عقبة بن خالد وفسره عيسى قال: القرن الجعبة تكون مع الصيادين^(١).

١٦٥٥ - وعن واثلة رضي الله عنه قال: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في العسكر وأقيمت الصلاة وثبنا إلى قسيتنا وسيوفنا فصلينا فيها بمنزلة الرداء^(٢).

رواه أحمد بن منيع.

١٦٥٦ - وعن عائشة رضي الله عنها: أنها لم تكن ترى بأساً أن يحول الرجل خاتمه في أصابعه يتحفظ به الصلاة.

رواه مسدد والتابعي لم يسم.

١٦٥٧ - وعن إبراهيم: أنه لم يكن يرى بأساً أن يحول الرجل خاتمه في أصابعه يتحفظ به في الصلاة.

رواه مسدد.

١٦٥٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه كان يكره أن يأكل وهو معتمد على يده اليسرى في الصلاة.

= الطبراني في الكبير وفيه أبو سليمان عن الصحابي فإن كان هو خلود بن عبد الله العصري فهو ثقة.
(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٧) وعزاه لإسحاق وعزاه محققه إلى أبي بكر، وأبي يعلى أيضاً. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف.

(*^{*}) ما بين الموقوفين من المطالب.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٧٨) وعزاه محققه إلى أحمد بن منيع.

رواه مسدد ورجاله ثقات إلا أن التابعي اختلط بآخره والراوي عنه أخذ عنه بعد
الاصطلاح.

١٦٥٩ - عن عروة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ
بأنفه ثم ليخرج»^(١).

رواه مسدد هكذا مرسلًا.

ورواه ابن ماجة، وابن خزيمة، ابن حبان في صحيحيهما، والدارقطني، وابن
الجارود، والحاكم كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعًا وهو
الصواب.

١٦٦٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم
في بطنه رزءًا أو شيئًا وهو في الصلاة فليضع يده على أنفه وليخرج»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

١٦٦١ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقبل صلاة
رجل في جسده شيء من خلوق».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي.

١٦٦٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم وفيه
درهم حرام لم يقبل [الله] (*) له صلاة ما كان عليه». ثم أدخل إصبعيه في أذنيه ثم قال:
صُمَّتا إن لم يكن النبي ﷺ سمعناه يقوله^(٣). رواه عبد بن حميد، وأحمد بن حنبل بسند
ضعيف لجهالة التابعي وتدليس بقية.

١٦٦٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تدافعوا الأذى من البول
والغائط في الصلاة.

(١) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢/٢٥٤)، (٣/٢٢٣)، أبي داود في السنن
(١١١٤)، الحاكم في المستدرک (١/١٨٤)، الدارقطني في السنن (١/١٥٨)، البغوي في شرح
السنة (٣/٢٧٩).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٩) بمعناه وقال: رواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجاله
موثقون.

(*) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٨٠) وعزاه لعبد بن حميد.

رواه الحارث بسند ضعيف وفيه انقطاع (...)(١).

١٦٦٤ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبرقن أحدكم في صلاته بين يديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره وتحت قدمه اليسرى» (٢).

رواه الحارث وتقدمت له شواهد في باب النهي عن البصاق في المسجد.

١٦٦٥ - وعنه: أن نساء النبي ﷺ كان بينهن شيء فجعل ينهاهن فاحتبس عن الصلاة فناداه أبو بكر رضي الله عنه يا رسول الله: أحت في وجوههن التراب واخرج إلى الصلاة.

رواه أبو يعلى.

(١) بعدها عبارة بالهامش غير واضحة دقة القلم المكتوبة به وعيب في مداده ثم عيب في التصوير.
 (٢) أطرافه عند: ابن أبي شيبه في المصنف (٣٦٣/٢)، الحميدي في المسند (٧٢٩)، البخاري في الصحيح (١٤١/١)، (١١٢/١)، وأبي عوانة في المسند (٤٠٥/١)، ابن حجر في فتح الباري (٥١١/١).

١٣ - كتاب السهو

وما جاء فيمن نابه شيء في صلاته

١٦٦٦ - عن عطاء بن أبي رباح قال: صلى بنا ابن الزبير فسلم في الركعتين من المغرب ثم استلم الركن فقبل له في ذلك فرجع وركع ركعة أخرى وسجد سجدتين. فذكر لابن عباس صنيع ابن الزبير فقال: ما أمارط عن سنة رسول الله ﷺ^(١).
رواه الطيالسي، ..

١٦٦٧ - ومسدد ولفظه: قال: صلى بنا عبد الله بن الزبير فسلم من الركعتين من المغرب فانطلق إلى الركن فاستلمه فرأى القوم جلوسًا فسبحوا به. قال: فصلى ركعة وسجد سجدتين بعدما سلم. قال: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: هي هي لله أبوى. قال: فعاد الحديث. فقال: ما أمارط عن سنة نبيه ﷺ، ..

١٦٦٨ - والحوارث ولفظه: صلى بنا ابن الزبير المغرب فسلم في الركعتين ثم قام إلى الحجر يستلمه فسبحنا فالتفت إلينا فقال: أتممنا الصلاة؟! فقلنا برؤوسنا سبحان الله. أي: لا. فرجع فصلى الركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين وهو جالس فلم أدر ما ذاك. فخرجت من فوري فدخلت على ابن عباس فأخبرته بصنيعه. فقال: ما أمارط. فذكره. ومدار هذه الطرق على: عئيل بن سفيان وهو ضعيف. لكن لم ينفرد به.

١٦٦٩ - فقد رواه أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن مطرف عن عطاء. فذكره، ..

١٦٧٠ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن حفص عن أشعث عن عطاء عنه، ..

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٥٠/٢) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦٧١ - وعن أبي حمزة قال ابن عباس: إن استطعت أن لا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدين فافعل.

رواه مسدد بسند صحيح.

قال شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل: وكان الأمر بالسجدتين الركعتان بالصلاة المفروضة.

ويحتمل أن يكون يرى السجود للسهو ولو في نفسه لاحتياط ألا يكون سهي (...)* انتهى. وسيأتي في الحديث بعده ما يؤكد.

١٦٧٢ - وعن حميد بن طرخان قال: صلى بنا عبد الله بن شقيق صلاة العصر فسجد بنا سجدين وما رأينا وهما فلم سلم ذكروا ذلك له قالوا: ما رأينا وهما؟ قال: إني حدثت نفسي.

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٦٧٣ - وعن عبد الرحمن بن شماسة قال: صلى عمرو بن العاص بالناس فقام عن تشهده فصاح به الناس فقالوا: سبحان الله فصلي كما هو فلما تم صلاته سجد سجدين ثم قال: يا أيها الناس إنه لم يخف عليّ الذي أردتم ولم يمنعني من الجلوس إلا الذي صنعت من السنة.

رواه/ محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات.

١٦٧٤ - وعن ثابت بن عبيد الأنصاري قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فقام في الركعتين فسبح به القوم فلم يجلس حتى أتم الصلاة ثم سجد بعدها سجدين ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل.

رواه ابن أبي عمر.

١٦٧٥ - وعن سعد رضي الله عنه: أنه نهض في الركعتين فسبحوا به فاستتم قائماً ثم سجد سجدي السهو حين انصرف قال: أكنتم ترونني أجلس إني صنعت كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع^(١).

(*) موضع النقط كلام غير مقروء بالهامش.

(١) الخبر بنحوه عند أبي يعلى في المسند برقم (٧٥٩، ٧٩٤/٢) وفي المقصد العلي برقم (٣١٩)، وفي مجمع الزوائد (١٥١/٢) بنحوه وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح.

رواه أحمد بن منيع واللفظ له ورجاله ثقات، والبزار، ورواه أبو يعلى مرفوعاً وموقوفاً.

١٦٧٦ - وعن عبد الرحمن بن شماسة: أن عقبة بن عامر رضي الله عنه قام في صلاته وعليه جلوس فقال الناس: سبحان الله، سبحان الله. فعرف الذي يريدون فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس، وقال: إني سمعت قولكم، وهذه السنة^(١).

رواه الحارث، وابن حبان في صحيحه.

١٦٧٧ - وعن ضمضم بن جؤس قال: دخلت على أبي هريرة، وعبد الله بن حنظلة وهما قاعدان في المسجد حين زالت الشمس فقال عبد الله بن حنظلة: صلى بنا عمر بن الخطاب صلاة المغرب لم يقرأ في الركعة الأولى فسهي فلما قام في الركعة الثانية قرأ بأم القرآن وسورة، ثم عاد فقرأ بأم القرآن وسورة ثم مضى حتى قضى صلاته ثم سجد سجدتي السهو.

رواه الحارث ورجاله ثقات، ..

١٦٧٨ - والبزار بسند صحيح ولفظه: عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة الظهر أو العصر فقام في الركعتين فسبحوا به^(*) فمضى في صلاته فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم^(٢).

١٦٧٩ - وعن صلة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى صلاة لا يذكر فيها شيئاً من أمر الدنيا لم يسأل الله عز وجل فيها شيئاً إلا أعطاه إياه».

رواه الحارث مرسلأ ورجاله ثقات.

١٨٦٠ - وعن معاوية بن علي قال: صلى بنا معاوية بن أبي سفيان المغرب ثلاثاً فقام في ركعتين فسبحوا به فأوما إليهم [أن قوموا]^(*) فلما قضى صلاته وسلم انصرف فخطبهم [ثم]^(**) قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كالذي رأيتموني فعلت، ولولا أنني رأيت فعله لم أفعله^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٥٣/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير من رواية الزهري عن عقبة ولم يسمع منه وفيه: عبد الله بن صالح وهو مختلف في الاحتجاج به.
(*) في مجمع الزوائد: «له».

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٢) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.
(**) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٣) الخبر في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧٣٨٥)، وفي المقصد العلي برقم (٣٢١)، وفي إسناده =

رواه أبو يعلى.

١٦٨١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال، رسول الله ﷺ: «سجدتا السهو تجزيان من كل زيادة ونقص»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف حكيم بن نافع.

١٦٨٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء».

رواه ابن أبي شيبة وفي سنده محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى لكن المتن له شاهد في الصحيحين، وغيرهما من حديث أبي هريرة، ومن حديث سهل بن سعد.

١٦٨٣ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: كنت استأذن على النبي ﷺ فإن كان في الصلاة سبح، وإن كان في غير صلاة أذن لي.

رواه أبو يعلى من طريق عبيد الله بن زفر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه به.

= العلاء بن هلال الرقي. قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد ويغير الأسماء ولا يجوز الاحتجاج به بحال.

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٨/٤٥٩٢) وفي المقصد العلي برقم (٣٢٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه حكيم بن نافع ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن معين. قلت: وقال ابن معين أيضًا في رواية: ليس بشيء. وقال أبو حاتم ضعيف الحديث منكر الحديث. وقال الساجي: عنده مناكير.

١٤ - كتاب الجمعة

١ - باب فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها

(فيه حديث عبد الله بن سلام وسيأتي في القيامة وفي البعث).

١٦٨٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سُئِلَ عن الساعة التي في يوم الجمعة فقال: الله أعلم. إنَّ الله خلق آدمَ يومَ الجمعة بعدَ العصر فخلقه من قبضة قبضها من أديم الأرض كُلِّها ألا ترى أن من ذريته الأحمر، والأسود والخيث والطيب، ثم عهد إليه فنسيَ فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَ الإنسان. فبالله* ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط إلى الدنيا^(١).

رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

١٦٨٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من تطهر فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يَله ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن، وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه»^(٢).

(*) في المطالب: «والله».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٣٤) وعزاه لمسدد بن سرهد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩٨) وذكره باختصار برقم (٦٢٢ مكرر) وعزاه لأبي بكر ابن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢ : ١٧٢) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار. رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط إلا أنه زاد: «وركع شيئاً إن بدا له كفر عنه ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام». وفيه: عطية وفيه كلام كثير.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف عطية العوفي، والراوي عنه ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من هذا الوجه لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وغيره.

١٦٨٦ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءني جبريل عليه السلام بمرآة بيضاء فيها نُكْتَةٌ سوداء فقلت: ما هذه؟ قال: هذه الجمعة فيها ساعة»^(١).

/رواه أبو بكر بن أبي شيبة وفي سنده يزيد الرقاشي . .

[١٦٨٦ مكرر - وروى البزار والطبراني من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ قال: «إن أفضل الصلوات صلاة الصبح لي يوم الجمعة في جماعة وما أحسب شهدا منكم إلا مغفوراً له»^(٢).

تفرد به (...)^(*) وعبيد الله بن زهر وعلي بن يزيد ضعيفان^(٣).

١٦٨٧ - وعنه (أي عن أنس)^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت علي الأيام [فعرض علي]»^(٥) فيها^(٦) يوم الجمعة فإذا هي كالمرآة الحسناء وإذا في وسطها نُكْتَةٌ سوداء فقلت: ما هذا السوداء؟ قال: هذه الساعة»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند حسن.

١٦٨٨ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل عليه السلام بالجمعة وهي كالمرآة البيضاء فيها كالنكتة»^(٨) السوداء فقلت: يا جبريل ما هذه؟ قال: هذه الجمعة قال:

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٧٧) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (١٦٨/٢) بنحوه وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط كلهم من رواية.

(*) موضع النقط كلمة غير واضحة.

(٣) ما بين المعقوفين جاء بهامش المخطوط بالصفحة [٨٦/أ] فوضعت بالمتن لعدم توضيح الناسخ لمكان سقوطه منه إذ أورده بآخر الصفحة فوضعت بين معقوفين.

(٤) ما بين القوسين زيادة توضيحية لاستدراك ما حدث.

(٥) زيادة من المطالب فقد سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: «منها» والتصويب من المطالب.

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٧٨) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٨) في المطالب: «النكتة».

قلت: وما الجمعة؟ قال: لكم فيها خير. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: تكون عيدًا لك ولقومك من بعدك ويكون اليهود والنصارى تبعًا لك. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئًا من أمر الدنيا والآخرة بقوله قَسَمَ إِلَّا أعطاه إياه أوليس له بقَسَمَ إِلَّا ذخر له عنده ما هو أعظم منه^(١): أو يتعوذ به من شرِّ هو عليه مكتوب إلا صرف^(٢) عنه من البلاء ما هو أعظم منه. قال: قلت: لِمَ^(٣) ذاك؟ قال: لأنَّ رَبَّكَ تبارك وتعالى اتخذ في الجنة واديًا من مسكٍ أبيض فإذا كان يوم القيامة هبط من عليين على كُرْسِيِّه تبارك وتعالى ثم حَفَّ الكرسي بمنابر من ذهب مكلَّلةً بالجواهر ثم يجيء بالنبیین فيجلسون عليها ثم تُحَفُّ المنابر بكراسي من نور ثم يجيء بالشهداء حتى يجلسوا عليها وينزل أهل الثَّرَفِ فيجلسون على ذلك^(٤) الكئيب ثم يتجلى لهم ربهم تبارك وتعالى ثم يقول: سلوني أعطكم^(٥) فيسألونه الرِّضا فيقول: رضائي أحلِّكم داري وأنا لكم كرامتي فسلوني أعطكم^(٥) فيسألونه الرِّضا فيشهدهم أنه قد رضي عنهم. قال فيفتح لهم ما لم ترَ عينٌ ولم تسمع أذنٌ ولم يخطر على قلبٍ بشر. قال: وذلكم^(٦) مقدار انصرافكم من الجمعة قال: ثم يرتفع وترتفع^(٧) معه النبيون والصدیقون والشهداء. قال^(٨): ويرجع أهل الثَّرَفِ إلى غُرْفهم وهي دُرَّةٌ بيضاء ليس فيها قصم ولا فصم^(٩) أو دُرَّةٌ حمراء أو زبرجدة خضراء فيها غُرْفها وأبوابها مطردة، رقيقًا أنهارها، وثمارها متدلِّية^(١٠)، قال: فليسوا على شيء بأحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا إلى ربهم نظرًا ويزدادوا منه كرامة^(١١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحرث، وأبو يعلى، والطبراني مختصرًا بسند جيد.

١٦٨٧ - ورواه أبو يعلى أيضًا بسند صحيح ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبريل بمثل المرأة البيضاء فيها نكتة سوداء فقلت: يا جبريل ما هذا؟ قال: هذه الجمعة جعلها الله تعالى عيدًا لك ولأمتك فأنتم قبل اليهود والنصارى فيها ساعة لا يوافقها عبد

- (١) جاءت العبارة في المطالب على النحو التالي: «من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه إن كان له فيه قسم وإلا ذخر له عنده ما هو أفضل منه إن لم يكن له بقسم».
- (٢) في المطالب: «دفع».
- (٣) في المطالب: «مَم».
- (٤) ليست في المطالب.
- (٥) في الأصل: «أعطيتكم».
- (٦) في المطالب: «وذلك».
- (٧) اللفظة الثانية ليست في المطالب.
- (٨) كلمة: «قال» ليست في المطالب.
- (٩) عبارة: «ليس فيها قصم ولا فصم» ليست في المطالب.
- (١٠) جاءت العبارة بالمطالب على النحو التالي: «متطردة أنهارها رقيقة ثمارها متدلِّية» ثم جاء بعدها: «ليس فيها... ولا» وأشار الأستاذ محققه إلى أن موضع النقط بياض بالأصل.
- (١١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٧٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

يسأل الله عز وجل فيها خيرًا إلا أعطاه إياه. قال: قلت: ما هذه النكتة السوداء؟ قال: هذه يوم القيامة تقوم لي يوم الجمعة ونحن ندعوه عندنا يوم المزيد. قال: قلت: ما يوم المزيد؟ قال: إن الله عز وجل جعل في الجنة واديًا أفبح وجعل فيه كسبانًا من المسك فإذا كان يوم القيامة ينزل الله تعالى فيه، فوضعت منابر من ذهب للأنبياء، وكراسي من دُرٍّ للشهداء، وتنزل الحور العين من الثُرف يحمداوا الله ويمجدوه قال: ثم يقول الله عز وجل: اكسوا عبادي فيُكسون، ويقول: أطعموا عبادي فيطعمون، ويقول: اسقوا عبادي فيُسقون، ويقول: طيبوا عبادي فيطيبون. ثم يقول: ماذا تريدون؟ فيقولون: ربنا رضوانك. قال: فيقول: قد رَضِيت عنكم. ثم يأمرهم فينطلقون وتصعد الحور العين إلى الثُرف من زُمُرْدَة خضراء أو من ياقوتة حمراء^(١).

ورواه البزار بنحوه.

١٦٨٨ - وعن سعد بن عبادة رضي الله عنه: أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ فقال: «فيه خمس خصال: فيه خلق آدم وفيه أهبط آدم وفيه توفي الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد شيئًا إلا آتاه إياه ما لم يسأل مائماً أو قطعة رحم، وفيه تقوم الساعة/ ما ملك مقرب ولا سماء ولا أرض^{١/٨٧} ولا جبال ولا ريح إلا ومن يشفقن من يوم الجمعة».

رواه عبد بن حميد وفي سننه عبد الله بن محمد بن عقيل.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود والترمذي وصححه.

١٦٨٩ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر». فقال رجل: يا رسول الله وإن الجمعة لتكفر إلى الجمعة؟ قال: «نعم»^(٢) وتزيد ثلاثة أيام. قال: وقال رسول الله ﷺ: «وإن فيه ساعة»^(٣) لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيرًا إلا أعطاه إياه، وعرضت علي الأيام فرأيت يوم الجمعة كأنه في مرآته^(*) بهاء ونورًا وفضلت على سائر

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤٢٨٨) وفي المقصد العلي برقم (١٩٤٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢١/١٠) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط بنحوه وأبو يعلى باختصار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح غير: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وقد وثقه غير واحد وضعفه غيرهم، وإسناد البزار في خلاف. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٠) وعزاه لأبي يعلى وهو فيه. باختصار، وقال: هذا آخر الحديث من هذا الوجه ولم يذكر ما (...). (موضع النقط بياض) وإسناده أجود من الأول.

(٢) قوله: «نعم» ليس في المطالب.

(*) في المطالب: مرآة.

الأيام فسرنى ثم رأيت فيه نكتة سوداء كالشامة فقلت: يا جبريل ما هذه النكتة السوداء في هذا البهاء والنور؟ قال: هي الساعة^(١) تقوم فيها^(٢) القيامة^(٣).

رواه الحارث عن أبي داود بن المحبر وهو ضعيف، وصدر الحديث في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

١٦٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: قيل يا نبي الله لِمَ سُمِّيَ يوم الجمعة؟ قال: «لأن فيها جمعت طينة أبيك آدم عليه السلام، وفيه الصعقة، وفيه البعثة، وفي آخر ثلاث ساعات فيها ساعة من دعا الله عز وجل فيها بدعوة استجيب له».

رواه الحارث، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ومنقطع.

١٦٩١ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة ليس فيها ساعة إلا والله فيها ستمائة عتيق من النار». قال فخرجنا من عنده فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت، فقال: سمعته، وزاد فيه: «كلهم قد استوجب النار»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي وفي سننه عبد الواحد بن زيد قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه.

١٦٩٢ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار». قال أحدهما في حديثه: «كلهم قد استوجب النار»^(٦).

رواه أبو يعلى بسند فيه الأزور بن غالب. قال ابن حبان لا يجوز به إذا انفرد. قال: ومتن الحديث الذي رواه باطل لا أصل له.

(١) في المطالب على النحو التالي: «نكتة سوداء فسألت جبريل عليه السلام فقال: هي الساعة».

(٢) جاءت في الأصل على هذا النحو: «فيها تقوم». ووضع الناسخ على كل كلمة حرف «م» لبيان انقلاب العبارة سهواً منه. فضبطها على المراد وهو ما يوافق المطالب.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨١) وعزاه للحارث.

(٤) لفظ: «يوم» ليس في المطالب.

(٥) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٦/٣٤٨٤)، وفي المقصد العلي برقم (٢٥٨) وفي مجمع الزوائد

(١٦٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفي روايته عبد الصمد بن أبي خدّاش عن أم عوّام البصري ولم

أجد من ترجمها. قلت: والذي في الإسناد هنا: عوّام البصري ولم أقف له على ترجمة ولا على

أمة التي أشار إليها الهيثمي. وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٢) وعزاه لأبي يعلى.

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٢ مكرر أ) وعزاه لأبي يعلى.

١٦٩٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عز وجل في كل ساعة من ساعات الدنيا ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار كلهم قد استوجب النار»^(١).
رواه أبو يعلى الموصلي، والبيهقي بسند ضعيف لجهالة بعض رواه.

٢ - باب الاغتسال يوم الجمعة وفضل الغسل

(فيه حديث أبي سعيد وتقدم في الباب قبله، وفيه حديث أبي أيوب وسيأتي في باب الزينة والطيب، وحديث ابن عمر وسيأتي في باب فضل الصلاة على الجنائز).

١٦٩٤ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «من غسل، واغتسل، وغدا، وابتكر، ودنا فاقترب، واستمع وأنصت كان له بكل خطوة قيام سنة وصيامها»^(٢).

رواه الحارث، وأبو يعلى بسند الصحيح وله شاهد من حديث أوس بن أوس رواه أبو داود الطيالسي، وأصحاب السنن الأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما وغيرهم.

[فائدة]:

قال الخطابي: قوله ﷺ: «غسل واغتسل وبكر وابتكر» اختلف الناس في معناه: فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام الظاهر الذي يراد به التوكيد. ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين وقال: ألا تراه يقول في هذا الحديث: «ومشى ولم يركب» ومعناها واحد وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد. وقال بعضهم: «غسل» معناه غسل الرأس خاصة وذلك لأن العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها مؤنة فأراد غسل الرأس من أجل ذلك، وإلى هذا ذهب مكحول. وقوله: «واغتسل» معناه غسل سائر الجسد. وزعم بعضهم: أن قوله: «غسل» معناه أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة ليكون أملك لنفسه وأحفظ في طريقه لبصره. وقوله: «بكر وابتكر» زعم بعضهم أن قوله: «بكر» أدرك باكورة الخطبة وهي أولها، ومعنى: «وابتكر» قدم في الوقت. / وقال ابن الأنباري: معنى «بكر»^{ب/٨٧} تصدق قبل خروجه وتناول في ذلك ما روي في الحديث من قوله عليه السلام: «باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها». وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة: من قال في الخبر: «غسل واغتسل» يعني بالتشديد معناه: جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته واغتسل.

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٢ مكرر ب) مختصرًا وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢) وقال: قلت: له عند أبي داود حديثان غير هذا. رواه أحمد ورجال الصريح.

ومن قال: غسل واغتسل يعني بالتخفيف: أراد غسل رأسه، واغتسل فغسل سائر الجسد لخبر طاوس عن ابن عباس ثم روي بإسناده الصحيح.

١٦٩٤ مكرر - إلى طاوس قال: قلت لابن عباس: زعموا أن النبي ﷺ قال: «اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً ومسوا من الطيب». قال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم.

١٦٩٥ - عن هشام بن الحارث قال: قال عبد الله: أن من السنة الغسل يوم الجمعة.

رواه الطيالسي، والحارث.

١٦٩٦ - وعن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله - أو تطهر فأحسن طهوره شك ابن عجلان - ثم أتى الجمعة فلم يبلغ ولم يفرق بين اثنين إلا غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الأخرى»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد، وابن خزيمة في صحيحه، والحميدي فذكره وزاد في آخره: «غفر له بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام»^(٢)، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وليس كما زعم فلم يخرج مسلم لعبد الله بن وديعة شيئاً، ورواه ابن ماجه مختصراً، ورواه البخاري لكن من رواية عبد الله بن وديعة عن سلمان.

١٦٩٧ - وعن زاذان: أن رجلاً سأل علياً رضي الله عنه عن الغسل فقال: اغتسل كل يوم إن شئت. قال: لا بل الغسل. قال: اغتسل كل يوم الجمعة، ويوم الفطر، ويوم النحر، ويوم عرفة^(٣).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٦٩٨ - وعن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يجامعوا يوم الجمعة ليؤجّبوا الغسل^(٤).

رواه مسدد.

(١) أطراف الحديث عند: أحمد في المسند (١٨١/٥)، ابن خزيمة في الصحيح (١٧٦٣، ١٨١٢)، الحاكم في المستدرک (٢٩٠/١)، ابن ماجه في السنن (١٠٩٧)، الهيثمي في موارد الظمان (٥٦٦).
(٢) راجع مسند الحميدي (١٣٨).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالیه برقم (٦٠٣) وعزاه لمسدد.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالیه برقم (٦٠٤) وعزاه لمسدد.

١٦٩٩ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أمرنا بالغسل يوم الجمعة. فقلت: أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة؟ قال: لا أدري^(١).
رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات.

١٧٠٠ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أتركهن حتى أموت: بالغسل يوم الجمعة، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم.
رواه أحمد بن منيع، والحاثر وسيأتي لفظه في كتاب الصوم، ورواه مسلم، وأبو داود، والنسائي فجعلوا مكان غسل الجمعة صلاة الضحى.

١٧٠١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن [أبدًا]^(٢): الوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة^(٣).
رواه أحمد بن منيع، ومسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

ورواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي^(٤)، وابن خزيمة، والحاثر دون غسل الجمعة وجعلوا مكانه صلاة الضحى.

١٧٠٢ - وعن أبي سلمة قال: جاء أبو هريرة رضي الله عنه فسلم على النبي ﷺ يعوده في شكواه فأذن له فدخل عليه فسلم وهو قائم فوجد النبي ﷺ متساند إلى علي رضي الله عنه وقد قال علي بيده على صدره ضامه إليه والنبي ﷺ باسط رجله فقال النبي ﷺ: «ادن يا أبا هريرة». فدنا ثم قال: «ادن» فدنا. ثم قال: «ادن» فدنا حتى مس أطراف أصابع أبي هريرة أطراف أصابع النبي ﷺ ثم قال له: «اجلس يا أبا هريرة». فجلس. فقيل له: «ادن مني طرف ثوبك». فمد أبو هريرة ثوبه فأمسك بيده وأدناه من وجه النبي ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «أوصيك يا [أبا]^(٥) هريرة بخصال لا تدعهن ما بقيت؟ قال: نعم أوص بما شئت. قال: «أوصيك بالغسل يوم الجمعة والبكور إليها ولا تلغ ولا تله، أوصيك بثلاثة أيام من كل شهر فإنه صوم الدهر، أوصيك بركعتي الفجر/ لا تدعهما وإن صليت الليل كله فإن فيهما الرغائب» قالها ثلاثًا «ضم إليك ١/٨٨

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩٦) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٢) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(٣) الأثر في مسند أبي يعلى برقم (١١/٦٢٢٦)، وفي المقصد العلي برقم (٣٦١)، وذكره ابن حجر في

المطالب العالية باختصار برقم (٥٩٩) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٤) جاءت الكلمة مكررة بالأصل.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

ثوبك». فضم ثوبه إلى صدره. فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي. أسر هذا أو أعلنه؟ قال: «بل أعلنه يا أبا هريرة» قالها ثلاثاً^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي، وهو في الصحيحين وغيرهما باختصار.

١٧٠٣ - وعن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سمعت سعداً يقول: ما كنت أحسب أن أحداً يدع الغسل يوم الجمعة.

رواه أحمد بن منيع.

١٧٠٤ - وعن عمران بن الحصين، وأبي بكر رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة كُفِّرَتْ عنه ذنوبه وخطاياها فإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كان له بكل خطوة عمل عشرين سنةً فإذا فرغ من الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة»^(٢).

رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، ..

١٧٠٤ مكرر - ورواه الطبراني في الكبير وسيأتي في باب فضل الصلاة على الميت من حديث ابن عمر مرفوعاً بسند ضعيف: «ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يوماً في سبيل الله واليوم بسبعمئة سنة»^(٣).

١٧٠٥ - وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: بلغني أنك تقول: «الجمعة إلى الجمعة، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت»^(٤) الكبائر. فقال رسول الله ﷺ: «نعم» ثم زاده فقال: «الغسل يوم الجمعة كفارة والمشي إلى الجمعة كفارة كل قدم منها كعمل عشرين سنةً فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة»^(٥).

رواه إسحاق والطبراني في الأوسط.

١٧٠٦ - وعن هشيم قال: قلت ليزيد: هل من غسل غير يوم الجمعة؟ قال: نعم

(١) طرفه عند الشجري في الأمالي (٢٧٢/١).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩٣) وعزاه لإسحاق وقال: قال إسحاق: الضحاك بن

حمزة ثقة في الحديث قلت: (...). كذا نقت بعد ذلك ثم عزاه محققه إلى أحمد في الزهد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠٢) وعزاه لعبد بن حميد.

(٤) في المطالب: «لمن اجتنب».

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٤) وعزاه لإسحاق بن راهويه.

يوم عَرَفَةَ، وعيد الفطر، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة^(١). وقال: فيه حدثنا عبد الرحمن.

رواه أبو يعلى عن هشيم به.

٣ - باب الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة وما جاء فيمن اغتسل للجنابة والجمعة

١٧٠٧ - عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ رضي الله عنه - ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ - قال: «من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالفصل أفضل»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي بإسناد حسن.

١٧٠٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت وهو يجزى عنه الفريضة ومن اغتسل فالفصل أفضل وهو من السنة».

رواه أحمد بن منيع واللفظ له بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، ورواه أبو داود الطيالسي، والبزار من هذا الوجه دون قوله: «وهو من السنة».

ورواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وابن الجارود من حديث سمرة بن جندب، وأبو داود من حديث عائشة، والبزار من حديث جابر، وأبي سعيد.

١٧٠٨ - وعن عبد الله بن أبي قتادة قال: دخل عليّ أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غسلك من جنابة أو من جمعة؟ قلت: من جنابة قال: أعد غسلًا آخر فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى»^(٣).

رواه أبو يعلى، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقال: صحيح على شرطيهما قلت: كلاً. هارون بن مسلم العجلي لم يُخرج له في الصحيحين ولا في أحدهما بل ولا له رواية في شيء من الكتب الستة.

(١) الخبر في مسند أبي يعلى برقم بنحوه (٣/١٦٥٩) وفي المقصد العلي برقم (١٧٨) بنحوه. وفي مجمع الزوائد (١٩٨/٢) وقال: رواه أبو يعلى وهشيم ويزيد كلاهما من أهل الصحيح. قلت: يزيد بن أبي يزيد ضعيف.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠١) وعزاه لأبي داود، وقال: قلت: المشهور عن الحسن في هذا عن سَمُرَةَ بن جندب، لا عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه هارون بن مسلم، قال أبو حاتم: فيه لين، ووثقه الحاكم، وابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

٤ - باب فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير

إذا لم يجد قائدًا والأمر بالحضور للجمعة والرواح إليها
وفي كم تؤتى الجمعة والزجر عن التخلف عنها من غير عُذر
١٧٠٩ - عن حميد قال: كان أنس في قَصْرِه فأحيانًا يُجْمَع وأحيانًا لا يُجْمَع^(١).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كتبنا إلى عمر نسأله عن الجمعة
بالبحرين. فكتب إلينا أن جَمَعُوا حيثما كنتم^(٢).

رواه مسدد.

١٧١١ - وعن عَوْن قال: كان أبو المليح على الأُبْلَّة^(٣) ولم يكن من عُمَّال الحجاج
[أتقى من أبي المليح]^(٤) فكان إذا كان يوم الجمعة جاء فجمَع بالبصرة ثم رجع^(٥).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧١٢ - وعن كثير - مولى لابن سَمْرَةَ - قال: مررت على عبد الرحمن بن سَمْرَةَ
يوم الجمعة^(٦) وهو قاعد على بابهِ فقال: ما خطب أميركم؟ فقلنا: أوما جمَعْتَ؟ قال: لا
حَبَسْنَا هذا الرِّذْغ^(٧).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧١٣ - وعن الحسن قال: الضرير إذا لم يجد/ قائدًا فلا جمعة عليه^(٨).

ب/٨٨

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧١٤ - وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «احضروا الجمعة
وادنوا من الإمام فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة وإنه لمن أهلها»^(٩).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٦) وعزاه لمسدد.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٧) وعزاه لمسدد.

(٣) موضع بالبصرة. (٤) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٥) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩٠) وعزاه لمسدد.

(٦) في المطالب «وهو قاعد على بابهِ يوم الجمعة».

(٧) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٥٨٨) وعزاه لمسدد. قلت: الرِّذْغُ، والرِّذْغَةُ، والرِّذْغَةُ بالهاء:

الماء والطَّيْنُ وَالْوَحْلُ الكَثِيرُ الشَّدِيدُ (لسان العرب).

(٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٨٩) وعزاه لمسدد.

(٩) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩١) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبزار، والبيهقي، ومدار أسانيدهم على الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف، ..

١٧١٥ - وأبو داود في سننه بلفظ: «احضروا الذكر، وادنوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها».

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضاً، وصام يوم الجمعة، وراح إلى الجمعة، وشهد جنازة، وأعتق رقبة»^(١).

رواه أبو يعلى، وابن حبان في صحيحه وسيأتي في باب عيادة المريض.

١٧١٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من علم أن الليل يؤويه إلى أهله فليشهد الجمعة»^(٢).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد الله بن سعيد المقبري، ..

[فائدة]:

ورواه الترمذي دون قوله: «من علم» فقال: سمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب عليه الجمعة فلم يذكر أحد فيه عن النبي ﷺ شيء قال أحمد بن الحسن: قلت لأحمد بن حنبل: فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ؟ فقال أحمد: عن النبي ﷺ قلت: نعم قال أحمد بن الحسن حدثنا فذكر الحديث المتقدم قال: فغضب أحمد بن حنبل وقال لي: استغفر ربك، استغفر ربك.

قال الترمذي: إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئاً وضعفه لحال إسناده. قال: وإنما يُروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري قال: ولا يصح عن النبي ﷺ شيء في هذا الباب. واختلف أهل العلم على من تجب الجمعة؟ فقال بعضهم: تجب الجمعة على من آواه الليل إلى منزله. وقال بعضهم: لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء. وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق.

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٢/١٠٤٤)، وفي المقصد العلي برقم (٣٦٠)، وفي مجمع الزوائد للهيثمي (١٦٩/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، وذكره الهيثمي أيضاً في موارد الظمان (برقم ٧١٣).

(٢) راجع كثر العمل (٧٦١٣).

١٧١٨ - وعن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة قال: سمعت عمي يحدث عن النبي ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاثاً^(١) طبع على قلبه وجعل قلبه قلب منافق^(٢)».

رواه مسدد بسند الصحيح، ..

١٧١٩ - وأبو يعلى ولفظه: «مَنْ سَمِعَ النداء يوم الجمعة فلم يأت - أو لم يُجِب - ثم سمع النداء فلم يأت - أو لم يُجِب - ثم سمع النداء فلم يأت - أو لم يُجِب - طبع الله عز وجل على قلبه فجعل قلبه قلب منافق^(٣)».

١٧٢٠ - وعن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة فقد طبع على قلبه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

ورواه ابن ماجه، والحاكم وصححه من طريق عبد الله ابن أبي قتادة عن جابر.

وله شاهد من حديث أبي الجعد الضمري رواه أصحاب السنن [يعني الأربعة]^(٤).

١٧٢١ - وعن حارثة بن النعمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الرجل في غنيمته إلى حاشية القرية فيشهد الصلاة ويؤوب إلى أهله حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى رَدَهة هي أعفا من هذه فيرتفع حتى لا يشهد من الصلاة إلا الجمعة حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى رَدَهة هي أعفا من هذه فيرتفع حتى لا يشهد جمعة ولا يدري ما يوم الجمعة حتى يطبع على قلبه».

رواه مسدد وأبو يعلى واللفظ لهما بسند حسن، وأحمد بن حنبل، والبيهقي في الكبرى. قوله: «رَدَهة» هي بفتح الراء والهاء بينهما دال مهملة ساكنة: نقرة في الجبل، والجمع رداه.

(١) في المطالب: «ثلاثة».

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٧) وعزاه لمسدد.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (١٣/٧١٦٧)، وفي المقصد العلي برقم (٣٧٠)، وفي مجمع الزوائد برقم (١٩٣/٢) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن سعد بن زرارة والراوي له عن محمد بن عبد الرحمن: شعبة واختلف عليه فيه فرواه عنه عبد الملك بن إبراهيم الجدي والنضر بن شميل عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمه، ورواه أبو إسحاق الفزاري عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن ابن أبي أوفى - كما سيأتي - وبقية رجاله ثقات.

(٤) وضع الناسخ فوق كلمة «السنن» رمز (ع) للدلالة على أنهم الأربعة فكتبته صريحاً بين معقوفين.

١٧٢٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال: «عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة» قال: ثم قال في الثانية «عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها». وقال في الثالثة: «عسى أن يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة وطبع الله على قلبه»^(١).

رواه أبو يعلى، ..

١٧٢٣ - ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه».

وله شاهد من/ حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.

وتقدم حديث عبد الله بن عمرو، وحديث عقبة بن عامر في باب الحث على المذاكرة.

١٧٢٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من ترك الجمعة ثلاث جُمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره^(٢).

رواه أبو يعلى موقوفاً بسند صحيح، ..

١٧٢٥ - والترمذي بلفظ: أن ابن عباس سئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة فقال: هذا في النار.

٥ - باب الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة

(فيه حديث جابر وسيأتي في صلاة العيدين).

١٧٢٦ - عن أم الحصين رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ يخطب وهو مقنع ببردة وعضلته ترتج^(٣).

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٤/٢١٩٨)، وفي المقصد العلي برقم (٣/١٩)، وفي مجمع الزوائد (١٩٣/٢) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون. قلت: بل في رجال المشك بن وكيع وهو ساقط الحديث. والفضل بن عيسى الرقاشي منكر الحديث، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٩) وعزاه لأبي يعلى.

(٢) الأثر في المسند لأبي يعلى برقم (٥/٢٧١٢)، وفي المقصد العلي برقم (٣٧١)، وفي مجمع الزوائد (١٩٣/٢) وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٨) وعزاه لأبي يعلى.

(٣) أخرجه الحميد في المسند برقم (٣٥٩).

رواه الحميدي بإسناد صحيح، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله وسياتي في باب لبس الأحمر.

١٧٢٧ - عن ابن رضى الله عنه قال: نذر رسول الله ﷺ إلى الناس يوم الجمعة بأذنة هيتهم فقال: أما ضر رجلاً لو أخذ لهذا اليوم ثوبين، فلبس أحدهما في الجمعة الأخرى حتى تمت ثياب من البحر غلاً - (١) النوبين (٢).

رواه ابن أبي شيبة وسنده موسى بن عميرة.

١٧٢٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: نذر رسول الله ﷺ ثوبان يلبسهما يوم الجمعة فإذا انصرف من الجمعة طواهما ورفعهما.

رواه الحارث عن الواسطي وهو ضعيف، رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، ..

١٧٢٩ - وابن خزيمة ورواه ابن حبان في صحيحه لفظهم: أن رسول الله ﷺ طيب يوم الجمعة فأبى عليهم ثياب الأثريين، ثم قال: أما من لبس ثوبين من يوم الجمعة لم ينجس حتى يغتسل أحدكم.

ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن مسعود.

١٧٣٠ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: رواه الله ﷺ: فمن الحق على المسلمين أن يغتسل أحدكم إذا لبس ثوبين من يوم الجمعة إن كان أهل، فإن لم يكن غتسل فإن الماء طيب.

رواه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح.

١٧٣١ - عن ابن أبي عمير قال: قال رسول الله ﷺ: من اغتسل يوم الجمعة فلبس ثوبين من يوم الجمعة لم ينجس حتى يغتسل أحدكم. رواه ابن ماجه في صحيحه.

(١) في الأصل: حبر.

(٢) ذكره ابن حبان في صحيحه المطالب العالية بركة (٦١٠) رواه.

(٣) في المطالب: طواهما. وهو فيه بضم طاء (٦١٠) ورواه ابن حبان.

(٤) راجع الصحيح لابن خزيمة (رقم ١٠٦٥)، موارد الظمان البيهقي (٥٦٨).

(٥) راجع له ابن أبي داود (١٥٧٨)، ابن ماجه (١٠٩٦).

(٦) ابن أبي عمير، حديث: أحما، حنبل في المسند (٨١/٥)، ابن خزيمة في الصحيح (١٧٦٣).

١٨١٢ - الحاكم في المستدرج (٢٩٠/١)، ابن ماجه في السنن (١٠٩٧).

رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه، ورواه ابن خزيمة في صحيحه.

١٧٣٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا بيوتكم ولا تشبهوا باليهود التي تجمع الأكباء في دورها»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف خالد بن أياس العدوي. الأكباء: الكناسات واحدا كبا مقصور وبالمد والكسر البخور.

١٧٣٣ - وعن ابن السبّاق: أن النبي ﷺ قال في جمعة من الجُمع: «إن هذا يوم عيد جعله الله عز وجل للمسلمين فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك»^(٢).

رواه مسدد، والبيهقي مرسلًا بسند رجاله ثقات.

ورواه البيهقي مرفوعًا من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس وقال: الصحيح أنه مرسل.

١٧٣٤ - وعن محمد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - من الأنصار - عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة حق على كل مسلم يوم الجمعة: السواك، والغسل، والطيب إن وجد»^(٣).

رواه مسدد، وأبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل.

١٧٣٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن طلحة، ورافع بن خديج قالا: حدثنا رسول الله ﷺ [فقال]: «السواك واجب، وغسل الجمعة واجب».

رواه أبو يعلى.

١٧٣٦ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ معشر المسلمين من جاء منكم الجمعة فليغتسل وإن وجد طيبًا فلا عليه أن يمس منه وعليكم بالسواك»^(٤).

(١) أطراف الحديث عند: الترمذي في الجامع الصحيح (٢٧٩٩)، التبريزي في المشكاة (٤٤٨٧)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٨٧٣).

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالمة برقم (٦١٠) وعزاه لمسدد.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب برقم (٦١١) وعزاه لمسدد ونصه فيه: «حق على كل مسلم أن يغتسل يوم الجمعة، وأن يتسوك، وأن يمس من طيب إن كان له»، وكذا ذكره الهيثمي بنحو مما عند ابن حجر (١٧٢/٢) وقال: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٢) إلى ما فقط دون قوله: «بها معشر» ما بين «». وقال: -

قال: فحدثت عبد الله بن عباس بالذي حدثني أبي أيوب قال: عبد الله: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري.

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل والطبراني وابن خزيمة في صحيحه.
وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس.

٦ - باب التكبير والصلاة يوم الجمعة

وما جاء في خروج النساء يوم الجمعة من المسجد
/ والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة (*)

١٧٣٧ - وعن أبي عمرو الشيباني قال: رأيت ابن مسعود رضي الله عنه يخرج النساء يوم الجمعة من المسجد^(١).
رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧٣٨ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده ولكن تفسحوا»^(٢).
رواه أبو يعلى وفي سننه ابن لهيعة.

١٧٣٨ م - وعن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الخرقه قال أبي: إن لي إليك حاجة فظننت أنه يريد شيئاً من عرض الدنيا فقلت: يا أبة سل ما شئت. قال: فإني أسألك أن تبكر إلى الجمعة فإني سمعت أبا سعيد يقول: قال رسول الله ﷺ: «الملائكة يوم الجمعة يكتبون الناس فكالمُهْدَى بغيراً أو كالمُهْدَى بقرة أو كالمُهْدَى شاة أو كالمُهْدَى طائر أو كالمُقدِّم بيضة فإذا قعد الإمام على المنبر طويت الصحف».

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

١٧٣٩ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «إذا كان يوم الجمعة جاءت الملائكة إلى أبواب المسجد فكتبوا الناس على قدر منازلهم وخرجت الشياطين بالربايت

= رواه الطبراني في الكبير وفيه: معاوية بن يحيى الصدفي، وفيه كلام كثير.

(*) جاء عند هذا الموضع بالهامش عبارة مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: «قوبل فصح».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٥٩٢) وعزاه لمسدد.

(٢) أطرافه عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٢/٣)، أحمد في المسند (٤٥/٢)، (٣/٢٩٥، ٣٤٢).

يربثون^(١) الناس ويذكرونهم الحوائج فمن أتى الجمعة ودنا واستمع وأنصت ولم يبلغ كان له كفلان من الأجر ومن نأى فاستمع وأنصت ولم يبلغ كان له كفل من الأجر، ومن دنا فاستمع ولم يُنصت ولغا كان عليه كفلان من الإثم ومن نأى ولم يسمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر». سمعته من نبيكم ﷺ.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل وزاد: «ومن قال: صِهْ فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له». ثم قال: هكذا سمعتُ نبيكم ﷺ^(٢).

ورواه أبو داود في سننه باختصار وفي إسنادهم راو لم يسم. الربايث: بالراء والباء الموحدة ثم ألف وياء مثناة تحت بعدها ثاء مثلثة جمع ربيثه وهي الأمر الذي يحبس المرء عما يقصد ويشبطه عنه. ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتفند عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة. وقوله: «صِهْ»: بكسر الهاء وتكسر مُنَوْنَةٌ وهي كلمة زجر للمتكلم أي اسكت. «والكِفْل»: بكسر الكاف هو النصيب من الأجر أو الوزر.

١٧٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة يكتبون الناس على منازلهم جاء فلان الجمعة من الساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا فلان والإمام يخطب وقد أدرك الصلاة ولم يدرك الجمعة إذا لم يدرك الجمعة».

رواه الحارث بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. ولأبي هريرة حديث في الصحيح وغيره بغير هذه السياقة.

١٧٤١ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الملائكة يقومون على أبواب المسجد فيكتبون الأول فالأول حتى إذا خرج الإمام طويت الصحف»^(٣).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل وسند رجاله ثقات، والطبراني في الكبير، وتقدم حديث أبي هريرة في الباب قبله.

١٧٤٢ - وعن الحكم بن الأعرج - أو حُصَيْن بن أبي الحُرِّ - قال: رأيت عمران بن

(١) في مجمع الزوائد: «يوتبون».

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه (١٧٧/٢) وقال: قلت: روى أبو داود طرفاً منه يسيراً. رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) ذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٢ : ١٧٧) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

الحصين صلى الجمعة ثم صلى بعدها ركعتين. فقيل^(١): أكملها، أكملها^(٢). فذكرت ذلك لعمران فقال: لأن يختلف النيازك^(٣) في جوفي أحب إلي من أن أفعل ذلك. فرمقته في الجمعة الثانية فصلى ثم احتبى فلم يصل حتى قام إلى العصر^(٤).

رواه مسدد ورجاله ثقات.

١٧٤٣ - وعن السائب بن يزيد قال: كنا نصلي في زمن عمر رضي الله عنه يوم الجمعة فإذا خرج عُمر، وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا فربما يسأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وخدامهم فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته.

رواه إسحاق بن راهويه موقوفاً بسند صحيح، والبيهقي في الكبرى.

١٧٤٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة^(٥).

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه مسلم في صحيحه وغيره.

٧ - باب اتخاذ المنبر، وقدره، واسم من صنعه وحنين الجذع واتخاذ العصا

١٧٤٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع فاتاه رجل رومي فقال: أصنع لك منبراً تخطب عليه فصنع له منبره هذا الذي ترون. قال: فلما قام عليه يخطب حنَّ الجذع حنين الناقة إلى ولدها فنزل رسول الله ﷺ فضمه إليه فسكن فأمر به أن يدفن ويحضر له^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ..

١٧٤٦ - وفي رواية له: «إذا رأيتم فلائناً يخطب على منبري فاضربوا رأسه، ..»

١٧٤٧ - / وعبد بن حميد ولفظه: قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة فقال له الناس: يا رسول الله قد كثر الناس - يعني المسلمين - وإنهم

(١) في الأصل: «فقال» والتصويب من المطالب.

(٢) جاء في المطالب بدلاً من هذه الكلمة «أربعاً».

(٣) في الأصل: «النيازكة» والتصويب من المطالب.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٣٣) وعزاه لمسدد.

(٥) طرفه في مسند الشافعي (ص ٦٣).

(٦) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦١٨) وعزاه محققه إلى أبي بكر بن أبي شيبة.

ليحبون أن يروك فلو اتخذت منبرًا تقوم عليه فيراك الناس؟ قال: «نعم. من يجعل لنا هذا المنبر؟» فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: «تجعله؟» قال نعم. ولم يقل إن شاء الله. قال: «ما اسمك؟» قال: فلان. قال: «اقعد» فقعد. ثم عاد فقال: «من يجعل لنا هذا المنبر؟» فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: «تجعله؟» قال: نعم. ولم يقل إن شاء الله. قال: «ما اسمك؟» قال: فلان. قال: «اقعد» فقعد. ثم عاد فقال: «من يجعل لنا هذا المنبر؟» فقام إليه رجل فقال: أنا. فقال: «تجعله؟» قال: نعم إن شاء الله. قال: «ما اسمك؟» قال: إبراهيم. قال: «اجعله». قال: فلما كان يوم الجمعة. اجتمع الناس للنبي ﷺ في آخر المسجد^(١) فلما صعد رسول الله ﷺ^(٢) المنبر واستوى^(٣) عليه استقبال القبلة حنّت النخلة حتى أسمعني وأنا في آخر المسجد قال: فنزل رسول الله ﷺ عن المنبر فاعتنقها فلم يزل حتى سكنت ثم عاد إلى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن هذه النخلة إنما حنّت شوقًا إلى رسول الله ﷺ لما فارقتها فوالله لو لم أنزل إليها فاعتنقتها لما سكنت إلى يوم القيامة»^(٤) . . .

١٧٤٨ - ورواه أبو يعلى ولفظه: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من القوم فقال: إن شئت جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم. قال: «نعم». قال: فجعل له المنبر. فلما جلس عليه حنّت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها فلما كان من الغد رأيتها قد حولت فقلنا ما هذا؟ قالوا: جاء النبي ﷺ البارحة، وأبو بكر، وعمر فحولوها^(٤) . . .

١٧٤٩ - ورواه البزار ولفظه: كان لرسول الله ﷺ خشبة يقوم إليها فجاء رجل فأمره أن يجعل له كرسيًا. فقام النبي ﷺ يخطب عليه فحنّت الخشبة التي كان يقوم عندها حتى سمع أهل المسجد حنينها. قال: فقلت للعرفي: أنت سمعته؟ قال: نعم سمعته

(١) عبارة: «النبي ﷺ في آخر المسجد» ثم عبارة: «رسول الله ﷺ» ليستا في المطالب.

(٢) في المطالب: «فاستوى».

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦١٧) وعزاه لعبد بن حميد. وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٢ : ١٨٢) وقال: قلت: عزا بعضه إلى ابن ماجة صاحب الأطراف [أي المزني صاحب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف] ولم أجده في سماعي والله أعلم. رواه الطبراني في الأوسط وقال: لم يروه عن الجريري إلا شيبه. قلت: ولم أجده من ذكره ولا الراوي عنه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنصه (١٨٠/٢ : ١٨١) وقال: رواه أبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون، وذكره ابن حجر في المطالب مختصرًا (٦١٨ مكرر) وعزاه لأبي يعلى.

لعمري . فجاء النبي ﷺ حتى احتضنها فسكنت^(١) . قال البزار : لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من وجهين أحدهما : رواه مجالد عن أبي الوداك . والثاني : محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي . قلت : رواه ابن أبي شيبه ، وأبو يعلى من طريق مجالد ، والبزار من طريق ابن أبي ليلى ، وفات البزار ما رواه عبد بن حميد من طريق أبي نضرة وهي أمثل الطرق الثلاث^(٢) .

١٧٥٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فلما جعل المنبر حثت حنين الناقة إلى ولدها فأثاها فوضع يده عليها فسكنت .

رواه ابن أبي شيبه ورجاله ثقات ، . .

١٧٥١ - وأبو يعلى ولفظه : قال : كان رسول الله ﷺ يقوم يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من الروم . وقال : إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كأنك قائم . قال : «نعم» قال : فجعل له المنبر . فلما جلس عليه حثت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها . فلما كان من الغد فرأيتها قد حوّلت . فقلت : ما هذا؟ قال : جاء النبي ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر فحوّلوها^(٣) . وحديث جابر هذا في الصحيح لكن بغير هذا السياق .

١٧٥٢ - وعن أبي حازم أخبرني سهل بن سعد رضي الله عنه : أن العود الذي كان في المقصورة جعل لرسول الله ﷺ حين أسن فكان يتكئ عليه إذا قام^(٤) . فلما قبض رسول الله ﷺ سُرِقَ فطلب فوجد في مسجد بني عمرو بن عوف فكانت الأرضة قد

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنصه (١٨١/٢) وقال : رواه البزار من رواية : محمد بن أبي ليلى عن عطية . وكلاهما مختلف في الاحتجاج به .

(٢) جاء تعليق بالهامش هذا نصه : حاشية : ذكر الخطيب في المبهمات من حديث سهل بن سعد ذكر المنبر وفيه : كان غلام نجار لامرأة . . الحديث . اسمه يمنا . ويقال ميمون . ولم يعلم أحد اسم المرأة . وكذا قال ابن بشكوال في المبهمات من حديث جابر وعزاه المصنف عبد الرزاق قال : وقيل : ميمون النجار كذا في فوائد قاسم بن أصبغ . قال وحكى عن عمر بن عبد العزيز : أن الذي عمل المنبر : صباح غلام العباس ، وذكر أيضاً عن المطلب أن الذي عمله قبيصة المخزومي من أنه كانت قريبة من المسجد . وفاتهم ما ذكر في حديث عبد بن حميد .

(٣) ذكره الهيثمي بنصه في مجمع الزوائد (١٨١/٢) وقال : رواه أبو يعلى ورجاله موثقون .

(٤) جاءت العبارة في المطالب على النحو التالي : «أن العود الذي كان في المقصورة كان النبي ﷺ يتكئ عليه إذا قام» .

أصابت منه فَنُحِتَتْ له خشبتان جُوفَتَا ثم أُطْبِقَتَا عليه ثم شُعِبَت الخشبَتان عليه فانت إذا رأته رأيت الشَّعَبَ فيه^(١).

رواه ابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وسيأتي لفظه في باب معجزات النبوة.

١٧٥٣ - وعن ابن عباس، وأنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر فحنّ الجذع حتى أتاه رسول الله ﷺ فاحتضنه فسكن فقال رسول الله ﷺ: «لو لم احتضنه لحنّ إلى يوم القيامة».

رواه أحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحاثر بسند رجاله ثقات ولفظهم واحد.

ورواه ابن ماجه مختصراً بسند صحيح.

١٧٥٤ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن اتخذ منبراً فقد اتخذ أبي إبراهيم، وإن اتخذ العصا فقد اتخذ أبي إبراهيم العصا»^(٢).

رواه إسحاق، والبخاري بسند فيه موسى بن محمد بن إبراهيم وهو ضعيف.

١٧٥٥ - وعن جرير رضي الله عنه قال: خطب النبي ﷺ...^(٣).

رواه الطيالسي...^(٣).

٨ - باب رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها والزجر عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب^(*)

١٧٥٦ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العوايق في بيوتها - أو قال في خدورها - فقال: «يا معشر من آمن بلسانه [ولم يدخل الإيمان قلبه]»^(**) لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته»^(٤).

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦١٥) وعزاه لأبي بكر ابن أبي شيبة.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦١١) وعزاه لإسحاق ولم يذكر كلمة «العصا» بآخر الحديث. وقال: رواه البخاري عن أبي سعيد الأشج عن عقبه وقال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد، وذكره الهيثمي في المجمع (١٨١/٢) وقال: رواه البخاري الطبراني في الكبير وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو ضعيف جداً.

(٣) موضع النقط غير واضح بهامش المخطوط.

(*) جاء بعد العنوان عبارة غير واضحة بالهامش.

(**) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب مختصراً (٦١٢) وعزاه لأبي يعلى، وذكره في رقم (٢٥٦٢) وعزاه لأبي =

رواه أبو يعلى الموصلي. ورواه أحمد بن حنبل والحاكم، والبيهقي في الكبرى.

١٧٥٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب متى نزلت هذه السورة؟ فلم يجبه. قال: فلما قضى صلاته قال: مَالِكَ من صلاتك إلا ما لغوت. فأتى أبو ذر النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «صدق أبي»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات، وأبو بكر ابن أبي شيبة، والبزار، ..

١٧٥٨ - وأحمد بن منيع ولفظه: أن النبي ﷺ قرأ سورة على المنبر فقال أبو ذر لأبي: متى نزلت هذه السورة؟ فأعرض عنه أبي. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أبي لأبي ذر: مَا لَكَ من صلاتك إلا ما لغوت. فذكره. قوله: لغوت: قيل معناه خبت من الأجر، وقيل: أخطأت، وقيل: ثكلت، وقيل: بطلت فضيلة جمعتك، وقيل: صارت جمعتك ظهراً، وقيل: غير ذلك.

١٧٥٩ - وعن جابر قال: قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لرجل في يوم الجمعة: لا جمعة لك. فذكر الرجل [ذلك]^(٢) للنبي ﷺ فقال: يا رسول الله: إن سعداً قال لي: لا جمعة لك. فقال النبي ﷺ: «لِمَ يا سعد؟» قال: إنه تكلم وأنت تخطب فقال: «صَدَقَ سَعْدٌ»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد والبزار، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه كلهم من طريق مجالد وهو ضعيف.

١٧٦٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا»، والذي يقول له أنصت ليس له جمعة»^(٤).

= يعلى أيضاً، وهو في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٦٧٥) وفي المقصد العلي برقم (١٩٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٨) وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات قلت: حمزة بن حبيب تأخر السماع من أبي إسحق.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٢) بنحوه وقال: رواه البزار وفيه: محمد بن عمرو، وقد حسن الترمذي حديثه وفيه اختلاف.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل واستدرسته من المطالب العالية.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٢٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٢) وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير وفيه =

رواه^(١) أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، البزار والطبراني كلهم من حديث مجالد لكن المتن له شواهد كثيرة.

[فائدة]:

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا للرجل أن يتكلم والإمام يخطب. وقالوا: إن تكلم غيره فلا ينكر عليه إلا بالإشارة، واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب ورخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب وهو قول أحمد وإسحاق. وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك وهو قول: الشافعي.

١٧٦١ - وعن جابر قال: دخل عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما والنبي ﷺ يخطب فجلس إلى جنبه أبي بن كعب فسأله عن شيء - أو كلمه بشي^(٢) - فلم يرد عليه فظن ابن مسعود أنها مَوْجَدَةٌ فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته قال ابن مسعود: يا أباي ما منعك أن ترد عليّ؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة قال: لِمَ؟ قال: تكلمت والنبي ﷺ يخطب. فقام ابن مسعود فدخل على النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ: (صدق أباي، صدق أباي أطيع أباي)^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند جيد وعنه ابن حبان في صحيحه.

١٧٦٢ - وعن الأرقم بن أبي الأرقم - وكانت له صحبة - رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَفْرُقُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ وَالْاِثْمَانِ يَخْطُبُ كَالْجَارِ قُضِبَهُ»^(٤) من النار^(٥).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني في الكبير بسند فيه هشام بن زياد. قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه وله شاهد من حديث عبد الله بن بسر، رواه

= مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس. ووثقه النسائي في رواية.

(١) جاءت هذه اللفظة في الأصل مكررة. (٢) هذه العبارة ليست في المطالب.

(٣) ذكر ابن حجر في المطالب العالية وقد جاء به خلل شديد وهو فيه برقم (٦٢٤) وعزاه لأبي يعلى. والحديث في مسند أبي يعلى برقم (٣/١٧٩٩) وفي المقصد العلي برقم (٣٦٧) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه وفي الكبير باختصار. ورجال أبي يعلى ثقات. قلت: بل في إسناده عيسى بن جاري قال النسائي: متروك. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وليته ابن حجر في التقریب.

(٤) القُضِب: بضم القاف هي الأمعاء.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٢ : ١٧٩) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه: هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه.

أحمد بن حنبل وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وغيرهم.

٩ - / باب الخطبة يوم الجمعة بسورة (ق) قائماً وخطبتين وجلستين

١/٩١

١٧٦٣ - عن بنت حارثة بن النعمان الأنصارية رضي الله عنها قلت: لقد رأيتنا وتنورنا^(١) وتنور رسول الله ﷺ وما أخذت (ق) تعني سورة (ق) إلا من في رسول الله ﷺ وهو يخطب.

رواه الطيالسي عن شعبة عن خبيب عن معن عنها..

١٧٦٤ - وأحمد بن منيع عن روح بن عبادة عن شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن معن بن عبد الله - أو محمد عبد الله بن معن عن حارثة بن النعمان قال: لقد رأيتنا وإن تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحد، وما تعلمت سورة (ق) إلا من في رسول الله ﷺ وهو يخطب بها يوم الجمعة. هكذا وقع في^(٢) مسندي الطيالسي، وأحمد بن منيع وصوابه..

١٧٦٥ - ما رواه مسلم في صحيحه وغيره (دس)^(٣) من طريق شعبة عن خبيب عن عبد الله بن محمد بن معن عن ابنة حارثة بن النعمان قالت: ما حفظت (ق) إلا من في رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة. فقال: وكان تنورنا، وتنور رسول الله ﷺ واحد^(٤).

١٧٦٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد ثم يقوم فيخطب^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى وزاد: فجلس جلوساً خفيفاً. ومدار إسنادهما على حجاج بن أرطاة وهو ضعيف وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

(١) التنور: هو الفرن.

(٢) جاءت العبارة في الأصل على هذا النحو: «هكذا في وقع في». ولفظ «في» الأول زائد على السياق فحذفته.

(٣) يقصد: أبو داود، والنسائي في السنن.

(٤) أطراف الخبر عند: أبي داود في السنن (١١٠٠، ١١٠٢)، النسائي في المجتبى (١٥٧/٢)، الحاكم في المستدرک (٢٨٤/١).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط، وفي البزار... ورجال الطبراني رجال الصحيح، وذكره ابن حجر في المطالب العلية=

١٧٦٧ - وعن سلمة بن الأكوع، وأبي حميد الساعدي، وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ: أنه كان يخطب خطبتين ويجلس جلستين، يجلس أول ما يصد، [وبين الخطبتين] (١).

رواه الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

١٠ - باب الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة

١٧٦٨ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه صعد المنبر يوم الجمعة فخطب فقام إليه الأشعث بن قيس فقال: غلبتنا عليكم هذه الحمرَاء. فقال: من يعذرني من هؤلاء الضياطرة؟ يتخلف أحدهم يتقلب على حشاياه وهؤلاء يهجررون إلى ذكر الله. لئن طردتهم إني إذا لم الظالمين. أما والله لقد سمعته وهو يقول: «لأنصركم على الدين عودًا كما ضربتموه عليه بدءًا».

رواه ابن أبي شيبة، ..

١٧٦٩ - والحارث ورجاله ثقات ولفظه: كان علي يخطب وقد أهدت به الموالي فأقبل الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا منه فقال: يا أمير المؤمنين غلبتنا عليك هذه الحمر على وجهك. قال: فغضب حتى احمر وجهه. فقال عبادة: وكان خلفه صعصعة بن صوحان فضرب بيده كتفي - أو منكبي شك أبو معاوية - فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون ليذكرن اليوم من أمر العرب شيئًا كان يكتمه. قال: فقال علي: من يعذرني من هذه الضياطرة يتمرغ أحدهم على حشاياه ويهجر قوم لذكر الله فيأمروني أطردهم فأكون من الظالمين. أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليضربنكم على الدين كما ضربتموه عليه بدءًا».

١٧٧٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قرأ في خطبته المائدة وسورة التوبة ثم قال النبي ﷺ: «أجلوا ما أحل الله فيهما وحرموا ما حرم الله فيهما» (٢).

رواه عبد بن حميد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

= برقم (٦١٣) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة.

(١) ما بين المعقوفين من المطالب والخبر فيه عن أبي هريرة فقط برقم (٦١٤) وعزاه للحارث.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٦٠٤) وعزاه لعبد بن حميد وجاء اللفظ الأخير فيه ومثله «منهما» بدل: «فيهما».

١١ - باب جواز قطع الخطبة،

وما جاء في الخطباء وما أعد لهم إذا لم يعملوا بما علموا

١٧٧١ - عن أبي الأحوص الجشمي قال: بينا ابن مسعود يخطب ذات يوم فإذا هو بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل حية فكأنما قتل [رجلاً]»^(*) مشركاً قد حلّ دمه^(١).

٩١/ب رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبخاري/ كلهم من طريق أبي الأعين العبدى وهو ضعيف.

ورواه الطبراني مرفوعاً وموقوفاً.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو داود الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع (...)^(٢).

ورواه أصحاب السنن (الأربعة)^(**) من حديث بريدة بن الخصيب.

١٧٧٢ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لما أسري بي أتيت على قوم تقطع شفاههم بمقارض من نار». قال: «قلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الخطباء من أمتك»^(٣).

رواه الطيالسي، ..

١٧٧٣ - وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحاثر وأبو يعلى كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان، زاد: «هؤلاء خطباء من أهل الدنيا كانوا يأمرؤن الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون»^(٤)، ..

١٧٧٤ - وفي رواية لأبي يعلى وابن حبان في صحيحه: «أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي فرأيت فيها رجالاً تقطع ألسنتهم وشفاههم بمقارض من نار» - أو قال: «من

(*) ما بين المعقوفين من المقصد العلي.

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٩/٥٣٢٠)، المقصد العلي برقم (٦٤٢)، ومجمع الزوائد (٤٥/٤) وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه والطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً. ورجال البخاري رجال الصحيح.

(٢) موضع النقط عبارة بالهامش مختلطة المداد.

(**) جاء فوق لفظ السنن هذا الرمز (ع) والمراد به أصحاب السنن الأربعة. فكتبته صريحاً لتسهيل الطباعة.

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩٩٢)، في المقصد العلي برقم (١٨٠٨).

(٤) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٣٩٩٦)، وفي المقصد العلي برقم (١٨٠٩).

حديد - قلت: من هؤلاء؟ قال خطباء أمتك^(١)، ...

١٧٧٥ - ورواه البزار بسند ضعيف ولفظه: «مررت ليلة أسري بي بقوم تقرض شفاههم فقلت من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الخطباء من أمتك» - أحسبه قال: «الذين يقولون ما لا يفعلون»^(٢) (*) .

١٢ - باب في خطبة كذبها داود بن المحبر على رسول الله ﷺ وما جاء في تحية المسجد وأداء الجمعة (**)

١٧٧٦ - عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما قالا: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة قبل وفاته وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله فوعظنا فيها موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها^(٣) القلوب وتقشعرت منها الجلود وتقلقت منها الأحشاء، أمر بلالاً فنادى الصلاة جامعة قبل أن يتكلم فاجتمع الناس إليه فارتقى المنبر فقال: أيها الناس ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم ثلاث مرات، فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحداً ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم فدنا الناس وانضم بعضهم لبعض والتفتوا فلم يروا أحداً ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم فدنوا وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحداً. فقام رجل فقال: لمن نوسع للملائكة؟ قال: لا إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا بين أيديكم ولا خلفكم^(٤) ولكن عن يمينكم وشمالكم. فقال: ولم^(٥) لا يكونون بين أيدينا ولا خلفنا؟ أهم أفضل منا؟ قال: بل أنتم أفضل من الملائكة. اجلس. فجلس. ثم خطب فقال: الحمد لله أحمدته ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. أيها الناس: إنه كائن في هذه الأمة ثلاثون كذاباً أولهم صاحب اليمامة، وصاحب صنعاء. أيها الناس: إنه من لقي الله وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً دخل

(١) الحديث في مسند أبي يعلى برقم (٧/٤١٦٠)، وفي المقصد العلي برقم (١٨١١).

(٢) أطراف الحديث عند: أحمد بن حنبل في المسند (٣/١٨٠)، وأبي بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٤/٣٠٨)، ابن كثير في التفسير (١/١٢٢)، الزبيدي في الإتحاف (١/٣٦٩)، التبريزي في المشكاة (٤٨٠١).

(*) جاء في هذا الموضع من الهامش عبارة مقابلة المخطوط على الأصل ونصها: «قوبل فصيح».

(**) جاءت هذه العبارة بالهامش وهذا أقرب ما يمكن أن تقرأ به في حين أنه لم يرد في تلك الخطبة شيء عن ذلك.

(٤) في الأصل: «خلفهم».

(٣) في الأصل: «من».

(٥) في الأصل: «لما».

الجنة. فقام علي بن أبي طالب فقال: بأبي وأمي يا رسول الله كيف يخلص بها لا يخلط معها غيرها بين لنا حتى نعرفه؟ فقال: حرصًا على الدنيا وجمعًا لها من غير حلها، ورضًا بها، وأقوام يقولون أقاويل الأخيار ويعملون عمل الفجار. فمن لقي الله وليس فيه شيء من هذه الخصال بقوله: لا إله إلا الله دخل الجنة. ومن اختار الدنيا على الآخرة فله النار. ومن تولى خصومة قوم ظلمة أو أعانهم عليها نزل به ملك الموت يبشره بلعنة ونار خالدًا فيها وبئس المصير. ومن خف لسلطان جائر في حاجة فهو قرينه في النار. ومن دل سلطان على جور قرن مع هامان في النار وكان هو وذلك السلطان من أشد الناس عذابًا. ومن عظم صاحب دنيا ومدحه طمعًا في دنياه سخط الله عليه وكان في درجة قارون في أسفل جهنم. ومن بنى بناء رياء وسمعة حمله يوم القيامة مع سبع أرضين يطوقه نارًا يوقده في عنقه ثم يرمى به في النار. فقيل: وكيف يبني بناء رياء وسمعة؟ فقال: يبني فضلًا عن ما يكفيه وبينه مباحة. ومن ظلم أجيرًا أجره حبط عمله وحرم عليه ربح الجنة وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام. ومن خان جاره شبرًا من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين نارًا حتى تدخله جهنم. ومن تعلم القرآن/ ونسيه متعمدًا لقي الله مجذومًا معلولًا وسلط الله عليه بكل آية حية تنهشه في النار. ومن تعلم القرآن ولم يعمل به وآثر عليه حطام الدنيا وزينتها استوجب سخط الله وكان في درجة اليهود والنصارى الذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واشتروا به ثمنًا قليلًا. ومن نكح امرأة في دبرها أو رجلًا أو صبيًا حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة ينادي به الناس حتى يدخل جهنم وأحبط الله أجره ولا يقبل منه صرفًا ولا عدلاً ويدخل في تابوت من نار وتسلط عليه مسامير من حديد حتى تسلك تلك المسامير في جوفه فلو وضع عرق من عروقه على أربعمائة أمة لماتوا جميعًا وهو من أشد أهل النار عذابًا يوم القيامة. ومن زنا بامرأة مسلمة أو غير مسلمة حرة أو أمة فتح عليه في قبره ثلاثمائة ألف باب من النار يخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار مع ما يلقي من ملك الحيات والعقارب ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بنتن فرجه ويعرف بذلك حتى يدخل النار فيتأذى به أهل النار مع ما لهم فيه من العذاب لأن الله حرم المحارم وليس أحد أغير من الله ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود. ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيئًا من جسدها كان حقًا على الله أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتحिनون عورات النساء ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ويبدي للنظرين عورته يوم القيامة. ومن سخط رزقه وبث شكواه لم يرفع له الله حسنة ولقي الله وهو عليه ساخط. ومن لبس ثوبًا فاختال في ثوبه خسف فيه من سفير جهنم يتجلجل فيها ما دامت السماوات والأرض لأن قارون لبس حلة فاختال فخسف به فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. ومن نكح امرأة حلالًا بمال حلالٍ يريد بذلك الفخر

والرياء لم يزد الله بذلك إلا ذلاً وهواناً وأقامه الله بقدر ما استمتع منها على شفير جهنم حتى يهوى فيها سبعين خريفاً. ومن ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زان ويقول الله له يوم القيامة عبدي زوجتك على عهدي فلم توف بعهدي فيتولى الله طلب حقها فيستوعب حسناته كلها فما بقي منه فيؤمر به إلى النار. ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه الله لحمه على رؤوس الخلائق ويدخله النار وهو يلوك لسانه. ومن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة معلولاً شقه حتى يدخل النار. ومن آذى جاره من غير حق حرم الله عليه الجنة ومأواه النار إلا وإن الله يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته فمن ضيع حق جاره فليس منا. ومن أهان فقيراً مسلماً من أجل فقره فاستخف به فقد استخف بحق الله ولم يزل في مقت الله وسخطه حتى يرضيه. ومن أكرم فقيراً مسلماً لقي الله يوم القيامة وهو يضحك إليه. ومن عرضت له الدنيا والآخرة فاخترت الدنيا على الآخرة لقي الله وليست له حسنة يتقي بها النار وإن اختار الآخرة على الدنيا لقي الله وهو عنه راض. ومن قدر على امرأة أو جارية حراماً فتركها مخافة منه آمنه الله من الفزع الأكبر وحرمه على النار وأدخله الجنة وإن واقعها حراماً حرم الله عليه الجنة وأدخله النار. ومن كسب مالاً حراماً لم تقبل له صدقة ولا عتق ولا حج ولا عمرة وكتب الله بقدر ذلك أوزاراً وما بقي عند موته كان زاده إلى النار. ومن أصاب من امرأة نظرة حراماً ملأ الله عينيه ناراً ثم أمر به إلى النار فإن غض بصره عنها أدخل الله في قلبه محبته ورحمته وأمر به إلى الجنة. ومن صافح امرأة حراماً جاء يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه ثم يؤمر به إلى النار وإن فاكهها حُبس بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام/ ١٩٢ ب

والمرأة إذا طاوعت الرجل حراماً فالتزمها أو قبلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثل ما على الرجل فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه وزره ووزرها. ومن غش مسلماً في بيع أو شراء فليس منا ويحشر يوم القيامة مع اليهود لأنهم أغش الناس للمسلمين. ومن منع الماعون جاره إذا احتاج إليه منعه الله فضله ووكله إلى نفسه ومن وكله إلى نفسه هلك احراماً عليها ولا يقبل له عذر. وأيما امرأة آذت زوجها لم تقبل صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه ولو صامت الدهر وقامت وأعتقت الرقاب وحملت على الجياد في سبيل الله لكانت أول من يرد النار إذا لم ترضيه وتعينه. وقال:

وعلى الرجل مثل ذلك من الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذياً ظالماً. ومن لطم خد مسلم لكمة بدد الله عظامه يوم القيامة ثم تسلط عليه النار ويبعث حين يبعث مغلولاً حتى يرد النار. ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط الله حتى يتوب ويرجع فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام. ثم قال: ألا إنه من غشنا فليس منا حتى قال ذلك ثلاثاً. ومن تعلق سوطاً بين يدي سلطان جائر جعل له الله حياة طولها سبعون ألف ذراع فتسلط عليه في نار جهنم خالدًا مخلدًا. ومن اغتاب مسلماً بطل صومه

وَنُقِضَ فَإِن مَاتَ وَهُوَ كَذَلِكَ مَاتَ كَالْمُسْتَحِلِّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ . وَمَنْ مَشَى بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَارًا تَحْرَقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَدْخُلُهُ النَّارُ . وَمَنْ عَفَى عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَكَظَمَ غَيْظَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ . وَمَنْ بَغَى عَلَى أَخِيهِ وَتَطَاوَلَ عَلَيْهِ وَاسْتَحْقَرَهُ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ الذَّرَّةِ تَطَوُّهُ الْعِبَادَ بِأَقْدَامِهِمْ ثُمَّ يَدْخُلُ النَّارَ وَلَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ . وَمَنْ يَرُدُّ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ غِيْبَةً سَمِعَهَا تَذَكَّرَ عَنْهُ فِي مَجْلِسِ رَدِّ اللَّهِ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِن هُوَ لَمْ يَرُدَّ عَنْهُ وَأَعْجَبَهُ مَا قَالُوا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِهِمْ . وَمَنْ رَمَى مُحَصَّنَاتٍ أَوْ مُحَصَّنَةً حَبَطَ عَمَلُهُ وَجُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلَفَهُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ . وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ سَمِّ الْأَسَاوِدِ ، وَسَمِّ الْعُقَارِبِ شَرْبَةً يَتَسَاقَطُ لَحْمُ وَجْهِهِ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَشْرِبَهَا فَإِذَا شَرِبَهَا تَفْسَخَ لَحْمُهُ وَجُلِدَهُ كَالْجِيْفَةِ يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الْجَمْعِ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ ، أَلَا وَشَارِبَهَا وَعَاصِرَهَا وَمَعْتَصِرَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَأَكَلَ ثَمَنَهَا سِوَاءَ فِي إِثْمِهَا وَعَارِهَا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ صِيَامًا وَلَا حَجًّا وَلَا عَمْرَةَ حَتَّى يَتُوبَ فَإِن مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ مِنْهَا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ بِكُلِّ جُرْعَةٍ شَرِبَهَا فِي الدُّنْيَا شَرْبَةً مِنْ صَدِيدِ جَهَنَّمَ ، أَلَا وَكُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ وَكُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٍ . وَمَنْ أَكَلَ الرِّبَا مَلَأَ اللَّهُ بَطْنَهُ نَارًا بِقَدْرِ مَا أَكَلَ وَإِنْ كَسَبَ مِنْهُ مَالًا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ وَلَا يَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَمَلَأَتْكَ مَا دَامَ عِنْدَهُ مِنْهُ قِيرَاطٌ . وَمَنْ خَانَ أَمَانَةَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يُوَدِّهَا إِلَى أَرْبَابِهَا مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَلَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فِيَهْوِي مِنْ شَفِيرِهَا أَبَدَ الْأَبْدِينَ . وَمَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ عَلَى مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ عَلِقَ بِلِسَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ صَبِرَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ . وَمَنْ قَالَ لِمَمْلُوكِهِ أَوْ مَمْلُوكٍ غَيْرِهِ أَوْ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا لِبَيْتِكَ وَلَا سَعْدِيكَ انْحَشِرْ^(*) فِي النَّارِ . وَمَنْ أَضْرَبَ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ لَمْ يَرْضَ اللَّهُ لَهُ بِعَقُوبَةٍ دُونَ النَّارِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْضِبُ لِلْمَرْأَةِ كَمَا يَغْضِبُ لِلْيَتِيمِ . وَمَنْ سَعَى بِأَخِيهِ إِلَى السُّلْطَانِ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ كُلَّهُ فَإِن وَصَلَ إِلَيْهِ مَكْرُوهٌ أَوْ أَذَى جَعَلَهُ اللَّهُ مَعَ هَامَانَ فِي دَرَجَتِهِ فِي النَّارِ . وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ رِيَاءً وَسَمِعَهُ أَوْ يَرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا لَقِيَ اللَّهَ وَوَجْهَهُ / عَظُمَ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ وَدَعَّ الْقُرْآنَ فِي قَفَاهُ حَتَّى يَقْذِفَهُ فِي النَّارِ فِيَهْوِي فِيهَا مَعَ مَنْ هَوَى . وَمَنْ قَرَأَهُ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى فَيَقُولُ : ﴿ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴾^(١) فَيَقُولُ : ﴿ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَمَا نَسِيَ الْيَوْمَ نُسْيُ ﴾^(١) ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَمَنْ اشْتَرَى خِيَانَةَ وَهُوَ

(*) جاء فوقها في الأصل لفظ: كذا أي كذا رسمت في الأصل المنقول عنه وقد جاء رسمها على هذا النحو «انعمس» فقد تكون «انغمس» وما أثبتته أقرب إلى الرسم وعمومًا فكله كذب على رسول الله ﷺ، نسأل الله عز وجل العفو والسلامة منه آمين آمين آمين.

(١) سورة طه (الآيات: ١٢٣-١٢٥).

يعلم أنها خيانة كان كمن خان في عارها وإثمها. ومن قاود بين امرأة ورجل حرامًا حرم الله عليه الجنة وماواه النار وساءت مصيرًا. ومن عسر أخاه المسلم نزع الله منه رزقه وأفسد عليه معيشته ووكله إلى نفسه. ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها في عارها وإثمها. ومن ضار مسلمًا فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة. ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها. ومن سمع بخبر فأفشاه وكان كمن عمله. ومن وصف امرأة لرجل فذكر جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها فاحشة خرج من الدنيا مغضوبًا عليه ومن غضب الله عليه غضبت عليه السماوات السبع والأرضين السبع وكان عليه من الوزر مثل وزر الذي أصابها. قلنا: فإن تاب وأصلح؟ قال: قبل منهما ولا يقبل من الذي وصفها. ومن أطعم طعامًا رياءً وسمعة أطعمه الله من صديد جهنم وكان ذلك الطعام نازًا في بطنه حت يُقضى بين الناس^(١). ومن فجر بامرأة ذات بعل انفجر من فرجها واد من صديد شديد خمسمائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه وكان من أشد الناس عذابًا يوم القيامة، واشتد غضب الله على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها أو غير ذي محرم منها فإذا فعلت ذلك أحبب الله كل عمل عملته فإن أوطأت فراشه غيره كان حقًا على الله أن يجرعها بالنار من يوم تموت في قبرها. وأيما امرأة اختلعت من زوجها لم تنزل في لعنة الله وملائكته وكتبه ورسله والناس أجمعين فإذا نزل بها ملك الموت قال لها: ادخلي النار مع الداخلين. ألا وإن الله ورسوله بريثان من المختلعات بغير حق. ألا وإن الله ورسوله بريثان ممن أضر بامرأة حتى تختلع منه. ومن أم قومًا بإذنتهم وهم به راضون فاقتصد بهم في حضوره^(٢) وقراءته وركوعه وسجوده وعوده فله مثل أجورهم، ومن لم يقتصد بهم في ذلك رُدت عليه صلاته ولم تتجاوز تراقيه وكان بمنزلة أمير جائر معتدي لم يصلح إلى رعيته ولم يقم فيهم بأمر الله. فقال علي بن أبي طالب: يا رسول الله بأبي وأمي وما منزلة الأمير الجائر المعتدي الذي لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بأمر الله؟ قال: هو رابع أربعة وهو أشد الناس عذابًا يوم القيامة: إبليس، وفرعون، وقابيل قاتل النفس، والأمير الجائر رابعهم. ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه وهو عنده حرم الله عليه الجنة يوم يجزي المحسنين. ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسب الأجر من الله أعطاه الله عز وجل من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج فإن مات قبل أن تعينه وترضيه حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار. ومن كانت له امرأة فلم توافقه ولم تصبر على ما رزقه الله وشقت عليه وحملته ما

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة المقابلة على الأصل ونصها: «قوبل فصح».

(٢) كذا قال: وقد جاء فوقها في الأصل لفظ: «كدا». أي كذا وجدها في الأصل الناسخ عنه.

لا يقدر عليه لم تقبل لها حسنة فإن ماتت على ذلك حشرت مع المغضوب عليهم. ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه فما ظنكم. ومن تولى عرافة قوم حبس على شفير جهنم لكل يوم ألف سنة ويحشر ويده مغلولة إلى عنقه فإن كان أقام أمر الله فيهم أطلق وإن كان ظالمًا هوى في جهنم سبعين خريفًا. ومن تحلّم ما لم يحلّم كان كمن شهد بالزور وكلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين يعذب حتى يعقدهما ولم يعقدهما. ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل الله له وجهين ولسانين في النار. ومن استنبط حديثًا باطلاً فهو كمن حدث به. قيل: وكيف يستنبطه؟ قال: هو الرجل يلقي الرجل فيقول: كان ديت وديت فيفتحه فلا يكون أحدكم مفتاحًا للشر/ والباطل. ومن مشى في صلح بين اثنين صلت عليه الملائكة حتى يرجع وأعطى أجر المجاهدين. ومن مشى بقطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطي من أصلح بين اثنين من الأجر ووجبت عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهدين في سبيل الله. ومن مشى في غيبته وعورته كانت أول قدم يخطوها كأنما وضعها في جهنم وتكشف عورته يوم القيامة على رؤوس الخلائق. ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم يسأل به أو يسلم أعطاه الله أجر مائة شهيد وإن وصله وصله مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف درجة وكأنما عبد الله مائة ألف سنة. ومن^(١) مشى في فساد القربات والقطيعة بينهم غضب الله عليه ولعنه وكان عليه كوزر من قطع الرحم. ومن مشى في تزويج رجل حلالاً حتى يجمع بينهما رزقه الله ألف امرأة من الحور العين كل امرأة في قصر من دُرّ وياقوت وكان له بكل خطوة خطاها أو كلمة تكلم بها في ذلك عبادة سنة قيام ليلها وصيام نهارها. ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة الله في الدنيا والآخرة وحرمة الله النظر إلى وجهه. ومن قاد ضريرًا إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من حوائجه كتب الله له بكل قدم رفعها أو وضعها عتق رقبة وصلت عليه الملائكة حتى يفارقه. ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه الله براءة من النار وبرائة من النفاق وقضى له سبعون ألف حاجة من حوائج الدنيا ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع. ومن قام على مريض يومًا وليلة بعثه الله مع خليله إبراهيم حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع. ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. فقال رجل من الأنصار: فإن كان المريض قرابته أو بعض أهله؟ قال رسول الله ﷺ: ومن أعظم أجرًا ممن سعى في حاجة أهله. ومن ضيع أهله وقطع رحمه حرمة الله حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين وصيره مع الهالكين حتى يأتي بالمخرج وأنا له بالمخرج. ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه الله كتابه بيمينه. ومن أقرض

(١) عبارة يشير إليها سهم بالهامش غير مقروءة.

ملهوفاً فأحسن طلبه فليستأنف العمل وله عند الله بكل درهم ألف قنطار في الجنة. ومن فرج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة ونظر الله إليه نظرة رحمة ينال بها الجنة. ومن مشى في صلح امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله حقاً وكان له بكل خطوة عبادة سنة صيامها وقيامها. ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد، وحرى، وثبير، وطور سيناء حسنات فإن رفق به في طلبه بعد حله جرى عليه بكل يوم صدقة وجاز على الصراط كالبرق اللامع لا حساب عليه ولا عذاب. ومن مطل طالبه وهو يقدر على قضائه فعليه خطية عَشَار. فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال: وما خطية عَشَار؟ فقال رسول الله ﷺ: خطية العَشَار أن عليه في كل يوم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهَ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾^(١). ومن صنع إلى أخيه المسلم معروفاً ثم من به عليه أحبط أجره وخيب سعيه. ألا وإن الله جل ثناؤه حرم على المنان [و]^(٢) البخيل والمختال والقتات والجواظ والجعضري والعتل والزنيم ومدمن الخمر الجنة. ومن يسرق صدقة أعطاه الله بوزن كل ذرة منها مثل جبل أحد من نعيم الجنة. ومن مشى بها إلى مسكين كان له مثل ذلك ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل إلى المسكين كان لكل واحد منهما مثل ذلك الأجر كاملاً وما عند الله خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا. ومن بنى لله مسجداً أعطاه الله بكل شبر - أو قال بكل ذراع - أربعين ألف مدينة من ذهب وفضة ودرّ وياقوت ولؤلؤ في كل مدينة أربعون ألف قصر في كل قصر سبعون ألف دار في كل دار ألف بيت في كل بيت أربعون ألف سرير على كل سرير/ زوجة من الحور العين وفي كل بيت أربعون ألف وصيفة وفي كل بيت ١/٩٤ أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قطعة في كل قطعة أربعون ألف ألف لون من الطعام ويعطي الله وليه من القوة ما يأتي على الأزواج وذلك الطعام والشراب في يوم واحد. ومن تولى أذان مسجد من مساجد الله يريد بذلك وجه الله أعطاه الله ثواب أربعين ألف ألف نبي وأربعين ألف ألف صديق وأربعين ألف ألف شهيد ويدخل في شفاعته أربعين ألف ألف أمة في كل أمة أربعين ألف ألف رجل وله في كل جنة من الجنان أربعون ألف ألف مدينة في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر في كل قصر أربعون ألف ألف دار في كل دار أربعون ألف ألف بيت في كل بيت أربعون ألف ألف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين سعة كل بيت منها سعة الدنيا أربعون ألف ألف مرة بين يدي كل زوجة أربعون ألف ألف وصيفة في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل

(١) سورة النساء (الآية: ٥٢).

(٢) ما بين المعقوفين أضفته وأنا متضرر وكل الحديث كذب كما بين المؤلف في عنوانه. والله سبحانه نسال العفو والعافية.

مائة أربعون ألف ألف قصعة في كل قصعة أربعون ألف ألف لون لو نزل به الثقلان لأوجلهم^(١) ناديا بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب والثمار وألوان التحف والطرائف والحلى والحلل كل بيت منها مكتف بما فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر فإذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله اكتنفه سبعون ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له وهو في ظل رحمة الله حتى يفرغ ويكتب ثوابه أربعون ألف ألف ملك ثم يصعدون به إلى الله. ومن حافظ على الجماعة حيث كان ومع من كان مر على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة من السابقين ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد. ومن حافظ على الصف المقدم فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمناً أعطاه الله ثواب المؤذن في الدنيا والآخرة. ومن بنى بناءً على ظهر طريق يؤوي عابر السبيل بعثه الله يوم القيامة على نجبية من دُرٍّ ووجهه يضيء لأهل الجمع حتى يقول أهل الجمع هذا ملك من الملائكة لم ير مثله حتى يزاحم إبراهيم في قبته يدخل الجنة بشفاعته أربعين ألف رجل. ومن شفع لأخيه في حاجة له نظر الله إليه وحق على الله أن لا يعذب عبداً بعد نظره إليه إذا كان ذلك بطلب منه إليه أن يشفع له فإذا شفع له من غير طلب له مع ذلك أجر سبعين شهيداً. ومن صام رمضان وكف عن الغيبة والكذب والخوض في الباطل وأمسك لسانه إلا عن ذكر الله وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم الله عز وجل وعن أذى المسلمين كانت له من القرابة عند الله أن تمس ركبته ركلة إبراهيم خليله. ومن احتفر بئر حتى ينبسط ماؤها فيبذلها للمسلمين كان له أجر من توضأ منها وصلى، وله بعدد شعر من شرب منها حسنات أنس وخن أو بهيمة أو سبع أو طائر وغير ذلك وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة ويرد في شفاعته يوم القيامة عند الحوض عدد نجوم السماء. قيل: يا رسول الله: وما حوض القدس؟ قال: حوضي حوضي حوضي. ومن حفر قبراً لمسلم حرمه الله على النار وبوأه بيتاً في الجنة لو وضع فيه ما بين صنعاء والحبيشة لوسعها. ومن غسل ميتاً وأدى الأمانة فيه كان له بكل شعرة منه عتق رقبة ورفع له بها مائة درجة. فقال عمر بن الخطاب: وكيف يؤدي فيه الأمانة يا رسول الله؟ قال: يستر عورته ويكتم شينه وإن هو لم يستر عورته ولم يكتم شينه أبدى الله عورته على رؤوس الخلائق. ومن صلى على ميت صلى عليه جبريل ومعه سبعون ألف ملك وغفر له ما تقدم من ذنبه وإن أقام حتى تدفن وحشى عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر والقيراط ١٤ب مثل أحد. ومن/ ذرقت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة من دموعه مثل أحد في ميزانه وله بكل قطرة عين في الجنة على حافتها من المدائن والقصور ما لا عين رأت ولا

(١) كذا في الأصل.

أذن سمعت ولا خطر على قلب واصف. ومن عاد مريضًا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة ومحو سبعون ألف سيئة وترفع له سبعون ألف درجة ويوكل به سبعون ألف ملك يعودونه ويستغفرون له إلى يوم القيامة. ومن تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة ومحو مائة ألف سيئة ويرفع له مائة ألف درجة وإن صلى عليها يوكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع وإن شهد دفنها استغفروا حتى يبعث من قبره. ومن خرج حاجًا أو معتمرًا فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة ومحو ألف ألف سيئة ورفع ألف ألف درجة وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم وبكل دينار ألف ألف دينار وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة حتى يرجع وهو في ضمان الله، فإن توفاه أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن يصيب الذنوب فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة. ومن خلف حاجًا أو معتمرًا في أهله بخير فإن له مثل أجره كاملاً من غير أن ينقص من أجره شيء. ومن رابط أو جاهد في سبيل الله كان له بكل خطوة حتى يرجع سبعمائة ألف حسنة ونحو سبعمائة ألف ألف سيئة ورفع سبعمائة ألف ألف درجة وكان في ضمان الله فإن توفاه بأي حتف كان، أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له. ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة ومحو مائة ألف سيئة ويكتب له بها مائة ألف درجة. قال فقلنا لأبي هريرة: أوليس قد قال رسول الله ﷺ من أعتق رقبة فهي فكاكه من النار؟ قال: نعم ويرفع له بسائرهم في كنوز العرش عند ربه. ومن تعلم القرآن ابتغاء وجه الله وتفقه في دين الله كان له من الثواب مثل جميع ما أعطى الملائكة والأنبياء والرسل. ومن تعلم القرآن رياءً وسمعة ليماري به السفهاء أو يباهي به العلماء أو يطلب به الدنيا بدد الله عظامه يوم القيامة وكان من أشد أهل النار عذابًا ولا يبقى فيها نوع من أنواع العذاب إلا عذب به لشدة عذاب الله وسخطه. ومن تعلم العلم وتواضع في العلم وعلمه عباد الله يريد بذلك ما عند الله لم يكن في الجنة أفضل ثوابًا ولا أعظم منزلة منه ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة إلا وله فيها أوفر نصيب وأوفر المنازل. ألا وإن العلم أفضل العبادة، وملاك الدين الورع وإنما العالم من عمل بعلمه وإن كان قليل العلم فلا تحقرن من المعاصي شيئًا وإن صغر في أعينكم فإنه لا صغير مع الإصرار ولا كبير مع استغفار. ألا وإن الله سائلكم عن أعمالكم حتى عن مس أحدكم ثوب أخيه فاعملوا عباد الله إن العبد يبعث يوم القيامة على ما قد مات عليه وقد خلق الله الجنة والنار فمن اختار النار على الجنة فأبعده الله. ألا وإن الله عز وجل أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله. ألا وإن الله لم يدع شيئًا مما نهى عنه إلا وقد بينه لكم ليهلك من هلك عن بينة ويحيي من حي عن بينة. ألا وإن الله جل ثناؤه لا

يظلم ولا يجوز عليه ظلم وهو بالمرصاد ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾^(١) فمن أحسن فلنفسه ومن أساء فعليها ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٢).
يا أيها الناس: إنه قد كبرت سني ودق عظمي وانهد جسمي ونعيت إلي نفسي واقترب أجلي واشتقت إلى ربي. ألا وإن هذا آخر العهد مني ومنكم فما دمت حيًا فقد تروني فإذا أنا مت فالله خليفتي على كل مسلم.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

١/٩٥ / ثم نزل فابتدره رهط من الأنصار قبل أن ينزل من المنبر وقالوا: أنفسنا فداك يا رسول الله من يقوم بهذه الشدائد؟ وكيف العيش بعد هذا اليوم؟ فقال لهم: وأنتم فداكم أبي وأمي نازلت^(٣) ربي في أمي فقال لي: باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور. ثم قال: من تاب قبل موته بجمعه تاب الله عليه. ثم قال جمعه كثير من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه. ثم قال: يوم كثير. ثم قال: من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه. ثم قال: من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب الله عليه ثم نزل فكانت آخر خطبة خطبها ﷺ.
رواه الحارث بن أبي أسامة.

١٧٧٧ - وعن حسان بن جعدة قال: رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر فصلى ركعتين ثم جلس.
رواه الحميدي حدثنا سفيان، حدثنا حسان، فذكره.

١٣ - باب التعجيل بصلاة الجمعة

إذا دخل وقتها وما جاء في الكلام بعد نزول الخطيب من المنبر

١٧٧٨ - عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم نبتدر الفياء فما يكون إلا موضع القدم أو القدمين^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ورجاله ثقات، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل والبيهقي في الكبرى ورواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث سلمة بن الأكوع.

(٢) سورة فصلت (الآية: ٤٦).

(١) سورة النجم (الآية: ٣١).

(٣) كذا بالأصل.

(٤) ذكره الهيثمي بنحوه في مجمع الزوائد (١٨٣/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه رجل لم يسم، وفي المقصد العلي برقم (٣٥٧)، وفي مسند أبي يعلى (٢/٦٨٠).

١٧٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه راح [إلى] (١) الجمعة فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر بن الخطاب فجلس على المنبر فأخذ المؤذن في أذانه فلما سكت، قام فحمد الله وأثنى عليه (٢).

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.

١٧٨٠ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي الجمعة حين ترفع (٣) الشمس (٤).

رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.

١٧٨١ - وعن الحَكَم بن عُثَيْبَةَ: أن الحجاج (٥) أجز الصلاة [في] (٦) يوم الجمعة فقال له شيخ: والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي فما رأته صنع كما تصنع أنت. قال: فلما سمعته (٧) يذكر رسول الله ﷺ قلت [له] (٦): كيف رأيت رسول الله ﷺ صنع؟ قال: رأته خرج حين زالت الشمس. وإذا الرجل أبو جَحِيْفَةَ (٨).

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات.

١٧٨٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كانت الصلاة تقام فيكلم الرجل النبي ﷺ في الحاجة تكون له يقوم بينه وبين القبلة فما يزال النبي ﷺ يكلمه فربما رأيت بعض القوم ينعس من طول قيام النبي ﷺ. ولم يذكر أن ذلك في الجمعة.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند الصحيح، ..

١٧٨٣ - وفي رواية له صحيحة: كان رسول الله ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي.

١٧٨٤ - وفي رواية له عن أنس: أن القوم ذكروا له أن ثابت يحتبس عن المؤذن بعد الإقامة بعض الاحتباس. فقال: أقيمت الصلاة وخرج النبي ﷺ إلى المكتوبة فعرض له رجل فحدثه حتى نعس بعض القوم.

(١) ما بين المعقوفين من المطالب العالية.

(٢) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠٥) وعزاه لأحمد بن منيع.

(٣) في المطالب: «تزول».

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠٧) وعزاه للحارث.

(٥) في المطالب: «رجلاً»، (٦) ما بين المعقوفين من المطالب.

(٧) في المطالب: «رأته ذكر».

(٨) ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٦٠٦) وعزاه لأبي يعلى الموصلي.

ورواه الطيالسي، وأصحاب السنن (الأربعة)^(١) مختصرًا وصححه الترمذي.

١٤ - باب الزحام يوم الجمعة، وفيمن أدرك من الجمعة ركعة وفيمن نام حتى كادت تفوته وفي القيلولة بعد الجمعة

١٧٨٥ - عن سيار بن المعرور: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب وهو يقول: يا أيها الناس: إن رسول الله ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه والمهاجرون والأنصار فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه. ورأى قومًا يصلون في الطريق فقال: صلوا في المسجد.

رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل.

ورواه ابن أبي شيبة مختصرًا، / وسيار: قال فيه: ابن المديني: مجهول. ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه أصحاب السنن (الأربعة)^(١) من حديث أنس.

١٧٨٦ - وعن راشد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أدرك من الجمعة ركعة فليصل^(٢) إليها أخرى^(٣) ومن فاتته الركعتان فليصل أربعًا».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه ياسين الزيات، وأبو يعلى بسند فيه الحجاج بن أرطاة، ..

١٧٨٧ - والحاكم بسند فيه صالح بن أبي الأخضر ولفظه: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى فإن أدركهم جلوسًا صلى أربعًا».

وعن الحاكم^(٤) رواه البيهقي في الكبرى^(٥)، ..

١٧٨٨ - ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي بلفظ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة»^(٦)، ..

(١) جاء فوق كلمة السنن بالأصل هذا الرمز (ع) وهو مصطلح يوضح فوقها للدلالة على أنهم الأربعة فوضعتها صريحة بين قوسين لتسهيل الطباعة.

(٢) في المطالب: «صلى».

(٣) ذكره ابن حجر إلى هذا الموضع في المطالب العالية برقم (٦٣١) وعزاه لمسدد.

(٤) راجع الحاكم في المستدرک (٢٩١/١). (٥) راجع السنن الكبرى له (٢٠٣/٣).

(٦) راجع: الترمذي (٥٢٤)، والنسائي في المجتبى (٢٧٤/١)، ابن ماجه في السنن (١١٢٢)، ابن خزيمة (١٨٣٩).

١٧٨٩ - وابن ماجة ولفظه: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى»^(١).

١٧٩٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال النبي ﷺ: «يلهوا أحدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم». فقال: ما فعلت يا نبي الله ولكنني كنت راقدا ثم استيقظت فقامت فتوضأت ثم أقبلت. فقال النبي ﷺ: «أو يوم وضوء هذا»^(٢)؟

رواه ابن أبي عمر ورجاله ثقات.

١٧٩١ - وعن مصعب بن سعد قال: كان سعد رضي الله عنه يقبل بعد الجمعة.

رواه مسدد موقوفا بسند الصحيح.

١٧٩٢ - وعن خبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة - وكانت قد حجت مع رسول الله ﷺ - فقالت: كان رجالنا يجمعون مع عمر رضي الله عنه ثم يرجعون وأرديتهم على رؤوسهم يتبعون فيء الشيطان ثم يقلون بعدها.

رواه مسدد بسند صحيح.

[آخر الجزء الثاني من: كتاب مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة بتقسيم المحقق يليه الجزء الثالث إن شاء الله وأوله كتاب قصر الصلاة: باب فرض المسافر].

(١) راجع سنن ابن ماجة (١١٢١).

(٢) ذكره ابن وهجر في المطالب العلية برقم (٦٣٠) وعزاه لابن أبي عمر، وقال: فيه مقال.

فهرس المحتويات

٣	إهداء
٥	مقدمة المحقق
٧	كتب الزوائد
١٠	بين يدي الكتاب
١٣	ترجمة المؤلف
١٦	توثيق نسبة الكتاب للبوصيري
١٧	وصف المخطوط
١٩	منهج تحقيق الكتاب
٣٣	ثبت المراجع
٣٩	[مقدمة المؤلف]

١ - كتاب الإيمان

٤٩	١ - باب أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى وأنه ينجي العبد من النار
٥٥	٢ - باب بُني الإسلام على خمس
٥٦	٣ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله
٦١	٤ - باب فيمن قال: إني مسلم
٦٢	٥ - باب في الإيمان والإسلام
٦٥	٦ - باب في طعم الإيمان وحلاوته
٦٦	٧ - باب في البيعة على التوحيد
٦٨	٨ - باب بيعة النساء
٧٠	٩ - باب عرى الإسلام وشرائعه وسهامه وضرأوته وشرته
٧٥	١٠ - باب فيمن آمن وبعث أمة وحده
٧٦	١١ - باب ما جاء في من آمن بالغيب
٧٩	١٢ - باب فيمن وفق للإسلام وعقوبة من لم يؤمن
٨٠	١٣ - باب خير الدين أسره
٨٢	١٤ - باب في من مات ولم يشرك بالله شيئاً
٨٦	١٥ - باب في من قال رضيت بالله رباً
٨٦	١٦ - باب كف القتل عنمن قال: لا إله إلا الله
٨٨	١٧ - باب لا يقتل مؤمن

- ١٨ - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٨٩
- ١٩ - باب في ما ينجي العبد من النار ٩١
- ٢٠ - باب في من علم الحق فأسلم ٩٢
- ٢١ - باب من لا يؤمن بالله لا ينفعه عمل ٩٣
- ٢٢ - باب في من أسلم وهاجر ٩٤
- ٢٣ - باب في من عرض عليه الإسلام فأبى ٩٤
- ٢٤ - باب فيمن علم أن الله مجازيه على عمله ٩٤
- ٢٥ - باب إثبات الإيمان لمن شهد الشهادتين ٩٥
- ٢٦ - باب فيمن زعم أنه من أهل الجنة من غير دليل ٩٦
- ٢٧ - باب لا إيمان لمن لا أمانة له ٩٦
- ٢٨ - باب أصول الدين وبيان [أن] العمل من الإيمان ٩٧
- ٢٩ - باب مثل المؤمن وما يُطبع عليه ٩٨
- ٣٠ - باب فيمن أكره على الكفر ومن تحرم عليه النار ٩٩
- ٣١ - باب ما جاء في الوسوسة ١٠٠
- ٣٢ - باب في الإسراء ١٠٢
- ٣٣ - باب فضل الإسلام، والإيمان بأن الله لا ينام ١٠٧
- ٣٤ - باب في الحياء، والبذاعة، والإيمان بقاء الله، وغير ذلك ١٠٨
- ٣٥ - باب في توفيق المرء والنصح له واتهام الرأي على الدين ١٠٩
- ٣٦ - باب الخصال التي تدخل الجنة وتنجي من النار ١١٠
- ٣٧ - باب في حق الله على العباد، وغير ذلك ١١١
- ٣٨ - باب الإيمان قائد والعمل سائق ١١٢
- ٣٩ - باب في أهل القبلة وعلامات النفاق ومن مات على شيء بعث عليه ١١٢

٢ - كتاب القدر

- ١ - باب إثبات القدر والإيمان به والنهي عن الكلام فيه وغير ذلك مما يذكر ١١٧
- ٢ - باب ما جاء في الأطفال ١٣٠

٣ - كتاب العلم

- ١ - باب في علم الله عز وجل وصفاته ١٣١
- ٢ - باب فيما بثه رسول الله ﷺ من العلم ١٣٣
- ٣ - باب في اتباع الكتاب والسنة والخلفاء الراشدين وترك الابتداع ١٣٤
- ٤ - باب عصمة الإجماع من الضلالة ١٣٩
- ٥ - باب طلب العلم فريضة على كل مسلم ١٣٩
- ٦ - باب في العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه وفضل العلماء والمتعلمين ١٤٠
- ٧ - باب في الرحلة في طلب العلم ١٤٩
- ٨ - باب سماع الحديث وتبليغه بأدب ١٥٢
- ٩ - باب في الصدق وتحريم الكذب على رسول الله ﷺ وفي من رد شيئاً من أمره ١٥٥
- ١٠ - باب نقل أهل الحديث لحديث رسول الله ﷺ والتثبت فيه وتعظيمه ١٦٠

- ١١ - باب في حسن السؤال ونصح العالم وتعلم العلم النافع والنهي عن المسائل المغلطات أو
 ١٦٢ عن ما لم يقع
- ١٢ - باب في الفتوى ومجالسة العالم وتوقيره والنهي عن تكليفه وما يُسأل عنه ١٦٦
- ١٣ - باب في الحث على المذاكرة والنهي عن تركها وسكنى القرى وما جاء في البر والإثم ١٦٨
- ١٤ - باب في النهي عن كتابة الحديث، وجواز الكتابة ١٧١
- ١٥ - باب فيمن جاء بالخبر الصالح أو الخبر السوء وفيمن تحمل وهو مشرك وحدث به في
 الإسلام وفيمن ترك التحديث مخافة أن يخالف وفيمن كان مفتاحًا للخير مغلًا للشر ١٧٣
- ١٦ - باب في جواز التحديث عن بني إسرائيل والنهي عن سؤال أهل الكتاب وكتابة كتبهم والنهي
 عن النظر في النجوم ١٧٤
- ١٧ - باب في ذم الدعوى في العلم والقرآن وما جاء في الاستذكار للعلم والأمثال ١٧٦
- ١٨ - باب الزجر عن البدع، ومن تعلم العلم لغير الله أو يتعلم ولا يعمل به أو يقوله ولا يفعله .. ١٧٧
- ١٩ - باب في كتم العلم وذهابه ١٧٨
- ٢٠ - باب التحذير من الرياء والدعاء بما يذبه والنهي عن التنطع ١٧٩
- ٢١ - باب في علم النسب ١٨٢
- ٢٢ - باب في علم التاريخ ١٨٣

٤ - كتاب الطهارة

- ١٨٧ ١ - باب المياه
- ١٨٩ ٢ - باب منع التطهير بالنيذ
- ١٩٠ ٣ - باب الإبعاد والتبوء لقضاء الحاجة واجتناب الطرقات
- ١٩١ ٤ - باب فيما يُستر به من أعين الجن، ورد السلام بعد قضاء الحاجة والنهي عن استقبال القبلة
 واستدبارها، والاستنجاء بالعظم والبعر وأن يستنجى باليمين ١٩١
- ١٩٣ ٥ - باب البول قائمًا وصفة قضاء الحاجة
- ١٩٥ ٦ - باب الاستنزاه من البول
- ١٩٦ ٧ - باب وجوب الاستنجاء بثلاث أحجار أو الماء والحث على إنقاء الدبر والنهي عن الاستنجاء
 بالعظم والروث ١٩٦
- ١٩٨ ٨ - باب السواك
- ٢٠٢ ٩ - باب السنة في الأخذ من الأظافر والشارب وما ذكر معهما، وأن لا وضوء في شيء من ذلك
- ٢٠٤ ١٠ - باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه إذا كان ذكيًا وما جاء في جلد الميتة والإناء المنطبق
- ٢٠٥ ١١ - باب إزالة النجاسات
- ٢٠٧ ١٢ - باب في الحمام ومدخلها وذمها
- ٢١١ ١٣ - باب فضل الوضوء وإسباغها
- ٢١٨ ١٤ - باب المحافظة على الوضوء وتجديده (فيه حديث جابر الطويل وسيأتي في آخر كتاب المواعظ)
- ٢٢٠ ١٥ - باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء وأن لا يكمل طهوره ولا صدقته إلى أحد وجواز
 الوضوء مما فضل من ولوغ الهرة
- ٢٢٢ ١٦ - باب التسمية عند الوضوء
- ٢٢٣ ١٧ - باب فرض الوضوء
- ٢٢٤ ١٨ - باب الوضوء وترك الكلام

٢٢٧	١٩ - باب مسح الرأس والعمامة وأن الأذنين من الرأس وتخليل اللحية
٢٢٩	٢٠ - باب في تخليل الأصابع والتحجيل ومن لم يتم وضوءه
٢٣١	٢١ - باب نضح الفرج بالماء بعد الوضوء
٢٣١	٢٢ - باب كراهة مسح الوجه بعد الوضوء
٢٣٢	٢٣ - باب ما يقال بعد الوضوء
٢٣٣	٢٤ - باب ما يكفي الوضوء والغسل من الماء
٢٣٤	٢٥ - باب أسباب الحدث
٢٣٥	٢٦ - باب الوضوء من مس الذكر
٢٣٧	٢٧ - باب ترك الوضوء من مس الذكر
٢٣٨	٢٨ - باب الوضوء من النوم
٢٤٠	٢٩ - باب الوضوء مما غيرت النار
٢٤١	٣٠ - باب ترك الوضوء مما مست النار
٢٤٦	٣١ - باب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها وما جاء في اللبن
٢٤٨	٣٢ - باب الوضوء من القهقهة في الصلاة وتركه
٢٤٨	٣٣ - باب في من كان على طهارة وشك في الحدث
٢٤٩	٣٤ - باب تحريم قراءة القرآن ومس على غير طهارة أو قراءته على غير وضوء
٢٥٠	٣٥ - باب الغسل وكان في أول الإسلام الماء من الماء
٢٥١	٣٦ - باب نسخ ذلك بالتقاء الختانيين
٢٥٢	٣٧ - باب الغسل والتدفىء بعده
٢٥٥	٣٨ - باب غسل الرجل والمرأة من إناء واحد والنهي عن تطهر الرجل بفضل وضوء المرأة
٢٥٦	٣٩ - باب التستر والإعانة في الغسل وفيمن اغتسل وترك شيئاً من جسده وفي غسل من أسلم
٢٥٨	٤٠ - باب في المني يصيب الثوب والمرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل
٢٥٩	٤١ - باب في من بات على طهارة وفي تأخير الغسل من غير عذر
٢٦١	٤٢ - باب المسح على الخفين
٢٦٨	٤٣ - باب التيمم

٥ - كتاب الحيض

٦ - كتاب الصلاة

٢٧٧	١ - باب الإخلاص والنية الصالحة
٢٧٧	٢ - باب فرض الصلاة
٢٧٨	٣ - باب فضل الصلاة
٢٨٢	٤ - باب المحافظة على الصلوات
٢٨٤	٥ - باب الحسنات على الصلاة والنهي عن ضرب المصلين
٢٨٥	٦ - باب متى يؤمر الصبي بالصلاة وغير ذلك

٧ - كتاب المواقيت

٢٨٧	١ - باب أوقات الصلوات
٢٩٣	٢ - باب وقت الظهر

- ٣ - باب الإبراد في الظهر في شدة الحر ٢٩٥
- ٤ - باب وقت العصر ٢٩٧
- ٥ - باب في الصلاة الوسطى ٢٩٩
- ٦ - باب وقت المغرب ٣٠١
- ٧ - باب وقت العشاء ٣٠٢
- ٨ - باب وقت الصبح ٣٠٤
- ٩ - باب فيمن صلى الصلاة في وقتها وفي آخرها ٣٠٧
- ١٠ - باب في كراهة الصلاة بعد العصر والصبح إلا بمكة ٣٠٨
- ١١ - باب في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ٣١٢

٨ - كتاب الأذان

- ١ - باب بدء الأذان وصفته ٣١٧
- ٢ - باب في فضل الأذان والمؤذنين ٣١٨
- ٣، ٤ - باب في الأذان مثنى مثنى وفي المؤذن يضع أصبعيه في أذنيه ويستدير في أذانه ٣٢٢
- ٥ - باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر ٣٢٣
- ٦ - باب الأذان على ظهر الكعبة وما يقال للمؤذن ٣٢٤
- ٧ - باب الثويب في الصبح والكلام في الأذان بما للناس فيه منفعة ٣٢٥
- ٨ - باب إجابة المؤذن والدعاء عند الأذان وفيمن خرج من المسجد بعد الأذان أو سمع النداء فلم يأت إلا من عذر ٣٢٧
- ٩ - باب عدد المؤذنين واتخاذ الديك الأبيض للصلاة ٣٣١
- ١٠ - باب فيمن يقيم الصلاة ومتى تُقام والنهي عن الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة وفيمن فاته صلوات أذن لكل صلاة ٣٣٢

٩ - كتاب المساجد

- ١ - باب بناء الكعبة المشرفة ٣٣٥
- ٢ - باب بناء مسجد سيدنا رسول الله ﷺ ٣٣٨
- ٣ - باب في بناء مسجد قباء ٣٣٨
- ٤ - باب فضل من بنى لله مسجدًا ٣٣٩
- ٥ - باب في توسيع المسجد والزيادة فيه ٣٤١
- ٦ - باب فضل المسجد الحرام والصلاة فيه ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى ٣٤٢
- ٧ - باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه ٣٤٦
- ٨ - باب فضل مسجد الخيف ومسجد الفصيخ ٣٤٧
- ٩ - باب خير البقاع المساجد ٣٤٧
- ١٠ - باب المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما يقوله حين يخرج ٣٤٨
- ١١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه وما جاء في تحية المسجد ٣٥٣
- ١٢ - باب في تنظيف المساجد وتطهيرها وتجميرها ٣٥٥
- ١٣ - باب النهي عن البصاق في المسجد وما جاء في تشبيك الأصابع وإقامة الحدود، وإنشاد الشعر فيه وأن يتخذ طرقًا ٣٥٨

- ٣٥٩ ١٤ - باب لزوم المساجد والجلوس فيها
- ٣٦٣ ١٥ - باب لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض وما جاء في النهي عن إتيان المسجد لمن أكل ثومًا أو بصلاً ونحو ذلك مما له رائحة كريهة
- ٣٦٥ ١٦ - باب النوم في المسجد والوضوء فيه
- ٣٦٦ ١٧ - باب صلاة الفريضة في المسجد والتطوع في البيت
- ٣٦٧ ١٨ - باب فضل الدار القريبة من المسجد
- ٣٦٨ ١٩ - باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد
- ٣٦٩ ٢٠ - باب جواز خروج النساء إلى المساجد تفلات
- ٣٦٩ ٢١ - باب التشديد في ذلك

١٠ - كتاب الإمامة

- ٣٧٢ ١ - باب فيمن أحق بالإمامة
- ٣٧٣ ٢ - باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام
- ٣٧٥ ٣ - باب تسوية الصفوف ومتابعة الإمام
- ٣٧٦ ٤ - باب صلاة الإمام والفتح عليه
- ٣٧٩ ٥ - باب قراءة الفاتحة خلف الإمام
- ٣٨٠ ٦ - باب ترك القراءة خلف الإمام وتخفيف صلاة الإمام
- ٣٨١ ٧ - باب في تطويل صلاة الإمام
- ٣٨٢ ٨ - باب الإمام يطيل الصلاة فيفارقه المأموم
- ٣٨٤ ٩ - باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء
- ٣٨٥ ١٠ - باب قراءة النبي ﷺ من حيث انتهى إليه أبو بكر رضي الله عنه
- ٣٨٥ ١١ - باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته
- ٣٨٦ ١٢ - باب في إمامة الأعمى والعراة ومن لا يحمد فعله
- ٣٨٧ ١٣ - باب فيمن أم قومًا وهم له كارهون
- ٣٨٨ ١٤ - باب كراهة إمامة المتيمم للمتوضئين وفيمن أم بعدما صلى وفي الرجل يؤم النساء وما جاء في إمامة المرأة

١١ - كتاب القبلة وفيه ستر العورة

- ٣٩٠ ١ - باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة
- ٣٩١ ٢ - باب الائتمام بالكعبة والصلاة فيها وفضلها وأنها أشرف المجالس وأكرمها زادها الله تعالى شرفًا
- ٣٩٢ ٣ - باب القرب من القبلة في الصلاة والخط بين يدي المصلي
- ٣٩٣ ٤ - باب السترة للمصلي وقدرها واستبيان الخطأ في القبلة بعد الاجتهاد
- ٣٩٤ ٥ - باب الصلاة إلى البعير والقبر
- ٣٩٥ ٦ - باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها
- ٣٩٧ ٧ - باب المرور بين يدي المصلي
- ٣٩٨ ٨ - باب الصلاة في أعطان الإبل، وبيت المال والمقصور، وغير ذلك
- ٣٩٩ ٩ - باب ستر العورة وفيمن زعم أن الفخذ ليست بعورة

- ١٠ - باب الصلاة في الثوب الواحد ٤٠١
 ١١ - باب إسبال الإزار في الصلاة وما جاء في الكساء والفراء ٤٠٤
 ١٢ - باب النهي عن السدل في الصلاة أو أن يصلي الرجل عاقصًا شعره وما تصلي المرأة فيه ... ٤٠٥
 ١٣ - باب الصلاة في النعال والخفاف ٤٠٧
 ١٤ - باب الصلاة على الخمرة والبساط والحصير وغير ذلك ٤٠٩

١٢ - كتاب افتتاح الصلاة

- ١ - باب صلاة الجماعة ٤١٢
 ٢ - باب فضل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة وما جاء في صلاة المجاهد وحده أو في جماعة ٤١٦
 ٣ - باب في ترك حضور الجماعة ٤١٧
 ٤ - باب فضل الصف الأول وتسوية الصفوف والتراص فيها وإقامتها وميامنها ٤١٨
 ٥ - باب في خير الصفوف وشرها ٤٢١
 ٦ - باب فيمن يلي الإمام ٤٢٢
 ٧ - باب تأخير النساء خلف الرجال والصبيان ٤٢٣
 ٨ - باب السواك وتأكده عند كل صلاة وفضل الصلاة بالسواك على غيرها وما ينهى عن التسوك به ٤٢٣
 ٩ - باب تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم ٤٢٤
 ١٠ - باب تكبيرة الإحرام وصفة رفع اليدين ومتى يكبر وما جاء فيمن كبر ثم بان أنه كان جنبًا وفي وضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ٤٢٤
 ١١ - باب فيما يستفتح به من الدعاء والاستعاذة ٤٢٧
 ١٢ - باب قراءة البسملة في الصلاة وتركها ٤٣٠
 ١٤ - باب فيمن اقتصر على فاتحة الكتاب في الصلاة وفيمن قرأها وسورة في الركعتين الأوليين وما جاء في التأمين وفيمن لم يؤمن ٤٣١
 ١٥ - باب قراءة الفاتحة خلف الإمام وترك القراءة خلفه ٤٣٣
 ١٦ - باب تخفيف الصلاة، والقراءة بأقصر السور ٤٣٤
 ١٧ - باب الجهر بالقراءة في الصلاة وما جاء فيمن مر على آية سجدة ٤٣٥
 ١٨ - باب فضل صلاة الصبح وما يقرأ في الصلوات ٤٣٦
 ١٩ - باب فيمن سمى العشاء عتمة وما جاء في النوم قبلها والحديث بعدها وفيمن قرض بيت شعر بعد العشاء وتقديم الأكل والشرب على الصلاة ٤٤٠
 ٢٠ - باب التكبير ٤٤٣
 ٢١ - باب رفع اليدين وتركه عند الركوع وصفة وضع اليدين على الركبتين ٤٤٥
 ٢٢ - باب التسبيح في الركوع والسجود والطمانينة بين السجدين والنهي عن القراءة فيهما ٤٤٦
 ٢٣ - باب فيمن لا يتم ركوعه ولا سجوده ٤٤٨
 ٢٤ - باب فيمن أدرك القوم ركوعًا وفي رفع اليدين عند الرفع من الركوع وما يقوله بعد الرفع من الركوع ٤٥١
 ٢٥ - باب في القنوت وتركه ٤٥٢
 ٢٦ - باب في صفة السجود وما يقوله فيه وتأخر سجود الإمام عن المأموم ٤٥٤
 ٢٧ - باب الإيماء، وفيمن يترب وجهه في الصلاة ٤٥٦

- ٢٨ - باب في تسوية أركان الصلاة وفيمن أدرك الإمام ساجدًا ٤٥٧
- ٢٩ - باب الاعتماد في السجود على المرافق وفيمن وطئ على عنق رجل وهو ساجد وفي التكبير عند الرفع من السجود ٤٥٨
- ٣٠ - باب فرض التشهد وتعلمه وصفة الجلوس له وتخفيفه في التشهد الأول ٤٥٩
- ٣١ - باب الإشارة بالمسبحة والدعاء في التشهد والاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض ٤٦١
- ٣٢ - باب التسليم من الصلاة ٤٦٣
- ٣٣ - باب جواز الاقتصار على تسليم واحدة وما يقال بعد السلام ٤٦٥
- ٣٤ - باب ما يقال بعد الصلوات من ذكر وتسييح ودعاء وغير ذلك ٤٦٦
- ٣٥ - باب في صفة الانصراف من الصلاة وما يقول عند الانصراف منها وفيمن ينصرف قبل الإمام، وما جاء في صلاة المسبوق ٤٦٩
- ٣٦ - باب صلاة المنفرد خلف الصف وفيمن صلى ثم وجد من يصلي ٤٧١
- ٣٧ - باب فيمن نام عن صلاة أو نسيها ٤٧٣
- ٣٨ - باب صفة قضاء السلوات وما جاء في الخشوع وترك الالتفات ٤٧٥
- ٣٩ - باب صفة رد السلام في الصلاة وما جاء في مسح الحصى ومس الرأس واللحية والبكاء والتبسم في الصلاة وما يعرض للمصلي في صلاته ٤٧٧
- ٤٠ - باب قتل العقرب وحمل الصغير، والصلاة في القسي والسيوف وجواز تحويل الرجل خاتمه في الصلاة، وما يجنب فيها وغير ذلك ٤٨٠

١٣ - كتاب السهو

١٤ - كتاب الجمعة

- ١ - باب فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها ٤٨٨
- ٢ - باب الاغتسال يوم الجمعة وفضل الغسل ٤٩٣
- ٣ - باب الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة وما جاء فيمن اغتسل للجنازة والجمعة ٤٩٧
- ٤ - باب فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير إذا لم يجد قائدًا والأمر بالحضور للجمعة والرواح إليها وفي كم تؤتى الجمعة والزجر عن التخلف عنها من غير عذر ٤٩٨
- ٥ - باب الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة ٥٠١
- ٦ - باب التكبير والصلاة يوم الجمعة وما جاء في خروج النساء يوم الجمعة من المسجد والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ٥٠٤
- ٧ - باب اتخاذ المنبر، وقدره، واسم من صنعه وحنين الجذع واتخاذ العصا ٥٠٦
- ٨ - باب رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها والزجر عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب ٥٠٩
- ٩ - باب الخطبة يوم الجمعة بسورة (ق) قائمًا وخطبتين وجلستين ٥١٢
- ١٠ - باب الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة ٥١٣
- ١١ - باب جواز قطع الخطبة، وما جاء في الخطباء وما أعد لهم إذا لم يعملوا بما علموا ٥١٤
- ١٢ - باب في خطبة كذبها داود بن المحبر على رسول الله ﷺ وما جاء في تحية المسجد وأداء الجمعة ٥١٥
- ١٣ - باب التعجيل بصلاة الجمعة إذا دخل وقتها وما جاء في الكلام بعد نزول الخطيب من المنبر ٥٢٤
- ١٤ - باب الزحام يوم الجمعة، وفيمن أدرك من الجمعة ركعة وفيمن نام حتى كادت تفوته وفي القيلولة بعد الجمعة ٥٢٦

